الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جـــــامعـــــــة البليـــــــــــدة2

كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير

قسم العلوم الاقتصادية

العنوان: الاتجاهات الحديثة للصناعة المصرفية في ظل العولمة المالية –مع دراسة حالة الجزائر–

أطروحة مقدمة لنيل درجة دكتوراه علوم في: **العلوم الاقتصادية**

تخصص: **نقود مالية وبنوك**

إعداد الطالبة: **إشراف الأستاذ الدكتور:**

–طالب وسيلة – قدي عبد المجيد

السنة الجامعية: 2019/2018

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي و البحث العلمي
جـــامعـــــة البليـــــــدة2
كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير
قسم العلوم الاقتصادية

العنوان: الاتجاهات الحديثة للصناعة المصرفية في ظل العولمة المالية –مع دراسة حالة الجزائر–

أطروحة مقدمة لنيل درجة دكتوراه علوم في: **العلوم الاقتصادية**
تخصص: **نقود مالية وبنوك**

إعداد الطالبة:
–طالب وسيلة

أمام اللجنة المشكلة من:

–أ.د مسدور فارس	أستاذ التعليم العالي	جامعة البليدة 2	رئيسا
–أ. د قدي عبد المجيد	أستاذ التعليم العالي	جامعة الجزائر	مقررا
–أ.د خليل عبد القادر	أستاذ التعليم العالي	جامعة المدية	مناقشا
–د. المهدي ناصر	أستاذ محاضر أ	جامعة خميس مليانة	مناقشا
–د. فايدي كمال	أستاذ محاضر أ	جامعة البليدة2	مناقشا
–د يدو محمد	أستاذ محاضر أ	جامعة البليدة2	مناقشا

السنة الجامعية: 2019/2018

الإهداء



إلى من يرافقني دعاؤها دوما ويزيدني رضاها نجاحا

أمي الغالية حفظها الله،

إلى من تعب وكافح من أجلنا **أبي** الغالي

إلى روح حبيبتي وأختي الغالية ونور عائلتنا الذي غاب عنا

إلى **أمينة** رحمها الله

إلى عالمي الصغير والجميل زوجي وولدي عبد الله ومروان

إلى إخوتي وأخواتي وأفراد عائلتي الكبيرة

إلى كل زملائي وأصدقائي

أهدي هذا العمل

وســـــــــــيلة

الشكـــــــر والتقـدير



الحمد لله كما ينبغي لجلال وجهه وعظيم سلطانه الحمد لله كثيرا على نعمه

التي لاتعد ولا تحصى

﴿ **رب أوزعني أن أشكر نعمتك التي أنعمت علي وعلى والدي**

و أن أعمل صالحا ترضاه ﴾ سورة النمل

أتقدم بالشكر والتقدير إلى الأستاذ المشرف **عبد المجيد قدي**

على قبوله الإشراف على بحثي وعلى نصائحه وتوجيهاته وعلى صبره.

وأقدم شكري وامتناني الكبير لأستاذي الفاضل **فارس مسدور**

على كل ما قدمه لي من دعم ومساعدة

كما أوجه شكري الخاص إلى زميلي في الدراسة والعمل

الأستاذ **مصطفى بدواي**

وأتوجه بالشكر إلى أعضاء لجنة المناقشة لقبولهم قراءة بحثي وتصحيحه

وأشكر زملائي كل باسمه على ما قدموه من مساعدة لإتمام هذا العمل.

الملخص:

تهدف هذه الدراسة إلى تحديد الإطار العام للعولمة المالية والمصرفية وأهم اتجاهاتها والظواهر المرتبطة بها، إضافة إلى التطورات التي عرفتها الصناعة المصرفية العالمية والمتمثلة خاصة في التوجه إلى الصيرفة الشاملة بدل التخصص والاعتماد على التكنولوجية المتطورة والحديثة لتقديم الخدمات المصرفية من خلال الصيرفة الإلكترونية وذلك كله في ظل تحرير تجارة الخدمات المالية والمصرفية، إضافة إلى تحديد المخلفات السلبية للعولمة المالية والمصرفية وأهم الجهود الدولية لمواجهتها والوقاية منها.

كما تستمد هذه الدراسة أهميتها من أهمية التطورات المالية والمصرفية واشتداد التنافس بين الكيانات المصرفية العالمية العملاقة، فقد أصبح من الضروري على المصارف الجزائرية اعتماد مجموعة من الإصلاحات والتغيرات للصمود أمام هذه المنافسة خاصة أن الجزائر تعرف انفتاحا على المصارف الأجنبية ومنها الإسلامية، دون إغفال أهمية ما حققته الصيرفة الإسلامية من تطور ونمو على المستوى العالمي مما يجعلها خيارا تسعى معظم الدول إلى تبنيه، وخاصة أمام قدرتها على الصمود أمام الأزمة المالية 2008.

ونسعى من خلال هذا البحث إلى التعرف على واقع الجهاز المصرفي الجزائري وما مدى مواكبته لما يحدث حوله من تطورات مصرفية عالمية، ولمعرفة أهم الجهود المبذولة من أجل مساعدة المصارف الجزائرية على مسايرة تطورات الصناعة المصرفية العالمية.

الكلمات المفتاحية: العولمة المالية، العولمة المصرفية، التحرير المالي، الصيرفة الشاملة، اندماج وخوصصة المصارف، الصيرفة الإلكترونية، غسيل الأموال، الأزمات المالية، الحوكمة المصرفية، المصارف الإسلامية، لجنة بازل، الجهاز المصرفي الجزائري.

قائمة المحتويات

قائمة المحتويات

الموضوع	رقم الصفحة
الإهداء	
الشكر والتقدير	
الملخص بالعربية	
قائمة المحتويات	
قائمة الجداول	
قائمة الأشكال	
المقدمة.....	
الفصل الأول: الإطار النظري للعولمة المالية والمصرفية	
تمهيد:.....	38
المبحث الأول: ماهية العولمة المالية ومؤشراتها.....	39
المطلب الأول: مفهوم العولمة المالية.....	39
أولا: تعريف العولمة المالية.....	39
ثانيا: الأسباب المساعدة على تطورها.....	40
المطلب الثاني: الجذور التاريخية للعولمة المالية.....	46
أولا: نشأتها.....	46
ثانيا: مراحل تطور العولمة المالية	47
المطلب الثالث: أسس ومؤشرات العولمة المالية.....	50

أولا: أسس العولمة المالية.....	51
ثانيا: مؤشرات تنامي العولمة المالية.....	53
المطلب الرابع: مظاهر ومكونات العولمة المالية.....	55
أولا: العولمة في مظاهرها	55
ثانيا: العولمة في وحداتها.....	57
المبحث الثاني: العولمة المصرفية والتحرير المالي.....	58
المطلب الأول: ماهية العولمة المصرفية.....	58
أولا: مفهوم العولمة المصرفية وأهدافها.....	59
ثانيا: العوامل التي أدت إلى العولمة المصرفية.....	61
المطلب الثاني: استراتيجية العولمة المصرفية.....	62
أولا: متطلبات العولمة المصرفية.....	62
ثانيا: كيف تتم العولمة المصرفية.....	63
ثالثا: التسويق المصرفي كاتجاه للعولمة المصرفية.....	66
المطلب الثالث: التحرير المالي.....	68
أولا: مفهوم التحرير المالي وأهدافه.....	68
ثانيا: إجراءات التحرير المالي.....	71
المطلب الرابع: شروط نجاح التحرير المالي والمصرفي.....	74
أولا: ضرورة توافر الاستقرار الاقتصادي والمعلومات الكافية عن السوق.	74
ثانيا: ضرورة التسلسل والترتيب في مراحل التحرير المالي.....	76

ثالثا: الإشراف الحذر على الأسواق المالية.....	76
المبحث الثالث: التطور المالي والتدفقات المالية الدولية	77
المطلب الأول: التطور المالي.....	77
أولا: ماهية التطور المالي وعلاقته بالنمو الاقتصادي	78
ثانيا: أبعاد ومؤشرات التطور المالي.....	81
المطلب الثاني : ماهية التدفقات المالية الدولية.....	84
أولا: مفهوم وأنواع التدفقات المالية الدولية.....	84
ثانيا: أسباب الحركة الدولية لرؤوس الأموال.....	86
المطلب الثالث: التدفقات المالية الدولية المتعلقة باستثمار المحفظة.....	88
أولا: مفهوم التدفقات المتعلقة بالاستثمار الأجنبي غير المباشر (FPI)	88
ثانيا: واقع صافي التدفقات الرأسمالية الدولية خلال (2008-2017)	91
المطلب الرابع: التدفقات المالية المتعلقة بالاستثمار الحقيقي والأشكال الأخرى...	95
أولا: التدفقات المتعلقة بالاستثمار الأجنبي المباشر (FDI).....	95
ثانيا: الشركات المتعددة الجنسيات كأهم صور الاستثمار الأجنبي المباشر	98
ثالثا: أشكال أخرى للتدفقات المالية الدولية.....	100
المبحث الرابع : العولمة وظاهرتي الدولرة و اللاعولمة ومفاهيم متقاربة.....	101
المطلب الأول: العولمة والدولرة ومفاهيم متقاربة.....	101
أولا: العولمة النظام العالمي والتدويل.....	102
ثانيا: مفهوم الدولرة والدافع لاعتمادها	103

ثالثا: أنواع وأشكال الدولرة	105
المطلب الثاني: انتشار الدولرة	107
أولا: الدولرة في اقتصاديات الأسواق الصاعدة	108
ثانيا: مستوى الدولرة في الجزائر	110
ثالثا: الاتجاه نحو إزالة الدولرة "dé dollarisation "	112
المطلب الثالث: التوجه لإزالة العولمة أو اللاعولمة " la démondialisation" .	114
أولا: ظهور فكرة إزالة العولمة.....	114
ثانيا: إجراءات ومعايير عملية إزالة العولمة	116
خلاصة الفصل الأول :.....	119
الفصل الثاني: تطور الصناعة المصرفية العالمية	
تمهيد:	122
المبحث الأول: الاتجاه نحو الصيرفة الشاملة	123
المطلب الأول: مفهوم ودوافع الصيرفة الشاملة.....	123
أولا: مفهوم الصيرفة الشاملة.....	123
ثانيا: دوافع التحول إلى الصيرفة الشاملة.....	125
المطلب الثاني : خصائص و مقومات الصيرفة الشاملة	128
أولا: خصائص الصيرفة الشاملة	128
ثانيا: مقومات ومناهج التحول إلى المصارف الشاملة	129
المطلب الثالث: الإطار العام لاستراتيجية التنويع في المصارف الشاملة	132

أولا:	تنويع مصادر التمويل و مجالات الاستخدامات	132
ثانيا:	التنويع بالقيام بأنشطة غير مصرفية	134
المطلب الرابع:	الأنشطة التمويلية المبتكرة وحدود الصيرفة الشاملة	136
أولا:	تقديم الأنشطة التمويلية المبتكرة	136
ثانيا:	أهم المصارف العالمية.....	137
ثالثا:	حدود الصيرفة الشاملة.....	139
المبحث الثاني:	**الاندماج المصرفي**	141
المطلب الأول	ماهية الاندماج المصرفي.....	141
أولا:	مفهوم الاندماج المصرفي.....	141
ثانيا:	أهداف ودوافع الاندماج المصرفي	144
المطلب الثاني:	أنواع ومراحل الاندماج المصرفي.....	147
أولا:	أنواع الاندماج المصرفي	147
ثانيا:	مراحل و طرق الاندماج المصرفي.....	150
المطلب الثالث:	تقييم الاندماج المصرفي.....	151
أولا:	شروط وضوابط نجاح الاندماج المصرفي.....	151
ثانيا:	إيجابيات وسلبيات الاندماج المصرفي.....	153
ثالثا:	الاندماج المصرفي والتنافسية المصرفية	154
المطلب الرابع :	الاتجاه العالمي نحو الاندماج المصرفي.....	159
أولا:	الاندماج المصرفي في الدول المتقدمة والولايات المتحدة كمثال.....	159

ثانيا:	الاندماج المصرفي في الدول الناشئة.....	163
المبحث الثالث	**العولمة المالية وخوصصة المصارف**	166
المطلب الأول:	ماهية خوصصة المصارف	166
أولا:	تعريف وأهداف خوصصة المصارف	166
ثانيا:	أبعاد خوصصة المصارف	170
ثالثا:	شروط وضوابط نجاح خوصصة المصارف	171
المطلب الثاني:	طرق ومراحل الخوصصة	172
أولا:	طرق وأساليب الخوصصة	172
ثانيا:	إجراءات ومراحل خوصصة المصارف.....	176
المطلب الثالث:	الاتجاه العالمي لخوصصة المصارف.....	178
أولا:	برامج خوصصة المصارف في العالم خلال الفترة(1982-2007)...	178
ثانيا:	تجربة خوصصة المصارف في دول أوروبا الشرقية.....	181
المبحث الرابع:	**الصيرفة الإلكترونية كمظهر من مظاهر العولمة المالية**	185
المطلب الأول:	ماهية الصيرفة الإلكترونية وأنماطها.....	185
أولا:	تعريف الصيرفة الإلكترونية وخصائصها	186
ثانيا:	صور وقنوات التوزيع الإلكترونية.....	187
المطلب الثاني:	تطور وسائل الدفع الإلكترونية.....	190
أولا:	وسائل الدفع الإلكترونية المطورة والحديثة	190
ثانيا:	من النقود الإلكترونية إلى النقود الرقمية.....	193

ثالثا: الانتقال من E-paiement إلى M-paiement	197
المطلب الثالث: تحديات ومتطلبات نجاح الصيرفة الإلكترونية	201
أولا: مخاطر وتحديات الصيرفة الإلكترونية	201
ثانيا: متطلبات نجاح الصيرفة الإلكترونية	203
ثالثا: حجم الدفع الإلكتروني مقارنة بالدفع التقليدي.....	204
المبحث الخامس: تحرير تجارة الخدمات المالية والمصرفية	207
المطلب الأول: ماهية اتفاقية تحرير تجارة الخدمات المالية	207
أولا: مفهوم تجارة الخدمات المالية وطرق توريدها	207
ثانيا: مضمون اتفاقية تحرير تجارة الخدمات المالية	209
المطلب الثاني: الإطار العام لاتفاقية تحرير تجارة الخدمات المالية والمصرفية ..	211
أولا: المبادئ الأساسية للاتفاقية	211
ثانيا: الخدمات المالية والمصرفية التي شملتها الاتفاقية	213
ثالثا: المرونة في تطبيق الاتفاقية (الاستثناءات)	215
المطلب الثالث: تقييم الاتفاقية	216
أولا: مزايا تحرير الخدمات المالية	216
ثانيا: تحرير تجارة الخدمات المالية وظاهرة هروب رؤوس الأموال....	217
ثالثا: واقع تحرير التجارة العالمية	221
خلاصة الفصل الثاني :.....	222
<u>الفصل الثالث: الصناعة المصرفية العالمية في مواجهة تحديات العولمة المالية</u>	
تمهيد :.....	226

المبحث الأول:	**ظاهرة غسيل الأموال والمراكز المالية خارج الحدود offshores**	226
المطلب الأول:	ماهية ظاهرة غسيل الأموال.....	227
أولا:	مفهوم غسيل ومصادر الأموال القذرة.....	227
ثانيا:	العوامل المساعدة على انتشار غسيل الأموال.....	231
ثالثا:	آثار ظاهرة غسيل الأموال	231
المطلب الثاني:	مراحل وأساليب غسيل الأموال	233
أولا:	مراحل غسيل الأموال	233
ثانيا:	أساليب المستخدمة في غسيل الأموال.....	236
المطلب الثالث:	المراكز المالية خارج الحدود (الملاذات المصرفية).....	239
أولا:	ماهية المراكز المالية خارج الحدود (offshores).....	239
ثانيا:	غسيل الأموال عن طريق المراكز المالية خارج الحدود.....	242
المطلب الرابع:	الانتشار العالمي لظاهرة غسيل الأموال ودور المصارف في محاربتها...	244
أولا:	انتشار غسيل الأموال عالميا	244
ثانيا:	دور المصارف في محاربة غسيل الأموال.....	246
المبحث الثاني:	**الأزمات المالية الدولية كمظهر من مظاهر العولمة المالية....**	248
المطلب الأول:	مفهوم الأزمات وأسبابها	248
أولا:	مفهوم الأزمة المالية	248
ثانيا:	أسباب الأزمات	249

المطلب الثاني : أنواع الأزمات المالية	252
أولا: الأزمات المصرفية وأزمات أسعار الصرف	253
ثانيا: أزمات أسواق المال وأزمات الديون	257
المطلب الثالث: مراحل الأزمات وقنوات انتشارها	258
أولا: مراحل الأزمات المالية	258
ثانيا: قنوات انتشار الأزمات المالية	263
المطلب الرابع: أهم الأزمات المالية الدولية	263
أولا: أهم الأزمات المالية التي شهدها العالم قبل أزمة 2008	267
ثانيا: الأزمة المالية العالمية لـ2008	270
المبحث الثالث : الحوكمة المصرفية كمتطلب من متطلبات العولمة المالية	271
المطلب الأول: ماهية حوكمة المصارف.....	271
أولا: مفهوم ونشأة حوكمة الشركات.....	271
ثانيا: مفهوم حوكمة المصارف	272
ثالثا: مبادئ لجنة بازل لحوكمة المصارف	275
المطلب الثاني : ركائز حوكمة المصارف	276
أولا: الأطراف العاملة في الحوكمة المصرفية وأهدافها	276
ثانيا: دور المصارف المركزية في تطبيق مبادئ الحوكمة	278
المطلب الثالث: نماذج الحوكمة على المستوى الدولي	279
أولا: النموذج الأول الأنجلو أمريكي(الولايات المتحدة وبريطانيا)	280

ثانيا: النموذج الثاني الألماني–الياباني	281
المبحث الرابع: الامتثال لمقررات لجنة بازل للرقابة المصرفية	286
المطلب الأول: ماهية لجنة الرقابة المصرفية بازل	286
أولا: نشأة لجنة الرقابة المصرفية (لجنة بازل).....	286
ثانيا: تعريفها وأهدافها الأساسية	288
المطلب الثاني: مضمون اتفاقية بازل I	290
أولا: الجوانب الأساسية لاتفاقية بازل I	291
ثانيا: معدل كفاية رأس المال وفقا لتوصيات بازل لسنة1988	293
المطلب الثالث: اتفاقية بازل II و III وأساليب قياس المخاطر	295
أولا: المحاور الأساسية لبازل II...	296
ثانيا: أساليب قياس المخاطر حسب بازل II.....	299
ثالثا: اتفاقية بازل III.....	302
المبحث الخامس: العولمة المالية والانفتاح على الصيرفة الإسلامية	307
المطلب الأول: ماهية المصارف الإسلامية	308
أولا: التعريف والخصائص	308
ثانيا: مراحل تطور المصارف الإسلامية	311
المطلب الثاني: صيغ التمويل الإسلامي القائمة على المشاركة	313
أولا: المضاربة	314
ثانيا: المشاركة.....	315

ثالثا: صيغ أخرى (المزارعة و المساقاة).....	318
المطلب الثالث: صيغ الهامش المعلوم	318
أولا: المرابحة والسلم	319
ثانيا: الاستصناع والإجارة.....	321
ثالثا: القرض الحسن والصكوك الإسلامية.....	323
المطلب الرابع: انتشار المصارف الإسلامية في العالم	324
أولا: تطور حجم الصيرفة الإسلامية	325
ثانيا: أهم المصارف الإسلامية في العالم	327
ثالثا: تحديات الصيرفة الإسلامية في ظل العولمة المالية	329
خلاصة الفصل الثالث :.....	332
الفصل الرابع : الجهاز المصرفي الجزائري في ظل المتغيرات المصرفية العالمية	
تمهيد :.....	335
المبحث الأول : تقديم الجهاز المصرفي الجزائري	335
المطلب الأول: مكونات الجهاز المصرفي الجزائري	335
أولا : ركائز الجهاز المصرفي الجزائري.....	336
ثانيا : الإطار القانوني والتنظيمي للجهاز المصرفي الجزائري	341
المطلب الثاني: تطور حجم النشاط المصرفي الجزائري	342
أولا : الكثافة المصرفية وتطور أصول المصارف العاملة في الجزائر ..	342
ثانيا: الودائع المجمعة و علاقتها بتقلبات أسعار النفط.....	345

المطلب الثالث: علاقة تطور الودائع المجمعة بالتغير في الناتج المحلي الخام ...	350
أولا : مؤشرات فعالية تطور حجم الودائع المجمعة	350
ثانيا: تطور مؤشرات فعالية نمو الودائع المجمعة في الجزائر	351
المطلب الرابع: هيكل القروض الممنوحة في الجزائر	355
أولا : تطور حجم القروض الممنوحة من طرف المصارف العمومية والخاصة..	355
ثانيا: توزيع القروض حسب طبيعتها	358
ثالثا : فعالية السياسة الائتمانية للجهاز المصرفي الجزائري	359
المبحث الثاني: التوجهات الجديدة للصناعة المصرفية الجزائرية	362
المطلب الأول: اندماج وخوصصة المصارف في الجزائر	363
أولا : إشكالية الاندماج المصرفي في الجزائر	363
ثانيا : محاولات خوصصة المصارف العمومية في الجزائر	364
المطلب الثاني واقع الصيرفة الشاملة في الجزائر	367
أولا : ماهية المصارف الشاملة حسب قانون النقد والقرض	367
ثانيا: خدمات المصارف الشاملة في الجزائر	368
المطلب الثالث: الصيرفة الإلكترونية في الجزائر	377
أولا: خدمة الإنترنت في الجزائر	377
ثانيا: المؤسسات المنظمة للصيرفة الإلكترونية في الجزائر.....	379
ثالثا: وسائل الدفع الإلكترونية في الجزائر.....	381

المبحث الثالث: **الجهاز المصرفي الجزائري في مواجهة غسيل الأموال والأزمة المالية..**	383
المطلب الأول: غسيل الأموال في القانون الجزائري	383
أولا : مفهوم غسيل الأموال حسب القانون الجزائري	383
ثانيا : إجراءات الوقاية من غسيل الأموال في القانون الجزائر	384
ثالثا: التزامات المصارف والمؤسسات المالية لمواجهة غسيل الأموال ..	387
المطلب الثاني هيئات مكافحة الفساد وغسيل الأموال في الجزائر	388
أولا : الهيئات الوطنية للوقاية من الفساد والتصنيف الدولي للجزائر.....	388
ثانيا: خلية معالجة الاستعلام المالي وعلاقتها بنك الجزائر.....	393
المطلب الثالث: تأثير الأزمة المالية العالمية 2008 على الاقتصاد الجزائري	397
أولا : الوضعية الاقتصادية والمالية للجزائر قبل الأزمة المالية	397
ثانيا: تداعيات الأزمة المالية على الجهاز المصرفي الجزائري.....	399
المبحث الرابع: **الجهاز المصرفي الجزائري بين تطبيق معايير بازل و الحوكمة ....**	401
المطلب الأول: الحوكمة المصرفية في الجزائر	401
أولا : أزمة المصارف الخاصة وضرورة إرساء قواعد الحوكمة	402
ثانيا : الجهود المبذولة لتطبيق مبادئ الحوكمة المصرفية في الجزائر...	405
المطلب الثاني: النظم الاحترازية المطبقة في المصارف الجزائرية.....	408
أولا : الحد الأدنى لرأس مال المصارف العاملة في الجزائر	408
ثانيا: نسبة الاحتياطي الإجباري	410
المطلب الثالث: نسبة تغطية وتوزيع المخاطر المطبقة امتثالا لمعايير لجنة بازل	411

أولا : تطور نسبة تغطية المخاطر تماشيا مع بازل I-II-III.....	412
ثانيا: نسبة توزيع المخاطر	417
المطلب الرابع: نسبة السيولة ووضعيات الصرف	418
أولا : نسبة السيولة المطبقة في المصارف الجزائرية امتثالا لمعايير بازل.	419
ثانيا: وضعيات الصرف	420
المبحث الخامس: الانفتاح على المصارف الأجنبية والإسلامية	423
المطلب الأول: المصارف الأجنبية العربية	424
أولا : المصارف الأردنية	424
ثانيا : المصارف الخليجية	427
ثالثا: المصارف الأجنبية المختلطة (عربي- غربي).....	430
المطلب الثاني: المصارف الأجنبية الغربية	433
أولا : المصارف الفرنسية	433
ثانيا: بنوك أجنبية أخرى (Citibank , HSBC)	436
المطلب الثالث: المصارف الإسلامية في الجزائر	438
أولا : بنك البركة الجزائري	438
ثانيا: مصرف السلام -الجزائر-	440
ثالثا: النوافذ الإسلامية في المصارف التقليدية.....	444
خلاصة الفصل	446
الخاتمة:	450

المراجع:	462
الملاحق:	511
المخلص باللغة الأجنبية:	519

قائمة الجداول

الرقم	عنوان الجدول	ص
01	صافي التدفقات الرأسمالية حسب المجموعة الاقتصادية خلال الفترة (1991-2011)	43
02	مؤشرات التطور المالي	83
03	تطور صافي استثمارات المحفظة خلال الفترة (2008-2017)	92
04	التدفقات الداخلة والخارجة للاستثمار الأجنبي المباشر حسب المناطق خلال(2012-2016)	96
05	ترتيب أكبر 10 شركات متعددة الجنسيات حسب عائدها السنوي لسنة 2015	99
06	نسبة الدولرة في العالم حسب المناطق (1996-2001)	109
07	مؤشرات قياس مستوى الدولرة في الجزائر خلال الفترة(2011-2015)	111
08	ترتيب أهم عشر مصارف عالمية حسب أصولها	138
09	القدرات التي تتشكل منها القدرة التنافسية للمصرف	157
10	أهم برامج خوصصة المصارف في العالم خلال الفترة (1982-2000)	179
11	عدد المصارف المخوصصة خلال الفترة (2000-2007) حسب المناطق الجغرافية	180
12	تطور عدد مستخدمي الصيرفة عبر الهاتف النقال في العالم في الفترة (2010-2017)	199
13	أهم الاختلافات ما بين نماذج الحوكمة	282
14	متطلبات رأس المال ورأس المال التحوط وفق بازل 3	304
15	مراحل التحول إلى النظام الجديد حسب مقترحات بازل 3	305
16	أكبر المصارف الإسلامية من حيث القيمة السوقية (أكتوبر 2014)	328
17	تطور أصول المصارف الجزائرية خلال الفترة (2010-2017)	344

الرقم	العنوان	ص
18	تطور توزيع الودائع المجمعة لدى المصارف العمومية والخاصة خلال (2010-2016)	346
19	تأثير تغير أسعار النفط على نسبة نمو الودائع المجمعة (2010-2016)	349
20	تطور مؤشرات فعالية الودائع المصرفية المجمعة من طرف المصارف في الجزائر خلال (2010-2016)	352
21	تطور حجم القروض الممنوحة للاقتصاد الوطني من طرف المصارف العمومية والخاصة خلال الفترة (2010-2016)	356
22	تطور حجم القروض الممنوحة حسب آجالها خلال الفترة (2010-2016)	358
23	مؤشرات فعالية السياسة الائتمانية للقطاع المصرفي الجزائر خلال الفترة (2010-2016)	360
24	تطور عدد مستعملي الإنترنت في الجزائر خلال الفترة (2000 -2017)	378
25	تطور عدد البطاقات المصرفية وحجم المعاملات الإلكترونية في الجزائر (2012-2016)	381
26	ترتيب وتنقيط الجزائر وفق مؤشر مدركات الفساد لمنظمة الشفافية الدولية(2010-2016)	392
27	ملخص لنشاط خلية الاستعلام المالي خلال (2015-2016)	396
28	مراحل تطبيق نسبة الملاءة المفروضة سنة 1994في المصارف الجزائرية	412
29	معدلات ترجيح المخاطر المحتملة في المصارف الجزائرية حسب النظام (14-01)	414
30	ترجيح المخاطر خارج الميزانية في المصارف الجزائرية	415
31	تطور نسبة الملاءة في المصارف العاملة في الجزائر خلال (2011-2016)	416
32	نسبة الأصول السائلة إلى الخصوم السائلة في المصارف الجزائرية خلال (2011-2016)	420
33	تطور نشاط بنك الإسكان –الجزائر خلال الفترة (2012-2015)	426
34	تطور أهم مؤشرات بنك الخليج الجزائر خلال الفترة (2013-2016)	428

الرقم	العنوان	صفحة
35	المساهمون في بنك الثقة الجزائر	431
36	تطور مجموع الأصول والنتيجة الصافية لبنك فرانس بنك الجزائر خلال (2012-2015)	432
37	تطور أهم مؤشرات سوسيتي جينرال خلال الفترة(2013-2016)	434
38	تطور أهم مؤشرات بنك البركة الجزائري خلال الفترة (2013-2015)	439
39	تطور مؤشرات مصرف السلام خلال الفترة (2012-2016)	442
40	حصة الأفراد والمؤسسات من مجموع تمويلات مصرف السلام-الجزائر- (2013-2016)	443
41	تطور عدد موظفي مصرف السلام الجزائر خلال الفترة (2012-2016)	443

قائمة الأشكال

الرقم	العنوان	الصفحة
01	تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر حول العالم خلال(2012-2016)	44
02	أبعاد التطور المالي	81
03	إجمالي حجم المعاملات للمدفوعات الإلكترونية خلال الفترة (2013-2019)	144
04	إجمالي حجم المعاملات للمدفوعات عبر الهاتف النقال خلال الفترة (2013-2019)	200
05	تطور حجم المعاملات غير النقدية حول العالم بالمليار خلال الفترة (2010-2020)	205
06	توزيع مصادر الأموال القذرة في العالم	230
07	الانتقال من الأزمة المصرفية إلى أزمة سعر الصرف نموذجValasco1987	255
08	الانتقال من أزمة سعر الصرف إلى أزمة مصرفية (نموذج stoker 1994)	256
09	قنوات انتشار الأزمات المالية	261
10	الأطراف العاملة في نظام الحوكمة	276
11	طرق وأساليب قياس المخاطر حسب أنواعها (متطلبات الحد الأدنى لرأس المال)	302
12	الانتشار العالمي للصيرفة الإسلامية	326
13	تطور أصول المصارف الجزائرية (مصارف الودائع) خلال الفترة (2010-2017)	345
14	حصة المصارف العمومية و الخاصة من مجموع الودائع المجمعة(2010-2016)	348
15	متوسط حصة المصارف العمومية و الخاصة من القروض الممنوحة (2010-2016)	357
16	عمل خلية معالجة الاستعلام المالي	494

المقدمة

1-إشكالية البحث:

يمثل الجهاز المصرفي أحد أهم أعمدة النظام المالي للدولة الذي يعتبر بدوره أساس النشاط الاقتصادي، ويستمد هذا الجهاز أهميته من الدور الذي يلعبه في التوفيق بين الطلب المتزايد على مصادر تمويل النشاط الاقتصادي خاصة في الدول النامية وبين ندرة هذه المصادر أحيانا بسبب ضعف القدرة الإنتاجية للمشاريع الاقتصادية وأحيانا بسبب الأزمات المالية والاقتصادية التي يعرفها الاقتصاد العالمي، لذا فإن إرساء أسس ومستلزمات التنمية الاقتصادية يحتاج إلى استحداث صناعة مصرفية متطورة تتماشي والتطورات المالية العالمية، قادرة على ضمان التمويل الدائم والمستقر للاقتصاد.

ولقد شهدت الصناعة المالية والمصرفية تطورات سريعة وعميقة بفعل الثورة التكنولوجية والمعلوماتية، تطور وسائل النقل والاتصالات، الاتجاه المتزايد لتطبيق إجراءات التحرير المالي وخاصة تحرير حركة رؤوس الأموال بين الدول إضافة إلى تحرير التجارة الدولية، مما أدي إلى اشتداد المنافسة بين المؤسسات المالية والمصرفية لاستقطاب رؤوس الأموال الدولية والهيمنة على أكبر حصة من السوق العالمية، فطهرت كيانات مصرفية عملاقة وزادت قوة التكتلات الاقتصادية الدولية كما اتسع نفوذ الشركات المتعددة الجنسيات.

وأمام التحولات الاقتصادية العالمية وما يحدث في الساحة المالية والمصرفية من تحولات جذرية أصبح من الصعب على الدول النامية ومنها الجزائر النجاح في بناء نظام اقتصادي متكامل نطرا لما تعانيه من تخلف خاصة في مجال التكنولوجي الذي يؤثر على جودة الصناعة المالية والمصرفية مقارنة بالدول المتقدمة، وهذا ما جعلها غير قادرة على مواجهة المنافسة الدولية عند التحول إلى

اقتصاد السوق وتطبيقها لإجراءات التحرير المالي المفروضة عليها من المؤسسات الدولية وفي مقدمتها صندوق النقد الدولي ومنظمة التجارة العالمية.

لذا يتعين على الصناعة المصرفية النامية التأقلم السريع مع معطيات هذه التحديات وتحويلها إلى فرص حقيقية للنمو والتطور والاستفادة من جهود السلطات النقدية والمصرفية لمواصلة سياسات الإصلاح المصرفي والتي تتزامن مع إجراءات الإصلاح الاقتصادي والمالي والتصحيح الهيكلي.

والجزائر باعتبارها واحدة من الدول النامية تسعى للربط بين هيكلها المالي بما فيه القطاع المصرفي وبين ما يجري في الاقتصاد العالمي من تطور وتقدم سعيا منها لإيجاد طريقة للتعامل مع هذه التحديات الجديدة .

ومن هنا تأتي هذه الدراسة لمعالجة أهم التغيرات الاقتصادية العالمية والتي تتعلق بالقطاع المصرفي محاولة منا لإيضاح التطورات الحديثة التي تشهدها الصناعة المصرفية الدولية (المتمثلة أساسا في العولمة المالية)، وكذا انعكاسات هذه التغيرات على الصناعة المصرفية العالمية بصفة عامة والجزائرية بصفة خاصة وذلك باستعراض أولا واقع هذا القطاع وأيضا أهم الإستراتيجيات المعتمدة لمواجهة تحديات هذه الظاهرة وذلك بغية الإجابة على الإشكالية التالية:

ما هي الاتجاهات الحديثة للصناعة المصرفية في ظل العولمة المالية؟ وما مدى انعكاساتها على الجهاز المصرفي الجزائري ؟

وللإجابة على الإشكالية المطروحة ارتأينا تقسيمها إلى الأسئلة الفرعية التالية :

– ماهية العولمة المالية والمصرفية ؟ وفيما تتمثل أهم الظواهر التي ارتبطت بها وآخر اتجاهاتها ؟

– فيما تتلخص أبرز التطورات التي عرفتها الصناعة المصرفية العالمية في ظل التحولات العالمية ؟ وهل تقتصر فقط على عمليات خوصصة واندماج المصارف؟

–ما هي أهم المخلفات السلبية للعولمة المالية على الصناعة المصرفية العالمية، وكيف يمكن مواجهتها أو الوقاية منها؟ وهل يمثل تبني الصيرفة الإسلامية من أهم طرق مواجهة تحديات العولمة المالية ؟

– ما هو واقع الجهاز المصرفي الجزائري؟ وفيما تتمثل تحديات العولمة المالية للصناعة المصرفية الجزائرية ؟ ما هي الطرق المعتمدة لمواجهتها؟

– ما هو واقع المصارف الأجنبية والإسلامية منها في الجزائر ؟

2–فرضيات البحث:

يمكننا اعتماد الفرضيات التالية :

–قد تمثل حرية انتقال رؤوس الأموال وزيادة التدفقات المالية الدولية السمة الأساسية للعولمة المالية والمصرفية، غير أن هناك اتجاه جديد يدعو إلى تطبيق الحماية عن طريق وضع قيود على حركة رؤوس الأموال وإعادة توطين الإنتاج من أجل التخلي عن العولمة.

–يمكن أن تكون عمليات خوصصة المصارف والاندماج المصرفي وتحرير تجارة الخدمات المالية والمصرفية أهم التطورات التي شهدتها الصناعة المصرفية العالمية.

–وقد تكون الأزمات المالية العالمية التي شهدها الاقتصاد العالمي أهم المخلفات السلبية للعولمة المالية، ويمكن معالجة آثارها والوقاية من حدوثها بالامتثال لمعايير اللجنة الدولية للرقابة المصرفية

"بازل"، أو أن تتجه المصارف العالمية لتقديم الخدمات المصرفية الإسلامية بسبب صلابة المركز المالي للمصارف الإسلامية أمام الأزمات المالية خاصة أزمة2008.

– قد تمثل القدرة على مواكبة التغيرات المصرفية العالمية مثل الصيرفة الشاملة والصيرفة الإلكترونية من أهم التحديات التي تواجهها الصناعة المصرفية الجزائرية، وقد تساعدها القوانين التشريعية والأوامر والتعليمات الصادرة على مواجهة هذه التحديات.

–تتميز الصناعة المصرفية الجزائرية بهيمنة المصارف العمومية على حساب المصارف الأجنبية ومنها الإسلامية رغم التطور الذي تعرفه هذه الأخيرة وأهميتها في دعم الصناعة المصرفية الجزائرية.

3-أهمية البحث:

تستمد الدراسة أهميتها من:

– كون القطاع المصرفي من القطاعات الأساسية التي تؤدي دورا مهما في النشاط الاقتصادي، وأيضا باعتباره من أكثر القطاعات استجابة للمتغيرات الدولية.

– أهمية التطورات الجوهرية التي عرفتها الصناعة المصرفية عالميا مع ازدياد حدة التنافس الدولي على استقطاب رؤوس الأموال الأجنبية، فقد أصبح لزاما على القطاعات المصرفية عالميا ومحليا الأخذ بمجموعة من العوامل وتنفيذ جملة من الاستراتيجيات لمواجهة هذه التحولات العالمية ومواكبة الاتجاهات الحديثة للصناعة المصرفية.

– القدرة التي أظهرتها الصيرفة الإسلامية في مواجهة الآثار السلبية للعولمة المالية، ومنها الأزمات المالية.

4-أهداف الدراسة:

نسعى من خلال هذا البحث إلى تحقيق مجموعة من الأهداف نذكر أهمها:

-محاولة تحديد الإطار العام للاتجاهات الحديثة للصناعة المصرفية في ظل التطورات السريعة التي يعرفها الاقتصاد العالمي، مع إبراز أهم وأنجح اتجاه يمكن أن تتبناه الجزائر للنهوض بالصناعة المصرفية الجزائرية.

- التعرف على واقع الجهاز المصرفي الجزائري وما مدى مواكبته لما يحدث حوله من تطورات مصرفية عالمية.

- الوقوف على واقع المصارف الأجنبية والإسلامية في الجزائر باعتبارها من أهم مؤشرات الانفتاح المالي الذي تسعى الجزائر لاتباعه.

5- حدود الدراسة :

يمكن تقسيم حدود بحثنا إلى جزئين :

-الحد الموضوعي: يتمثل في بحث العلاقة الموجودة بين الاتجاهات الحديثة التي تعرفها الصناعة المصرفية العالمية وما هو موجود على مستوى الصناعة المصرفية الجزائرية.

-الحد الجغرافي: الدراسة تخص الجزائر مع الإشارة لبعض الدول.

-الحد الزمني: يتمثل في الإحصائيات المتوفرة على الجزائر خلال (2010-2016) باعتبارها فترة تشمل أزمة انهيار أسعار النفط وذلك خلال النصف الأخير من سنة 2014 لنتمكن من معرفة

تأثير الأزمة على مؤشرات الجهاز المصرفي الجزائري، وقد تتوفر في بعض الأحيان الإحصائيات حتى 2017 ، وقد نستشهد بأرقام قبل سنة 2010.

6-مبررات اختيار موضوع البحث:

يمكن إجمال أهم المبررات التي دفعتنا لاختيار موضوع البحث في:

– التعرف على أهم التطورات التي عرفتها الصناعة المصرفية العالمية وربطها بالعولمة المالية.

–الوقوف على الآثار السلبية للعولمة المالية على الصناعة المصرفية العالمية، والجهود الدولية المبذولة لمواجهتها أو حتى الوقاية منها من الأجل الاستفادة منها محليا.

– التنويه بأهم وأنجح الاتجاهات الحديثة للصناعة المصرفية، والتي يجب الأخذ بها في الجزائر في محاولتها للتحول إلى اقتصاد السوق.

– إثراء النقاش الخاص بأهمية مواكبة التطورات العالمية من طرف المصارف الجزائرية لدفع عجلة التنمية الاقتصادية والتحرر من التبعية لمداخيل المحروقات.

7-المنهج المستخدم في الدراسة :

للإجابة على الإشكالية المطروحة واختبار الفرضيات نحاول الاعتماد على المنهج الوصفي في أجزاء البحث المرتبطة بماهية العولمة المالية والمصرفية، وحصر أهم الاتجاهات الحديثة للصناعة المصرفية العالمية وأيضا تقديم واقع الجهاز المصرفي الجزائري؛

ويتم الاعتماد على المنهج التحليلي في الأجزاء الخاصة بدراسة انعكاسات العولمة المالية على الجهاز المصرفي الجزائري والجهود المبذولة لمواجهة التحديات الجديدة .

أما بالنسبة للأدوات المستخدمة فقد تم الاعتماد على الكتب، المجلات، الملتقيات العلمية والأطروحات والرسائل الجامعية لإثراء البحث؛

كما تم الاعتماد على تقارير المصارف محل الدراسة إضافة إلى تقارير بنك الجزائر وأهم القوانين التشريعية والأوامر والتعليمات الصادرة والمتعلقة بالعمل المصرفي لجزائري، إضافة إلى المراجع الإلكترونية المحكمة.

وتم تحليل الإحصائيات المتعلقة بالجهاز المصرفي الجزائري باستخدام الأدوات الإحصائية كالنسب ومعدلات النمو وبعض المؤشرات المالية.

8- الدراسات السابقة :

حسب إطلاع الباحثة وفي حدود ما توفر لدينا من معلومات يمكن ذكر بعض الدراسات السابقة والتي تناولت موضوع الجهاز المصرفي والمتغيرات العالمية وهي:

-دراسة محرزي جلال (2006) مقدمة لنيل شهادة دكتوراه في علوم التسيير جامعة الجزائر تحت عنوان: **نحو تطوير وعصرنة القطاع المصرفي في الجزائر**، وتناولت الدراسة أهم المراحل التي مر بها الجهاز المصرفي في ظل مختلف الإصلاحات التي شرع فيها منذ الاستقلال وهذا من أجل ضمان تدفق الأموال إلى الأعوان ذوي الحاجة للتمويل، وبعدها التعمق في مدى فعالية أداء نظام التمويل الحالي وذلك بتسليط الضوء على بعض النقائص التي يعانيها الجهاز المصرفي من تحديات

وعراقيل إصلاح النظام المصرفي وأخيرا إستراتيجية إعداد البنوك للمحيط الجديد، غير أن الباحث قد حصر عملية تطوير وعصرنة القطاع المصرفي الجزائري في تطوير وظيفة التمويل بالدرجة الأولى في حين أن مواكبة التطورات العالمية من خلال تحسين جودة الخدمات المصرفية وتنويعها بالتوجه إلى تبني الصيرفة الشاملة والتحرر من دعم السلطات النقدية من شأنها أن يطور الجهاز المصرفي، إضافة إلى أنه عادة ما يرتبط مصطلح التطوير والعصرنة بالخدمات المصرفية الإلكترونية.

-دراسة جود مويسة جمال (2006) مقدمة للحصول على شهادة دكتوراه جامعة الجزائر تحت عنوان: **التحولات المصرفية في الجزائر في ظل الإصلاحات والمتغيرات الدولية**، حيث تطرقت الدراسة إلى مشكلة التمويل في الاقتصاد الوطني وأهمية المدخرات والجهاز المصرفي في التنمية الاقتصادية، كما تم التطرق إلى الاندماج المصرفي والإصلاح المالي إضافة إلى التحرير المالي وإلى الاتجاهات الحديثة في مجال الخدمات المصرفية، وفي الأخير إصلاح النظام المصرفي الجزائري والانتقال نحو اقتصاد السوق من خلال إصلاح القطاع الكلي والإصلاحات البنوية والإطار الجديد للتنظيم النقدي والمصرفي وموقع الجزائر من الاندماج والتحرير المصرفي، في حين أن المصارف الجزائرية عرفت عدة تحولات على خلفية قانون النقد والقرض والتعديلات التي عرفها ومن بينها على سبيل الذكر إعطاء مفهوم جديد للصيرفة الشاملة والانفتاح على المصارف الأجنبية.

-دراسة بعلي حسني مبارك(2012)، مقدمة للحصول على شهادة ماجستير في علوم التسيير، فرع إدارة مالية تحت عنوان: **إمكانيات رفع كفاءة أداء الجهاز المصرفي الجزائري في ظل التغيرات الاقتصادية والمصرفية المعاصرة**، حيث قسمت الدراسة إلى ثلاثة أجزاء تم في الجزء الأول التطرق إلى التطورات المالية والمصرفية من خلال تعريف العولمة الاقتصادية، مقررات لجنة بازل، تحرير تجارة الخدمات المالية، المصارف الإلكترونية والشاملة، أما في الجزء الثاني فتم دراسة تطور الجهاز

المصرفي قبل وبعد قانون النقد والقرض90-10، وخصص الجزء الأخير لعرض الاستراتيجيات المقترحة لرفع كفاءة أداء البنوك الجزائرية والمتمثلة حسب الباحث في عمليات الخوصصة واندماج المصرفي، إدارة المخاطر والحوكمة إضافة إلى بعض الإجراءات الأخرى، في حين أن الباحث لم يتطرق لمفهوم كفاءة البنوك من الناحية التقنية والاقتصادية والتي يمكن قياسها من خلال مؤشرات، فمثلا تتمثل الكفاءة في اختيار التركيبة الأقل تكلفة من الموارد لإنتاج أقصى حد من الخدمات المالية والمصرفية، لذا فإن الدراسة القياسية بإمكانها إثراء أي بحث له علاقة بالكفاءة.

- آسيا قاسيمي (2015)، مقدمة للحصول على شهادة دكتوراه في العلوم الاقتصادية تخصص اقتصاديات المالية وبنوك، تحت عنوان: **أثر العولمة المالية على تطوير الخدمات المصرفية وتحسين القدرة التنافسية للبنوك الجزائرية**، حيث تتمثل أهمية الدراسة حسب ما حددته الباحثة في تحليل وإبراز عمل المصارف في بيئة عالمية تتسم بالتغير والمنافسة والتطور في حاجات الزبائن، هو ما يدفع القائمين على المصارف للتفكير جديا في أفضل السبل لمواجهة التحديات التي تفرضها العولمة المالية من خلال تطوير خدماتها بما يتماشى ويتلاءم مع الخدمات على المستوى العالمي، وقد تم التطرق إلى ماهية العولمة المالية والاقتصادية، تطور الجهاز المصرفي الجزائري وأهم الإصلاحات التي عرفها قبل وبعد قانون النقد والقرض(90-10) وحتى 2012 مع تحليل بعض مؤشرات الأداء، ورصد أهم التحديات التي تواجه الصناعة المصرفية في ظل العولمة المالية وأهم التوجهات الحديثة للصناعة المصرفية العالمية مع الإشارة في كل مرة لحالة الجزائر، وفي الجزء الأخير من البحث تم دراسة تطوير الخدمات المصرفية كمدخل لتعزيز القدرة التنافسية للمصارف الجزائرية، حيث أعطت الباحثة أهمية كبيرة لاتجاهات الصناعة المصرفية في ظل العولمة المالية من خلال الأجزاء الأربعة الأولى

للبحث وخصصت الجزء الأخير لدراسة علاقة تطوير الخدمات الصرفية بتعزيز تنافسية المصارف الجزائرية مع أن إشكالية البحث تمثلت في ما مدى تأثير العولمة المالية على تطوير الخدمات المصرفية كمدخل لتحسين القدرة التنافسية للمصارف.

مساهمة الباحثة:

تتمثل مساهمة هذا البحث في دراسة العولمة المالية مظاهرها وأهم اتجاهاتها الحديثة، مع التطرق إلى الاتجاهات الحديثة للصناعة المصرفية المتمثلة أساسا في خوصصة واندماج المصارف، التحكم في الصيرفة الإلكترونية، تحرير تجارة الخدمات المالية والمصرفية وتبني الصيرفة الشاملة وحدودها إضافة إلى تحديات العولمة المالية على المستوى المصرفي وأهمها تكرار الأزمات المالية وانتشار ظاهرة غسيل الأموال، وإبراز الجهود الدولية لمواجهة تحديات العولمة المالية وأهمها الالتزام بمعايير لجنة الرقابة المصرفية "بازل" وتبني مبادئ الحوكمة المصرفية ، مع إبراز أهمية الصيرفة الإسلامية كأهم وأحدث اتجاه للصناعة المصرفية والذي من شأنه مساعدة المصارف على مواكبة التغيرات المصرفية العالمية ومواجهة الآثار السلبية للعولمة المالية.

إضافة إلى دراسة مدى تطور الصناعة المصرفية الجزائرية ومواكبتها للتغيرات العالمية من خلال معرفة واقع الجهاز المصرفي الجزائري ومدى انفتاحه على ما يحدث من تطورات مصرفية عالمية.

9-خطة البحث :

لمعالجة الإشكالية المطروحة والإجابة على الأسئلة الفرعية واختبار الفرضيات المعتمدة تم تقسيم البحث إلى أربعة فصول حيث:

تم التطرق في الفصل الأول إلى الإطار النظري للعولمة المالية والمصرفية من خلال معرفة ماهية العولمة المالية ومؤشراتها، ماهية العولمة المصرفية والتحرير المصرفي، مع التطرق لأهم سمات العولمة المالية وهي تطور التدفقات المالية الدولية والتطور المالي وفي الأخير تم دراسة ظواهر تتعلق بالعولمة المالية مثل الدولرة والاتجاه المعارض للعولمة والذي ينادي إلى التخلي عن العولمة والعودة إلى سياسة الحماية.

أما الفصل الثاني فقد خصص لأهم التطورات التي عرفتها الصناعة المصرفية العالمية كالخوصصة والاندماج المصرفي وأهم التجارب العالمية، والاتجاه إلى تبني الصيرفة الشاملة كأحد الاتجاهات المصرفية الحديثة، مع الإشارة للأفكار التي تدعو إلى التقليل من التنويع والعمل على فصل بين الأنشطة المصرفية للتقليل من مخاطر العمل المصرفي الشامل، كم ضم هذا الفصل ماهية الصيرفة الإلكترونية كمظهر من مظاهر العولمة المالية والتطورات التي عرفتها وسائل الدفع والتي وصلت إلى مستوى الهواتف النقالة واعتماد النقود الرقمية، وخصص الجزء الأخير من هذا الفصل إلى ضرورة مواجهة تحدي تحرير تجارة الخدمات المالية والمصرفية في إطار المنظمة العالمية للتجارة.

أما الفصل الثالث فكان لدراسة التحديات التي تواجه الصناعة المصرفية في ظل العولمة المالية وتتمثل خاصة في انتشار جريمة غسيل الأموال وعلاقة المراكز المالية خارج الحدود بهذه الجريمة ودور المصارف في محاربتها، إضافة إلى تحدي آخر والمتمثل في تكرار حدوث الأزمات المالية وذلك

بتعريفها وأنواعها أسبابها، والتطرق لأهم الأزمات التي حدث قبل أزمة 2008، مع الوقوف على الأزمة المالية العالمية 2008.

كما تم تناول الجهود الدولية التي تعمل على مواجهة هذه التحديات والمتمثلة في مقررات لجنة بازل للرقابة المصرفية ومبادئ الإدارة الرشيدة (الحوكمة)، وفي الجزء الأخير من هذا الفصل تم الإشارة إلى الانفتاح على الصيرفة الإسلامية كاتجاه حديث من خلال ماهية المصارف الإسلامية وأهم صيغ التمويل الإسلامي وتطور حجم الصيرفة الإسلامية والتحديات التي تواجهها في إطار مواكبة العولمة المالية.

أما الفصل الرابع فيخص واقع الصناعة المصرفية الجزائرية في ظل المتغيرات المصرفية العالمية من خلال تناول ركائز الجهاز المصرفي وتطور حجم نشاطه وهيكل القروض الممنوحة، مع إبراز إشكالية الخوصصة والاندماج المصرفي في الجزائر، وواقع الصيرفة الشاملة والصيرفة الإلكترونية إضافة إلى الجهود المبذولة لمواجهة جريمة غسيل الأموال ومدى التأثر بالأزمة المالية 2008، مع دراسة الجهود المبذولة من أجل الامتثال لمعايير لجنة بازل وتبني مبادئ الحوكمة المصرفية، وفي الأخير تم التطرق لعملية الانفتاح على المصارف الأجنبية والإسلامية في الجزائر من خلال دراسة واقع هذه المصارف في السوق المصرفية الجزائرية.

الفصل الأول

الفصل الأول: الإطار النظري للعولمة المالية والمصرفية

تمهيد:

منذ الأحداث التي عرفتها تسعينات القرن الماضي والمتمثلة في انهيار الاتحاد السوفياتي والكتلة الاشتراكية وزوال جدار برلين بدأ الحديث عن ظاهرة العولمة باعتبارها مفهوما ونظاما جديدا اقتحم مختلف المجالات السياسية، الاقتصادية، التاريخية والاجتماعية، فمن المؤكد أن تختلف وجهات نظر كل طرف، فمثلا يرى المؤرخ أن لها تاريخا قديما و أنها ليست نتاج العقود الماضية ويرى الاقتصادي أن العولمة هي عودة إلى آلية السوق وقواها لذا نجد أن هناك اختلافات واضحة بين وجهات نظر المفكرين والكتاب من مؤرخين و اقتصاديين و سياسيين، غير أن رجال المال والصيرفة من يهمها تفسيرهم للظاهرة حيث غالبا ما يكونون أكثر واقعية في أفكارهم.

وقد شهدت السنوات الأخيرة تطورات وتحولات كبيرة غيرت من ملامح العالم الذي نعيش فيه، وتعتبر الناحية الاقتصادية والمالية أكثر النواحي تحولا و تأثرا بهذه التطورات، فقد تحول العالم بفضل الثورة التكنولوجية والمعلوماتية وانخفاض تكاليف النقل وحرية التجارة الدولية إلى سوق واحدة، الأمر الذي أدى إلى جعل المنافسة أشد وطأة وأكثر شمولية ليس في سوق السلع فقط بل في سوق رأس المال وسوق العمل أيضا[1].

وتسمى العولمة في مجال المال والصيرفة بالعولمة المالية والمصرفية والتي تمثل موضوع الجزء الأول من بحثنا، وذلك من خلال معرفة ماهية العولمة المالية واتجاهاتها ،العولمة المصرفية والتحرير المالي إضافة إلى نمو وتطور أشكال التدفقات المالية الدولية في ظل العولمة المالية وفي الأخير سنشير إلى مفاهيم قريبة من العولمة والاتجاه الجديد الذي ينادي بالتخلي عن العولمة.

---

[1] هانس بيتر مارتين، هارالد شومان (ترجمة عدنان علي)، فخ العولمة، سلسلة عالم المعرفة، المجلس الوطني للثقافة الكويت، 1998، ص29

المبحث الأول: ماهية العولمة المالية ومؤشراتها

تندرج العولمة المالية تحت إطار العولمة الاقتصادية كما ترتبط بحرية انتقال رؤوس الأموال عبر الحدود، وتتمثل العولمة الاقتصادية في انفتاح الاقتصادات لتدفقات السلع والخدمات ورأس المال من البلدان الأخرى، مما يقوي الترابط المتزايد بين اقتصادات العالم الناتج عن تزايد أهمية تبادل سلع وخدمات وتدفقات رؤوس الأموال الدولية، والتقدم التكنولوجي حيث لعب هذا العامل الأخير دورا رئيسيا في تسريع عملية العولمة الاقتصادية و المالية.

المطلب الأول: مفهوم العولمة المالية

لمعرفة المفهوم الحقيقي لمصطلح العولمة المالية سنحاول التعرف على أهم التعاريف التي حظيت بها إضافة إلى العوامل التي ساعدت على ظهورها و تطورها .

أولا: تعريف العولمة المالية

"هي ظاهرة مرتبطة بالنمو والتطور الرأسمالي والتراكم المضطرد في رأس المال و هي ليست جديدة لكنها كانت سابقا في مراحل بدائية نسبيا ثم تعاظمت الكتلة المالية الموجودة في السوق الدولية تحت ضغوط قوى الليبرالية الجديدة و التطورات التقنية على صعيد الاتصالات، فهي ظاهرة التدفقات المالية المتصاعدة عبر الحدود والتي يعاب عليها ارتباطها بسلسلة من الأزمات الاقتصادية المدمرة "[1] .

[1] إيهان كوزي وآخرون، العولمة المالية فيما وراء لعبة إلقاء اللوم، مجلة التمويل والتنمية، مارس2007 ،ص 9.

و يعرفها الاقتصادي الأمريكي هيلان راي على أنها "الانخفاض في تكاليف المعاملات المالية الدولية، وأنها الزيادة في تدفقات رؤوس الأموال بين الدول ومن دون قيود تذكر حيث تمثل الناتج الأساسي لعمليات التحرير المالي والتحول إلى ما يسمى بالانفتاح المالي الذي أدى إلى إلغاء القيود على حركة الأموال إلى الأسواق المالية العالمية"[1].

وحسب تعريف عبد المطلب عبد المجيد " فإنها السمة الأساسية للنظام العالمي الجديد الذي بدأ يتشكل في العقديين الأخيريين من القرن الماضي والقائم على تزايد درجة الاعتماد المتبادل بفعل اتفاقيات تحرير التجارة العالمية ورأس المال والتحول إلى آليات السوق وتعميق الثورة التكنولوجية والمعلوماتية التي حولت العالم إلى قرية عالمية متنافسة الأطراف يختفي فيها الدور الأساسي للدولة ويتفق فيها الأطراف الفاعلون من دول وتكتلات اقتصادية ومؤسسات دولية وشركات متعددة الجنسيات على قواعد السلوك لخلق أنماط جديدة في تقسيم العمل الدولي و تكوين أشكال جديدة للعلاقات الاقتصادية العالمية بين الأطراف الرئيسية المكونة له، والذي يعتبر في هذه الحالة الوحدة الاقتصادية الأساسية بكل ما فيها من متناقضات"[2].

و قد عرفت العولمة المالية على" أنها الظاهرة التي نمت و تطورت بالموازاة مع نمو التجارة الخارجية والاستثمارات الأجنبية المباشرة، غير أنها عرفت انتشارا كبيرا بدخول نظام تعويم أسعار الصرف وإزالة الحدود والقوانين الردعية للنظام المالي على المستويين المحلي والعالمي".[3]

---

[1] طارق محمد خليل الأعرج، العولمة المالية، منشورات الأكاديمية العربية المفتوحة في الدانمارك، كلية الاقتصاد، 2012، ص 3.

[2] حسن كريم حمزة، العولمة المالية والنمو الاقتصادي، دار صفاء للطباعة والنشر، عمان، 2011، ص26.

[3] طارق محمد خليل الأعرج، مرجع سابق، ص 4.

ومنه فالعولمة المالية هي" الناتج الأساسي لعمليات التحرير المالي والانفتاح المالي والتحول إلى اقتصاد السوق مما أدى إلى تكامل وارتباط الأسواق المالية المحلية بالعالم الخارجي من خلال إلغاء القيود على حركة رؤوس الأموال ".[1]

وعليه فإن من أهم ملامح العولمة المالية هو تحرير حركة رؤوس الأموال من جميع القيود والرقابة والذي أدى مع تطور تكنولوجيا الاتصالات إلى إمكانية النقل الفوري لرؤوس أموال عملاقة من أقصى أرجاء الأرض إلى أقصاها، كما أصبحت النقود وبفعل التطورات ذات مرونة كبيرة وغير مرتبطة بالقطاع الاقتصادي والإنتاج المادي حيث نجد أن نسبة الأموال في هذا القطاع لا تزيد عن 8% إلى 10 % أما ما يفوق 90 % فهي تعمل بالمضاربات التي ليس لها علاقة بإنتاج السلع و الخدمات.

وتتحرك يوميا آلاف المليارات في الأسواق المالية العالمية بما يعادل 30 مرة حجم التجارة العالمية، و تشير التقديرات إلى أن حجم التدفقات المالية و النقدية يزيد عن حجم المبادلات التجارية بحوالي 50 مرة.

و قد ألحقت المضاربات ضررا بالغا بالعديد من الدول النامية وأن ما حدث في المكسيك و تشيكوسلوفاكيا و دول جنوب شرق آسيا دليل واضح على ذلك ،فقد صرح مدير صندوق النقد الدولي خلال الأزمة المالية في المكسيك بأن (العالم أصبح في قبضة هؤلاء الصبيان) أي المتاجرين بالعملة وهؤلاء المتاجرين لم يصبحوا قوة مالية فقط بل أصبحوا قوة سياسية قادرة على إسقاط أنظمة سياسية. [2]

---

[1] عبد المطلب عبد الحميد، العولمة واقتصاديات البنوك، الدار الجامعية، مصر، 2005، ص33.

[2] طارق محمد خليل الأعرج، مرجع سابق، ص7.

ثانيا: الأسباب المساعدة على تطورها

العولمة كظاهرة لم تنشأ فجأة ولا منعزلة عن العولمة الاقتصادية بل هي جزء منها أو امتدادا لها فقد بدأت جذورها في بداية الستينات وأخذت مظاهرها الرئيسية تبرز في التسعينات (من القرن الماضي) و التي من أهمها انهيار "بريتن وودز "، إضافة إلى بعض العوامل التي ساعدت على ظهور و تسارعها منها وبشكل خاص نذكر :[1]

1-**التحرير المالي وزيادة تدفقات رؤوس الأموال:** ازدادت حركة رؤوس الأموال و خاصة القصيرة منها نتيجة لإجراءات التحرير المالي المطبقة من طرف العديد من الدول، فمنذ سنة 1975 عندما جمعت البيانات لأول مرة زادت تدفقات رؤوس الأموال الدولية أكثر من ثماني مرات في السنة حتى 2007.[2]

كما يبين الجدول التالي تطور متوسط صافي التدفقات الرأسمالية في الاقتصادات المتقدمة و الانتقالية و النامية حسب تقرير الأونكتاد في الفترة الممتدة بين 1991 و2011 و التي قسمت إلى أربع (04) فترات.

---

[1] شعبان صدام الإمارة، مهدي صالح حنوش، إلهام خزعل ناشور، أسواق المشتقات ودورها في العولمة المالية، مجلة الاقتصادي الخليجي، العدد18،2001، ص ص26- 27.

[2] Nada Saliba, Mondialisation et Libéralisation Financière :Endettement et crises dans les pays émergents d'Asie, Thèse de doctorat en Sciences économiques ,Université de la Sorbonne nouvelle –Paris III, 2009 ,P 7

جدول رقم (01) : صافي التدفقات الرأسمالية حسب المجموعة الاقتصادية خلال الفترة (1991-2011) الوحدة (بليون دولار)

	1996-1991	2000-1997	2007-2001	2011-2008
الاقتصادات المتقدمة	1084	2930	5543	3459
الاقتصادات الانتقالية	12	22	99	146
الاقتصادات النامية	218	239	586	1291

المصدر: تقرير التجارة والتنمية 2013 ،مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ،الأونكتاد، جنيف 2013، ص 111.

من خلال معطيات الجدول نلاحظ أن نصيب الدول المتقدمة من صافي التدفقات الرأسمالية يفوق ما تحظى به الدول النامية والانتقالية.

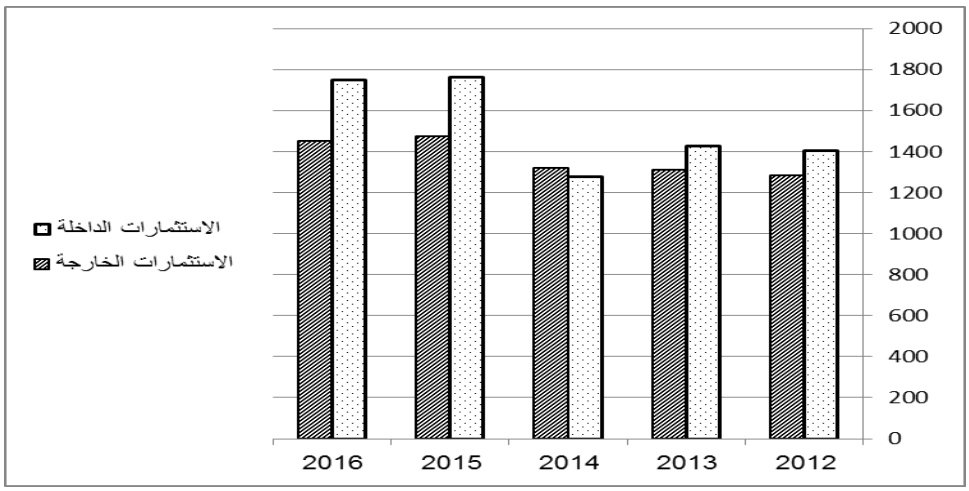
بالنسبة للاقتصاديات المتقدمة عرف حجم صافي التدفقات تطورا منذ سنة 1991، حيث ارتفعت بنسبة 170.23 % في الفترة الثانية مقارنة بالفترة الأولى و بـ89.18 % في الفترة الثالثة مقارنة بالفترة السابقة، غير أن متوسط صافي التدفقات الرأسمالية فقط عرف تراجعا بنسبة – 37.59 %خلال الفترة الممتدة بين (2008-2011)، و هي فترة تفاقم الأزمة المالية العالمية لـ 2008.

أما بالنسبة للاقتصاديات النامية فعرف متوسط صافي التدفقات ارتفاعا مستمرا خلال الأربع فترات و بالنسب 9.63 % ، 145.18 % ، 120 % على التوالي .

كما شهدت الدول الانتقالية أيضا نموا في متوسط صافي التدفقات الرأسمالية يتمثل في 83.33 % ، 350 % ،47.47 % خلال الفترات الأربع على التوالي.

2- تزايد التدفقات الاستثمارية المباشرة و غير المباشرة: وتعتبر الزيادة الكبيرة في حركة رؤوس الأموال الأجنبية بين الدول من أبرز مظاهر العولمة ، حيث بلغت قيمة الاستثمار الأجنبي المباشر 1.35 ترليون دولار أمريكي سنة 2012 ، وكان من المتوقع لها أن تتجاوز 1.8 ترليون دولار سنة 2015. [1]

إضافة إلى النمو الكبير في اندماج وتوسع الأسواق المالية العالمية وزيادة حجم التداول في هذه الأسواق فبعد أن كان ما يقارب 6 مليار دولار في بداية الثمانينات ارتفع إلى 4500 مليار دولار سنة 1999 [2]، كما أصبحت الأموال تتنقل بسرعة هائلة عبر وسائل الاتصال الحديثة و دون قيود، والشكل التالي يبين تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر من و إلى دول العالم



شكل رقم (01): تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر حول العالم خلال (2012-2016)

المصدر: من إعداد الطالبة اعتمادا على تقارير الأونكتاد للسنوات (2015-2016- 2017)

نلاحظ أن سنة 2014 عرفت انخفاض التدفقات العالمية الداخلة من الاستثمار الأجنبي المباشر بنسبة 16% لتصل إلى 1.23 تريليون دولار، وهو ما يمكنه رده إلى هشاشة الاقتصاد العالمي وعدم اليقين بخصوص السياسات لدى المستثمرين إضافة إلى عمليات السحب الكبيرة من

[1] تقرير التجارة و التنمية 2013، مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة و التنمية(الأونكتاد) ،جنيف،2013،ص5.

[2] حسن كريم حمزة، مرجع سابق، ص27 .

الاستثمارات مقابل الاستثمارات الجديدة، غير أن الاستثمارات العالمية الداخلة عرفت ارتفاعا مرة أخرى سنة 2015 لتصل إلى 1.76 ترليون دولار، لتعود وتنخفض الاستثمارات الداخلة والخارجة سنة 2016.

وقد استمر انخفاض مستوى التدفقات المتجهة إلى البلدان المتقدمة، فعلى الرغم من حدوث انتعاش في حالات الاندماج والاستحواذ العابرة للحدود، انخفضت التدفقات الإجمالية من الاستثمار الأجنبي المباشر إلى هذه المجموعة من الاقتصادات بنسبة 28 % إلى 499 مليار دولار سنة 2014، وتأثرت هذه التدفقات تأثرا كبيرا بحالات سحب الاستثمار الكبيرة الحجم من الولايات المتحدة[1]، غير أن سنة 2015 عرفت ارتفاعا ملحوظا للاستثمارات الداخلة بنسبة تصل إلى 92.78 %.

2- **سوق الدولار الأوربي:** يعد سوق الدولار الأوربي أو ما يسمى اليورو دولار من العوامل الرئيسية التي ساهمت في تبلور ظاهرة العولمة المالية، إذ ساهم هذا السوق في زيادة عرض العملات الأجنبية مما سهل عملية التمويل فيه وجعل حركة الأموال أكثر حرية.

3-**تطور سوق السندات الأوربية:** إن تطور هذا السوق جعل أسواق رأس المال الأوربية تتصف بالعالمية لأن هذا السوق يكفل بيع الأوراق المالية للمستثمرين من مختلف الدول الأوروبية كما أنه يؤدي دورا بارزا في عمليات التسويات المالية من خلال تشجيعه للتدفق الخارجي للأموال.

4-**التطور التكنولوجي** : يعد هذا العامل من العوامل المهمة التي أسهمت في تبلور ظاهرة العولمة المالية و تأتي أهميته بوصفه القناة الرئيسية المسؤولة عن اندماج الأسواق المالية وتسهيل حركة رؤوس الأموال و السلع و الأفراد وتنويع وسائل العمل المصرفي فمن خلاله أصبح العالم

[1] تقرير الاستثمار العالمي 2015،إصلاح حوكمة نظام الاستثمارات الدولي، مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية الأونكتاد،ص12.

كأنه سوق واحدة، ولقد عرفت كل مرحلة من مراحل تطور العولمة نقلة نوعية في المجال التكنولوجي خاصة التطورات التي عرفتها وسائل الاتصالات التي عمقت جسور التواصل بين الأشخاص .[1]

5-**الابتكارات المالية الحديثة:** إن انفتاح الأسواق المالية وتطورها بشكل عام أدى إلى ضرورة استخدام أدوات جديدة إلى جانب الأدوات المالية المتعارف عليها ومن هذه الأدوات المشتقات ،و كذلك الاتجاه العالمي المتزايد نحو تحويل القروض المصرفية و الموجودات العينية غير القابلة للتداول إلى أدوات أو أوراق مالية قابلة للتداول في الأسواق المالية كالسندات، وتعرف هذه العملية بالتوريق إذ وصل حجم التوريق في الولايات المتحدة سنة 2004 إلى (06) ترليون دولار أي 70 % من حجم رأس المال السوقي، وعليه فقد ساهمت هذه الأدوات بشكل كبير في اتساع ظاهرة العولمة المالية.

المطلب الثاني: الجذور التاريخية للعولمة المالية

التطرق للجذور التاريخية للعولمة المالية سيكون عن طريق معرفة نشأتها و مراحل تطورها.

أولا: نشأتها

بدأت البذور الأولى للعولمة في الستينات والسبعينات ثم تسارعت واتسعت في الثمانينات من القرن الماضي، بحيث يمكن القول بأن العالم قد أصبح على مشارف التسعينات قرية مالية واحدة، واندمج النشاط المالي في العديد من الدول مع الاقتصاد العالمية وأصبح بالإمكان الحديث عن دولية النشاط المالي والاندماج في الأسواق المالية منذ وقوع أحداث بداية التسعينات بانهيار الاتحاد

[1]Laurent Carroue, Géographie et géopolitique de la mondialisation, édition Hatier, Paris, 2011, p 108

السوفياتي والكتلة الشرقية وزوال جدار برلين بدأ الحديث عن ظاهرة العولمة، ورغم الاختلاف بين المفكرين والكتاب السياسيين و المؤرخين والاقتصاديين حول نشأة و ماهية العولمة إلا أن رجال المال والأعمال والصيرفة قد أدركوا فعليا العولمة مفهوما وظاهرة منذ بداية النصف الثاني من القرن العشرين بوصفها مشروعا مستقبليا للقرن الواحد والعشرين والذي لن يكون قرن الصراعات السياسية وإنما قرن صراعات مالية واقتصادية، لم تأت العولمة من فراغ وإنما بدأ الإعداد لها منذ النصف الثاني من القرن العشرين بكثير من ملامح العولمة المقبلة وباتجاهات متعددة أهمها:

1-استراتيجيات انتقال الدولار وباتجاهات مكانية وزمانية مختلفة، إذ كانت البداية في تدفق الدولار في أوربا ومن ثم في شرق آسيا والشرق الأوسط وأمريكا اللاتينية، وكان من مظاهر ذلك التدفق سوق الدولار الأوربي والأزمات النفطية و أزمات المديونية .

2-إيجاد مراكز للنفوذ الدولاري و عبر مراكز مالية " offshore " ابتداء من نيويورك و لندن وانتهاء بسنغافورة وطوكيو ومرورا بالبحرين .

3-قرار الحكومة الأمريكية عام 1971 بفك ارتباط الدولار بالذهب وفرض سياسة السوق على أدوات تقويم الدولار.

4-إدارة استراتيجية لأسعار الصرف بنهاية سعر الصرف الثابت و بداية الأسعار المرنة وإعادة هندسة حركة المال وتدويره على أسس استراتيجية [1].

ثانيا: مراحل تطور العولمة المالية

مرت العولمة المالية أثناء تطورها بالمراحل التالية :

---

[1] سرمد كوكب الجميل، المؤسسة المصرفية العربية –التحديات والخيارات في عصر العولمة – ، مركز الإمارات للدراسات والأبحاث الاستراتيجية، أبو ظبي ،2002،ص ص17-18.

1- مرحلة تدويل التمويل غير المباشر: (من 1960إلى 1979) وتميزت بما يلي: [1]

أ-تعايش الأنظمة النقدية والمالية الوطنية المغلقة بصورة مستقلة.

ب- سيطرة البنوك على تمويل الاقتصاديات الوطنية.

ج- ظهور وتوسع أسواق الأورو دولار، بدءا من لندن ثم في بقية الدول الأوروبية.

د- انهيار نظام الصرف الثابت بسبب عودة المضاربة على العملات القوية آنذاك (الجنية الإسترليني والدولار) وذلك مع نهاية عشرية الستينات.

هـ- انهيار نظام واتفاقية "بريتن وودز" عام 1973 وإنهاء ربط الدولار والعملات الأخرى بالذهب، مما مهد لتطبيق نظام أسعار الصرف العائمة أو المرنة وبذلك ظهرت أسواق الصرف المعروفة اليوم.

و- ظهور أسواق الأوراق المدينة مثل سندات الخزينة.

ز-اندماج البترو دولار في الاقتصاد العالمي بعد ارتفاع أسعار البترول وتجمع مبالغ ضخمة لدى الدول المصدرة للبترول فاقت احتياجاتها من التمويل، فمثلا سجلت دول الخليج العربي فائضا مقداره 360 مليار دولار خلال ثماني سنوات (1974-1981) مما زاد في نسبة الادخار العالمي وظهور القروض البنكية المشتركة.

ح-انتشار البنوك الأمريكية في كافة أنحاء العالم والتي منحت العديد من القروض الدولية.

ط- بداية المديونية الخارجية لدول العالم الثالث.

ي- ظهور أسواق الأدوات المالية المشتقة كالمستقبليات والاختيارات على العملات وأسعار الفائدة.

ق- ارتفاع العجز في موازين المدفوعات للدول المتقدمة لاسيما الولايات المتحدة.

---

[1] طارق محمد خليل الأعرج ،مرجع سابق ،ص ص 11-12.

2- مرحلة التحرير المالي: (من 1980 إلى 1985) وتميزت بما يلي:[1]

أ- المرور إلى مالية السوق أو اقتصاد السوق المالية على غرار اقتصاد السوق، صاحب ذلك ربط الأنظمة المالية والنقدية الوطنية ببعضها البعض وتحرير القطاع المالي.

ب- تسهيل حرية حركة رؤوس الأموال من الولايات المتحدة والمملكة المتحدة، لذا اعتبرت الخطوة الأولى لعملية انتشار واسعة للتحرير المالي والنقدي على المستوى المالي.

ج- التوسع الكبير في أسواق السندات وارتباطها على المستوى الدولي وتحريرها من كافة القيود، الشيء الذي جعل الدول الصناعية الكبرى تمول العجوزات في ميزانياتها عن طريق إصدار وتسويق تلك الأدوات المالية في الأسواق المالية العالمية لاسيما سندات الخزينة.

د- توسيع وتعميق الإبداعات المالية بصفة عامة لتجميع كميات ضخمة من الادخار العالمي، وإجراء عمليات المراجعة الدولية في أسواق السندات والنمو السريع في الأصول المالية المشتقة بصفة خاصة.

هـ-توسع صناديق المعاشات والصناديق الأخرى المتخصصة في جمع الادخار، وهي صناديق تتوفر على أموال ضخمة هدفها الأساسي هو تعظيم إيراداتها في مختلف الأسواق العالمية.

3- مرحلة التعميم وضم الأسواق المالية الناشئة: امتدت من 1986 وحتى الآن، وتميزت بما يلي:[2]

---

[1] محمد العربي ساكر ،غالم عبد الله ، موقع الدول العربية من العولمة المالية- إشارة خاصة لحالة الجزائر، الملتقى الدولي حول سياسات التمويل و أثرها على الاقتصاديات و المؤسسات – دراسة حالة الجزائر و الدول النامية –، جامعة محمد خيضر، بسكرة ،21-2006/11/22 ، ص15.

[2] أسماء دردور، نسرين بن زاوي، الأزمة المالية الحالية و مستقبل العولمة المالية ، الملتقى العلمي الدولي حول الأزمة المالية و الاقتصادية الدولية و الحوكمة العالمية، مخبر الشراكة و الاستثمار في المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الفضاء الأورو مغاربي ،جامعة فرحات عباس، سطيف ،20-10/21/ 2009، ص4.

أ- تحرير أسواق الأسهم، وقد كانت الانطلاقة من بورصة لندن سنة 1986 بعد إجراءات الإصلاحات البريطانية المعروفة باسم "بيج بانج" وتبعتها بقية البورصات العالمية بعد ذلك بتحرير أسواق أسهمها، مما سمح بربطها مع بعضها البعض وعولمتها على غرار أسواق السندات.

ب-ضم العديد من الأسواق الناشئة ابتداءً من أوائل التسعينيات وربطها بالأسواق المالية العالمية بشبكات الاتصال وتسجيل أدوات مالية أجنبية فيها، الشيء الذي زاد من تدفق رؤوس الأموال نحوها.

ج-الانهيارات الضخمة التي شهدتها البورصات العالمية والتي تسببت في إفلاس الكثير من البنوك والمؤسسات المالية لاسيما في الولايات المتحدة.

د-زيادة الارتباط بين الأسواق المالية بمختلف أجنحتها إلى درجة أنها أصبحت تشبه السوق الواحدة، وهذا باستعمال وسائل الاتصال الحديثة وربطها بشبكات التعامل العالمية.

هـ- زيادة حجم التعامل في أسواق الصرف.

و- تحرير أسواق المواد الأولية وزيادة حجم التعامل فيها.

ز-توسع التمويل المباشر (اللجوء إلى الأسواق المالية) وتغطية الدين العام بواسطة الأدوات المالية حتى من طرف دول ومناطق خارج دول منظمة التعاون والتنمية.

المطلب الثالث: أسس ومؤشرات العولمة المالية

ترتكز العولمة المالية على مجموعة من الأسس أهمها ما يسمى بقاعدة (3D) ،كما أننا نعتمد على بعض المؤشرات للاستدلال عليها و هو ما سنوضحه في هذا الجزء فيما يلي:

أولا: أسس العولمة المالية

ترتكز العولمة المالية على ثلاثة أسس رئيسية (قاعدة 3D) و هي : [1]

1- عدم الفصل بين أقسام أسواق رأس المال (Le Décloisonnement)

إن الشرط الضروري للعولمة المالية ليس فقط في انفتاح أسواق المال المحلية أمام تدفق رؤوس الأموال و إنما أيضا في انفتاح الأقسام الموجودة في هذه الأسواق على بعضها البعض أي أن تطبيق هذا المبدأ يتم على مستويين:

أ-**المستوى الداخلي:** و يعني إمكانية الانتقال من السوق المالي قصيرة الأجل إلي السوق المالي طويل الأجل، من البنوك التجارية إلى بنوك الأعمال، من خدمات التأمين إلى الخدمات المصرفية، ومن أسواق الصرف إلى الأسواق المالية...الخ.

ولقد ظهرت الحركة القوية لعمليات إلغاء التخصص للأسواق في الولايات المتحدة الأمريكية حيث تم التوصل إلى إلغاء بعض التمييزات التقليدية التي كانت تفصل البنوك التجارية و بنوك الأعمال، في بريطانيا تم مزج وظائف الوسطاء الماليين و السماسرة كما سمح لغير المقيمين بأن يكونوا مساعدي الرؤساء في الإصدارات الأجنبية.

ب- **المستوى الخارجي:** ويعني فتح الأسواق المالية الوطنية أمام المتعاملين الأجانب بحيث يتسنى لهم شراء جزء من الأصول المالية لكبرى الشركات الوطنية، بالإضافة للأصول المالية الحكومية.

---

[1] ساعد مرابط ،أسماء بلميهوب، العولمة المالية و تأثيرها على أداء الأسواق المالية الناشئة ، الملتقى الدولي حول سياسات التمويل وأثرها على الاقتصاديات والمؤسسات -دراسة حالة الجزائر والدول النامية- ، جامعة محمد خيضر، بسكرة ،21-2006/11/22، ص 4.

2- تقلص دور الوساطة في التمويل (La Désintermédiation)

هذا يعني اعتماد أساليب التمويل المباشرة لإجراء عمليات التوظيف والاقتراض، وذلك باللجوء إلى إصدار وتبادل الأوراق المالية في الأسواق المالية دون المرور عبر الوسطاء الماليين أو المصارف (التمويل غير المباشر)، فالرشادة الاقتصادية تستدعي البحث عن أفضل تمويل بأقل تكلفة وهذا ما يفسر التطور الكبير للأدوات المالية المباشرة على حساب نشاط البنوك و الوسطاء الماليين الآخرين.

3- إزالة القيود التنظيمية(La Déréglementation)

تزامن مبدأ إزالة القيود التنظيمية مع السياسة النقدية الجديدة للولايات المتحدة الأمريكية خلال الثمانينات من القرن الماضي والتي ألغت الكثير من القيود التنظيمية خاصة في مجال تسيير الحسابات المالية، فعلى سبيل المثال أصبح بإمكان سحب مبالغ مالية من الحساب لأجل (comptes à terme)بشرط الإبقاء على رصيد أدنى، كما يمكن إجراء عملية تحويل مباشرة من الحساب الجاري (comptes à vue) إلى الحساب لأجل، ومن جهة أخرى اعتمدت هذه السياسة نظام تعويم أسعار الفائدة وأسعار صرف العملات مما أدى إلى إفراز سلسلة من الأدوات المالية الجديدة لإدارة المخاطر الناتجة عن التذبذب و عدم الاستقرار في أسعار الفائدة وأسعار صرف العملات، وشجع على إزالة القيود التنظيمية التي كانت توضع لتجنب تلك المخاطر[1].

[1] آسيا قاسيمي، أثر العولمة المالية على تطوير الخدمات المصرفية وتحسين القدرة التنافسية للبنوك الجزائرية، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية ،تخصص اقتصاديات المالية والبنوك، جامعة أمحمد بوقرة بومرداس، 2015/2014، ص28.

ثانيا: مؤشرات تنامي العولمة المالية

يمكن الاستدلال عن العولمة المالية بمؤشرات وهي :[1]

1- **تطور المعاملات في الأوراق المالية عبر الحدود** :يقصد به تطور حجم المعاملات عبر الحدود في الأسهم والسندات في الدول المتقدمة ،حيث كانت هذه المعاملات الخارجية تمثل نسبة أقل من10 ٪ من الناتج المحلي الإجمالي في تلك الدول سنة 1980 وتطورت لتصل إلى ما يزيد عن 151 ٪ في أمريكا، وعلى ما يزيد عن 200٪ في فرنسا وكندا وألمانيا، في حين بلغت أكثر من 400٪ في إيطاليا سنة 1996.

2- **تطور تداول النقد الأجنبي:** ارتفع متوسط حجم التعامل اليومي في أسواق الصرف الأجنبي من 200 مليار دولار أمريكي في منتصف الثمانينات إلى حوالي 1.2 ترليون دولا سنة 1995، وفي سنة 2010 بلغ متوسط إجمالي المعاملات اليومية 3.969 تريليون دولار و في سنة 2013 وصل حجم التداول في سوق العملات إلى 5.3 ترليون دولار يوميا ،أي بنسبة ارتفاع تفوق 77% خلال الفترة (1995-2013)، وهو رقم خيالي.

و أشارت تقارير البنك الدولي إلى أن حجم التعامل على الصعيد العالمي بلغ في سوق (اليورو- الدولار) حوالي (300) مليار دولار في يوم العمل الواحد، أي ما يقارب (75) تريلون دولار في السنة في حين لم يتجاوز حجم التجارة في قطاع السلع والخدمات (3) تريلون دولار.

---

[1] طارق محمد خليل الأعرج، مرجع سابق، ص ص7-8.

3- **تغير حجم و بنية الموجودات المالية في العالم** : ارتفع حجم الموجودات المالية من 55 ترليون دولار سنة 1980 إلى 150 ترليون دولار سنة2001 ، ثم إلى 241 ترليون سنة 2007 ، أي بنسبة تفوق 60 % خلال الفترة (2001-2007) .

4- **دخول الصناديق السيادية و صناديق التحوط** : حسب صندوق النقد الدولي فهي تمثل ترتيبات للاستثمار ذات غرض خاص تملكها الحكومة العامة و لأغراض اقتصادية كلية، حيث تحتفظ هذه الصناديق بالأصول أو تتولى توظيفها أو إدارتها لتحقيق أهداف مالية مستخدمة في ذلك استراتيجيات استثمارية تتضمن الاستثمار في الأصول المالية الأجنبية، وتنشأ هذه الصناديق بالاعتماد على فوائض ميزان المدفوعات، أو عمليات النقد الأجنبي الرسمية، أو عائد الخوصصة أو فوائض المالية العامة أو الإيرادات المتحققة من الصادرات السلعية أو كل هذه الموارد مجتمعة[1].

5- تنامي البنوك الخاصة التي تدير أصولا مالية للأثرياء.

6- المضاربة الآجلة.

7- صعود أقطاب جديدة.

و منه فالعولمة تتضمن تحرير المعاملات التالية :

-المعاملات المتعلقة بالاستثمار في سوق الأوراق المالية، الأوراق الاستثمارية و المشتقات.

-المعاملات المتعلقة بأصول الثروة العقارية .

-المعاملات الخاصة بالائتمان التجاري والمالي والضمانات والكفالات والتسهيلات المالية التي تشمل التدفقات المالية للداخل أو الخارج.

---

[1] عبد المجيد قدي، الصناديق السيادية والأزمة المالية الراهنة، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، مخبر العولمة واقتصاديات شمال إفريقيا، جامعة الشلف، العدد 6 ،2009، ص 3

-المعاملات المتعلقة بالمصارف التجارية ،وهي تشمل الودائع المقيمة والودائع الأجنبية والقروض (تدفقات للداخل و تدفقات للخارج).

-المعاملات المتعلقة بحركات رؤوس الأموال الشخصية.

-المعاملات المتعلقة بالاستثمار الأجنبي المباشر.

المطلب الرابع: مكونات العولمة المالية ومظاهرها

تشترك العولمة المالية في مظاهرها مع بعض المفاهيم المتقاربة مثل الاندماج والشمولية، أما في تركيبتها ووحدتها فهي قد تعني عولمة المصارف، عولمة أسواق الصرف و عولمة أسواق المال .

أولا:العولمة المالية في مظاهرها

1- الاندماج "L'intégration" : الاندماج المالي هو وضع الأسواق المالية في حالة من التكامل الأفقي (بين الفضاءات المالية الوطنية)، والعمودي (بين أقسام السوق الوطني) لتعمل باستمرار في الزمن الحقيقي بقدرة رؤوس الأموال على الحركة والإحلال(Mobilité Substitualité) بقاعدة "السعر الواحد" وعمل آلية المراجحة من أجل[1]:

- سعر واحد في كل مكان.
- كل فرص الربح مستغلة

الاندماج المالي هو الوصول بالأسواق المالية الوطنية إلى سق مالي دولي أجزاؤه مترابطة وتابعة بالتبادل لبعضها البعض يتعد تلك الأسواق الوطنية له محدداته ،أدواته وآلياته الخاصة به[2].

---

[1] آسيا قاسيمي، مرجع سابق ،ص44.

[2] عماني لمياء، العولمة المالية :ديناميكية رأس المال المالي و تطلعاته ،مجلة العلوم الإنسانية ،بحوث اقتصادية ،جامعة منتوري قسنطينة ،المجلد ب ،العدد 13، 2009 ،ص218

2-الشمولية " La globalisation "

العولمة المالية عملية مرحلية لإقامة سوق شاملة لرؤوس الأموال تتلاشى في ظلها كل أشكال الحواجز (جغرافية، قانونية، تنظيمية)، لتسود بذلك حرية التدفقات المالية من أجل ضمان أفضل توزيع لمختلف صيغ رؤوس الأموال بين مختلف المناطق وقطاعات النشاط، في أثناء البحث على أعلى مردودية لتلك الأموال.

النظام المالي الدولي يمثل سوق شامل وموحد لرؤوس الأموال يتم التعامل فيه بالمنتجات المالية الشاملة، والتي هي نواة العولمة المالية حيث هذا السوق يتميز بـ:

أ-**وحدة مكانية:** يأخذ السوق شبكة منتظمة على نطاق عالمي وبطريقة غير مركزية وهذا بفضل أرضيات التفاوض الإلكتروني؛

ب-وحدة زمنية: وهذا لاعتبار الأسواق المالية الدولية تتواجد في مناطق زمنية مختلفة، فيمكن اعتبار أن العمليات في النظام المالي تتم بشكل متواصل 24 سا/ 24 سا عن طريق الهاتف، الفاكس أو وسائل الاتصال الرقمية؛

ج-وحدة العمليات: حيث نجد نفس الإجراءات في كل مكان (جداول الصرف – التكنولوجيا

الإعلامية)، إضافة إلى نمطية وتجانس الخدمات المالية المقدمة كما أن عملاء السوق من نفس الطبيعة (بنوك- سماسرة) [1].

[1] آسيا قاسيمي، مرجع سابق، ص46

ثانيا: العولمة المالية في وحداتها

تتمثل وحدات العولمة المالية في عولمة المصارف، عولمة أسواق الصرف و عولمة أسواق المال.[1]

1- **عولمة المصارف :** يستدل على هذه العولمة بـ:

أ-الاندماجات المصرفية الكبيرة والسريعة سواء كانت أفقية أو عمودية.

ب-تدويل الأنشطة والخدمات المصرفية ومحاولة توحيد معايير المهنة المصرفية .

ج- توسع المصارف متعددة الجنسيات وامتداد شبكاتها عبر العالم.

2- **عولمة أسواق الصرف:** عرفت هذه الأخيرة نموا متزايدا في السنوات الأخيرة من حيث حجم التداول بشكل خاص، فقد تحولت من مجرد مركز لتحويل العملات الوطنية فيما بينها- مرتبطة أساسا بتمويل العمليات التجارية -إلى قلب نابض للسوق المالي الدولي، وذلك بسبب :

أ-استقلالية عمليات الصرف عن حركة السلع والخدمات ورؤوس الأموال وتحولها إلى استثمار مالي.

ب-زيادة حجم التداول بسبب الاستقلالية أو كنتيجة لها.

ج-تحرير عمليات الصرف.

3- **عولمة أسواق المال:**

لقد تم العمل على إيجاد سوق مالي دولي للاستثمار وللتمويل تتشكل من خلال:

أ-زيادة التعاملات عبر الحدود في الأسهم والسندات كنسبة من الناتج المحلي الخام.

---

[1] عماني لمياء، مرجع سابق، ص219

ب–سيادة قاعدة " 3D "ولو نسبيا على الفضاءات المالية وإن ظهرت نزعات للكبح المالي.

ج–التوسع في الأسواق الثانوية وتعاملاتها والاضطراب في مفاهيم عرض النقود من خلال التغيير في آجال الودائع والأدوات المالية وآليات التعامل بها.

د–الصعود القوي دوليا للأسواق المالية الناشئة وتنافسيتها في اجتذاب رأس المال.

هـ–عدوى الأزمات المالية وسرعة ومدى انتشارها.

المبحث الثاني: العولمة المصرفية والتحرير المالي

ترتبط العولمة المالية ارتباطا وثيقا بالنشاط الاقتصادي بصفة عامة وبالنشاط المصرفي بصفة خاصة، وهذا ما جعل المصارف تعمل جاهدة لدخول ميادين جديدة والقيام بأنشطة غير تقليدية لم تقم بها من قبل من خلال انتقالها من المحلية إلى العالمية، وساعدها على ذلك تبني الدول لسياسة التحرير المالي مما منحها استقلالية في أداء نشاطها وتحديد استراتيجياتها من أجل ترسيخ معالم العولمة المصرفية.

المطلب الأول: ماهية العولمة المصرفية

تمثل العولمة المصرفية دافعا للمصارف من أجل المثابرة لكسب مكانة في السوق المصرفية العالمية، وتدعيم مركزها والمحافظة عليه أمام المنافسة التي تفرضها السوق، فماهي العولمة المصرفية وما هي أهم ملامحها؟

أولا: مفهوم العولمة المصرفية وأهدافها

العولمة المصرفية كظاهرة هي امتداد للعولمة المالية والتي تمثل بدورها جزءا من العولمة الاقتصادية، غير أنها تخص وبصفة أساسية التغير الحاصل في الصناعة المصرفية العالمية.

1-مفهومها :

العولمة المصرفية تعني" خروج المصرف من إطار التعامل المحلي إلى آفاق عالمية حيث تعمل على دمج نشاط المصرف في السوق العالمية، وهذا لا يعني التخلي عما هو قائم وموجه إلى السوق المحلية الوطنية بل تعني الانتقال بمحيط النشاط المصرفي إلى أرجاء العالم مع الاحتفاظ بالمركز الوطني مما يجعل أداءه أكثر فعالية وكفاءة ونشاطا".[1]

و هي أيضا "انبعاث من داخل المصرف يتطلب قدرة عالية على إنتاج الخدمات المصرفية فائقة الجودة واستخدامها كمتغير جوهري للدخول إلى الأسواق المصرفية الدولية والتواجد المؤثر فيها، وهو أمر يتطلب العمل على مراحل تدريجية من أجل زيادة القوة المالية وتدعيم المركز المالي للمصرف بما يجعله قادرا على تمويل كافة أنشطة العولمة المصرفية وتحقيق أكبر قدر من الحماية والأمن (أمن المعلومات، أمن المنشآت، أمن الأفراد) بالشكل الذي يدعم الصورة الذهنية لدى العملاء ويخلق سمعة جيدة وعناصر جذب تسويقية صحيحة وسليمة، وهو ما يضمن للمصرف حصة متنامية من السوق المصرفي".[2]

---

[1] محمد عبد الحليم ،محمد فرج عبد الحليم ،كيف تواجه المؤسسات المالية الإسلامية العولمة (التجربة السودانية)، مجلة آفاق الفصلية العدد 11 ، الأردن ،ص 151.

[2] محسن أحمد الخضيري، مفهوم العولمة المصرفية، مجلة اتحاد البنوك العربية، المجلد 19، العدد 222، بيروت، جوان1999، ص173.

و منه فإن مفهوم العولمة المصرفية يرتبط" بمفهوم الوفرة و الإتاحة للخدمات التي تقدمها المصارف سواء كانت متصلة بالودائع أو بالقروض أو بالأسهم والسندات أو كانت متصلة بعقود المشتقات المعقدة أو غيرها من الخدمات المتطورة، بما يدفع المصارف إلى التواجد بفاعلية في كافة ميادين النشاط الاقتصادي ، والعمل من أجل الوصول إلى الحجم الاقتصادي للمصرف كما يتطلب ذلك وجود ارتباط قوي بالتجمعات والتكتلات المصرفية، ما يؤدي إلى ارتباط عمل المصرف بالتكامل المصرفي الذي يقوم على أساس التخصص و تقسيم العمل للرفع من جودة الأداء ". [1]

وفي ظل العولمة المصرفية تتحول المصارف إلى فاعلة ومتفاعلة تصنع أسواقها بنفسها وتبتكر عملائها كما تقدم لهم ليس فقط خدمات مصرفية متطورة وإنما مستقبل أكثر نجاحا، وتتقدم معهم في تطور أنشطتها وتنوعها بالاعتماد على كل ما تملكه من تكنولوجيا ابتكارية فتصبح بذلك عاملا أساسيا في تحقيق النمو والتقدم لمجتمعاتها .[2]

أما بالنسبة المصارف العربية فقد اعتادت أن تعمل بشكل عام في أجواء حماية الأسواق المحلية من منافسة المصارف والمؤسسات المالية الأجنبية وفي ظل رعاية القطاع العام الذي لم يزل المحرك الأساسي للنشاط الاقتصادي في العديد من الدول العربية، و هو ما يجعل معظم المصارف العربية بعيدة عن الاندماج في السوق المصرفية العالمية كون العولمة المصرفية هي سبيل تمر منه كل المؤسسات المصرفية الراغبة في امتلاك القدرة على التأثير في السوق المصرفي من خلال ممارسة المنافسة في ظل عالمية النشاط المصرفي.

---

[1] عبد الرزاق حمد حسين، علي خضير عباس ،العولمة و آثارها الاقتصادية على الجهاز المصرفي في البلدان النامية (الجزائر حالة دراسية)، مجلة تكريت للعلوم الإدارية و الاقتصادية ،جامعة تكريت، المجلد 8،العدد 24 ،2012، ص ص157-158

[2] عصام الدين أحمد أباضة ، العولمة المصرفية ،دار النهضة العربية،مصر،2010 ،ص 85

2- أهداف العولمة المصرفية:

تتمثل أهم أهداف العولمة المصرفية في :

أ- أن يصبح المصرف أكثر قدرة على إرضاء العميل وإشباع رغباته.

ب-أن يصبح المصرف أكثر كفاءة في استغلال إمكانياته وتفعيل قدراته.

ج-أن يصبح المصرف أكثر اقتصادية في تحقيق أكبر عائد مقارنة بالتكاليف التي يتحملها.

وإذا كانت الأهداف الثلاثة السابقة هي في حقيقتها أهداف عامة لكل المصارف فإنها تكتسب وضعا خاصا في عملية العولمة، وضعا تفرضه طبيعة النطاق ومجال الحركة واعتبارات التواجد والاستمرار، فإذا كانت التغيرات في العلاقات الاقتصادية هي بطبيعتها دالة ورد فعل للتغيرات التي تمت في النمط والنطاق الاقتصادي للإنتاج فإن المصارف بشكل أو بآخر أحد أقطاب هذا التغير بل وصانع أصيل في حركته[1].

ثانيا: العوامل التي أدت إلى العولمة المصرفية

ترجع أسباب العولمة المصرفية إلى الرغبة في النمو والانتشار والهيمنة العالمية التي تستند إلى : [2]

1-التطور الذي حدث في اقتصاديات المصارف وزيادة عددها وشدة المنافسة مما جعل الأسواق المصرفية المحلية أضيق من أن تستوعب جميع القدرات الإنتاجية للمصارف، كما أنها لا توفر مجالا للحماية و التحوط الاحترازي لتركز المخاطر و ارتباطها بحكم التخصص و تقسيم العمل الدولي، فضلا عن اعتبارات النمو السريع للمصارف العالمية و التي أدت إلى تهميش و تراجع المصارف المحلية.

---

[1] عصام الدين أحمد أباظة، مرجع سابق، ص92

[2] محمد عبد الحليم، محمد فرج عبد الحليم، مرجع سابق، ص14

2-ضخامة رؤوس الأموال والاستثمارات وانسيابها وسرعة تدفقها من مكان إلى آخر .

3-نمو وتوسع الشركات عابرة القارات بحثا عن أسواق جديدة مما جعل منها إمبراطوريات من حيث القيمة المضافة ومن حيث حجم الأموال المستثمرة والمتدفقة منها و إليها .

4-التطور الهائل في نظم الاتصال ونظم الدفع والتعامل والتداول على المستوى الدولي كالإنترنت واستخدام البطاقات وغيرها .

5-استخدام التقنية الحديثة بما تتطلبه الحداثة المصرفية من نظم ابتكارية لتصبح هذه المصارف أكثر قدرة على إرضاء العميل وإشباع رغباته، وتعظيم العائد على حقوق المساهمين واستغلال التكنولوجيا الحديثة وتفعيل قدرتها لتحقيق أكبر عائد مع خفض التكاليف .

المطلب الثاني: استراتيجية العولمة المصرفية

تستوجب العولمة المصرفية مجموعة من المتطلبات كالقدرة المالية والتطور التكنولوجي، فهي منظومة محكمة يتم تصميمها وفقا لمعايير معينة ومن خلال مراحل محددة.

أولا: متطلبات العولمة المصرفية

تحتاج العولمة إلى الإدراك أن البنى التحتية للمصرف يجب أن تنمو بالشكل الذي يمكنها من تخطي الحدود و نشر شبكة فروعه ووحداته على مستوى العالم و في إطار يتصف بكونه متكامل ومتوافق، وهو أمر يتطلب العمل على مراحل تدريجية لاكتساب الآتي[1]:

1-زيادة القدرة المالية وتدعيم المركز المالي للمصارف بالشكل الذي يجعلها قادرة على تحمل أعباء عملية العولمة وعلى الانتشار الجغرافي سواء بإجراء المزيد من الاندماجات أو بزيادة رؤوس أموالها .

[1] محمد عبد الحليم، محمد فرج عبد الحليم، مرجع سابق، ص15.

2- استخدام التقنية الحديثة لإحراز تقدم ملموس وحيوي في أنشطة البحث والتطوير في المصارف لتحسين الأداء والدخول لمجالات جديدة.

3- إعادة هندسة المصرف من الداخل (الإدارات) والهيكل التنظيمي وذلك بالانتقال من الثقافة الإدارية القائمة على المركزية إلى ثقافة إدارية تقوم على الأداء الفعال، لتصبح أنشطة التخطيط، التنظيم، التوجيه، التحفيز و المتابعة جماعية أكثر فعالية وهذا يحتاج إلى قيادة مصرفية تتمتع بالكفاءة وشجاعة لكن غالبا ما يحتاج الأمر إلى تغيير القيادات.

4- تحقيق قدر كبير من الحماية والنمو والأمن والسرية بجوانبها الثلاثة: أمن المعلومات، أمن المنشآت و أمن الأفراد، مما يضمن للبنك نصيب متنام من السوق المصرفي.

5- التوافق السريع مع البرامج التنظيمية و الإجرائية الدولية (بازل)، وحتمية الانصياع لها والتكيف معها كفرضية بديهية للتواجد المصرفي في ظل العولمة المصرفية .

6- توسع نطاق التعامل ونمو أسواق المصرف وإتاحة الفرصة أمامه لإنشاء إنتاجية مصرفية، تسويقية، عالمية و متكاملة .

7- إحداث توازن تشغيلي وتوظيفي بين الفرص والمخاطر التي يواجهها المصرف.

ثانيا: كيف تتم العولمة المصرفية:

تعتمد العولمة المصرفية أساسا على التخصص وتقسيم العمل المصرفي، وذلك لاكتساب مزايا تنافسية تؤهل المصرف للتفوق على الآخرين وفي الوقت ذاته لزيادة الاعتمادية المتبادلة بينه وبين المصارف الأخرى، و يمنح التخصص قدرة هائلة على التكامل، حيث أن انتشار المجموعات المصرفية المتكاملة تتيح للمصرف قدرة هائلة على امتصاص الضغوط ومعالجة المواقف الحرجة بل وعدم الوقوع تحت ضغط الأزمات ، فقدرته على تحقيق الانتشار الجغرافي وتنويع مجالات

النشاط وتوزيع المخاطر تصبح كبيرة في ظل التكاملية و الاعتمادية المصرفية المتبادلة بين وحدات المصرف المتعولمة والمنتشرة على جميع مناطق العالم باختلاف مراكزه وأسواقه[1].

وتتم العولمة المصرفية من خلال برنامج محكم يتم تصميمه وإعداد مراحله المتتابعة والتي تتضمن إجراء تعديلات هيكلية لإضفاء مزيد من المرونة والفاعلية لتمكين المصرف من تحقيق العولمة المصرفية، وتحتوي هذه العملية على المراحل التالية [2]:

1- إعداد وتصميم استراتيجية المصرف للعولمة المصرفية وذلك عن طريق إجازتها واعتمادها وتعميمها على كافة العاملين.

2- تصميم سياسات تطبيق العولمة المرحلية، واعتماد تتابعها وفترة تنفيذ كل مرحلة منها وتوفير متطلبات تنفيذها المادية والبشرية كما يلي[3]:

أ- **سياسة لإنتاج الخدمات المصرفية** التي سيتم تقديمها عالميا وإكسابها مزايا تنافسية خاصة في مجال الجودة الشاملة بمحاورها الثلاثة القائمة على:

- السرعة الفائقة التي لا تحتمل أي تأخير.
- الدقة الكاملة التي لا تترك مجالا لقصور أو احتمال لخطأ.
- الفاعلية الإشباعية المتنامية التي تحقق الرضا التام للعميل.

ب- **سياسة لتسويق الخدمات المصرفية** وبناء الانطباع الجماهيري والصورة الذهنية الإيجابية عن المصرف على مستوى العالم قادرة على تحقيق الانفعالية المتواصلة والتوسّع و الانتشار.

---

[1] معهد الدراسات المصرفية، العولمة المصرفية،نشرة إضاءات مالية و مصرفية ،الكويت ،العدد2 ،2010، ص 4.

[2] عصام الدين أحمد أباظة ، مرجع سابق،ص94 .

[3] معهد الدراسات المصرفية، العولمة المصرفية ، مرجع سابق ،ص4.

ج-**سياسة إعداد و تأهيل الكوادر البشرية** من أجل العولمة و إكسابهم الخبرة والمهارة.

د- **تصميم وإعداد الخطط التكتيكية** اللازمة للتواجد على مستوى العالم وما يتصل بها من أنشطة مصرفية من بينها :

-الإيداع وتلقي الأموال عالميا.

-الإقراض التجاري العالمي.

-إدارة المخاطر للأنشطة المصرفية عبر الحدود .

-تدوير استثمارات رؤوس الأموال الدولية، وإعادة ضخ واستثمار عائدها .

-إدارة المشتقات والخيارات المستقبلية الخاصة بالأوراق المالية الدولية.

-إدارة عمليات الاندماج والحيازة وتقديم الخدمات المصرفية.

و منه فإن العولمة المصرفية تعمل وفق عدة خطوات متسلسلة هي[1]:

- اختراق الأسواق العالمية وتحقيق النفاذية المتدفقة فيها وعدم الارتداد إلى الخلف بل الامتداد إلى الأمام.

- التمركز في الأسواق العالمية بشكل دائم والحيازة المتنامية لقطاعات متزايدة من الأسواق.

- التمركز الجغرافي واسع المدى مما يحقق الهيمنة والسيطرة، وقد تتطلب العولمة المصرفية شراء المصارف الأخرى أو ابتلاعها سواء بهدف القضاء على المنافسة، أو إزاحة للآخر والإحلال محله.

---

[1] علاء الدين جبل ،أثر العولمة المصرفية في دعم المركز المالي للبنك(دراسة ميدانية)،مجلة بحوث جامعة حلب ،سلسلة العلوم الاقتصادية و القانونية ،العدد55، 2008،ص8

ثالثا: التسويق المصرفي كاتجاه للعولمة المصرفية

أصبح الاهتمام بالتسويق المصرفي من أساسيات الاندماج في العولمة المصرفية وهو مصطلح حديث نسبيا مقارنة بغيره من المصطلحات المصرفية، و عليه سنحاول إعطاء مفهوم للتسويق المصرفي مع إظهار أهمية تواجد إدارة تسويقية على مستوى المصارف.

1-مفهوم التسويق المصرفي:

ظهر التسويق المصرفي لأول مرة في مصارف الولايات المتحدة الأمريكية ثم في فرنسا وبقية أوروبا، وتعتبر المصارف الأمريكية الأولى التي تبنت سياسة اختراق الأسواق الدولية عندما صممت منتجات مصرفية خاصة بالأسواق الأوربية مما دفع المصارف الأوربية بدورها للاهتمام بالتسويق نظرا لأهمية استيعاب المفاهيم الحديثة للتسويق المصرفي لضمان استمرارها واستقرارها، إضافة إلى ضرورة وأهمية توافر المعلومات عن العملاء والأسواق كأساس لاتخاذ القرارات.

ويتكون النشاط التسويقي من مجموعة من الأنشطة التي تشمل عمليات التخطيط والتوجيه ورقابة الأداء بهدف تطوير الوضع التنافسي للمصرف داخل السوق المصرفية، ويتم ذلك من خلال العمل على الحفاظ على العملاء الحاليين وتوسيع دائرة العملاء عن طريق تطوير الخدمات المصرفية تميزها.

وقد ظهرت الحاجة لعملية التسويق نتيجة لازدياد حدة المنافسة بين المصارف التجارية من جهة والمؤسسات المالية الأخرى من جهة أخرى، كما يساهم التسويق المصرفي في تحقيق جملة من الأهداف:[1]

---

[1] ابتهال فارس جاسم الحسون، أهمية وأهداف التسويق المصرفي متوفر على الرابط:
http://business.uobabylon.edu.iq/ ،بتاريخ 2016/11/19، تاريخ التصفح: نوفمبر 2017.

–تحسين سمعة المصرف وذلك بإعطاء صورة إيجابية عنه وعن خدماته وعن العاملين فيه.

–تحقيق الأهداف المالية المتمثلة في السيولة، الربحية والأمان مع تحقيق نمو موارد المصرف.

–توظيف أكبر للأموال عن طريق زيادة حجم القروض والاستثمارات في الأوراق المالية.

– ابتكار خدمات مصرفية جديدة و تطوير الخدمات الموجودة بما يتماشى وتطلعات العملاء.

–مواكبة المصارف المنافسة ومعرفة مدى قدرتها على التأثير في السوق وتكييفها وفقا للمتغيرات.

–دراسة الانتشار الجغرافي لوكالات المصرف في السوق المصرفية عند فتح وكالات مصرفية جديدة.

– اكتشاف ودراسة الفرص الاستثمارية الجديدة.

2–ضرورة وجود إدارة تسويقية على مستوى المصارف

أصبح من المؤكد على أن وجود إدارة في المصرف تحت اسم الإدارة التسويقية ضرورة ملحة تقع تحت مظلتها المهام التالية : [1]

–القيام ببحوث السوق المصرفي وجمع المعلومات في هذا المجال.

– تطوير وتنمية المنتجات المصرفية.

– الاتصالات التسويقية بما تشمله من دعاية وإعلان.

– وضع خطط لمبيعات فروع المصرف مع مراعاة البيئة المصرفية.

---

[1] زيدان محمد، دور التسويق المصرفي في زيادة القدرة التنافسية للبنوك، مجلة الباحث، جامعة ورقلة، العدد2، 2003، ص3.

- التدريب المستمر لموظفي التسويق.

- التنسيق مع الإدارات الأخرى بالمصرف.

إن وجود إدارة تسويقية في البنوك أصبحت ضرورة ملحة تعززها الأسباب التالية:

-تطور الصناعة المصرفية.

-زيادة الوعي المصرفي لدى العملاء.

-انفتاح الأسواق العالمية وتحرير الخدمات المصرفية.

-الانتقال من مفهوم الخدمات إلى مفهوم المنتجات المصرفية.

-اشتداد المنافسة في القطاع المصرفي.

-تطور أنظمة العمل المصرفي وشبكات الاتصال.

-التحول إلى مفهوم الإدارة بالعملاء.

- خفض التكاليف وترشيد الإنفاق في المصارف.

المطلب الثالث: التحرير المالي

نظرا للارتباط الكبير بين العولمة المالية والمصرفية من جهة والتحرير المالي من جهة أخرى سيتم التطرق إليه في هذا المطلب من خلال مفهومه و أهدافه إضافة لإجراءات و شروط نجاح التحرير المالي.

أولا: مفهوم التحرير المالي وأهدافه

1-مفهوم التحرير المالي:

يتمثل التحرير المالي"Financial Liberalization"في إعطاء استقلالية تامة للمؤسسات المالية والمصارف من خلال إلغاء كل القيود والضوابط واعتماد آليات السوق (قانون العرض

والطلب) في تحديد معدلات الفائدة الدائنة والمدينة، مع التخلي عن سياسة تأطير الائتمان وخفض الاحتياطي الإلزامي وإلغاء الرقابة الإدارية على تخصيص الائتمان لقطاعات معينه (كالقطاع الحكومي) أو تقديم قروض لبعض القطاعات بأسعار فائدة تفاضلية مما يؤدي إلى التخصيص غير الكفء للموارد المالية و التأثير السلبي على النمو والاستثمار والادخار، و فتح المجال المصرفي أمام القطاع الخاص الوطني والأجنبي، وتمثل هذه إجراءات التحرير الداخلي إضافة إلى إنشاء نظام إشرافي قوي وخوصصة مصارف القطاع العام ؛

ويمكن القول إن أبرز ركائز التحرير المالي هي إنشاء مؤسسات مالية ومصرفية ذات ملاءة عالية وقدرة تنافسية تؤهلها للبقاء دون أي شكل من أشكال الدعم والحماية.

ومن الواضح أن هذه العملية ستتم سواء بمبادرة حرة من المؤسسات والدول المعنية أو بشكل اضطراري تحت وطأة ضرورات الاندماج والضغوط التي قد تمارسها المؤسسات الدولية.

أما عن إجراءات التحرير المالي الخارجي فتتمثل في تحرير المعاملات المتعلقة بحساب رأس المال وإلغاء الضوابط على معاملاته وعلى الحسابات المالية الأخرى في ميزان المدفوعات.[1]

و يمكن التمييز بين ثلاث مستويات لتحرير النظام المالي: [2]

أ- **التحرير الكامل للنظام المالي:** بإلغاء الرقابة على أسعار الفائدة على الودائع والقروض، وعلى تخصيص الائتمانات والودائع بالعملات الأجنبية؛

ب - **التحرير الجزئي للنظام المالي:** وجود رقابة على حدود أسعار الفائدة المطبقة، و على القروض الموجهة لبعض القطاعات، مع السماح بالتعامل بالقروض و الودائع بالعملات الأجنبية.

---

[1] حسن كريم حمزة، مرجع سابق، ص53.

[2] Nada Saliba, Op.cit., P44.

ج – **إقفال النظام المالي:** وهو حظر الودائع بالعملات الأجنبية والرقابة الصارمة على أسعار الفائدة وتخصيص الائتمان.

2– أهداف التحرير المالي والمصرفي:

وهي أهداف ساهمت في تطوير الظروف الملائمة لتحرير القطاع المصرفي وتوفير الأموال اللازمة والجو المناسب لزيادة الاستثمار وتتمثل في[1]:

–تعبئة الادخار المحلي والأجنبي لتمويل الاقتصاد عن طريق رفع معدلات الاستثمار.

–إيجاد علاقة بين أسواق المال المحلية والأجنبية من أجل جلب أموال لتمويل الاستثمار.

– استعمال خدمات مالية ومصرفية في المفاوضات التجارية بين عدة دول من أجل تحرير التجارة الخارجية خاصة مع دخول عدة دول نامية إلى المنظمة العالمية للتجارة.

–رفع فعالية الأسواق المالية لتكون قادرة على المنافسة الدولية، وتمكينها من فتح مصادر اقتراض وتمويل أجنبية وإيجاد فرص استثمار جديدة .

– تحرير التحويلات الخارجية مثل تحرير تحويل العملات الأجنبية وحركة رؤوس الأموال خاصة مع التغيرات الاقتصادية الحاصلة ومنها تغيرات أسعار الصرف وأسعار الفائدة .

---

[1] بربري محمد أمين، طرشي محمد ، التحرير المالي و المصرفي كآلية لزيادة القدرة التنافسية للبنوك التجارية في الجزائر ،ورقة بحث مقدمة في المؤتمر العلمي الدولي الثاني حول :إصلاح النظام المصرفي الجزائري في ظل التطورات الراهنة ،جامعة قاصدي مرباح، ورقلة ،11–12 مارس2008،ص7.

ثانيا: إجراءات التحرير المالي

تشتمل سياسات التحرير المالي على مجموعة من الإجراءات يتطلب للوصول إلى التحرير المرور بها وذلك من خلال تطبيق إجراءات التحرير على المستوى المحلي وعلى مستوى الخارجي والتي يمكن حصرها في العناصر الثلاث :

1-تحرير القطاع المالي المحلي:

يشمل في تحريره ثلاث متغيرات أساسية هي :[1]

أ-**تحرير أسعار الفائدة:** عن طريق الحد من الرقابة والمتمثلة في تحديد سقوف عليا لأسعار الفائدة الدائنة والمدينة، وتركها تتحدد في السوق بالالتقاء بين عارضي الأموال و الطلب عليها للاستثمار وعن طريق الملاءمة بين الاستهلاك والإنفاق الاستثماري.

ب-تحرير الائتمان: وهذا بالحد من الرقابة على توجيه الائتمان نحو قطاعات محددة وكذا وضع سقوف ائتمانية عليا على القروض الممنوحة لباقي القطاعات الأخرى، إضافة إلى إلغاء الاحتياطات الإجبارية المغالى فيها على المصارف، وإلغاء القيود والعراقيل على إنشاء المصارف المحلية والأجنبية حيث تدعم بحوث -استندت إلى مجموعة مختلفة من الأساليب-؛ فكرة أنه كلما اتسع نطاق وجود المصارف الأجنبية في بلد ما كلما تحسنت نوعية الخدمات المالية وزادت كفاءة الوساطة المالية.

ج- تحرير المنافسة المصرفية: وتتضمن إلغاء كافة القيود المرتبطة باختصاص المصارف والمؤسسات المالية، إعطاء فرصة للمصارف لتحسين أدائها وتسييرها خاصة في ظل

---

[1] بربري محمد أمين، طرشي محمد، مرجع سابق، ص ص 3-4.

المنافسة الشديدة، أين تصبح قادرة على مواجهة طلبات المستثمرين والعمل على جلب أكبر عدد من المدخرين عندما تتحكم في أسعار الفائدة والعمولات[1].

2- تحرير الأسواق المالية:

يتم من خلال إزالة القيود والعراقيل المفروضة على حيازة وامتلاك المستثمر الأجنبي للأوراق المالية الخاصة بالمنشآت والمؤسسات المحلية المسعرة في بورصة القيم المنقولة، والحد من إجبارية توطين رأس المال وأقساط الأرباح و الفوائد.

3- **يتضمن إزالة الحواجز والعقبات:** التي تمنع المصارف والمؤسسات المالية الأخرى من الاقتراض من الخارج، و العمل على الحد من الرقابة المفروضة على سعر الصرف المطبق على الصفقات المرتبطة بالحساب الجاري وحساب رأس المال، وتقليص الفجوة بين سعر الصرف الاسمي والحقيقي وتحرير تدفقات رأس المال.

و يشير خبراء صندوق النقد الدولي في هذا الخصوص إلى قضيتين هامتين:

- **الأولى:** أنه من الأفضل البدء في تحرير التدفقات طويلة الأجل قبل التدفقات قصيرة الأجل، وتحرير الاستثمار الأجنبي المباشر، قبل تحرير استثمار المحافظ المالية أو الاستثمار غير المباشر.

-**الثانية:** إن التحرير الشامل لمعاملات وتحويلات رأس المال لا يعني التخلي عن كل القواعد والنظم المطبقة على معاملات بالعملة الأجنبية، بل ربما احتاج الأمر إلى تقوية القواعد والنظم التحوطية المتعلقة بتحويلات العملة الأجنبية التي يجريها غير المقيمين.

---

[1] عبد الغني حريري، دور التحرير المالي في الأزمات والتعثر المصرفي ، ورقة بحث مقدمة في الملتقى العلمي الدولي حول الأزمة المالية والاقتصادية الدولية و الحوكمة العالمية، جامعة فرحات عباس، أكتوبر 2009، ص 3.

ونظريا نستطيع القول أن مفهوم التحرير المالي بدأ يتبلور منذ بداية السبعينات و كان أول من أشار إليه كل من الاقتصاديين "R.Mc-kinnon " و "E.Shaw" سنة 1973، حيث اعتبرا التحرير المالي وسيلة لتطوير القطاع المالي ولرفع وتيرة النمو خاصة في الدول السائرة في طريق النمو، خاصة بعد سياسيات الكبح المالي[1] التي كانت تطبقها هذه الأخيرة.

كما شهدت الأسواق النقدية والمالية العالمية منذ منتصف عقد الثمانينات للقرن العشرين اتجاها متزايدا نحو التحرر من القيود و التشريعات التي تثبط العمليات المصرفية، ومن بين صور التحرر فتح الفروع و مكاتب التمثيل بالإضافة إلى إلغاء القيود على أسعار الفائدة، الأمر الذي كان له تأثير على مناخ العمل المصرفي و على هيكل الخدمات المقدمة حيث [2]:

-أدى دخول المصارف التجارية في عمليات مصارف الاستثمار إلى توسيع دائرة المخاطر التي تواجه أعمالها لتشمل مخاطر السوق بالإضافة للمخاطر الائتمانية .

-شهدت المصارف في معظم دول العالم تغييرات هامة في مكونات الودائع تمثلت في اتجاه نسبة الودائع لأجل وودائع التوفير و شهادات الإيداع إلى إجمالي الودائع للتزايد بشكل واضح مقابل انخفاض حجم الودائع الجارية، بالإضافة إلى التعامل بأسعار الفائدة المتغيرة على اختلاف أشكالها، مما أدى إلى جعل تكلفة مصادر تمويل المصارف بما فيها الودائع أكثر حساسية لتغيرات أسعار الفائدة [3].

---

[1] يمثل مجموع القوانين والضوابط والقيود الكمية والنوعية المفروضة من طرف الحكومة والتي لا تسمح للوساطة المالية بتوظيف كامل قدراتها المتاحة.

[2] عبد المطلب عبد الحميد، العولمة واقتصاديات البنوك، مرجع سبق ذكره، ص4.

[3] لعراف فائزة، مدى تكييف النظام المصرفي الجزائري مع معايير لجنة بازل وأهم انعكاسات العولمة (مع الإشارة إلى الأزمة الاقتصادية العالمية لسنة 2008)، دار الجامعة الجديدة للنشر، الإسكندرية، 2013،ص27.

المطلب الرابع: شروط نجاح التحرير المالي والمصرفي:

هناك شروط أساسية يحددها مؤيدو التحرير المالي والمصرفي لإنجاح هذه السياسة وهي[1]:

أولا: ضرورة توافر كل من الاستقرار الاقتصادي العام والمعلومات الكافية عن السوق:

إن عملية التحرير المالي تحتاج إلى مناخ يتميز بالاستقرار لضمان نجاحها إضافة إلى ضرورة تطبيقها في بيئة تتميز بالشفافية ووضوح المعلومات عن السوق المالي والمصرفي.

1- ضرورة توافر الاستقرار الاقتصادي العام

يعد شرط الاستقرار الاقتصادي العام عنصرا هاما وأساسيا لنجاح سياسة التحرير المصرفي فالبلدان ذات معدل التضخم المرتفع غالبا ما تشهد تراجعا حادا في النشاط المصرفي فضلا عن تبديد الموارد، كما أن التضخم المرتفع المصحوب بتخفيض قيمة العملة وارتفاع سعر الفائدة يتسبب في إلحاق خسارة كبيرة في الاقتصاد مما يؤدي إلى إشاعة عدم الاستقرار الاقتصادي العام؛

وقد أوضحت تجارب التحرير المصرفي خلال الثمانينيات من القرن الماضي أن التحرير المصرفي في غياب سياسة اقتصادية عامة مناسبة قد لا يتحقق له النجاح بل يصبح عائقا أمام

---

[1] أنظر في ذلك :

-فاطمة بوسالم، أثر تحرير التجارة الدولية في الخدمات على كفاءة النشاط المصرفي في الدول النامية-حالة الجزائر-،مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية ،جامعة منتوري قسنطينة ،2011/2010،ص ص184-185

-بن طلحه صليحة، معوشي بوعلام، دور التحرير المصرفي في إصلاح المنظومة المصرفية، ملتقى المنظومة المصرفية الجزائرية والتحولات الاقتصادية- الواقع و التحديات، جامعة الشلف، 14-15ديسمبر 2004، ص ص 478-480.

-حسن كريم حمزة، مرجع سابق، ص ص 58-60.

النمو الاقتصادي، وعلى هذا الأساس فإن التحرير يتطلب سياسة نقدية موجهة نحو الاستقرار، بالإضافة إلى أسعار صرف وسياسات مالية سليمة تدعم الاستقرار المالي.

ومن أجل تحقيق الاستقرار الاقتصادي الكلي يجب اتخاذ إجراءات وقائية وأخرى علاجية التي تمكن من التنسيق بين السياسات الاقتصادية الكلية وسياسة التحرير المصرفي، فالإجراءات الوقائية تتعلق عادة بإجراء تدابير تتخذ قبل وقوع الأزمات المالية والمصرفية، وتصميم هياكل تنظيمية وقوانين للحد من المخاطر، وحماية المودعين وتصحب هذه الإجراءات قوة إشراف حكومي على الجهاز المصرفي وأحكام الرقابة والتدقيق المحاسبي الخارجي.

أما الإجراءات العلاجية فعادة ما تتخذ بعد حدوث الأزمات وتكمن في تطوير نظام التأمين على الودائع لحماية المودعين والتقليل من الذعر المالي الذي قد يصيبهم.

إن أهم عبء يقع نتيجة السياسات غير المستقرة للاقتصاد الكلي هو ضعف الثقة في السياسات الحكومية من أجل التحرير الاقتصادي والمصرفي، وذلك راجع لكون إدارة الاقتصاد الكلي تكون صعبة خلال فترة التحول والانتقال من اقتصاد مغلق محتكر من طرف الدولة إلى اقتصاد مفتوح ومتحرر ويعمل وفق آليات السوق.

2-ضرورة توافر المعلومات الكافية عن السوق:

يتطلب نجاح سياسة التحرير المصرفي توافر المعلومات الكافية عن السوق المالي والمصرفي وإتاحتها أمام كل المتدخلين فيه، ويتعلق الأمر بالمعلومات التي توفرها جهات الإشراف والرقابة والمتعلقة بالقوانين واللوائح المنظمة للنشاط المصرفي من جهة، ومن جهة ثانية المعلومات التي يجب أن توفرها المصارف وإتاحتها أمام جهات الرقابة والإشراف وأمام المتعاملين والمستثمرين حتى يتمكنوا من ترشيد قراراتهم المالية.

ثانيا: ضرورة التسلسل والترتيب في مراحل التحرير المصرفي:

إن تطبيق سياسة التحرير المصرفي يجب أن تبدأ على مستوى الاقتصاد المحلي (الوطني) بقطاعيه الحقيقي والمالي، بحيث يتم في القطاع الحقيقي ترك تحديد الأسعار وفق قوى السوق وفرض ضرائب عقلانية على المؤسسات ورفع دعم الدولة للأسعار، وتطبيق سياسة الخوصصة وتشجيع القطاع الخاص.

أما القطاع المالي والمصرفي فيتم فيه منح المزيد من استقلالية المصارف في اتخاذ قراراتها خاصة في منح الائتمان والتخلي عن التخصص القطاعي ورفع القيود عن تدفق وانتقال رؤوس الأموال في التجارة الخارجية على المدى القصير، ثم يتنقل التحرير إلى المستوى الخارجي ويتم رفع القيود عن التجارة الخارجية وتحريرها والسماح بالتحويلات المالية نحو الخارج.

وأيضا السماح بإنشاء مصارف أجنبية وضمان حرية حركة رؤوس الأموال وقابلية تحويل العملة وحرية الصرف وغيرها.

ثالثا: الإشراف الحذر على الأسواق المالية

لا يمكن لسياسة تحرير القطاع المصرفي أن تنجح دون أن يكون للدولة دورها في الأسواق المالية، فالتدخل الحكومي الرشيد شرط أساسي لنجاح سياسة التحرير المصرفي من أجل منع الانحرافات والمحافظة على انضباط السوق المصرفي والمالي وتفادي وقوع الأزمات المالية والمصرفية؛

ويهدف الإشراف الحذر على المؤسسات المصرفية والمالية إلى الاهتمام بإدارة المخاطر والتنبيه إليها وضمان الشفافية والاهتمام بالأوضاع المالية للمصارف والمؤسسات المالية وكذا بالهيكل التنظيمي والإداري للجهات الرقابية، وتسهيل تدفق المعلومات والتنسيق بين أنشطة إصدار

القرار ومتابعة تنفيذه وإقامة هيئات رقابية وإشرافيه تتمتع بالاستقلالية وعلى رأسها البنك المركزي، وهذا كله بهدف تحقيق استقرار النظام المصرفي و المالي،

وقد عملت لجنة بازل للرقابة المصرفية على توحيد معايير الإشراف والرقابة على الأنظمة المصرفية لضمان استقرار النظام المصرفي الدولي كما أكدت على أهمية تعميق مفهوم الإشراف الحذر.

المبحث الثالث: التطور المالي والتدفقات المالية الدولية

يعتبر تبني سياسة التحرير المالي من بين أهم ملامح العولمة المالية و الذي نتج عنه زيادة حجم التدفقات المالية الدولية ، كما أن تحقيق التطور المالي يعتبر من أهم مستلزمات العولمة المالية.

المطلب الأول: التطور المالي

تعود الكتابات الأولى في مجال التطور المالي للاقتصاديين (Gurley, Shaw 1960) من خلال محاولة وضع نظرية حول دور القطاع المالي المتطور في التنمية الاقتصادية باعتبار أن القطاع المالي المتخلف يعيق تطور الادخار ويؤدي إلى انخفاض مصادر تمويل الاستثمار وتدهور الاقتصاد، ونطرا لأهمية تطور القطاع المالي سنحاول التطرق لماهيته محدداته و علاقته بالنمو الاقتصادي.

أولا: ماهية التطور المالي وعلاقته بالنمو الاقتصادي

عرفت فكرة التطور المالي عدة تعاريف من خلال مجموعة من الدراسات، كما اختلفت هذه الدراسات في تحديد علاقته بالنمو الاقتصادي.

1-مفهوم التطور المالي: يعرف النظام المالي على أنه" كل المؤسسات والأنظمة التي تقوم بوظائف الوساطة المالية لتحويل الأموال من المدخرين إلى المقترضين "، أما تطور النظام المالي فيقصد به العوامل والسياسات التي تؤدي إلى زيادة فعالية وكفاءة الوساطة المالية والأسواق بالإضافة إلى زيادة الخدمات المالية المقدمة وعمقها".

وحسب دراسة باتريك و غولد سميث (Patick1966, Goldsmith1969) فإن التطور المالي "يستوجب دراسة التغيرات في الهيكل المالي خلال فترة زمنية معينة من خلال مراقبة التدفقات المالية فترات من الزمن، إضافة إلى مقارنة مستوى الهيكل المالي في فترات مختلفة، مع التأكيد على تزامن حدوث التطور المالي و الاقتصادي".

ويتجسد التطور المالي عند النظرية النيوليبرالية حسب دراسة(Ross Levine 2004) في " زيادة كفاءة الخدمات المالية المقدمة من طرف النظام المالي بخفض تكاليف المبادلات و مخاطر المعلومات، بما يؤثر إيجابا على الادخار والاستثمار"، وبذلك يبين أهمية أثر التطور المالي على النمو الاقتصادي، فالتطور المالي مرتبط بتحسن كمية ونوعية الخدمات المالية و التي تنعكس إيجابا على النشاط الاقتصادي[1].

[1]Ross Levine, Finance and Growth : Theory and Evidence, NBER Working paper 10766,2004

كما يتمثل التطور المالي في تحسين قدرة النظام المالي على تسهيل توزيع رأس المال بشكل كفؤ بين المقرضين والمقترضين، حيث يعكس هذا المفهوم التحسينات والتطورات في كفاءة النظام المالي ومؤسسات (المصرفية، أسواق رأس المال) التي يمكن أن تسهم في زيادة كفاءة تعبئة وتوزيع الموارد المحلية والأجنبية بين القطاعات الاقتصادية المختلفة والتي تعد أهم أسس تسارع النمو الاقتصادي ومتطلباته.

ويقوم النظام المالي المتطور بعدة وظائف مهمة لتعزيز فعالية الوساطة المالية من خلال ما يحققه من خفض لتكاليف المعاملات والعمليات، وتشجيع نشاط الاستثمار من خلال تحديد الفرص الجيدة للعمل والسماح أيضا بنقل وتداول المخاطر الناتجة عن الاستثمار مما يشجع على زيادة الاستثمار في كافة مجالاته وتوفير رؤوس الأموال اللازمة لقيام الاستثمارات الصناعية خاصة لما تتميز به عن بقية الأنواع بسبب كبر حجم رأس المال المطلوب لقيامها.

2-محددات التطور المالي:

لا يمثل النمو الاقتصادي المحدد الوحيد للتطور المالي بل توجد عدة محددات أخرى و التي يمكن تقسيمها إلى قسمين :

أ- المؤسسات القانونية والمالية (القواعد القانونية ، فعالية إنفاذها، و الإشراف المصرفي)

ب-العوامل السياسية، الاقتصادية، الجغرافية والهيكلية.

و قد حاولت الدراسات و الأبحاث التي أجريت في هذا الموضوع الإجابة على مجموعة من التساؤلات أهمها، لماذا بعض الدول لديها رأس مال أكبر بكثير مقارنة بدول أخرى؟،مثلا لماذا الولايات المتحدة الأمريكية لديها أسواق مالية ضخمة في حين أن دول مثل فرنسا و ألمانيا لديها أسواق مالية صغيرة نسبيا؟، لماذا اليابان لديها أنظمة مالية و مصرفية قوية مقارنة مع الاقتصاديات الغنية الأخرى.

3-العلاقة بين التطور المالي و النمو الاقتصادي: عرف موضوع العلاقة بين النمو المالي والنمو الاقتصادي دراسات كثيرة من طرف الاقتصاديين، كما توصلوا إلى نتائج مختلفة تتمثل أساسا في[1]:

-توصل فريق من الاقتصاديين منهم (Robert Lucas 1988) إلى حيادية العلاقة بين المتغيرين، أي أن النمو الاقتصادي مستقل عن التطور المالي ولا توجد علاقة قوية بينهما.

-في حين ترى مجموعة أخرى من الباحثين و الاقتصاديين منهم (Joan 1952) Robinson أن النمو الاقتصادي هو من يسبب تطور القطاع المالي سواء المصارف أو الأسواق المالية، فالتطور المالي هو محصلة للنشاط الاقتصادي ككل، حيث يلزم النظام المصرفي بتطوير خدماته و أدواته المالية.

-أما المجموعة الثالثة ومنهم (Gurley and Shaw 1955, Goldsmith1969)، فتشير إلى تأثير التطور المالي على النمو الاقتصادي، لأن دعم المؤسسات المالية يساعد في توفير خدمات مالية متنوعة ويزيد من حشد المدخرات و توجيهها لتمويل القطاعات المنتجة .

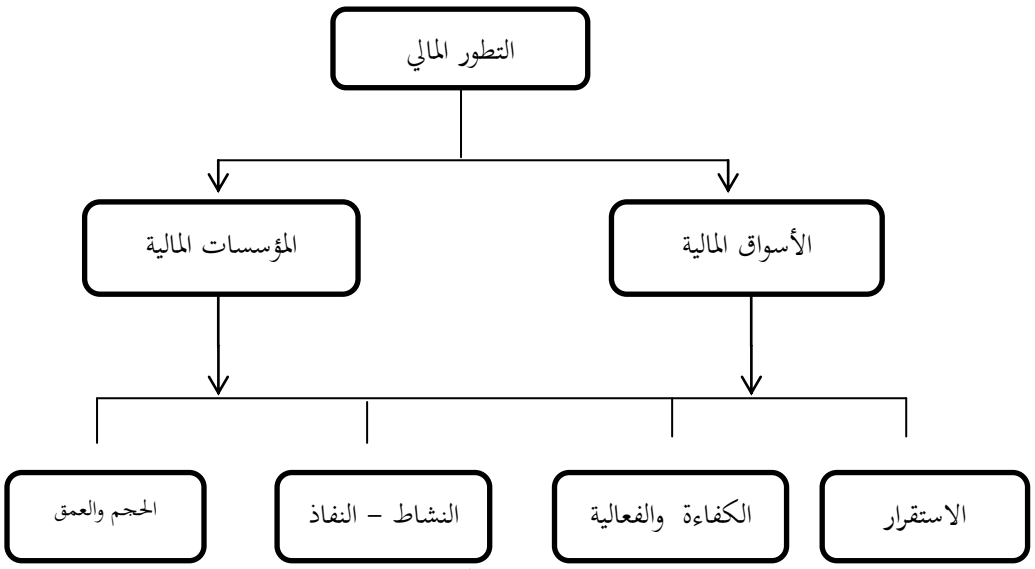
-و بهدف التنسيق بين المجموعة الثانية و الثالثة ظهر اتجاه آخر يعتمد على وجود تفاعل أثناء مراحل تطور كل من المؤسسات الاقتصادية والنظام المالي مما يجعل العلاقة ذات اتجاهين ،فتطور الأسواق المالية و المصارف التي تعتمد في الأساس على نظام فعال يسمح بتطوير المؤسسات الاقتصادية، كما أن توسع نشاطات هذه الأخيرة ونموها يساهم في تطوير الوساطة المالية من خلال تحسين كفاءة مخصصات رأس المال وهو ما يزيد من الطاقة الإنتاجية للمؤسسات الاقتصادية.

---

[1] سامي مباركي، التطور المالي ومحدداته في منطقة الشرق الأوسط و شمال إفريقيا ،مجلة الاقتصاد الصناعي، العدد11،ديسمبر 2015، ص97.

ثانيا: أبعاد ومؤشرات التطور المالي

من خلال الشكل التالي يمكننا تلخيص أهم أبعاد التطور المالي



شكل رقم (02) : أبعاد التطور المالي

Source: Ratna Sahay and others, Rethinking Financial Deepening :Stability and Growth in emerging Markets, IMF Staff Discussion Note, SND 15/08, May2015, P12

ومن خلال قاعدة بيانات قام البنك الدولي بوضعها تشمل 200 دولة و تغطي خصائص التطور المالي من خلال قياسات تتمثل في :[1]

-حجم المؤسسات والأسواق المالية (بعد العمق المالي)؛

-درجة حصول الأفراد على الخدمات المالية (بعد النشاط أو النفاذ)؛

-كفاءة الوسطاء والأسواق المالية في تسيير وتسهيل المعاملات المالية (بعد الكفاءة)؛

-استقرار المؤسسات والأسواق المالية (بعد الاستقرار).

[1] سعاد الميلودي، متطلبات تفعيل التنمية المالية لتعزيز أداء و كفاءة سوق الأوراق المالية -دراسة حالة الجزائر- ،أطروحة دكتوراه تخصص محاسبة، مالية وبنوك، جامعة حسيبة بن بوعلي الشلف ،2017/2016 ،ص22-25.

وعليه يشمل التطور المالي عدة جوانب و أبعاد تتمثل في :

-**الحجم(العمق)المالي:** يقصد بحجم القطاع المالي وجود كم كبير ومستمر من عمليات التداول المالي المصرفي والسوقي في الاقتصاد الوطني، حيث يتم التمييز بين بعد الحجم النسبي، المطلق والشامل.

-**نشاط أو سيولة النظام المالي:** ويشير إلى مدى انتشار الخدمات المالية ووصولها إلى وحدات الاقتصاد الوطني وبصفة خاصة القطاع الخاص، من خلال قياس مدى كفاءة وحدات الوساطة المالية في حشد المدخرات وتوصيلها إلى المستثمرين في القطاع الخاص كونه القطاع الأكثر إنتاجية مقارنة بالقطاع العام.

-**الكفاءة:** يكون النظام المالي أكثر تطورا عندما يعمل في بيئة تنافسية وأن يكون قادرا على تقليل المخاطر والتكاليف الناتجة عن عدم تماثل المعلومات، وأن يكون أكثر انتشارا ويحقق درجة عالية من الربحية وأن تعكس مؤشرات الأداء المالي كافة المعلومات .

-**الهيكلي المالي:**يشير هذا المعيار إلى مدى تحول هيكل النظام المالي إلى شكل أكثر نضجا ومواكبة للتطور المالي العالمي، وفي هذا الصدد يمكن التمييز بين التحول الهيكلي الرأسي، والتحول الهيكلي الأفقي، ويمكن حصر المعايير الواجب توفرها لكي يعتبر القطاع المالي متطورا في الجدول التالي:

جدول رقم (02) : مؤشرات التطور المالي

العنصر	التعريف	مؤشرات القياس
العمق	مقياس لدرجة تمويل الاقتصاد وأهمية التمويل الممنوح من قبل النظام المالي للاقتصاد	– نسبة إجمالي الأصول المالية إلى الناتج المحلي الإجمالي (PIB) – نسبة الائتمان الممنوح للقطاع الخاص إلى (PIB) – نسبة رسملة البورصة إلى (PIB)
النفاذ	مقياس لقدرة مختلف الأعوان الاقتصاديين مهما كانت صفتهم على النفاذ و الاستفادة من المنتجات و الخدمات المالية	– نسبة الائتمان الممنوح للقطاع الخاص إلى (PIB) –عدد الشبابيك لكل 100.000 شخص –نسبة المقرضين –علاوة مخاطر القروض المصرفية
مؤسسات الدعم والتنظيم	مقياس لفعالية المؤسسات، القواعد و اللوائح التي تضمن احترام العقود المالية	–مؤشر المعلومات المصرفية –مؤشر تطور القوانين المصرفية، مركزية الميزانية و سجلات الائتمان –مؤشر إنفاذ العقود
الاستقرار	مقياس الجدارة الائتمانية و مرونة النظام المالي المحلي، استقرار الاقتصاد الكلي يشكل عاملا للاستقرار المالي	– نسبة أصول البنك المركزي إلى الناتج المحلي –احتياطات النقد الأجنبي لشهر من الواردات –الشفافية والتقارير المالية –إجمالي الدين العام نسبة إلى الناتج المحلي
الفعالية	قياس قدرة النظام المالي على تقديم عروض وأداء عالي بقدر الإمكان وبأقل التكاليف	–تركز النظام المصرفي –سيولة أسواق البورصة –السيولة النقدية(PIB)/M2 +–هوامش أسعار الفائدة
الانفتاح	قياس درجة الانفتاح النظام المالي المحلي أمام المستثمرين الأجانب	–الاستثمارات الأجنبية المباشرة –الائتمان الممنوح من قبل المصارف الأجنبية –تحويلات أموال المهاجرين

Source: Nicolas Meisel, Jean Paul Mvogo (2007) , Quelles politiques de développement financier en zone franc?, Rapport Thématique, Agence Française de Développement , p 08

نقلا عن بن دحمان آمنة، التطور المالي والنمو الاقتصادي في الدول النامية دراسة قياسية باستخدام بيانات البانل لعينة من 25 دولة خلال الفترة 1989–2014، أطروحة دكتوراه في الاقتصاد النقدي المالي، جامعة أبي بكر بلقايد تلمسان 2016/2015، ص32

المطلب الثاني: ماهية التدفقات المالية الدولية

محليا يشمل رأس المال إضافة إلى رأس المال الإنتاجي الأصول المالية المختلفة كالسندات المالية(قصيرة وطويلة الأجل) وعلى الأصول العينية كالآلات و العقارات.[1]

أما بالنسبة لحركة رأس المال دوليا فتمثل انتقال رأس المال إلى الخارج لتوظيفه بالدرجة الأولى حتى أصبحت التدفقات المالية تعبر عن حالة العلاقات الاقتصادية الدولية والتي عادة ما تفوق حركة السلع والخدمات دوليا.

أولا: مفهوم وأنواع التدفقات المالية الدولية

تمثل تدفقات رأس المال الداخلة اكتساب غير المقيمين أصولا محلية (تضاف إليها الهبات) بينما تمثل مبيعات غير المقيمين لأصول محلية بأنها تدفق سلبي لرأس المال الداخل، كما تقيس تدفقات رأس المال الخارجة اكتساب المقيمين لأصول أجنبية بينما تمثل مبيعات المقيمين لأصول أجنبية بأنها تدفقات سلبية خارجة لرأس المال[2] و تعرف بتدفقات رأس المال أو استيراد وتصدير رأس المال.

---

[1] عرفات تقي الحسين، التمويل الدولي، دار مجدلاوي للنشر، عمان،2002، ص267.

[2] ترقو محمد، إمكانية تحرير تدفقات رؤوس الأموال الأجنبية في ظل اختيار نظام الصرف الأمثل في الجزائر، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة حسيبة بن بوعلي الشلف،2016/2015، ص14.

أما بالنسبة لصافي التدفقات المالية فيعرفها البنك الدولي على أنها "صافي التدفقات من القروض التي تزيد فترة استحقاقها عن سنة واحدة مطروحا منها التسديدات بالإضافة إلى المساعدات الرسمية وصافي الاستثمار الأجنبي المباشر والاستثمار في محافظ الأسهم".[1]

كما تمثل" تحركات الأموال من إحدى الدول إلى دولة أخرى بهدف شراء الأصول من هذه الدولة . وللأصول هنا مفهوم واسع حيث تشتمل على السندات المالية طويلة الأجل وقصيرة الأجل إضافة إلى الأسهم والأصول المادية مثل الآلات والعقارات".

وعليه فإن انتقال رؤوس الأموال بين الدول هو" انتقال الحقوق المترتبة على رؤوس الأموال من فرد أو مجموعة من الأفراد المعنويين أو الطبيعيين أو مؤسسة أهلية أو رسمية من الدول إلى مثل ذلك في دولة أو دول أخرى، ويقصد برؤوس الأموال هنا صور رأس المال بكافة أنواعه المتمثلة بشكل نقود أو سندات أو صكوك أو أوراق مالية أخرى".

و يمكن التمييز بين :[2]

-التدفق الداخل لرأس المال(In flow): ويشير إلى تملك الموجودات الوطنية من قبل المستثمرين غير المقيمين، وأن بيع هذه الموجودات الوطنية سيتخذ صيغة تدفق رأس المال المعاكس، كما يعني صافي التدفق الداخل لرأس المال تملك غير المقيمين للموجودات الوطنية ناقصا بيع الموجودات الوطنية من قبل المقيمين.

-التدفق الخارج لرأس المال (Out flow): وتشير إلى تملك المستثمر المقيم لموجودات أجنبية، فمبيعاتها تعرف على أنها التدفق الخارج المعاكس لرأس المال، والفرق بين الاثنين يمثل صافي التدفق الخارج لرأس المال.

---

[1] أحمد طلفاح، التدفقات المالية العالمية و إشكالاتها، المعهد العربي للتخطيط، www.arab-api.org .

[2] محفوظ جبار، سامية عمر عبدة، التدفقات الدولية لرؤوس الأموال وتأثيرها على التنمية الاقتصادية، مجلة كلية بغداد للعلوم الاقتصادية، العدد48،2016، ص122.

أما بالنسبة لأنواع التدفقات الدولية لرأس المال فتنقسم إلى نوعين[1]:

-**التدفقات الرسمية** :وهي التدفقات التي تتم بقرار من السلطة النقدية في البلد المقرض وتكون عادة على شكل المنح والمعونات أو القروض الرسمية لحكومات الدول المتلقية (المدينة) .

- **التدفقات الخاصة:** وهي تدفقات تتم من قطاع خاص في دولة معينة إلى قطاع خاص في دولة أخرى، وتنقسم إلى ثلاثة أنواع، الاستثمار الأجنبي المباشر، الاستثمار الأجنبي غير المباشر والقروض المصرفية، حيث تتحرك رؤوس الأموال الخاصة بهدف تحقيق أكبر عائد ممكن.

ويتكون حساب رأس المال من التدفقات الرسمية والخاصة والتي تتوقف على مدى حرية القطاع الخاص المقيم والأجنبي في تحريك رؤوس الأموال من وإلى داخل الدولة، وعلى نوعية القيود والضوابط المفروضة على المعاملات المرتبطة بحساب رأس المال ويمكننا حصر أهم أشكال تدفقات رؤوس الأموال فيما يلي.

ثانيا: أسباب الحركة الدولية لرؤوس الأموال

تختلف أسباب انتقال رؤوس الأموال الدولية حسب اتجاهها من الدول المتخلفة إلى المتقدمة أو من المتقدمة إلى المتخلفة، وكما تختلف حسب نوع رؤوس الأموال قصيرة متوسطة أو طويلة الأجل وفيما يلي نوجز أهم الأسباب والعوامل التي تؤثر على انتقال رؤوس الأموال عبر الحدود:[2]

---

[1] الأسرج حسين عبد المطلب، سياسات تنمية الاستثمار الأجنبي المباشر إلى الدول العربية، سلسلة رسائل بنك الكويت الصناعي،العدد83، 2005،ص2.

[2] دالي سعيدة، أثر السياسة النقدية على حركة رؤوس الأموال في ظل الانفتاح الاقتصادي دراسة حالة تونس ،الجزائر، المغرب، رسالة ماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص تحليل اقتصادي، جامعة حسيبة بن بوعلي الشلف،2014/2013، ص 41.

– **الزيادة المستقلة في دالة الطلب على النقود المحلية:** حيث يؤثر قانون العرض والطلب على رؤوس الأموال الموظفة، وقد تؤدي الزيادة الحاصلة في الطلب على النقود إلى جذب رأس المال الأجنبي خاصة قصير الأجل.

– **الزيادة في إنتاجية رأس المال** :يعتمد قرار الاستثمار على أساس المفاضلة بين الربح المتوقع و بين تكلفة المشروع فغالبا ما تتأثر حركة رأس المال الأجنبي (الخاص) بدافع الربح، وعليه وبافتراض ثبات العوامل الأخرى فإن رأس المال الخاص ينجذب إلى تلك البلدان التي يرتفع فيها عائد الاستثمار نسبيا.

–**التغير في أسعار الفائدة:** تختلف أسعار الفائدة من بلد لأخر فعادة ما تنتقل رؤوس الأموال من البلدان التي يتوفر فيها فائض في رؤوس الأموال إلى البلدان التي تعاني شحا منها حيث تكون أسعار الفائدة مرتفعة في بلد العجز و تنخفض في بلد الفائض ،فقد استخدمت أسعار الفائدة في البلدان الرأسمالية الصناعية كأداة لجذب رؤوس الأموال خلال سبعينات القرن الماضي.

ويمكن الإقدام على التعاقد لشراء عملة أجنبية بسعر معين وإعادة بيعها في موعد آجل بسعر أعلى بناءا على توقعات المضاربين، وهو ما يفسره انتقال رؤوس الأموال بهدف المضاربة وقد يحدث العكس فتتسرب رؤوس الأموال قصيرة الأجل من بلد معين بسبب توقع انخفاض قيمتها.

–**تفادي المخاطر المختلفة:** ومن أهمها المخاطر السياسية حيث يمثل الاستقرار السياسي عاملا مهما لجذب رؤوس الأموال التي قد تتعرض إلى احتمال المصادرة من طرف السلطات المحلية فيتم تحويلها وإيداعها في المصارف الأجنبية الأكثر استقرارا، إضافة إلى المخاطر الاقتصادية وعلى رأسها التضخم الذي يضعف العملة ويفقدها قوتها الشرائية ويتسبب في خسارة

المستثمرين لنسبة معينة من مردود استثماراتهم، كما يمثل ارتفاع معدلات الضريبة سببا مهما لانتقال رؤوس الأموال إلى دول تطبق معدلات ضريبة أقل.[1]

المطلب الثالث: التدفقات المالية الدولية المتعلقة باستثمار المحفظة

يمثل الاستثمار الأجنبي غير المباشر أحد أهم أشكال تدفقات رؤوس الأموال دوليا، ويسمى كذلك باستثمار المحفظة و المتعلق بحركة رؤوس الأموال المتوسطة و قصيرة الأجل.

أولا: مفهوم التدفقات المتعلقة بالاستثمار الأجنبي غير المباشر (FPI)

يمثل الاستثمار في المحافظ تملك الأفراد أو المؤسسات لبعض الأوراق المالية (الأسهم و السندات) دون ممارسة الرقابة أو لمشاركة في التنظيم أو الإدارة وهذا ما قد يميزه عن الاستثمار المباشر، وتشمل المعاملات في سندات الملكية وسندات الدين الطويل الأجل والتي تشمل سندات وأذونات الخزينة ، وأدوات الدين في السوق المالية والمشتقات المالية القابلة للتبادل مثل عقود الاختيار ومبادلات العملة وأسعار الفائدة [2].

1-أشكال الاستثمار في الأسواق المالية الأجنبية

تتمثل أهم الطرق التي تمكن المستثمر المحلي من الوصول إلى الاستثمار في الأسواق المالية الأجنبية في[3]:

---

[1] محفوظ جبار، سامية عمر عبدة، مرجع سابق، ص 123.

[2] حسن كريم حمزة، مرجع سابق، ص111.

[3] مفتاح صالح، بو عبد الله علي، واقع الاستثمار الأجنبي في أسواق الأوراق المالية العربية، مجلة أبحاث اقتصادية وإدارية، العدد14، ديسمبر 2013، ص68.

أ-**صناديق الاستثمار**: وهي مؤسسات مالية تتولى تجميع الأموال من عدد كبير من الأفراد عن طريق إصدار الأسهم (وثائق الاستثمار)، وتستخدم متحصلات من هذه الأسهم في شراء أوراق مالية من أسهم و سندات الشركات المختلفة.

ب-**المحافظ المشتركة** :وهي شركات استثمارية مستقلة تؤسس عادة من طرف المصارف التجارية ومؤسسات مالية أخرى مثل صناديق التقاعد و شركات التأمين، والتي تستثمر الأموال المجتمعة بدلا من إنفاقها مباشرة وتعتمد المحافظ المشتركة على ثقة المساهمين حيث تتلخص أعمالها في إعادة استثمار حصص المساهمين في أسواق الأوراق المالية المحلية أو الأجنبة.

ج-**الاستثمار بالإصدارات العالمية للأوراق المالية** : وهي أوراق يتم تشغيلها في أسواق الأوراق المالية العالمية مما يسمح بتداولها في دول كثيرة، ويؤدي تسويق هذه الإصدارات عالميا إلى توسيع قاعدة رأس المال خارج الحدود الإقليمية بالإضافة إلى خفض تكلفة رأس المال ومن أمثلة هذه الإصدارات شهادات الإيداع الدولية ،شهادات الإيداع الأمريكية .

د-**الشراء و البيع المباشر للأوراق المالية**: ويكون إما عن طريق شراء وبيع أسهم الشركات الأجنبية من أسواقها المحلية، أو عن طريق شراء وبيع الأوراق المالية الأجنبية المسجلة في سوق الأوراق المالية المحلية.

2-مخاطر الاستثمار الأجنبي غير المباشر:

تكمن سلبيات هذا النوع من الاستثمار الأجنبي في صعوبة تحكم فيه نظرا لسهولة الدخول والخروج إلى الدول المضيفة والأسواق المالية المستهدفة ، فقد تنسحب هذه الاستثمارات بصورة مفاجئة وبشكل موجات بيع ضخمة بسبب سعي المستثمرون الأجانب إلى تعديل مراكزهم الاستثمارية وبالتالي الدخول والخروج إلى أسواق الأوراق المالية في الدول المضيفة وفقا لتطور هذه الأسواق وهذا الاحتمال بتغيير اتجاه التدفق شبيه بحالة القروض المصرفية قصيرة الأجل، ويمكن

أن تكون له آثار سلبية و أضرار كبيرة عن طريق التسبب في تقلب كبير في أسعار الصرف أو الارتفاع في أسعار الفائدة أو كليهما وهو ما يؤثر سلبا على استقرار السوق في الدولة المضيفة، فضلا عن أن هذا النوع من الاستثمار لا يساهم بصورة مباشرة في تنمية الاقتصاد الوطني و تطور الاقتصاد الحقيقي أو زيادة معدلات النمو لأنه استثمار في الأدوات المالية المدرجة في السوق و لا يخدم تطور المتغيرات الاقتصادية الكلية.

أما في حالة زيادة تدفقات رؤوس الأموال الواردة للاستثمار في المحفظة، مما يترتب على هذه الزيادة في حجم رؤوس الأموال التي تدخل إلى البلد توسع في حجم الأصول المالية المحلية وزيادة الطلب على السلعة المحلية وما قد يتبع ذلك من تسارع في معدلات التضخم وتبعا لنظام سعر الصرف إما حدوث ارتفاع في سعر العملة المحلية أو انخفاض في أسعار الفائدة، وارتفاع سعر العملة الحقيقي يؤدي إلى عرقلة التجارة وتدهور تنافسية البلد، وبالتالي فان احتمال تفاقم حالة عدم الاستقرار في الاقتصاد الكلي ستجعل تدفقات رؤوس الأموال نفسها غير مستقرة أيضا[1].

و يمكن تقسيم أسباب خروج رؤوس الأموال من البلد المضيف إلى:

–في حالة ما اذا كانت التدفقات مؤقته من نوع الأموال الساخنة وهذا النوع من التدفقات يكون الدافع لاجتذابه عادة إما وجود اختلالات في السوق أو خطأ في السياسات تؤدي إلى خلق فجوة واسعة بين أسعار الفائدة الداخلية والخارجية.

–في حالة خروج رؤوس الأموال بسبب حادث سلبي مثل تطور سياسي غير متوقع، انخفاض في ثمن سلعة التصدير الأساسية أو التغيير في الظروف التي تؤثر على العائد من هذه النفقات، وفي كلتا الحالتين سيكون رد فعل المستثمر هو بيع ما يملكه من الأوراق المحلية مما

[1] خالد المرزوك، الاقتصاد الدولي: الحركة الدولية لعوامل الإنتاج، كلية الإدارة والاقتصاد، جامعة بابل، 2013، ص48.

يؤدي إلى انخفاض أسعارها وانخفاض في المؤشر العام للبورصة معها ،وقد يشتري بعائدها عملة أجنبية مما يؤثر سلبا على العملة المحلية[1].

ثانيا: واقع صافي التدفقات الرأسمالية الدولية خلال (2008-2017)

يمثل صافي تدفق رأس المال مجموع صافي التدفق الداخل لرأس المال مطروحا منه صافي التدفق الخارج لرأس المال، ويكون موجبا عندما يكون صافي التدفق الداخل أكبر من صافي التدفق الخارج والعكس إذا كان سالبا.

كما يعرف صندوق النقد الدولي صافي تدفقات رؤوس الأموال على أنها مجموع التدفقات الصافية من الاستثمار الأجنبي المباشر وصافي الاستثمار في المحفظة والمشتقات المالية، بالإضافة إلى التدفقات الصافية الأخرى للاستثمار ويستثنى منها الاستثمار باتجاه الحكومة والهيئات العمومية والسلطة النقدية[2].

والجدول التالي يبين تطور صافي استثمار المحفظة حسب تقرير صندوق النقد الدولي مع بداية الزمة المالية 2008 و بعدها.

---

[1] سميرة عبد الله مصطفى، الاستثمار الأجنبي غير المباشر في سوق الأوراق المالية العراقي، مجلة كلية القانون للعلوم القانونية و السياسية، المجلد4، العدد 15، 2015، ص750.

[2] محفوظ جبار، سامية عمر عبدة، مرجع سابق، ص123

جدول رقم (03): تطور صافي استثمارات المحفظة خلال الفترة (2008-2017)

الوحدة مليار دولار

	2008	2009	2010	2011	2012
الاقتصاديات المتقدمة	1204.2-	375.1-	737.8-	898.5-	209.9-
آسيا الصاعدة و الدول النامية	5.9	70.4-	96.1-	58.7-	115.7-
منطقة الأورو	279.0-	256.0-	119.5-	487.2-	190.2-
	2013	**2014**	**2015**	**2016***	**2017***
الاقتصاديات المتقدمة	309.9-	153.9-	353.0	95.3	21.3
آسيا الصاعدة و الدول النامية	64.7-	125.4-	159.2	103.5	9.4
منطقة الأورو	12.8-	96.8	299.0	-	-

المصدر: آفاق الاقتصاد العالمي، بطء شديد لفترة بالغة الطول، دراسات استقصائية للأوضاع الاقتصادية والمالية العالمية، صندوق النقد الدولي، أفريل 2016 ،ص185

من خلال معطيات الجدول نلاحظ أن مع بداية الأزمة المالية و حتى سنة 2014 عرفت الاقتصاديات المتقدمة محل الدراسة صافي تدفق سالب، أي أن صافي التدفق الخارج كان أكبر من الداخل و مع انخفاض هذا الصافي من (1204.2مليار دولار) إلى (153.9 مليار دولار) و يمكن رد ذلك تباطأ نمو التدفقات المالية بسبب الآثار السلبية للأزمة المالية لتعود للانتعاش تدريجيا مع بداية 2015 ولكن بشكل ضعيف خاصة مع أزمة انخفاض أسعار النفط.

كما عرفت أهم الاقتصاديات الصاعدة، النامية ومنطقة الأورو تقريبا نفس اتجاه تطور التدفقات الرأسمالية.

و حسب دراسة نشرها بنك قطر الوطني على موقعه الإلكتروني فإن[1] :

العالم يشهد ارتفاعا كبيرا في التدفقات المالية فبعد عامين من تراجع التدفقات رؤوس الأموال العالمية، توجه المستثمرون في 2017 إلى الأصول المعرضة للمخاطر في الاقتصادات المتقدمة والناشئة، وجاءت معظم تلك الاستثمارات الأجنبية في شكل تدفقات رأسمالية (تشمل الأسهم وسندات الدين والاستثمارات الأخرى وهي في الأساس معاملات مصرفية).

حيث شكل المستثمرون من منطقة الأورو والولايات المتحدة الأغلبية من التدفقات الخارجة لرؤوس الأموال الأجنبية في 2017، كما هو مألوفا فقد ارتفع إجمالي تدفقات رؤوس الأموال إلى ما يفوق 2.2 تريليون دولار أمريكي في النصف الأول من 2017 على أساس سنوي مقارنة بـ 0.7 تريليون دولار أمريكي خلال سنة 2016.

أما بالنسبة لمنطقة الأورو و اعتمادا على السياسة النقدية المطبقة و التي تبقي على أسعار الفائدة في المنطقة السلبية مما يدفع المستثمرين إلى الخارج بحثا عن الربح ، ونتيجة لذلك من المتوقع أن تعرف المنطقة خروج لرؤوس الأموال نحو العالم سنة 2017 كما كانت عليه في 2016.

وفي الولايات المتحدة، كانت تدفقات رؤوس الأموال قوية أيضا رغم أن بنك الاحتياطي الفيدرالي ظل يشدد السياسة النقدية بشكل تدريجي. فقد كان ارتفاع النمو وزيادة قيمة عملات خارج

[1] Sources of global portfolio outflows, Economic Commentary QNB Economics, 26 November 2017, https://qnb.com.tn/ar/news-room/.

الولايات المتحدة محفزا للمستثمرين لوضع رؤوس أموالهم في الخارج ، وبالتالي فإن الولايات المتحدة ستشهد أيضا ارتفاعا في صافي التدفقات الخارجة لرؤوس الأموال في 2017.

وقد عرف مجال السيولة العالمية تراجعا في هروب رؤوس الأموال من آسيا وبالتحديد من الصين، حيث كانت موجات هروب رؤوس الأموال من هونغ كونغ وسنغافورة وكوريا الجنوبية والصين مرتفعة في 2016 بلغت 700 مليار دولار أمريكي، وقد عكس ذلك بصفة رئيسية تباطؤ النمو في الصين مما دفع المستثمرين إلى تحويل رؤوس الأموال إلى الخارج فقد تباطأ هروب رؤوس الأموال إلى 549 مليار دولار أمريكي على أساس سنوي في النصف الأول من 2017 بسبب انخفاض المخاوف بشأن تعثر النمو في الصين و بسبب تشديد الضوابط على رؤوس الأموال في الصين.

و قد تتغير الأمور في 2018 مع التحول في مشهد الاقتصاد الكلي العالمي، ففي الصين تتجه سياسة الائتمان نحو التشديد ويتوقع للنمو أن يتباطأ في 2018.

وفي نفس الوقت يخطط بنك الاحتياطي الفيدرالي لرفع أسعار الفائدة وتقليص حجم ميزانيته العمومية، كما يخطط البنك المركزي الأوربي للبدء في خفض برنامجه الخاص بالتيسير الكمي.

ومن المرجح أن تقود هذه التطورات إلى زيادة في تدفقات رؤوس الأموال الخارجة من آسيا في الوقت الذي ستستقر فيه التدفقات الخارجة من الولايات المتحدة ومنطقة الأورو مع بقاء الولايات المتحدة ومنطقة الأورو أكبر مصدر لرؤوس الأموال الدولية في 2018 .

المطلب الرابع: التدفقات المالية المتعلقة بالاستثمار الحقيقي والأشكال الأخرى

تتمثل أهم أنواع التدفقات المالية المتعلقة بالاستثمار الحقيقي في :

أولا: التدفقات المتعلقة بالاستثمار الأجنبي المباشر (FDI)

حسب منظمة"UNCTAD" فإن الاستثمار الأجنبي المباشر هو ذلك الاستثمار الذي يقضي إلى علاقة طويلة الأمد ويعكس منفعة وسيطرة دائمة للمستثمر الأجنبي أو الشركة الأم في فرع أجنبي.

وتسمى بالاستثمارات الحقيقية لأنها تتم بإقامة أو المشاركة بمشروعات إنتاجية حقيقية، وعادة تقوم الدول بإصدار قوانين خاصة تنظم الاستثمار المباشر والعلاقة بين المستثمر الأجنبي والاقتصاد الوطني وكيفية دخول رؤوس الأموال الأجنبية وحقوق التملك وتحويل الأرباح أو إعادة استثمارها.

كما ينطوي الاستثمار الأجنبي على التملك الجزئي أو الكلي للطرف الأجنبي ومن أهم أشكاله الاستثمار المشرك، الاستثمار المملوك بالكامل، الاستثمار في المناطق الحرة والشركات المتعددة الجنسيات، إضافة إلى عقود الترخيص والامتياز، عقود التسيير و الإدارة، عقود المفتاح باليد و غيرها[1].

و من خلال الجدول التالي يمكن تتبع تطور التدفقات الداخلة و الخارجة من الاستثمار الأجنبي المباشر في أهم مناطق العالم.

---

[1] دالي سعيدة، مرجع سابق، ص46.

جدول رقم (04): التدفقات الداخلة و الخارجة للاستثمار الأجنبي المباشر حسب المناطق خلال(2012-2016)

الوحدة مليار دولار

	التدفقات الداخلة من الاستثمار الأجنبي المباشر					التدفقات الخارجة من الاستثمار الأجنبي المباشر				
السنة	2012	2013	2014	2015	2016	2012	2013	2014	2015	2016
الاقتصادات المتقدمة	679	680	522	962	1032	873	826	801	1065	1044
الاقتصادات النامية	639	662	698	765	646	357	409	446	378	383
الاقتصادات الانتقالية	85	85	56	35	76	54	76	72	31	25
العالم	1403	1427	1277	1762	1746	1284	1311	1318	1474	1452

المصدر :

-تقرير الاستثمار العالمي2015، إصلاح حوكمة نظام الاستثمارات الدولي، مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية الأونكتاد، ص5

-تقرير الاستثمار العالمي2017،الاستثمار والاقتصاد الرقمي، مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة و التنمية الأونكتاد،ص18

-World Investment Report 2016, Investor Nationality: Policy Challenges, UNCTAD, P50

وفقا لتقرير الاستثمار العالمي لسنة2017 الذي أصدره مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (الأونكتاد) نجد أن:[1]

في سنة 2016 تراجعت تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر إلى أوروبا بنسبة 29٪ أو ما يقدر بنحو 385 مليار دولار، مع مواجهة عدد من البلدان التقلبات القوية في التدفقات الخاصة بهم.

ومن جهة أخرى كان هناك نمو متواضع في التدفقات إلى أمريكا الشمالية بلغ نسبة 6٪، وزيادة كبيرة في الاستثمار في الاقتصادات المتقدمة الأخرى وخصوصا أستراليا واليابان.

قد أثر تباطؤ النمو الاقتصادي وانخفاض أسعار السلع بشكل سلبي على تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر إلى الاقتصادات النامية حيث انخفض بنسبة 20٪ نتيجة لانخفاض كبير في الاستثمار في البلدان النامية في آسيا وأمريكا اللاتينية، لكن لا تزال الاقتصادات النامية تشكل نصف أكبر عشرة اقتصادات مضيفة.

وبعد أن سجلت تدفقات الاستثمار العالمي الأجنبي المباشر تراجعا طفيفا في عام 2016 (بنسبة 2% لتصل إلى 1.75 ترليون دولار) يتوقع تقرير الأونكتاد لسنة2017 أن تتواصل زيادة متواضعة في تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر حتى 2018، ليصل مجموع التدفقات إلى 1.85 ترليون دولار ،غير أن هذا المستوى يبقى أقل من المستوى الذي بلغته تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر التي وصلت إلى 1.9 ترليون دولار في عام 2000 أي قبل الأزمة المالية العالمية ،كما يبين نفس التقرير أن الولايات المتحدة ظلت تمثل في عام 2016 أكبر متلق للاستثمار الأجنبي تليها المملكة المتحدة فيما احتلت الصين المركز الثالث.

---

[1] تقرير الأونكتاد الجديد متفائل بحذر حيال زيادة الاستثمار الأجنبي المباشر العالمي، أخبار عن الأمم المتحدة من موقعها الإلكتروني، https://news.un.org/ar/story/2017/06/277382،جوان 2017.

وظلت تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر الخارجة من البلدان المتقدمة ضعيفة، وقد انخفضت بنسبة 11% لتصل إلى ترليون دولار، الأمر الذي يرجع بصورة رئيسية إلى تراجع استثمارات الشركات الأوروبية متعددة الجنسيات.

ثانيا: الشركات المتعددة الجنسيات كأهم صور الاستثمار الأجنبي المباشر

تقود الشركات المتعددة الجنسيات عمليات الاستثمار العالمي دون منازع وتتوزع استثماراتها بين القارات وتسيطر على ثلثي التجارة العالمية البالغة "8730مليار ولار" سنة 2007، وتعتبر هذه الشركات من أهم ملامح العولمة المالية نظرا لضخامة حجمها وتنوع نشاطها وانتشارها الجغرافي والسوقي، وإقامتها للتحالفات فضلا على المزايا الاحتكارية الأمر الذي جعلها تمثل قوة اقتصادية كبيرة في الاقتصاد العالمي اليوم ورائدة التوجه نحو التدويل نظرا للخصائص التي تتمتع بها[1].

وقد ازداد حجم مبيعات الشركات المتعددة الجنسيات من (5503) مليار دولار سنة 1990 إلى (13564) مليار دولار سنة 1999 والى (18500) مليار دولار سنة 2001، كما بلغت قيمة المبيعات لأكبر 100 شركة متعددة الجنسيات (2509) مليار دولار ممثلة ما نسبته 16% من إجمالي مبيعات كل الشركات المنتسبة للاقتصاد العالمي سنة 2000[2].

حيث ذكرت منظمة الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (الأونكتاد) في تقريرها لسنة 2015، أن هذه الشركات في ازدياد وقد كان عددها يقدر بـ 7000 شركة في 1980، ثم وصل هذا العدد بعد ثلاث سنوات إلى 64000 شركة، وباستعراض اتجاه قوة الاقتصاد العالمي في الفترة الأخيرة

---

[1] شوقي جباري، تدويل أعمال الشركات المتعددة الجنسيات بين المكاسب والمخاطر على الدول النامية، مجلة دراسات اقتصادية العدد1، 2014، ص83.

[2] أحمد عبد العزيز، جاسم زكريا الطحان، فراس عبد الجليل، الشركات المتعددة الجنسيات وأثرها على الدول النامية، مجلة الإدارة والاقتصاد ، العدد85، 2010 ، ص122.

أصبحت هذه الشركات تتحكم اليوم في 100 ألف شركة، وهي تستحوذ على مليون شركة تابعة لها في العالم، مما يجعل قوتها تساهم في تحديد مصير الاقتصاد العالمي[1].

و في الجدول التالي قائمة 10 شركات متعددة الجنسيات كما نشرتها فورين بوليسى*

جدول رقم(05):ترتيب أكبر10 شركات متعددة الجنسيات حسب عائدها السنوي لسنة 2015

الترتيب	الشركة	العائد السنوي مليار دولار
1	"ولمارت " الأمريكية	486
2	"إكسون موبيل" النفطية الأمريكية	269
3	" رويل ديتش شل" شركة النفطية (بريطانية هولندية)	265
4	مجموعة" آبل" الأمريكية	234 / سنة2014
5	شركة "جلينكور" السويسرية	221
6	عملاق الإلكترونيات "سامسونج"مقرها كوريا الجنوبية	163
7	الأمريكية "أمازون"	107
8	الأمريكية "مايكروسوفت"	94
9	شركة "نستله" مقرها سويسرا"	93
10	شركة "الفابيت "، المالكة لعملاق البحث "جوجل"	75

المصدر : من إعداد الطالبة اعتمادا على معطيات واردة في :محمد يوسف، فورين بوليسي: تنامي نفوذ الشركات متعددة الجنسيات على المستوى العالمي، مجلة البوابة نيوز، المركز العربي للدراسات والبحوث ،مصر،31 /2016/03 ، ص3

[1] حسن مصدق ،الشركات متعددة الجنسيات تؤسس لنظام عالمي متعدد الأقطاب، جريدة العرب، جريدة عربية أسست سنة 1977 في لندن، العدد10090، 2015/11/07، ص7.

نلاحظ من خلال الجدول أن خمس شركات من أصل أول عشر شركات متعددة الجنسيات أصلها من الولايات المتحدة الأمريكية مما يفسر هيمنتها على الاقتصاد العالمي.

ثالثا: أشكال أخرى للتدفقات المالية الدولية

و تتمثل أساسا على سبيل الذكر لا الحصر في :

1-المنح والمساعدات الرسمية:

تعتبر المعونات المقدمة من طرف الدول الصناعية المتقدمة والهيئات الدولية الذي يطلق عليها مساعدات التنمية الرسمية من أهم مصادر التمويل للدول النامية ذات الدخل المنخفض ويرجع ذلك إلى عدم قدرة هذه الدول على تحمل أعباء القروض الخارجية التي تعتبر مكلفة مقارنة بالمنح والمساعدات الرسمية، وتمثل كافة التحويلات الدولية التي تتم وفقا لشروط وقواعد ميسرة، ويجب أن تتوفر فيها الشروط التالية[1]:

-ألا يكون هدف الدول المانحة تحقيق مكاسب تجارية من وراء المعونات المقدمة.

-يجب أن تحمل نوعا من الامتيازات (سعر فائدة مخفض و فترة استرداد أطول).

-أن تكون من مصادر رسمية .

2- التدفقات المتعلقة بأصول الثروة العقارية : أي المعاملات الخاصة بشراء أو بيع العقارات التي تتم بواسطة غير المقيمين، أو شراء العقارات في الخارج بواسطة المقيمين.

- التدفقات الخاصة بالائتمان التجاري والمالي : وتشمل الضمانات والكفالات والتسهيلات المالية التي تشمل التدفقات للداخل (الائتمان الممنوح للمقيمين من جانب غير المقيمين) أو على التدفقات للخارج (الائتمان الممنوح لغير المقيمين من المقيمين) .

---

[1] دالي سعيدة، مرجع سابق، ص68

3- التدفقات المتعلقة بالمصارف التجارية: وهي تشمل ودائع غير المقيمين لدى البنوك الوطنية، واقتراض البنوك الوطنية من الخارج (تدفقات إلى الداخل) وكذلك العكس أي تشتمل على القروض والودائع الأجنبية (تدفقات إلى الخارج) [1].

4- التدفقات المتعلقة بتحركات رؤوس الأموال الشخصية : وتشمل المعاملات الخاصة بالودائع، القروض، الهدايا، المنح، الميراث وتسوية الديون.

المبحث الرابع :العولمة وظاهرتي الدولرة و اللاعولمة ومفاهيم متقاربة

ارتبطت العولمة الاقتصادية بصفة عامة والعولمة المالية بصفة خاصة بهيمنة الدولار على النظام النقدي الدولي و بهيمنة الاقتصاد الأمريكي على الاقتصاد الدولي لدرجة أن بعض الدول فضلت إحلال الدولار محل عملتها الوطنية نظرا لما تميز به من استقرار وقوة وهو ما يسمى "بالدولرة "، كما ارتبط مفهوم العولمة بمفاهيم أخرى يصعب أحيانا تمييزها عنها.

غير أن ما يجدر الإشارة إليه هو الاتجاه الحديث الذي ينتقد العولمة ويدعو إلى الرجوع إلى الحماية وإعادة توطين الإنتاج.

المطلب الأول: العولمة والدولرة ومفاهيم متقاربة

أدت الاختلالات في الميزان التجاري للعديد من الدول النامية إضافة إلى تراكم المديونية الخارجية وانخفاض احتياطات النقد الأجنبي لتمويل التعاملات الخارجية إلى ظهور أسواق الصرف غير الرسمية ونظم صرف مرنة تزامنا مع اتساع ظاهرة الإحلال النقدي، حيث استخدمت الكثير من الدول النامية والاقتصاديات الانتقالية العملة الأجنبية لأداء وظائف النقود في الاقتصاد المحلي

[1] خالد المرزوك، مرجع سابق، ص46.

(مثل الدولار وغيره من العملات الاحتياطية) وأصبحت تلك العملات في بلدان أخرى شبه رسمية ويسمح بتداولها جنبا إلى جنب مع العملة المحلية، أي الاستخدام المحلي للعملة الأجنبية لإجراء الصفقات والتي تسمى أيضا بالدولرة "Dollarisation" .

أولا: العولمة النظام العالمي والتدويل

عادة ما يرادف مصطلح العولمة مفاهيم مشابهة مثل :

1-العولمة والتدويل:

حسب مصطفى كمال السيد فإن الاقتصادي "هيرت وسمبسون" يرى أن العالم يعيش الآن ظاهرة التدويل وليس العولمة، إذ أن الفرق بين الاقتصاد دولي و الاقتصاد العالمي يتوقف على الوحدات التي يتكون منها العالم، ففي الاقتصاد الدولي تقوم التجارة والتدفقات المالية بين الدول بناء على قواعد وقوانين عالمية موحدة تنشأ وتنفذ عن طريق مؤسسات دولية، و الآن بعد مرور مدة ليس بقصيرة على بداية عمل منظمة التجارة الدولية التي بدأت سنة 1995 أصبح العالم الآن يعيش في مرحلة ما بين التدويل والعولمة، ولم تكتمل بعد عملية العولمة لتخطي مرحلة التدويل بالرغم من المعوقات التي تثيرها "جماعات مناهضة للعولمة " في مفاوضات منظمة التجارة العالمية[1].

2-العولمة والنظام العالمي :

تعتبر العولمة عصر "رأس المال المعرفي" و "الأصول المعرفية " عصر تتبدل فيه كل المفاهيم التي عرفناها منذ الثورة الصناعية فالتجارة تتحول إلى تجارة إلكترونية و المنافسة تتحول إلى منافسة في الوقت والديمقراطية تغير من أبعادها نتيجة "ثقافة الاختيار" التي عمقتها تكنولوجيا

[1] مصطفى كمال السيد طايل، الصناعة المصرفية في ظل العولمة، اتحاد المصارف العربية، 2009، ص118.

الاتصال والمعلومات، والعدالة ستدور حول سد الفجوة بين الذين يملكون المعلومة والذين لا يملكونها، كما يشمل التغيير كل جوانب الحياة بدء من عالم العمل و نمط التعلم وانتهاء بالأمن الوطني .

أما النظام العالمي فيعني الوضع الذي تحاول فرضه بعض الدول على العالم بأسره مستفيدة بذلك من المتغيرات التي تحدثها العولمة ، فالنظام العالمي "هدف" بينما العولمة "أداة" ، أما النظام الاقتصادي العالمي فيتشكل الآن من أربع وحدات:

الوحدة الأولى: هي الدولة القومية ؛

الوحدة الثانية: هي التكتل الإقليمي (مثال الاتحاد الأوربي)؛

الوحدة الثالثة : تتكون من العالم المستقبل لحركة رؤوس الأموال والاستثمارات ؛

الوحدة الرابعة: هي الشركات متعددة الجنسيات؛

وبينما نجد في النظام العالمي خضوع الوحدتين الأولى و الثانية للمساءلة الدولية ،أما الوحدتين الثالثة والرابعة تستفيد أقصى استفادة من متغيرات العولمة دون مساءلة من المجتمع الدولي وربما كان ذلك وراء الخلط بين مفاهيم النظام العالمي و العولمة[1].

ثانيا: مفهوم الدولرة والدافع لاعتمادها

ينشأ التداول المشترك الذي يعرف باسم الدولرة عندما تستخدم عملة أجنبية عادة الدولار كوسيلة للدفع و كمستودع للقيمة بالتوازي مع العملة الوطنية ، وقد تؤثر عوامل عدة في درجة الدولرة في اقتصاد ما و أحد هذه العوامل هو الإطار القانوني للبلد فبعض البلدان لا تسمح للمصارف بتلقي ودائع بالعملة الأجنبية وبعضها يسمح بذلك.

---

[1] شريف دلاور ، الاقتصاد المصري والعولمة ،دار المعارف ،القاهرة2002،ص103

فقد اعتمدت بعض الدول بحكم القانون أو الواقع عملة أجنبية باعتبارها العملة المتداولة، وهناك عامل آخر هو التضخم فالمقيمون في الدول التي تعاني من تضخم مرتفع ومتقلب قد يفضلون ممارسة نشاطهم التجاري بعملة أجنبية قيمتها أكثر استقرارا ،كما يؤثر الفرق في الأسعار بين الصكوك المقومة بالعملة الأجنبية وتلك المقومة بالعملة الوطنية في الخيارات المفضلة لدى العامة إلى جانب توقع تحركات سعر الصرف في المستقبل. [1]

ويقصد بظاهرة إحلال النقد الأجنبي حيازة المقيمين لدولة ما (أفراد وشركات) لأجزاء كبيرة من أصولهم (أسهم أو سندات) مقومة بالعملة الأجنبية وهو ما يسمى بإحلال الأصول، أو بشكل عملة في التداول وهو ما يسمى إحلال العملة وغالبا ما تكون العملة الأجنبية الدولار الأمريكي لذا سميت الدولرة، وفي هذه الحالة يكون الدولار عملة أجنبية مقبولة كوسيلة للمدفوعات جنبا إلى جنب مع العملة المحلية وهذا النوع من الإحلال يحدث في الاقتصاديات ذات المستوى العالي من التضخم [2].

فقد اتفقت الدول المجتمعة في بريتن وودز سنة 1944 على أن يكون الدولار الأمريكي العملة الدولية المحورية ليحل محل الذهب في النظام النقدي الدولي وبذلك أصبح العملة الأكثر استقرارا في العالم، مما تسبب في عجز مستمر في العمليات الرأسمالية لميزان مدفوعات الولايات المتحدة الأمريكية لتلبية الطلب على السيولة الدولية بحيث أصبحت المصارف المركزية حريصة على الاحتفاظ بالدولار كأصل احتياطي لتسوية ديونها الدولية وأصبح الدولار وسيلة هامة من وسائل التمويل في المصارف التجارية نظرا لمكانته في المصارف الأوروبية والتي أطلق عليها فيما

---

[1] José M cartas, Recul de la dollarisation en Amérique Latine, Finances et développement du FMI, N° 01 , volume 47, Mars 2010,P57.

[2] رجاء عزيز بندر، انعكاس ظاهرة أحلال النقد الأجنبي في فاعلية السياسة النقدية ، البنك المركزي العراقي المديرية العامة للإحصاء والأبحاث قسم الاقتصاد الكلي والسياسة النقدية ، http://cbi01.hosting.runbox.com/documents/raja_pub1_f.pdf.

بعد اسم أسواق "الأورو دولار"، وبهذا بدأت هيمنة الدولار على المعاملات المالية و التجارية الدولية وتمكن من السيطرة على العديد من الأنظمة النقدية في الدول التي تعاني من التبعية الاقتصادية والأزمات المالية .

وغالبا ما ترتبط الدولرة ببلدان التضخم المرتفع بحيث يفقد التضخم العملة المحلية خصائصها الأساسية كمستودع للقيمة ووحدة للحساب ووسيلة للتبادل، وقد اكتسب الدولار سمعة طيبة لنجاحه النسبي في المحافظة على قدرته الشرائية فقيمته تنخفض بنسب ضعيفة مقارنة بالعملات الأخرى، كما يمثل أصلا بالغ السيولة يدر عائدا مرتفعا لتزايد قيمته مقابل العملات المحلية مما يؤدي إلى حيازته كمخزن للقيمة؛

وزاد عدم الاستقرار السياسي خارج الولايات المتحدة من جاذبيته، إذ أن تحويل وصرف العملة الأمريكية في الخارج أسهل في مثل هذه الحالات، كما أن تزوير الكثير من العملات العالمية جعل من الدولار الذي يصعب تزويره أكثر جاذبية.

ثالثا: أنواع وأشكال الدولرة

تتحدد أنواع وأشكال الدولرة كما يلي :

1-أنواع الدولرة :

يعكس مفهوم الدولرة الاستعمال الكلي أو الجزئي لعملة أجنبية خلال المعاملات الحقيقية والمالية لبلد ما تعاني عملته الوطنية من عدم الاستقرار وفي الغالب نجد العملة المستعملة هي الدولار الأمريكي، وأحيانا كما هو الاتجاه مؤخرا حتى ولو أن الاتجاه ضعيف نحو استعمال الأورو.

ولذلك الدولرة الجزئية تعكس الاستعمال المزدوج للعملة الأجنبية والعملة الوطنية في الاقتصاد الوطني عن طريق استعمال العملة الأجنبية كوسيلة دفع ومستودع للقيمة بجانب العملة الوطنية.

أما الدولرة الكلية فهي عبارة عن نظام يتنازل بموجبه البلد كليا عن استعمال عملته الوطنية لصالح عملة أجنبية تستخدم فيه هذه الأخيرة كوسيلة مدفوعات قانونية، وفي نفس الوقت تسمح الدولرة الكلية بالانتقال من الاستعمال الجزئي وغير الرسمي للدولار للاستعمال الرسمي في جميع المعاملات .

2-أشكال الدولرة: تنقسم عملية الدولرة إلى:[1]

أ-الدولرة الحقيقية: في هذه الحالة تكون الأسعار والرواتب محل مقايسة على وفق التغيرات في سعر الصرف بين العملة المحلية والدولار(يستخدم مصطلح الدولرة للإشارة إلى كل العملات الأجنبية المستخدمة في الاقتصاد المحلي و ليس الدولار الأمريكي فقط) وبهذا المعنى فإن الدولرة الحقيقية هي صيغة أكثر اعتدالا من دولرة المعاملات، إذ تحدث الدولرة الحقيقية طالما أن العناصر الاقتصادية تحاول عزل أثار تغيرات سعر الصرف على مستوى الحقيقي فيها عن طريق ربط عقود الأسعار والأجور بالتغيرات في قيمة العملة المحلية مقابل الدولار الأمريكي.

ب-الدولرة المالية :

وتسمى أيضا بدولرة الموجودات و المطلوبات (الأصول و الخصوم) في الجهاز المصرفي، في هذه الحالة يكون الدولار أو أي عملة أجنبية مفضلة كخزين لثروة أي إحلال الأصول و بعكس دولرة المعاملات أو الدولرة الحقيقية فإن الدولرة المالية هي عادة استجابة للتغير الكبير في التضخم و ليس مستويات التضخم العالية بحد ذاتها .

---

[1] رجاء عزيز بندر، مرجع سابق، ص 4.

وقد تعددت أشكال الدولرة وأصبحت تنقسم لثلاثة أقسام يمكن إيجادها في الاقتصاديات الصاعدة واقتصاديات أخرى :

– دولرة المدفوعات :والمقصود بها الاستعمال الأساسي للدولار كوسيلة دفع.

–الدولرة المالية :والمقصود بها أن يمتلك المقيمين أصولا مالية بالدولار.

–الدولرة الحقيقية :وهي أن تكون الأسعار والأجور الوطنية مقيمة بالدولار.

وتبقى أنواع الدولرة المذكورة أعلاه متفاوتة التطبيق من اقتصاد صاعد لآخر وذلك راجع في الأساس لمدى قوة أو ضعف القدرة الشرائية للعملة الوطنية[1].

المطلب الثاني: انتشار الدولرة

كانت الدولرة ولا تزال حلا من بين الحلول المقترحة لاستقرار نظام الصرف في الاقتصاديات النامية والصاعدة منذ عقد 1980 وبالخصوص في أواخر عقد 1990 ، وقد أثبتت أهميتها كأحد أهم أنظمة أسعار الصرف التي يمكن أن تحقق الاستقرار النقدي لهذه الدول .

ففي إطار مكافحة معدلات التضخم المرتفعة عرفت الاقتصاديات النامية لأمريكا اللاتينية خلال عقد 1980 عدة أنماط لأنظمة أسعار الصرف وهذا أثناء سعيها لتحقيق الاستقرار النقدي عن طريق تخفيض التضخم المفرط وهذا باستعمال أنظمة لربط أسعار الصرف بعملة أخرى من أجل تثبيت معدلات التضخم، ومع حلول عقد 1990 كانت معدلات التضخم قد عرفت انخفاضا كبيرا في الاقتصاديات الصاعدة لدول أمريكا اللاتينية، ولكن في نفس الوقت كان الاستقرار النقدي مهددا بعامل آخر وهو الزيادة الكبيرة في تحركات رؤوس الأموال عبر الحدود والتي صاحبها موجة

[1] أبودراز سفيان ،واقع الدولرة كنظام لسعر الصرف في الاقتصاديات الصاعدة والنامية – دراسة تحليلية لبعض الاقتصاديات اللاتينو أمريكية – ، مجلة علوم الاقتصاد والتسيير والتجارة، معهد العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر3، المجلد15، العدد5، ديسمبر2011، ص 143.

من الأزمات النقدية الحادة والمتزايدة ولذلك لم تصمد أنظمة الربط الجامدة أمام هجمات المضاربة وكان من الضروري البحث عن أنظمة لأسعار الصرف أكثر استقرارا ؛

وكان الحل هو في عدم استعمال أي نظام من أنظمة الصرف المتعارف عليها واللجوء مباشرة نحو الدولرة الكلية للاقتصاد الوطني وهذا تفاديا لمشاكل انخفاض العملة وموجات المضاربة، غير أن مسألة مدى فعالية الدولرة كنظام لسعر الصرف محل جدل ونقاش دائمين[1].

أولا : الدولرة في اقتصاديات الأسواق الصاعدة

انتشرت الدولرة في سبعينات القرن الماضي في أمريكا اللاتينية عندما سلب التضخم المرتفع من تلك العملات المحلية أدوارها التقليدية كوسيط مستقر لتبادل القيمة وتخزينها وقد بدأت الأسر والشركات في هذه البلدان باستخدام العملات الأجنبية (الدولار عادة) للادخار وشراء وبيع العقارات.

كما أصبحت الظاهرة السمة عامة للقطاعات المالية في العديد من اقتصادات الأسواق الصاعدة وفي أوائل تسعينات القرن الماضي بدأت كميات كبيرة من الأصول والالتزامات المقومة بالدولار تتراكم لدى النظم المصرفية في تركيا والعديد من الاقتصادات في إفريقيا وآسيا وأوروبا الشرقية، وشكل احتمال أن تتجاوز الالتزامات المقومة بالدولار للمصارف بكثير أصولها المقومة بالدولار خطرا كبيرا على النظم المالية في حالة انخفاض العملة بشكل مفاجئ وشعر المنظمون وصناع السياسات بالقلق، وكانوا على حق كما اتضح، نظرا لأن الدولارات ستكون أغلى بكثير بعد

[1] مرجع سابق، ص 144.

تخفيض قيمة العملة أو انخفاضها وقد يؤدي الاختلال بين الأصول المقومة بالدولار إلى خسائر كبيرة ويسبب عدم الاستقرار المالي النظامي .

وكان عدم التوافق هذا بين الأصول والالتزامات هو السبب في عدد من أخطر الأزمات المالية في اقتصادات الأسواق الصاعدة خلال منتصف التسعينات وأوائل الألفينات مثلما حدث في تركيا سنة 1994 والأرجنتين سنة 1995 وروسيا سنة 1998 ومرة أخرى في الأرجنتين في 2001.

ويمثل الجدول التالي نسبة الدولرة في بلدان العالم، حيث يتم الاعتماد على نسبة الودائع المصرفية بالعملة الأجنبية مقارنة بالعملة المحلية.

جدول رقم (06) : نسبة الدولرة في العالم حسب المناطق (1996-2001) الوحدة(%)

المناطق	عدد الدول	1996	1997	1998	1999	2000	2001
أمريكا الجنوبية	09	45.8	41.6	44.6	48.1	49.9	50.9
الاقتصاديات التي تمر بمرحلة انتقالية	26	37.3	38.9	43.5	44.3	46.9	47.7
الشرق الأوسط	07	36.5	37.2	37.7	37.5	38.2	41.9
إفريقيا	14	27.9	27.3	27.8	28.9	32.7	33.2
آسيا	13	24.9	28	26.8	28.8	28.7	28.2
أمريكا الوسطى	06	23.2	23.4	24.7	24.8	25.2	27.3
منطقة الكاريبي	10	6.3	7.6	6.8	6.7	6.1	6.2
الدول المتقدمة	14	7.4	7.5	7.5	6.7	7.0	6.6

Source: Socorro Heysen, Dollarisation: Le tout est de maitrisé les risques, finances et Développement du FMI, N° 01, volume 42Mars 2005,P98

نلاحظ من خلال معطيات الجدول أنه يمكن تقسيمات الدول إلى ثلاث مجموعات حسب مستوى الدولرة المطبقة فيها :

1-المجموعة الأولى أين نسبة الدولرة منخفضة : وتتمثل في الدول المتقدمة ومنطقة الكاريبي، حيث لا يتعدى مؤشر الدولرة 7.5 % خلال فترة الدراسة مع ثبات هذه النسبة مما يدل على وجود الاستقرار الاقتصادي في تلك الدول والتحكم في معدلات التضخم فيها.

2-المجموعة الثانية أين نسبة الدولرة معتدلة : وتتمثل في دول في أمريكا الوسطى، آسيا وإفريقيا حيث يتراوح مؤشر الدولرة بين 23.2% و 33.2%.

3-المجموعة الثالثة أين نسبة الدولرة مرتفعة نسبيا : وتتمثل في دول من الشرق الأوسط، الاقتصاديات التي تمر بمرحلة انتقالية ودول أمريكا الجنوبية حيث يفوق مؤشر الدولرة 36.5 % ويصل إلى حدود 51 % سنة2001، وهو ما يعكس عدم استقرار أسعار الصرف في تلك الدول وما يصاحبه من ارتفاع في معدلات التضخم وانهيار قيمة العملات المحلية.

ثانيا: مستوى الدولرة في الجزائر

يتمثل أهم مؤشرين لقياس مستوى دولرة الاقتصاد في :

1- بقسمة حجم الودائع بالعملة الأجنبية على الودائع الإجمالية في النظام المصرفي المحلي للبلد.

2- بقسمة حجم الودائع بالعملة الأجنبية على الناتج المحلي الإجمالي .

3-بقسمة الودائع بالعملة الأجنبية للمقيمين في الداخل والخارج على إجمالي ما يملكه المواطنون من أصول نقدية.

و اعتمادا على المعلومات المتوفرة سنحاول معرفة مستوى دولرة الاقتصاد الجزائري من خلال قياس النسبة الأولى و الثانية، كما هو موضح في الجدول التالي:

جدول رقم (07) : مؤشرات قياس مستوى الدولرة في الجزائر خلال الفترة (2011-2015) الوحدة (مليار دج)

	2011	2012	2013	2014	2015
الودائع بالعملة الصعبة	306.4	344.1	374.3	408.1	506.6
مجموع الودائع المجمعة	6733	7238	7787.4	9117.5	9200.7
الناتج المحلي الإجمالي	12049.5	14526.2	16208.7	16643.8	17242.5
المؤشر (1) * %	4.55	4.75	4.80	4.47	5.5
المؤشر(2) ** %	2.54	2.37	2.3	2.45	2.93

*المؤشر(1) :الودائع بالعملة الصعبة/مجموع الودائع المجمعة

**المؤشر(2) : الودائع بالعملة الصعبة /الناتج المحلي الإجمالي

المصدر : من إعداد الطالبة اعتمادا على بيانات متوفرة في التقرير السنوي 2015 لبنك الجزائر

بالنسبة للمؤشر الأول الذي يمثل نسبة الودائع بالعملة الصعبة من مجموع الودائع المجمعة من طرف المصارف العاملة في الجزائر خلال الفترة 2011-2015 نلاحظ أن النسبة ضئيلة جدا إضافة إلى أنها لم تتغير كثيرا ، أي أن المصارف لم تنجح في جذب المزيد من الودائع بالعملة الصعبة خلال خمس سنوات.

والأمر مماثل بالنسبة للمؤشر الثاني والذي يمثل نسبة الودائع بالعملة الصعبة إلى الناتج المحلي الإجمالي فهي تعتبر صغيرة جدا إضافة إلى ثباتها خلال فترة الدراسة.

و يرجع صغر هذه النسبة إلى أن الاقتصاد الجزائري يعرف ازدواجية السوق ،حيث أن الكتلة النقدية المتداولة في السوق الموازية (السوداء) سواء كانت بالعملة الوطنية أو بالعملة الصعبة يفوق الكتلة النقدية التي تمر على القنوات الرسمية، مما يحول دون الوصول إلى قيمة المؤشرات الحقيقية ومنه لا يمكن معرفة المستوى الحقيقي لدولرة الاقتصاد الجزائري.

ورغم غياب الأرقام الرسمية حول حجم العملة الصعبة المتداولة في السوق الموازية ، إلا تصريح بعض الخبراء الذي يشير إلى أن حجم العملة الصعبة المتداولة في السوق السوداء وصل إلى 4 مليار دولار سنة 2014 ، كما وصل الرقم إلى 9 مليار دولار سنة 2016.

و يمكن رد انخفاض حجم الودائع المجمعة بالعملة الصعبة من طرف المصارف العاملة بالجزائر إلى القيود المفروضة على تحويل العملة الصعبة عن طريق المصارف و هو أمر الذي لا يشجع المودعين على إتمام معاملاتهم بالطرق الرسمية أو حتى إيداعها بما أنهم أصلا يحصلون عليها من السوق الموازية .

ثالثا: الاتجاه نحو إزالة الدولرة "dé dollarisation "

بدأت ظاهرة الدولرة في التراجع خلال السنوات الأولى من هذا القرن مع تحسن الظروف الاقتصادية في العديد من اقتصادات الأسواق الصاعدة، وقد ساعد تحسن معدلات التبادل التجاري وأسعار الصرف الأكثر مرونة والسياسات الاقتصادية المطبقة لاستهداف التضخم والمزيد من الانضباط المالي على إبقاء التضخم منخفضا والحد من مخاطر التخفيضات المفاجئة في أسعار عملات في العديد من هذه الاقتصادات.

غير أنه في السنوات الأخيرة أدت الانخفاضات الكبيرة في أسعار العملات المصحوبة بتوقعات تضخمية بغير ركيزة ثابتة وزيادة الديون المقومة بالدولار على الشركات إلى تقليل احتمال الاستمرار في الابتعاد عن الدولار، وتبين النظرة الواسعة على البيانات الدولية منذ الأزمة المالية العالمية أن التخلي عن الدولرة توقف بل ربما يكون قد انعكس في العديد من بلدان الأسواق الصاعدة، ولكن هناك استثناءات ملحوظة ظهرت وبالتحديد في محل ميلاد الدولرة المالية المعاصرة، أي في أمريكا اللاتينية التي استمر فيها الابتعاد عن الدولار.

و توصل بحث تناول 28 اقتصادا من اقتصادات الأسواق الصاعدة خلال آخر 15 عاما(2001–2015) إلى وجود اتجاه كبير إلى حد ما في الدولرة المالية في أوروبا وأمريكا اللاتينية ولكن كان الاتجاه بسيطا نسبيا في آسيا وبقية العالم وهناك اتجاهان مشتركان ومتباينان:

– **الاتجاه الأول:** هو التراجع المستمر للدولرة(الودائع المصرفية بالدولار أو اليورو كنسبة مئوية من إجمالي الودائع)منذ بداية القرن حتى ما قبل الأزمة المالية العالمية لسنة 2008؛

–**الاتجاه الثاني:** هو زيادة الدولرة في بلدان أوروبا الصاعدة والتراجع عن التخلي عن الدولرة في أمريكا اللاتينية بدءا من سنة 2012 .[1]

كما تعتبر بلدان أمريكا اللاتينية من أكثر البلدان دولرة في العالم ، فقد تجاوزت نسبة الودائع بالعملات الأجنبية إلى إجمالي الودائع المصرفية 30 % في نهاية 2009 في معظم البلدان وحتى أعلى من ذلك أحيانا، كما تظهر اقتصاديات صاعدة أخرى كبلدان الاتحاد السوفياتي سابقا و بلدان جنوب شرق أوروبا درجة عالية من الدولرة تتراوح بين 30 % و 70 % .

[1] Luis A.V. Catão et Marco E. Terrones, Finances & Développement Du FMI, N° Septembre 2016,P 49.

واستطاعت بلدان أمريكا اللاتينية تحقيق انخفاضا كبيرا في الدولرة خلال السنوات العشر الأخيرة (2000–2010)، ومثال على ذلك بوليفيا والباراغواي والبيرو حيث انخفضت حصة الودائع بالعملة الأجنبية من 93% إلى 53 % ومن 66 % إلى 38 % ومن 76 % إلى 56 % على التوالي ، ورغم الاضطراب المصاحب للأزمة العالمية 2008 لا تزال مستويات الدولرة في هذه البلدان أقل من تلك التي كانت مسجلة حتى سنة 2001، و هو ما يدل على تزايد تفضيل الاحتفاظ بالعملة المحلية الناجم عن زيادة الثقة بسبب تراجع معدلات التضخم .

غير أن الدولرة لا تشهد انخفاضا متواصلا في كل بلدان أمريكا اللاتينية ففي الشيلي والمكسيك كانت الدولرة منخفضة نسبيا خلال (2000–2010) ، كما اقتربت من الصفر في الأرجنتين باتباع سياسة تحويل الودائع إلى البيزو لتعود للارتفاع مرة أخرى.[1]

المطلب الثالث: التوجه لإزالة العولمة أو اللاعولمة "la démondialisation"

نظرا للآثار السلبية للعولمة الاقتصادية ظهر مفكرين وكتاب ينادون بالتخلي عن الحرية المطلقة و العودة للحماية .

أولا : ظهور فكرة إزالة العولمة "La Démondialisation"

يشير مصطلح "Démondialisation " إلى تفكيك العولمة ،تراجع العولمة ، إزالة العولمة أو تقلص العولمة أي فقدانها لطابعها العالمي و يمكننا التمييز بين إزالة العولمة ومواجهة العولمة كون المشروع الأول مشروع سياسي بناء، والثاني هو موقف حاسم يشمل سلسلة من الآراء.

[1] هوزيه كارتاس، بيانات تحت المجهر: تراجع الدولرة في أمريكا اللاتينية، مجلة التمويل والتنمية، مارس 2010، ص58.

أما بالنسبة لأصل المصطلح فينسب إلى " Walden Ballo " وهو عالم اجتماع فلبيني نشر في سنة 2002 كتابا بعنوان "De globalization , ideas for a New World Economy"، بمعنى "إزالة العولمة أفكار لاقتصاد عالمي جديد "حيث استخدم هذا المصطلح للتنديد بهيمنة المؤسسات الدولية مثل صندوق النقد الدولي ومنظمة التجارة العالمية وانتقاد الحرية المطلقة للتجارة العالمية وللتحرير المالي والدعوة إلى نموذج بديل[1].

وورد المصطلح مرة أخرى كعنوان لكتاب سنة2011 للكاتب الفرنسي" Jacques Sapir " وحمل الكتاب عنوان "La démondialisation"وذكر المصطلح أيضا وفي نفس السنة في كتاب لـ " Arnault Montebourg " تحت عنوان "Votez pour la démondialisation ".

فحسب الكاتب (Jacques Sapir) فإن للعولمة السلعية آثار سلبية على البيئة لأنها لا تخدم التنمية المستدامة هذا من جهة و من جهة أخرى فإن الحرية الاقتصادية أدت إلى إعادة توزيع القيمة المضافة لمصلحة رأس المال على حساب العمل مما أدى إلى زيادة تفقير الطبقة الفقيرة وزيادة غنى للطبقة الغنية في الاقتصاديات المتقدمة؛

كما أن العولمة المالية شجعت نمو المضاربات المالية التي أدت إلى تعميق الفجوة بين الاقتصاد الحقيقي و الاقتصاد المالي ما تسبب في تكرار الأزمات المالية و التي أظهرت عيوب العولمة وقدم قدم اقتراحات في مجال تفكيك العولمة و زوالها.

أما بالنسبة للدول النامية فإن حرية انتقال رؤوس الأموال تسببت في تشويه الاستهلاك، حيث اتجهت هذه الأموال إلى تمويل الاستثمارات غير المجدية للاقتصاد[2].

---

[1] Le dico du commerce international, https://www.glossaire-international.com/pages/tous-les-termes/demondialisation.html, online 19/12/2017.

[2] Jacques Sapir, La démondialisation ,Editions Du Seuil, Paris,2011.

و في سنة 2017 قام الكاتب "Finbarr Liversey" و هو محاضر في جامعة كامبريدج بإصدار كتاب بعنوان " من العالمي إلى المحلي: صنع الأوضاع و نهاية العولمة":

"From Global To Local :The Making of Things and the End of Globalisation"

حيث يبين أن التغير التكنولوجي وتفضيلات المستهلكين والتحديات البيئية والشعور بالوطنية توجه تحولا من العولمة الإنتاجية إلى عصر التوطين، فالتجارة العالمية في السلع ستتباطأ و لكنها لن تنتهي نتيجة نقل الشركات لإنتاجها بالقرب من زبائنها.

و تكمن أهمية كتاب "Liversey" في المساعدة على فهم وتوقع الديناميكيات المتغيرة للترابط الاقتصادي العالمي الجديد، كما أنه يوضح وبشكل دقيق المحددات التي تقوم عليها العولمة سواء كان هناك نمو أو تقلص للعولمة و لكن الأكيد أنه في السنوات القادمة سيكون هناك نوع جديد من العولمة .[1]

ثانيا: إجراءات ومعايير عملية إزالة العولمة

وتتضمن عملية " la démondialisation " مجموعة من الإجراءات السياسية، الاقتصادية والمالية للحد من الآثار السلبية لتحرير التجارة العالمية والليبرالية الجديدة وإعادة الاقتصاد العالمي إلى نطاق المحلية وذلك دون الإلغاء الكلي للتجارة العالمية بسب استحالة العيش بمبدأ الاكتفاء الذاتي (المعارض لمبدأ القائل بأن "العولمة أمر لا مفر منه") .

و تتم عملية " La Démondialisation" من خلال الإجراءات التالية:[2]

---

[1] جيفري ساكس، نهاية العولمة ؟ ربما ، و ربما لا ، مجلة التمويل و التنمية ، العدد 54 ،سبتمبر 2017،ص 59.

[2] Toupictionnaire: le dictionnaire de politique,/ http://www.toupie.org/Dictionnaire,online: 19/12/2017.

1-الحد من حرية التجارة العالمية بـ :

أ- إعادة توطين عملية الإنتاج والعمل و يمكن تبرير ذلك أنه ليس من الجدوى إقامة فروع إنتاج على بعد 15000 كيلومتر ومسألة التلوث البيئي أصبحت تمس كل فرد على وجه الكرة الأرضية.

ب- اعتماد سياسة الحماية المبنية على فرض الرسوم الجمركية عالية تأخذ بعين الاعتبار التكلفة الإيكولوجية والاجتماعية للسلع، فهناك ظاهرة جديدة في المشهد التجاري العالمي وتتمثل بتصاعد الحماية التجارية، والتي تعتبر من أبرز سلبيات الأزمة الاقتصادية العالمية خصوصا من قبل كبرى الاقتصادات العالمية التي لها الثقل الأكبر في التأثير على التجارة الدولية، وبالأخص من دول" مجموعة العشرين" .

ووفقا لمنظمة التجارة العالمية، فإن مجموع الإجراءات التجارية التقييدية التي نشأت منذ 2008 تستمر بالتصاعد ،حيث أضيف2146 إجراء للحماية التجارية، ولم يلغى منها سوى24 % حيث يبلغ عددها نحو 1638 إجراء، وقد وصل عدد إجراءات الحماية التجارية التي وضعت موضع التنفيذ خلال الفترة الممتدة من منتصف نوفمبر 2013 لغاية منتصف أكتوبر 2014 إلى 168 .[1]

ج-فرض تدابير لمكافحة الإغراق

2-تنظيم الأنشطة المالية (TAXE TOBIN*) وإعادة ضبط حركة رؤوس الأموال للتخفيف من هيمنتها على عملية تمويل الاقتصاد العالمي .

---

[1] الاتحاد العام لغرف التجارة والصناعة والزراعه للبلاد العربية ، التقرير السنوي رقم8،استشراف الآفاق الاقتصادية العالمية و العربية 2015-2016 في ظل تزاعم التحولات و المتغيرات ، أفريل 2015 ،ص26.

* هي ضريبة اقترحها الاقتصادي الأمريكي "جيمس توبن" سنة 1972، بعد انهيار نظام" بريتون وودز " على كل عملية تحويل مالي من عملة إلى عملة أخرى وذلك من أجل كبح المضاربين والحد من عمليات التحويل قصيرة

3-الانتقال من العملة الموحدة إلى العملة المشتركة ، أو حتى الخروج من التكتلات الاقتصادية كالخروج من منطقة اليورو وتعتبر هذه القضية من أكثر القضايا إثارة للجدل بين المدافعين عن فكرة "La Démondialisation".

وأمام الأثار السلبية للعولمة والأزمات التي عرفها الاقتصاد العالمي بسبب سياسات الحرية وتكامل الأسواق تسعى عملية إلغاء العولمة إلى إيجاد حل لهذه المشاكل المختلفة ،رغم أنها ليست سياسية فحسب بل هي أيضا اتجاه منهجي يعتمد على المعايير التالية :[1]

1- احترام الحريات الفردية الأساسية؛

2-تحقيق التوازن البيئي؛

3- تكريس مبدأ التضامن خاصة بين الأجيال عن طريق التنمية المستدامة؛

4-تحقيق الفعالية؛

5- اعتماد مبدأ العقلانية ، فمن غير المنطقي أن توافق كل دول العالم على الخضوع لإملاءات فريق من الخبراء أو مجموعة من الدول؛

و إذا تم الموافقة على ضرورة تبني عملية إزالة العولمة " la démonialisation "، فكيف يتم الانتقال من العولمة إلى وضع آخر.

الأجل من عملة إلى أخرى لجني الأرباح السريعة والتي عادة ما تجبر حكومة البلد المعني على رفع سعر فائدتها المصرفية للحفاظ على عملتها كما حصل في المكسيك وجنوب شرق آسيا وروسيا مما ينعكس سلبا على الاقتصاد الوطني ،و يعتبر اقتراح "توبن" مستنبط من اقتراح الاقتصادي الإنجليزي "جون مينارد كينز" سنة 1936 المتمثل في ضرورة فرض ضريبة على معاملات التحويلات المالية بعملات غير عملات البائع و المشتري للحد من حركة انتقال الأموال قصيرة الأجل

[1] Pierre-Etienne Vandamme, La démondialisation Un défi à la justice globale, Université De Louvain Chaire Hoover D'éthique économique et sociale, 2011/2012 ,P21.

خلاصة الفصل الأول:

من خلال دراسة الإطار النظري للعولمة المالية و المصرفية توصلنا إلى أن:

تمثل العولمة المالية السمة الأساسية للنظام العالمي الجديد القائم على تزايد درجة الاعتماد المتبادل بفعل اتفاقيات تحرير التجارة الدولية.

كما تعتبر العولمة المالية الناتج الأساسي لعمليات التحرير المالي والتحول إلى ما يسمى أيضا بالانفتاح المالي مما أدي إلى تكامل وارتباط الأسواق المالية المحلية بالعالم الخارجي من خلال إلغاء القيود على حركة رؤوس الأموال، والتي أخذت تتدفق عبر الحدود لتصب في أسواق المال العالمية بحيث أصبحت هذه الأسواق أكثر تكاملا وارتباطا.

كما تحمل العولمة المالية في طياتها ما يسمى بالعولمة المصرفية التي تعتبر حالة فاعلة ومتفاعلة تخرج المصرف من إطار المحلية إلى آفاق العالمية، وتدمجه في السوق العالمي بجوانبه وأبعاده المختلفة، وبما يجعله في مركز التطور والتوجه نحو المزيد من القوة والسيطرة والهيمنة المصرفية، فالعولمة المصرفية تعني اكتساب قوة دفع جديدة في الميدان المصرفي.

تتمثل إجراءات التحرير المالي في إعطاء الاستقلالية للمؤسسات والمصارف وذلك من خلال إلغاء القيود والضوابط و اعتماد آليات السوق في تحديد معدلات الفائدة وإلغاء سياسة تأطير الائتمان، إضافة إلى تحرير الأسواق المالية وتحرير المنافسة، غير أن التحرير الشامل للمعاملات وتحويلات رأس المال لا يعني التخلي عن كل القواعد والنظم المطبقة على معاملات العملة الأجنبية، وإنما يستلزم الأمر تقوية القواعد و النظم التحوطية المتعلقة بالمعاملات المالية؛

كما تحتاج عملية التحرير المالي والمصرفي للاستقرار الاقتصادي وشفافية السوق من أجل تحقيق أهداف تطبيقها.

يعتبر تبني سياسة التحرير المالي من بين أهم ملامح العولمة المالية والذي نتج عنه زيادة حجم التدفقات المالية الدولية ، كما أن تحقيق التطور المالي يعتبر من أهم مستلزمات العولمة المالية.

تمثل صافي تدفقات رؤوس الأموال مجموع التدفقات الصافية من الاستثمار الأجنبي المباشر وصافي الاستثمار في المحفظة والمشتقات المالية، بالإضافة إلى التدفقات الصافية الأخرى للاستثمار ويستثنى منها الاستثمار باتجاه الحكومة والهيئات العمومية والسلطة النقدية

ارتبطت الدولرة أو إحلال النقد الأجنبي بحرية انتقال الدولار خارج الولايات المتحدة الأمريكية و يقصد بها اعتماد عملة أجنبية و أهمها الدولار في المعاملات المحلية، أما بالنسبة لدولرة الاقتصاد الجزائري فعند حساب المؤشرات الخاصة بها نجدها ضعيفة، ويمكن رد ذلك لازدواجية الاقتصاد الجزائري حيث أن نسبة كبيرة من العملة الصعبة يتم تداولها خارج الدائرة النقدية كما أن الإجراءات الرقابية المطبقة على التعامل بالعملة الصعبة لا تشجع على التعامل مع المصارف وإيداعها.

ظهرت في السنوات الأخيرة اتجاهات تدعو إلى تطبيق الحماية والتخلي عن العولمة عن طريق وضع قيود على حركة رؤوس الأموال و إعادة توطين الإنتاج ويسمى هذا الاتجاه باللاعولمة أو زوال العولمة .

الفصل الثانـي

الفصل الثاني: تطور الصناعة المصرفية العالمية

تمهيد :

نظرا لحدوث تغير كبير في أعمال المصارف وتوسع مجالات عملها، أين اتجهت إلى أداء خدمات مصرفية ومالية (غير الإقراضية) والتي لم تقم بها من قبل، وقد وصل الأمر إلى إعادة هيكلة الخدمات المصرفية ليشمل شركات التأمين وصناديق الضمان الاجتماعي، والتي أصبحت منافسا قويا للمصارف التجارية في مجال الخدمات التمويلية فقد تراجع دورها في تمويل الأصول المالية الشخصية من 50 % إلى 17 % وفي المقابل ارتفع نصيب المؤسسات المالية غير المصرفية إلى حوالي 46% .[1]

كما عرفت الصناعة المصرفية تطورات كثيرة كان الهدف منها مواكبة التغيرات المالية العالمية والتأقلم معها للاستفادة من المزايا التي خلفتها العولمة المالية وتجنب آثارها السلبية، فقد اتجهت المصارف إلى تبني الصيرفة الشاملة وعقد صفقات الاندماج من أجل ضمان مكانة في السوق و المحافظة عليها، وقامت الدول بتحويل ملكية أهم مصارفها من العامة إلى الخاصة كإجراء حتمي لتبني مبدأ اقتصاد السوق اضافة إلى تطبيق مبادئ منظمة التجارة العالمية التي تلزم أعضائها بتحرير التجارة في الخدمات المالية والمصرفية، كما تسعى المصارف بدورها جاهدة لاستغلال التكنووجيا الحديثة من خلال تطوير منتجاتها وإرضاء عملائها بدخول مجال الخدمات الإلكترونية، وقد خصصنا هذا الفصل من بحثنا لدراسة أهم هذه التطورات والمتمثلة أساسا في:

---

[1] عبد المنعم محمد الطيب حمد النيل، العولمة و أثارها الاقتصادية على المصارف–نظرة شمولية–، مجلة شمال إفريقيا، العدد3، 2005 ، ص14.

المبحث الأول :الاتجاه نحو الصيرفة الشاملة

في ظل التغيرات المالية والمصرفية العالمية واشتداد المنافسة اتجهت المصارف إلى تبني الصيرفة الشاملة القائمة على مبدأ التنويع والابتعاد عن التخصص في الأنشطة بهدف ضمان مكانتها في السوق المصرفية العالمية و مواكبة إفرارزات العولمة المالية.

المطلب الأول :مفهوم ودوافع الصيرفة الشاملة

ساعد التطور التكنولوجي على إمكانية نقل الخدمات المصرفية إلى كافة أنحاء العالم وبجودة عالية، مما شجع المصارف على التنويع المستمر لخدماتها بهدف تغطية أكبر عدد ممكن من العملاء .

أولا :مفهوم الصيرفة الشاملة

ظهرت المصارف الشاملة أول مرة في ألمانيا سنة 1860 بهدف منافسة المؤسسات المالية القوية في انجلترا، ثم ظهرت بعد ذلك في الولايات المتحدة واليابان لتنتشر بعدها في معظم دول العالم [1].

ويطلق على الصيرفة الشاملة بأنها الصيرفة متعددة الأهداف أو الأغراض*، ويطلق عليها أيضا تسمية الصيرفة ذات الخدمة الكاملة ** والتي شاع استخدامها في الدول الغربية في الثمانينات والتسعينات من القرن الماضي بسبب التنوع في الخدمات المالية والمصرفية التي تقدمها

---

[1] عصام الدين أحمد أباظة، مرجع سابق، ص 42.

* All – purpose Banking / Multi –purpose Banking

** Full – service Banking

والتي تعمل من خلالها على تلبية حاجات ورغبات العملاء، ومع تزايد المنافسة وتناميها بين المؤسسات المالية والمصرفية قد دفعت المصارف لتكون أكثر حرصا على تطبيق المفهوم الحديث للتسويق بالتركيز على الزبون[1].

حيث تقوم المصارف الشاملة بتقديم كل الخدمات المصرفية التقليدية وغير التقليدية وتجمع بين وظائف المصارف التجارية ومصارف الاستثمار والأعمال، إضافة إلى نشاط التأمين وتأسيس الشركات أو المشروعات،كما لا تقوم على أساس التخصص القطاعي أو الوظيفي بل تساهم في تحقيق التطوير الشامل والمتوازن للاقتصاد والقيام بدور فعال في تطوير السوق المالية، ولقد تزايد الاتجاه نحو هذا النوع من الصيرفة بحجة التقليل من المخاطر التي تتعرض لها العمليات المصرفية .

فهي " تلك الكيانات المصرفية التي تسعى دائما وراء تنويع مصادر التمويل وتعبئة أكبر قدر ممكن من المدخرات من كافة القطاعات، وتوظف مواردها و تفتح الائتمان المصرفي و تمنحه لجميع القطاعات ، كما تعمل على تقديم كافة الخدمات المتنوعة و المتجددة التي قد لا تستند إلى رصيد مصرفي". [2]

و عند تجسيدها على أرض الواقع نجدها تتخذ صفة العالمية لتصبح متعددة الجنسيات والتي ظهرت بفعل العولمة المصرفية هدفها المنشود ترقية مكانتها عبر تغطية عالمية[3].

---

[1] صلاح الدين محمد أمين، دور المصارف الشاملة في تعزيز الأداء المصرفي وتنشيط الاستثمار المؤسسي (دراسة تحليلية في عينة من المصارف العراقية) ،مقال متوفر على الرابط :-http://iefpedia.com/arab/wp content/uploads/2010/02/ ، تريخ التصفح : 2014/10/10 ،ص5.

[2] عبد المطلب عبد الحميد، البنوك الشاملة عملياتها وإدارتها، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2000،ص14.

[3] آسيا قاسمي ،مرجع سابق ،ص188.

وتعرف المصارف الشاملة من خلال استراتيجيتها على أنها " المصارف التي تقوم على فلسفة التنويع بهدف الموازنة بين السيولة، الربحية والأمان، إضافة إلى التعامل بالأدوات الحديثة ومواكبة التطورات التكنولوجية "[1].

ثانيا: دوافع التحول إلى المصارف الشاملة

من أهم العوامل التي ساعدت على انتشار الصيرفة الشامل نذكر [2]:

1-تزايد درجة المنافسة في السوق المصرفي والرغبة في تقليل المخاطر المصرفية، حيث فقدت المصارف الكثير من مهامها أمام أسواق المال والمؤسسات المالية الأخرى، وقد ازدادت حدة المنافسة أكثر بدخول مؤسسات مالية غير مصرفية ومؤسسات أخرى غير مالية كالشركات الصناعية والتجارية وشركات التأمين التي تقدم خدمات شبيهة لخدمات المصارف التجارية وتوسع نشاطها أكثر عن طريق عدة قنوات، مثل قيام "شركة SONY" بإنشاء مصرف افتراضي لتقديم خدمات الإقراض، وقيام"شركة أمريكا On Line" بإنشاء مصرف افتراضي بعد أن ضمت إليها "City Bank- Bank of American- Bank of California" وأقامت شراكة مع بنك إلكتروني سنة 1999 لإصدار بطاقات إلكترونية وتقديم القروض، وفي الولايات المتحدة الشركات

---

[1] طارق عبد العال حماد، التطورات العالمية وانعكاساتها على أعمال البنوك، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2003، ص 203-204.

[2] أنظر في ذلك إلى :

- آسيا قاسيمي ،مرجع سابق ،ص 189

-معهد الدراسات المصرفية، البنوك الشاملة ،سلسلة إضاءات مالية و مصرفية ،السلسلة السادسة ، العدد4، الكويت2013،ص3.

-مفتاح صالح ، الطيب داودي ،معارفي فايزة، الصيرفة الشاملة كمدخل لمواكبة مستجدات الصناعة المصرفية وتأهيل المصارف الجزائرية، البحث متوفر على الرابط:-http://eco.asu.edu.jo/ecofaculty/wp content/uploads/2011/04/25.doc. ، تاريخ التصفح مارس2014.

الكبيرة لصناعة السيارات، شركات تجارة الاستهلاك الكبيرة مثل "SEARS"وشركات صناعة الكهربائيات والإلكترونيات مثل"General Electric, IBM" وغيرها يقدمون:

-التمويل المباشر بما قيمته 1.2 تريليون دولار أي حوالي 3/1 أوراق الدين الكلية.

-25% من القروض التجارية التي بلغت 550 مليار دولار.

-5/2 القروض الاستهلاكية التي بلغت 606 مليار دولار.

هذا في حين تقدر حصة المصارف التجارية بـ 50% فقط من النسب السابقة وتستأثر شركات التأمين بالنسبة الباقية.

2-الخصخصة: تعد من أهم الدوافع للوصول إلى تطبيق مفهوم الصيرفة الشاملة حيث تساهم في تنشيط سوق الأوراق المالية وتوسيع قاعدة الملكية وزيادة المنافسة في السوق المصرفية وتحديث الإدارة، وزيادة كفاءة أداء الخدمات المصرفية بالإضافة إلى إعطاء المزيد من الحرية للإدارة المصرفية في اتخاذ القرارات الإدارية الاستثمارية وتجميع الموارد ودعم أسواق المال والنقد.

3 -**تحرير التجارة الخارجية** و تزايد تيار قوة العولمة المالية والشركات متعددة الجنسيات مما أوجب على المصارف تنويع خدماتها تكيفا مع الأوضاع من أجل البقاء و كسب رضى الزبائن، وتلبية احتياجاتهم الائتمانية المختلفة وفي المناطق المختلفة.

4-ظهور مستحدثات وأدوات مالية جديدة : وتتمثل في الأدوات التالية :

أ- **التجارة الإلكترونية:** والتي تسمح للمصارف بتسويق خدماتها عبر الإنترنت مما يزيد من عدد المتعاملين ويخفض من التكاليف، كما تسمح بالتعامل بالبطاقات الإلكترونية مع ظهور المصارف الإفتراضية وتطور النقود الإلكترونية ماساعد على تهيئة المناخ والظروف لتطور المصارف الشاملة .

ب-القروض المشتركة : هي نوع من القروض ذات قيمة ومخاطر كبيرة تشترك في تقديمها عدة مصارف، حيث تعد أداة هامة لتوفير الاحتياجات التمويلية الضخمة.

ج-شهادات الإيداع : هي وثيقة قابلة للتداول يصدرها المصرف بعد إيداع مبلغ من المال بسعر فائدة معينة لمدة محددة تزيد أو تقل عن ستة أشهر.

د-المشتقات : هي عقود مالية تتنوع بحسب طبيعتها و مخاطرها وآجالها المتراوحة بين الشهر والسنة، ومن أهم هذه العقود عقود الخيار ،العقود الآجلة و العقود المستقبلية.

5-زيادة أهمية إدارة الجودة الشاملة [1]: كفلسفة في قطاع الخدمات ومن ضمنها قطاع المصارف، مما استوجب تنويع الخدمات كما و نوعا لارضاء العملاء.

6-**حركات الاندماج:** عرفت الصناعة المصرفية تحت تأثير العولمة المالية حركات اندماج كبيرة ترتب عنها تكوين كيانات مالية ضخمة قادرة على النمو والتوسع، وتعزيز قدراتها التنافسية وكذلك توسيع قاعدة العملاء وزيادة قدرتها على تنويع خدماتها.

7-ثورة الاتصالات: وما نتج عنها من انهيار الحواجز بين الدول إضافة إلى ثورة الحسابات الآلية.

8-الدوافع الذاتية تخص المصارف لتطوير أدائها خاصة إذا ما توافرت لديها الإمكانيات، وإدارة فعالة قادرة على رصد كل ما يدور حولها واتخاذ القرارات المناسبة لمواكبة التطورات من أجل البقاء.

---

[1] مفهوم إدارة الجودة الشاملة : يعتبر من المفاهيم الإدارية الحديثة التي تهدف إلى تحسين وتطوير الأداء بصفة مستمرة وذلك من خلال الاستجابة لمتطلبات العميل .

المطلب الثاني: خصائص ومقومات الصيرفة الشاملة

تتميز الصيرفة الشاملة بمجموعة من الخصائص تميزها عن غيرها من المصارف التقليدية المتخصصة، كما أن عملية التحول إلى الصيرفة الشاملة تحتاج إلى مجموعة من المقومات و المناهج المتبعة .

أولا :خصائص الصيرفة الشاملة

يمكن تلخيص أهم خصائص المصارف الشاملة فيما يلي [1]:

1-**تقوم البنوك الشاملة على مبدأ التكامل في تقديم الخدمات** وذلك بتقديم الخدمات المصرفية التقليدية والمستحدثة التي يطلبها العميل في كل الأوقات وفي مختلف الأماكن، كما تتعامل بكافة الأدوات المالية ومشتقاتها وتستنبط الجديد منها الأكثر مناسبة وتوافقا مع احتياجات العملاء.

2-قدرتها على تجنب المخاطر: باتباعها سياسة التنويع في مصادر التمويل والاستثمار بالإضافة إلى تنويع الأنشطة التي تتعامل فيها وتنويع المخاطر التي تتعرض إليها.

3- الانتشار: لطالما كان عمل المصرف التقليدي محليا يخضع لرقابة السلطات المحلية يستعين بمصرف مراسل لتحصيل الشيكات والتحويلات، أما المصرف الشامل فهو من المؤسسات ذات الأنشطة المالية التي تتجاوز حدود البلد الواحد حيث تعمل على صعيد دولي .

---

[1]- أنطرفي ذلك :

-سامر بطرس جلدة، النقود والبنوك، دار البداية، الأردن، الطبعة الأولى،2009، ص159.

-نادية عبد الرحيم ،تطور الخدمات المصرفية ودورها في تفعيل النشاط الاقتصادي، رسالة ماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر3 ، 2011/2010، ص87.

4-تحقيق عوائد متنامية من العمولات والأتعاب والرسوم التي تعتمد عليها بشكل أساسي بجانب هوامش أسعار الفائدة التي يقل الاعتماد عليها كمصدر رئيسي في الربحية، وبالتالي توسع مجالات الربحية.

5-إدارة ذكية للموارد تتفوق على الإدارة التقليدية للسيولة، لتشمل تخطيط وتنظيم وتوجيه وتحفيز ومتابعة للتدفقات النقدية بأشكالها وأنواعها وتوقيتاتها ومصادرها المتعددة.

ثانيا :مقومات و مناهج التحول إلى المصارف الشاملة

تعتمد عملية التحول إلى المصارف الشاملة على مجموعة من المقومات، كما تستلزم العملية عدة آليات ومناهج و المتمثلة أساسا فيما يلي: [1]

1-مقومات التحول إلى المصارف الشاملة: تتعلق بعض هذه المقومات بالمصرف نفسه كما يتعلق بعضها الآخر بالسياسات التي تتبناها الدولة:

أ-مقومات مرتبطة بالمصرف: وتتعلق أساسا بـ :

-كفاءة الأداء البشري الذي يشمل كافة الوظائف الفنية، المالية، التسويقية، القانونية، الاستشارية والإدارية المتصلة بالعمل المصرفي و التحكم في تكنولوجيا المعلومات و التي تعد من متطلبات التحول.

-توفر موارد مالية ضخمة تسمح للمصرف بتقديم خدمات متنوعة لمختلف أنواع العملاء، وضمان ملاءة مالية كافية ممثلة في حجم رأس المال الكافي والاحتياطات.

---

[1] أنظر في ذلك :

-عبد المطلب عبد الحميد، البنوك الشاملة عملياتها وإدارتها، مرجع سابق، ص،25.

- طارق عبد العال ،التطورات العالمية و انعكاساتها على أعمال البنوك ،مرجع سابق ، ص204.

-مفتاح صالح ، الطيب داودي، معارفي فايزة، مرجع سابق.

ب–مقومات مرتبطة بسياسات الدولة: تنطوي على السياسات التي تتبناها الدولة من خلال:

–اقتناع الدولة وسلطاتها الوصية بفكرة الصيرفة الشاملة وأهدافها، والعمل على توفير الدعم لها من خلال إصدار تشريعات تخدمها ووضع ضوابط رقابية لضمان أمنها وسلامتها.

–دعم البنك المركزي ومساندته لهذه المصارف على أداء وظيفتها لتحقيق التنمية الاقتصادية.

2– آليات ومناهج التحول إلى الصيرفة الشاملة :

يمكن التحول إلى خيار الصيرفة الشاملة من خلال عدد من المناهج تتمثل أساسا في :

أ–المنهج الأول: تحويل بنك قائم بالفعل إلى بنك شامل

يشترط لتحول مصرف متخصص قائم بالفعل إلى مصرف شامل توفر كفاءات بشرية مؤهلة قادرة على التكيف مع متطلبات الوضع الجديد، وأن يكون المصرف كبير الحجم و قابلا للنمو والتوسع، ويعد هذا المنهج الأسلوب الأسرع والأفضل حيث يتم التحول على مراحل متدرجة وذلك بإدخال خدمات جديدة تدريجيا لضمان استيعاب تقنيات هذه الخدمات، في الوقت الذي يتم فيه العمل على تطوير و التدريب وإعادة الهيكلة التنظيمية، وإصدار اللوائح والنظم الداخلية بما يتفق مع طبيعة الخدمات والأنشطة التي يقدمها المصرف الشامل، ويتم هذا المنهج وفق أسس أهمها:[1]

–**التدرج** :أي التحول على مراحل للحد من مقاومة التغيير، ولضمان الاستيعاب لتقنيات هذه الخدمات ولمعايير الدقة والسرعة والفعالية في نطاق من الجودة الشاملة.

–**التطوير** :بمعنى إعادة الهيكلة التنظيمية وتطوير اللوائح والنظم الداخلية وتعديل الإجراءات بما يضمن أداء العمل بالصورة والشكل والمضمون المطلوب.

---

[1] رابح عرابة ، دور الصيرفة الشاملة في تطوير البنوك في الدول النامية – مع الإشارة إلى حالة مصر، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، جامعة الشلف، العدد السادس،2009 ، ص199

-**التجهيز:** ذلك بتوفير الإمكانيات المادية والتكنولوجية والمعلوماتية المطلوبة لإنشاء المصرف الشامل وذلك من خلال إعادة تخصيصه وتنشيط الفروع.

-**الخطة** :من حيث خضوع كافة العمليات المصرفية وكافة خطوات التحول إلى المصرف الشامل إلى برنامج مخطط في إطار عمليات التخطيط والتنظيم والتوجيه والتحفيز والمتابعة للتغلب على معوقات ومحددات التغيير المطلوب مع ضمان وتأكيد مقومات نجاح التحول .

ب-المنهج الثاني: إنشاء مصرف شامل جديد بإعداد كفاءات بشرية

طبقا لهذا المنهج يتم إنشاء بنك شامل جديد من خلال اختيار كفاءات بشرية مؤهلة ومدربة، ولديها القدرة على الابتكار والتجديد بما يتفق ومفهوم الصيرفة الشاملة، ويتم تدريبها مسبقا في مصارف شاملة قائمة، مع الاعتماد على حملات ترويجية للتعريف بالمصرف الجديد، والملاحظ أن البعض يفضلون المنهج الثاني مستندين في ذلك إلى أن الخدمات المصرفية التي يؤديها البنك الشامل تتميز بطبيعة خاصة يصعب على من اعتادوا الأنماط التقليدية للعمل المصرفي قبولها واستيعابها بسهولة.

ج -المنهج الثالث: شراء أحد المصارف أو الاندماج

يتم التحول من خلال شراء مصارف قائمة تعاني من مشاكل وتوشك على الإفلاس ليتم دمجها تدريجيا إلى مصارف الشاملة مع تحمل تكاليف إضافية، فهذا الأسلوب صعب التطبيق من الناحية العملية لأنه يتطلب الكثير من الوقت والجهد اللازم لاختبار المكان والعناصر البشرية التي تتطلب تدريب على مستوى عال.

المطلب الثالث:الإطار العام لاستراتيجية التنويع في المصارف الشاملة

ويتم ذلك من خلال عدد من المحاور يمكن تلخيصها فيما يلي[1] :

أولا :تنويع مصادر التمويل ومجالات الاستخدامات

تعتمد المصارف الشاملة على استراتيجيات لتنويع مصادر تمويلها بالاضافة إلى سعيها الدائم لتنويع طرق استخدام واستغلال أموالها .

1- تنويع مصادر التمويل المتاحة للمصرف

نطرا لصعوبة زيادة حجم الودائع مقارنة بحجم القروض المقدمة من طرف المصرف لعملائه يلجأ لتنويع مصادر أمواله عن طريق مصادر غير تقليدية أهمها:

أ- **إصدار شهادات إيداع قابلة للتداول:** حيث تعتبر كودائع آجلة تسمح بتوفير أموال طويلة الأجل وهي شهادات لحاملها يمكن شرائها وبيعها في أسواق النقد في أي وقت دون الرجوع للمصرف.

ب-**الإقتراض طويل الأجل من خارج الجهاز المصرفي:** ويكون عن طريق إصدار سندات اقتراض تطرح للبيع في أسواق رأس المال أو عن طريق الاقتراض من المؤسسات المالية.

ج-**اتخاذ شكل الشركة القابضة المصرفية** : مما يسمح له بأن يضم إلى جانبه العديد من الشركات الصناعية والتجارية والمالية التي يمكن أن تدعم موارده المالية خاصة في فترات تراجع حجم الودائع حيث يمكن لإحدى الشركات الشقيقة أن تقترض من السوق ثم تعيد إقراض المصرف، كما يمكنه بيع أجزاء من القروض لهذه الشركات .

---

[1] عصام الدين أحمد أباظة، مرجع سابق، ص ص 430-438

د- **التسنيد و التوريق** : ويتمثل في إمكانية تحويل الأصول غير السائلة و المتمثلة في القروض التي تستحق في تاريخ معين إلى أوراق مالية (سندات) قابلة للتداول ومن أمثلة ذلك قروض الإسكان والقروض الشخصية المضمونة بضمانات عينية.

2- التنويع في مجال الاستخدامات المصرفية و أهمها:

أ-**التنويع في محفظة الأوراق المالية:** بحيث تضم أوراق تختلف من حيث تواريخ استحقاقها و طبيعة أنشطة المؤسسات المصدرة لها مع انخفاض درجة ارتباطها ببعض لخفض المخاطر وزيادة فرص الربح.

ب- **تنويع محفظة القروض الممنوحة:** بحيث تقدم لمختلف الأنشطة التجارية، الصناعية، الخدمية، العقارية والاستهلاكية وقروض التجارة الخارجية، مع تنويع مدة القروض من قصيرة ،متوسطة وطويلة الأجل اعتمادا على ما يسمى " قانون المتوسطات" الذي يشير إلى استقرار الموارد المالية للمصرف، حيث إذا قامت مجموعة من المودعين بسحب جزء من ودائعها فإن هناك احتمالا كبيرا لتقوم مجموعة أخرى بإيداع مبالغ تعادل تقريبا ما تم سحبه.

ج- اقتحام مجالات استثمار جديدة : تعتبر عمليات الصيرفة الاستثمارية من أهم وظائف البنوك الشاملة والتي تشمل :[1]

-**الإسناد** : حيث يقوم المصرف بشراء الأسهم الصادرة حديثا من الشركة المصدرة لها بغرض بيعها مع تحمل الأعباء المحتملة نتيجة انخفاض أسعارها قبل الانتهاء من تسويقها مقابل حصوله على كافة العمولات والمصروفات الأخرى عند سداده قيمة الأسهم للشركات المصدرة.

-**التسويق:**حيث يقوم المصرف بتسويق الأوراق المالية لصالح الشركة المصدرة لها مقابل عمولة مستخدما ما لديه من خبراء ووحدات متخصصة .

---

[1] طارق عبد العال حماد ،التطورات العالمية و انعكاساتها على أعمال البنوك ،مرجع سابق ،ص58.

-**تقديم الاستشارات حول الإصدارات الجديدة :** وذلك بتقديم النصح للشركات قبل أن تقوم بإصدار الأوراق المالية الجديدة بما لديه من الخبرة والكفاءة .

-**تمويل عمليات توسيع قاعدة الملكية** :بتقديم قروض طويلة الأجل للعاملين للمشاركة في ملكية المؤسسات التي يعملون بها، على أن تتم خدمة القرض من حصيلة توزيعات الأسهم المشتراة وبذلك تستفيد المصارف من إعفاء ضريبي على 50 % من الفوائد المستحقة.

-**رسملة القروض:** وذلك باستبدال القروض التي تقدمها المصارف للمنشآت بحصص من رأس المال وذلك بعد ما تفشل المنشأة في سداد التزاماتها.

ثانيا :التنويع بالقيام بأنشطة غير مصرفية : يجتهد المصرف الشامل في التنويع من الأنشطة التي يقوم بها و التي قد تكون غير مصرفية إما بالاعتماد على أجهزته أو بمساعدة شركات أخرى.

1-**قيام المصرف بأنشطة غير مصرفية إعتمادا على أجهزته** : و نذكر أهمها :

أ-**القيام بنشاط التأجير التمويلي Leasing:** من المزايا الإيجابية لهذه العملية بالنسبة للمصرف في أن التأجير يشبه القرض المضمون الذي يقدم للمنشأة بغرض شراء الأصل نظرا لأن المستأجر يسدد القيمة الإيجارية الدورية و يقوم بتسليم الأصول للمصرف في نهاية التعاقد.

ب-الاتجار بالعملة: التي في حوزة المصرف وخاصة في الأسواق الحاضرة لإتمام صفقات تجارية دولية لصالح العملاء لتحقيق عوائد مقابل العمولات التي تحصل عليها المصارف دون التعرض للمخاطرة.[1]

[1] عبد المطلب عبد الحميد ، العولمة واقتصاديات البنوك، مرجع سابق،ص58.

ج-**إصدار الأوراق المالية** :يقوم المصرف بإصدار الأسهم والسندات للمنشآت دون التعهد بتصريفها، ويحصل على عمولة مقابل تصريف أي قدر منها مع عدم تحمله لأية تكاليف في حالة عدم نجاحه في تصريف الجزء الباقي منها.

د-**إدارة الاستثمارات لحساب العملاء** :قد يقوم المصرف باستثمار ودائع العملاء لصالحهم من خلال صناديق الاستثمار مقابل أتعاب محددة، وقد يتولى إدارة محفظة الأوراق المالية لصالح عملائه وتطبيقا لأوامرهم إضافة إلى تحصيل الأرباح و الفوائد عن تلك الاستثمارات مقابل عمولة البيع والشراء بالإضافة إلى أتعاب إدارة المحفظة ، ولا يتحمل أي مسؤولية في إدارة المحفظة. [1]

2- قيام المصرف بأنشطة غير مصرفية يمارسها من خلال شركات شقيقة تضمها شركات قابضة: قد يتخذ المصرف الشامل شكل شركة قابضة يتبعه مصارف أخرى أو شركات تمارس أنشطة غير مصرفية بحيث يكون لهذه الأخيرة شخصية معنوية مستقلة عن الشركة القابضة وتعمل في مجالات لا يستطيع المصرف الخوض فيها بسبب القيود القانونية أو خوفا من المخاطرة ، ومن أمثلة هذه الشركات تلك التي تمارس أنشطة التأمين والاستثمار والتأجير:

أ-**نشاط التأمين** و خاصة التأمين على حياة و ممتلكات العميل الذي يحصل على قرض ائتماني بحيث تلتزم شركة التأمين الشقيقة بسداد أقساط القرض في حالة وفاة المقترض أو عدم تمكنه من السداد.

ب-**صناديق الاستثمار**: لكي تستحوذ المصارف الشاملة على ما يتسرب من ودائع إلى هذه الصناديق تقوم بإعادة تنظيم نفسها في شكل شركة قابضة تنشئ صندوق استثمار شقيق يقوم بتشكيل محافظ للأوراق المالية ويديرها لصالح عملائه الراغبين، ويساهم في تحقيق عائد مرتفع لصالح المصرف.

---

[1] عصام الدين أحمد أباضة ،مرجع سابق ،ص435.

ج- تأسيس شركات رأس المال المخاطر: تعد شركات رأس المال المخاطر من قنوات التمويل الهامة لما تؤديه من دور حيوي في تقديم الدعم المالي والفني اللازمين للمشروعات الواعدة التي تعمل في مجالات استثمارية عالية المخاطر، في مقابل تحقيق أرباح رأسمالية ذات معدل مرتفع في الأجلين المتوسط والطويل، وتلعب المصارف الشاملة دورا نشطا في هذا المجال باعتبارها الأقدر على متابعة هذا النشاط من خلال شبكة فروعها الواسعة.[1]

المطلب الرابع :الأنشطة التمويلية المبتكرة وحدود الصيرفة الشاملة

أولا : تقديم أنشطة تمويلية مبتكرة

يشير الابتكار المصرفي في مفهومه على أنه ترجمة الأفكار الجديدة إلى ممارسات عملية تطبيقية، ومن الاتجاهات الحديثة للخدمات التمويلية المبتكرة التي تأخذ بها البنوك الشاملة نذكر[2]:

1-صيرفة التجزئة"Retail Banking ": من أهم هذه الخدمات مايلي :

أ-**البطاقات الإلكترونية:** وتمثل حافظة نقدية إلكترونية مخزنة في الهارد ديسك لجهاز الكمبيوتر تسمح بالتسديد الفوري كوسيلة دفع مقبولة.

ب-تقديم القروض الشخصية:شهدت السوق المصرفية توسعا كبيرا في مجال القروض الاستهلاكية التي تخدم فئات كثيرة من الأفراد العاملين بالقطاع العمومي أو الخاص.

ج-التمويل بالرهن العقاري: يعد هذا النوع من الإقراض من أهم خدمات التجزئة المصرفية التي توسعت المصارف الشاملة في تقديمها للأفراد بعد أن كان مقتصرا على المصارف المتخصصة.

---

[1] صلاح مفتاح ،الطيب داودي، معارفي فايزة، مرجع سابق، ص7.

[2] معهد الدراسات المصرفية، البنوك الشاملة ،مرجع سابق، ص4.

د-نشاط التأمين: يعد التأمين من الأنشطة غير المصرفية المبتكرة التي تنشط فيها المصارف الشاملة من خلال شكل تنظيمي لشركة شقيقة تضمها شركة قابضة.

2- ممارسة أنماط جديدة لأنشطة الفروع المصرفية لكي تتلاءم مع التطورات المصرفية والتكنولوجية الحديثة وتتوافق مع تطور احتياجات العملاء الحاليين والمستهدفين ومن أهمها[1]:

أ-الأنشطة المصرفية في المحلات الكبرى والسوبر ماركت والتي تعتبر أكثر ربحية من الفروع التقليدية نظرا لانخفاض تكاليفها.

ب-إنشاء فروع مصرفية تتخذ شكل مخازن الأقسام والبوتيك: فالأولى أي مخازن الأقسام تقدم خدماتها على مدار 24سا /اليوم وكل أيام الأسبوع وتقدم مجموعة متكاملة من الخدمات التي تتفق مع خصوصية المنطقة التي تقع فيها، أما الثانية وهي الفروع التي تتخذ شكل البوتيك فتقدم خدمة مصرفية متخصصة تستهدف فئات محددة عادة ما يكونوا من رجال الأعمال والأثرياء.

ج-إنشاء فروع كاملة الآلية أو شبه آلية والتي تسعى لتحديد مزيج الخدمات التي يحتاج العملاء لتحويلها من العمليات التقليدية إلى الآلية الكاملة أو شبه آلية .

ثانيا : أهم المصارف العالمية

يضم الجدول التالي أهم المصارف الشاملة المهيمنة على السوق المصرفية العالمية حتى سنة 2017.

[1] عبد المطلب عبد الحميد، العولمة واقتصاديات البنوك، مرجع سابق، ص60.

جدول رقم (08) : ترتيب أهم عشر مصارف عالمية حسب أصولها

الوحدة (ترليون دولار)

الترتيب	البنك	مجموع الأصول
01	بنك التجارة و الصناعة الصيني	3.62
02	بنك الإنشاءات الصيني	2.94
03	البنك الزراعي الصيني	2.82
04	بنك الصين	2.63
05	بنك (HSBC) البريطاني	2.57
06	بنك(j.p Morgan) الأمريكي	2.45
07	بنك (BNP Paribas)	2.4
08	مجموعة ميتسوبيشي (UFJ) بنك ياباني	2.46
09	Bank of America	2.15
10	مجموعة كريدي أجريكول الفرنسية	1.91

المصدر : أكبر 10 بنوك في العالم قرابة نصفها بالصين.. تعرف عليها، بحث متوفر على موقع العربية نت على الرابط: www. alarabiya.net/ar/aswaq/banks ،بتاريخ 2017/09/18،تاريخ التصفح ، 2017/12/13.

ما نلاحظه من خلال الجدول هو تصدر و هيمنة المصارف الصينية على قائمة أكبر البنوك العالمية من حيث الأصول التي تديرها، حيث تستحوذ على المراتب الأربعة الأولى، و يأتي في المركز الخامس البنك البريطاني (HSBC) ، أنا أهم بنك أمريكي فيحتل المركز السادس.

ثالثا: حدود الصيرفة الشاملة

عرف الربع الأخير من القرن الماضي توسعا في نشاطات المصارف وفي السلطات والصلاحيات الممنوحة لها مما سمح لها بالقيام بكافة العمليات المصرفية والاستثمارية والتأمينية في وقت واحد، ولمسايرة هذه التوجهات الجديدة تم تعديل القوانين والتشريعات للسماح بقيام كيانات مصرفية تعرف بالمصارف الشاملة، ومن أمثلة التوجه إلى الصناعة المصرفية الشاملة تأسيس "سيتي جروب" في الولايات المتحدة إضافة إلى قيام وحدات مصرفية عملاقة في أوروبا واليابان بعد اندماج المصارف مع شركات التأمين و شركات الاستثمار مما فتح المجال للمصارف للعمل في كل المجالات بحثا عن فرص للربح واغتنامها، ومع توسع النشاطات ارتفعت وتيرة المخاطر المصرفية ووصلت أحيانا إلى مستوى انهيار مؤسسات مصرفية عملاقة مثلما حدث مع مصرف" جي بي مورجان"و"ليمان بروذر" وغيرها من المصارف خلال الأزمات المالية وأبرزها أزمة 2008.

إن الآثار السلبية لانهيارات المؤسسات المالية العملاقة مست مجمل الحركة الاقتصادية والاستثمارية في معظم دول العالم كما أنها لا تزال مستمرة و لفترة طويلة مما يثير مخاوف الكثير من المصرفيين مما حدث وما قد يحدث في أي وقت،وقد بدأ التفكير في إيجاد حل للسيطرة على هيمنة المصارف العملاقة بأي طريقة ممكنة حتى ولو كان عن طريق تجزئتها والعودة إلى العمل المصرفي التقليدي مع ترك ممارسة كل النشاطات الإضافية الأخرى من تأمين واستثمارات مالية وغيرها للمؤسسات المالية الأخرى، وذلك للتقليل من حجم المخاطر التي تعرضت لها سابقا بسبب سياسة التنويع في الأنشطة.[1]

---

[1] مقالات شركة الرقابة للاستشارات المالية الإسلامية، البنوك و النظرة المستقبليةhttp://raqaba.co.uk/?q=content ، تاريخ التصفح 2018/02.

على الرغم من فوائد النموذج المصرف الشامل وما حققه من نجاح إلا أن الأزمة المالية العالمية 2008 ساقت معها الكثير من الأفكار والمقترحات في العديد من الدول تدعو لإلغاء هذا النموذج و إعادة تنظيم العمل مصرفي القائم على فصل أنشطة الإيداع عن أنشطة الاستثمار والتداول.

حيث ظهرت ثلاثة مقترحات هامة تدعو للحد من استخدام النموذج المصرفي الشامل وهي:[1]

1-قاعدة (قانون) فولكر"Volcker " في الولايات المتحدة الأمريكية،

2-اقتراحات لجنة فيكرز في المملكة المتحدة (2011)

3-اقتراحات مجموعة "Liikanen" الأوروبية (2012)

و تعكس هذه الاقتراحات الرغبة في التخفيف من تعقيد النماذج المصرفية الحالية وحماية المودعين من التداعيات السلبية لبعض الأنشطة المصرفية الشاملة والمعقدة، ومنع استخدام الودائع لإعادة تمويل هذه الأنشطة.

فبالنسبة لقاعدة "فولكر" : لا تملك مؤسسات الإيداع الأمريكية الحق القيام بأنشطة التداول أو المشاركة في صناديق التحوط؛

وتشترط لجنة "فيكرز" بدورها أن يتم فصل أنشطة جمع الودائع عن الأنشطة المصرفية الأخرى ضمن كيان مصرفي واحد ،فيجب أن تبقى أنشطة التداول خارج الإطار المصرفي المحمي.

وعلى خلاف قاعدة فولكر ولجنة فيكرز، كانت مجموعة "Liikanen " أشمل وأوسع حيث قدمت مجموعة واسعة من التوصيات والاقتراحات التي تخص مختلف أوجه النقص التي كشفت

---

[1] Jan Schildbach , Bernhard Speyer, La Banque Universelle : Un Modèle Menacé Malgré Son Succès, Revue D'Economie Financière,N°112,2013,P141.

عنها الأزمة المالية بخصوص النظام المالي القائم ، كما تهدف إلى تحقيق استقرار النظام المالي الأوروبي.

وحسب "ليكانين" فإن فصل أنشطة التداول عن الأنشطة المصرفية الأخرى لا يؤدي إلى تحسين استقرار النظام المالي ولكن قد يضر بالاقتصاد بأكمله، فالفصل الهيكلي يزيد من مشاكل التمويل قصير الأجل في النظام المصرفي وانخفاض السيولة في الأسواق المالية من شأنه أن يزيد من تكاليف المعاملات وبالتالي تكاليف التمويل للشركات والقطاع العام وفي نفس الوقت يقلل من الأرباح للمستثمرين.

ومع ذلك فإن المصارف العملاقة الشاملة ما زالت قائمة بالرغم من ظهور من ينادي بالعودة إلى الصيرفة التقليدية تجنبا للأزمات والانهيارات، وعليه يجب صياغة التشريعات المصرفية الملائمة لهذا النوع من العمل المصرفي الشامل مع الحرص على تطبيقها بكفاءة.

المبحث الثاني: الاندماج المصرفي

يعتبر التوسع في الاندماج المصرفي وتكوين مصارف عملاقة من أهم السمات المعاصرة للعمل المصرفي في ظل العولمة المالية

المطلب الأول: ماهية الاندماج المصرفي

لمواكبة التطورات التي أفرزتها العولمة المالية والمصرفية لجأت المصارف إلى التكتل والاندماج فيما بينها.

أولا : مفهوم الاندماج المصرفي (الدمج المصرفي)

كأي مصطلح اقتصادي عرف الاندماج المصرفي عدة تعريفات و أبعاد يمكن ذكر أهمها:

1-تعريف الاندماج المصرفي:

الاندماج هو" قيام مصرفين أو أكثر بالاتحاد والامتزاج والتحالف لتشكيل كيان مصرفي أكبر حجما وسعة وبالتالي اكتساب اقتصاديات أفضل سواء من خلال تعظيم العائد والأرباح و تخفيض التكاليف أو من خلال اكتساب قوة وقدرة على مواجهة المخاطر واكتساب تأثير أكبر في السوق المصرفي المحلي و العالمي، فالاندماج المصرفي هو عملية تتم في إطار خطة وبرنامج قياسي له أهدافه المرحلية وله آثاره ونتائجه ولا يحدث عشوائيا بل هو نتيجة دراسة شاملة متكاملة".[1]

و يمكن تعريفه بأنه :" تحرك نحو التكامل و التعاون ما بين بنكين أو أكثر لإحداث شكل من أشكال التوحد يتجاوز الشكل الحالي إلى خلق كيان أكثر قدرة و فاعلية على تحقيق أهداف كانت تبدو صعبة التحقيق قبل إتمام الاندماج".[2]

و يعرف أيضا الاندماج المصرفي على" أنه اتفاق يؤدي إلى اتحاد مصرفين أو أكثر وذوبانهما إراديا في كيان مصرفي واحد ، بحيث يكون الكيان الجديد ذو قدرة أعلى وفاعلية أكبر على تحقيق أهداف " [3]

كما يعبر الاندماج عن " الاتحاد بين مؤسستين مصرفيتين أو أكثر تحت إدارة واحدة ، وقد يؤدي الاندماج إلى زوال المصارف المشاركة في تلك العملية و ظهور مصرف جديد باسم آخر له صفته القانونية وهو ما يطلق عليه "consolidation"، أو زوال أحد المصارف من الناحية القانونية وضمه إلى المصرف الدامج الذي يمتلك كافة حقوق المصرف المدموج، ويلتزم بكافة التزاماته قبل الغير ويسمى " merges"، وقد يكون الاندماج جزئيا من خلال تملك حصص مؤثرة

---

[1] عبد المطلب عبد الحميد، العولمة واقتصاديات البنوك، مرجع سابق، ص153 .

[2] جورج أسحق حنين، الدمج المصرفي ضرورة حتمية للتكيف مع متطلبات العولمة، منشورات الإدارة المركزية، مركز المعلومات والتوثيق، وزارة المالية، مصر ،بدون سنة نشر، ص4.

[3] بوزعرور عمار، دراوسي مسعود، الاندماج المصرفي كآلية لزيادة القدرة التنافسية –حالة الجزائر، ملتقى المنظومة المصرفية الجزائرية و التحولات الاقتصادية –واقع و تحديات –جامعة الشلف،2004، ص138.

من أسهم الملكية للمصارف "acquisitation"، كما لا تقتصر عمليات الاندماج داخل الدولة بل قد تتعداها إلى خارجها ".[1]

وعليه نلاحظ وجود ثلاثة مصطلحات في تعريف الاندماج المصرفي وهي: [2]

أ-**الاندماج المصرفي:** اتحاد مصرفين أو أكثر وذوبانهما إراديا في كيان مصرفي واحد .

ب- الدمج المصرفي: هو العملية التي تتم من خلال تدخل حكومي أو تنظيمي من الجهات الرقابية والسلطات النقدية وذلك في حال تعثر مصرف والخوف من انهياره، فتأمر تلك السلطات بإدماجه في مصرف آخر إذا كان القانون يسمح لها بذلك.

ج-**الاستحواذ** : هو عملية اندماج تتم بين مصرف كبير ومصرف صغير أو أكثر ويذوب المصرف الصغير في المصرف الكبير ويحمل اسمه في الغالب، ولذلك فان الاستحواذ يمكن أن يكون درجة من درجات الاندماج المصرفي الإرادي والاتفاقي بين مصرفين لتحقيق أهداف معينة.

2-أبعاد الاندماج المصرفي: تتمثل أهم أبعاده في :[3]

-**البعد الأول:** ضمان الثقة و الطمأنينة لدى العملاء والمتعاملين .

-**البعد الثاني:** تعزيز القدرة التنافسية للكيان المصرفي الجديد بتعظيم فرص الاستثمار والعائد.

-**البعد الثالث** :إحلال كيان إداري جديد أكثر خبرة وكفاءة في أداء وظائف المصرف .

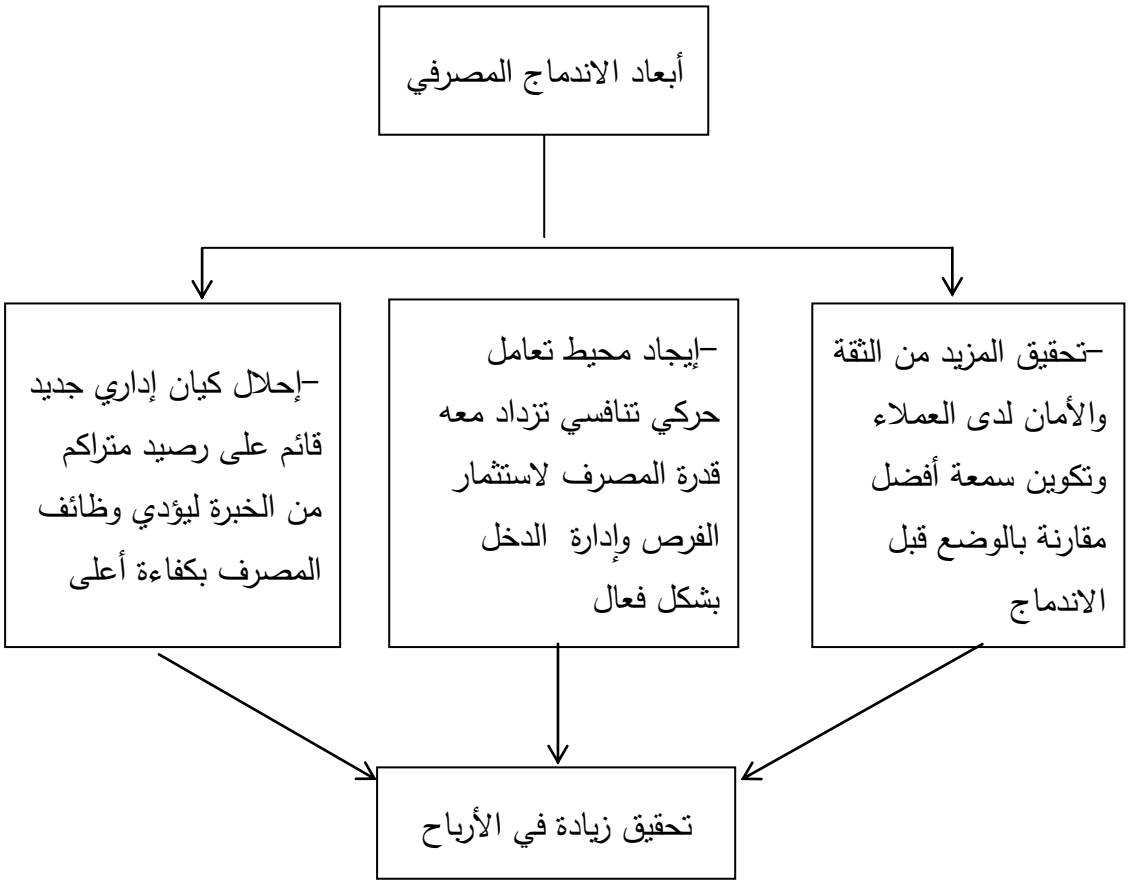
و من خلال الشكل التالي يمكن تلخيص أهم أبعاد الاندماج المصرفي.

---

[1] مصطفى كمال السيد طايل، مرجع سابق، ص189.

[2] إيناس عباس محمد ،الاندماج المصرفي نظرة شمولية ،مقال منشور على الموقع : www.mof.gov.iq/Lists/ResearchesAndStudies/3.pdf. ،تم التصفح بتاريخ2016/08/25

[3]زهية بركان، الاندماج المصرفي بين العولمة ومسؤولية اتخاذ القرار، مجلة شمال إفريقيا، العدد2 ،ص175.



شكل رقم (03) : أبعاد الاندماج المصرفي

المصدر: نزار قنوع، طرفة شريقي ، رولا غازي إسماعيل ، الاندماج المصرفي و ضروراته في العالم العربي، مجلة العلوم الاقتصادية و القانونية، جامعة تشرين للبحوث والدراسات العلمية، سوريا، المجلد 31، العدد 1،2009 ،ص11.

ثانيا :أهداف ودوافع الاندماج المصرفي

1-الأهداف : قد تختلف أهداف المصارف عند الاندماج ويكمن حصر أهمها في:[1]

-الدخول في أسواق جديدة وأنواع جديدة من الأنشطة.

[1] ريحان خلود، الدمج المصرفي للمصارف العاملة في فلسطين "تقييم تجربة دمج بنك القاهرة عمان فرع المعاملات الإسلامية في البنك الإسلامي الفلسطيني" ،بحث مقدم إلى مؤتمر تنمية وتطوير قطاع غزة، كلية التجارة، الجامعة الإسلامية، غزة ،2006، ص 6 .

-تحسين أداء المصرف عن طريق ضغط التكاليف وتوسيع النطاق الجغرافي أو النوعي للعمليات وتحسين القدرة على إدارة المخاطر والتقليل من مخاطر الاستثمار وذلك بالتنويع وزيادة الأرباح.

-زيادة الاحتياطات والمخصصات الاحتياطية و الاستفادة من المزايا الضريبية.

-تحسين القدرة التنافسية للمصارف خاصة المنافسة القادمة من المصارف العالمية في الأسواق المحلية والدولية والتمكن من مجاراة عولمة الأعمال.

-الاستفادة من مزايا اقتصاديات الحجم الكبير والفرص التي تتيحها التكنولوجيا الحديثة.

-تحسين عمليات البحث والتطوير وتدعيم القواعد الرأسمالية، و مواكبة الفرص الاستثمارية.

- تكوين كيانات مالية ومصرفية كبيرة قادرة على تمويل المشروعات الاقتصادية الكبيرة .

2-دوافع الاندماج المصرفي: ساهمت عدة أسباب في اللجوء إلى الاندماج ومن أهمها:[1]

-ما يعرف بفكرة زيادة الكل على الجزئيات المكونة له بمعنى مبدأ (2+2=5)، فالاندماج يؤدي عادة إلى تجميع الموارد والإمكانات في مؤسستين حتى تكون العوائد الكلية الناجمة من الجمع تتجاوز العوائد الكلية للمشتركين قبل الاندماج.

-تراجع الفرض القائل بأن الاندماج إجراء مضاد للمنافسة، ومع تحرير تجارة الخدمات المصرفية من خلال اتفاقية تحرير التجارة في الخدمات GATS، فقد تزايد الميل إلى الاندماج المصرفي، لأن المنافسة التي تواجهها المصارف لم تعد منافسة محلية بل أصبحت عالمية نظرا

---

[1] أنظر في ذلك :

-عبد المطلب عبد الحميد، العولمة و اقتصاديات البنوك، مرجع سبق ذكره، ص:167.

-Frederic Smisrkin,"Bank Consolidation",Working paper series, N° 5849, Cambridge, Dec1996, p13.

- عبد الكريم جابر، قراءة في اتجاهات القطاع المصرفي العربي نحو الاندماج والتكتل بالإشارة إلى تجارب عربية مختارة، جامعة القادسية-كلية الإدارة والاقتصاد، العراق ،مجلة جامعة كربلاء، المجلد 5، العدد4 ،2007 ،ص5.

لفتح أسواق الخدمات المالية في الدول الموقعة على الاتفاقية، مما يفرض على المصارف الكثير من التحديات و الأعباء المتمثلة في ضرورة العمل المتواصل على تطوير الخدمات و منتجاتها المصرفية و تقوية مراكزها المالية و رفع مستوى جودة أصولها و إدخال التقنيات التكنولوجية المستخدمة في الصناعة المصرفية لتقديم خدماتها و تطوير أساليب تسويقها و توسيع نطاق أسواقها، كل هذه التحديات فرضت عليها التوجه نحو المزيد من الاندماج.

-يعد تطبيق معايير كفاية رأس المال للجنة بازل من ضمن الدوافع الأساسية نحو تزايد الميل إلى إحداث المزيد من الاندماج، فقد تلجأ بعض المصارف وخاصة الصغيرة منها التي لا تتوافر لديها القدرة على استيفاء الزيادة الجديدة في رأس المال التي تفرضها السلطات النقدية إلى عملية الاندماج مع مصارف أخرى قوية قادرة على اكتساب ثقة المصارف العالمية والمستثمرين الدوليين.

-من المفروض أن تقوم المصارف الصغيرة والمتعثرة بالاندماج وذلك بدلا من تصفيتها، إلا أن ما يحدث فعلا هو أن الاندماجات تحدث بين الكيانات الاقتصادية الكبيرة والناجحة وبنسبة تصل إلى 75% ، ومثال على ذلك الاندماج الذي حصل بين "Manufacture's Hanover" و""Commercial bank وهما من المصارف الكبيرة التي تعمل في نيويورك بنفس الأسلوب المصرفي مع ذلك قررا الاندماج، وقد ترتب عليه توفير في التكاليف الثابتة بنسبه تصل إلى 30% من مجموع التكاليف هذا على المستوى المحلي ، أما على المستوى العالمي فقد حصل اندماج بين بنك "Deutsche" الألماني وبنك ""Bankers Trust Co الأمريكي وكان يتوقع حصول زيادة في العوائد على الأسهم بنسبة تتراوح بين (10-15%) مع توفير 5500 فرصة عمل جديدة

وأصبح هذا النهج إحدى الركائز الأساسية خلال عقد التسعينيات من القرن الماضي لاكتساب القدرة التنافسية أو باعتباره آلية للنفاذ إلى الأسواق العالمية[1]؛

وفي دراسة تناولت نتائج تسع حالات اندماج مصرفي، أظهرت أن هدف تخفيض التكاليف قد تحقق طبقا للتوقعات أو بأكثر منها، وبلغت نسبة التخفيض ما بين 30% و 40% من مجموع تكاليف المصرف الذي تم دمجه أو شراؤه [2].

المطلب الثاني: أنواع ومراحل الاندماج المصرفي

تختلف أنواع عمليات الاندماج وفقا لمعايير معينة، كما تحتاج لاتمامها إلى اتباع عدة مراحل منظمة و متسلسلة.

أولا :أنواع الاندماج المصرفي

يمكن تبويب أنواع الاندماج المصرفي وفقا لـ [3]:

1-معيار طبيعة نشاط الوحدات المندمجة: وفقا لهذا المعيار ينقسم الدمج المصرفي إلى:

أ -**الدمج الأفقي:** يتم بين مصرفين أوأكثر يعملان في نفس نوع النشاط أو أنشطة مترابطة فيما بينها مثل المصارف التجارية أو مصارف الاستثمار والأعمال أو المصارف المتخصصة أو شركات التأمين.

---

[1] عدنان الهندي، الدمج والتملك في القطاع المصرفي العربي، المبررات والمكاسب والاتجاهات، مجلة اتحاد المصارف العربية، العدد 226، المجلد 19، 1999، ص 26.

[2] على محمد حسن هويدي، الاندماج المصرفي دراسة في بعض الجوانب المحاسبية للتجربة المصرية، المؤتمر العلمي الرابع -الريادة والإبداع-استراتيجيات الأعمال في مواجهة تحديات العولمة، كلية العلوم الإدارية و المالية، جامعة فيلادلفيا، الأردن، 15-2005/16، ص6.

[3] مهيب محمد زايدة ، دوافع الدمج المصرفي في فلسطين ومحدداته-دراسة تطبيقية على المصارف الوطنية العاملة، رسالة ماجستير في المحاسبة والتمويل، كلية التجارة، الجامعة الإسلامية غزة، 2006، ص ص 35-38.

ب –الدمج الرأسي: يمثل الدمج الذي يتم بين المصارف الصغيرة في المناطق المختلفة والمصارف الكبيرة في المدن الرئيسية بحيث تصبح هذه المصارف الصغيرة فروعا وامتدادا للمصارف الكبيرة، ويكون الهدف من وراء هذا الدمج هو تحقيق التكامل بين الوحدات المندمجة.

ج –الدمج المختلط: هو الدمج الذي يتم بين مصرفين أو أكثر يعملان في أنشطة غير مترابطة فيما بينهما وبما يحقق التكامل في الأنشطة بين المصرفين المندمجين.

2–معيار العلاقة بين أطراف عملية الدمج:وفقا لهذا المعيار ينقسم الدمج المصرفي إلى:

أ –**الدمج الودي الإرادي** : يحدث هذا النوع من الدمج بموافقة الطرفين ودون تدخل من أي جهة وذلك للاستفادة من مزايا الدمج، وتعمل السلطات النقدية في العديد من الدول على تشجيع هذا النوع من الدمج والذي يحقق الحجم الاقتصادي الأمثل للوحدات المصرفية ويجعلها قادرة على مواجهة المنافسة وتحقيق معدلات أعلى من الربحية والنمو.

ب –الدمج العدائي :يتم ضد رغبة مجلس إدارة المصرف المستهدف بالدمج، ويحدث هذا الدمج عادة عندما تسيطر إدارة ضعيفة على مقدرات مصرف ذات إمكانات جيدة، ولذلك فالمصارف القوية والناجحة في السوق تضع أنظارها تجاه هذه المصارف للاستيلاء عليها وتغيير الإدارة الضعيفة بإدارة قوية تتمكن من الاستغلال الأمثل لإمكانات هذه المصارف.

ج –الدمج القسري : تقرره السلطات النقدية لتنقية الجهاز المصرفي من المصارف المتعثرة أو التي على وشك الإفلاس فتجبرها على الدمج بشكل قسري، فهذا النوع من الدمج يتم استجابة للقوانين والتعليمات الصادرة، كأن تقوم السلطات النقدية في بلد ما بإصدار تعليمات محددة بزيادة رأس المال المدفوع للمصارف العاملة حتى نهاية فترة معينة وإلا تعرضت لإجراءات إدارية، ففي هذه الحالة تضطر المصارف لتحقيق الدمج المصرفي استجابة للتعليمات ،أو قد تصدر قانون يشجع على الدمج للحصول على حوافز.

3-**الاندماج المصرفي وفقا لمعايير أخرى** :يمكن حصر أهم أنواعه في :[1]

أ -**الاندماج بالابتلاع التدريجي** : ويتم من خلال استحواذ مصرف لمصرف آخر تدريجيا عن طريق الشراء التدريجي لفروع المصرف الواحد تلو الآخر إلى أن يتم شراء كافة الفروع والوحدات الخاصة به ويتم ذلك سواء في السوق المصرفية العالمية أو المحلية.

ب- الاندماج التفاضلي: يتم بين مؤسسات متنوعة يضمها كيان واحد وهو اندماج قائم على الامتداد والتوسع وهو قائم على الابتلاع للآخرين، وأساس الاندماج التفاضلي التكامل والتنوع والنمو.

ج- **الاندماج بالحيازة ونقل الملكية:** من خلال شراء المصرف الذي يتم إدماجه أو المندمج وهنا يتم هذا النوع إما بشكل فجائي أو تدريجي.

د-الاندماج بالامتصاص الاستيعابي: من خلال شراء عمليات مصرفية بذاتها، مثل العمليات الخاصة بمحافظ الأوراق المالية وعمليات الائتمان وعمليات توريق الديون والمشتقات المصرفية ويتم ذلك بشكل متتابع حتى يتم اتخاذ قرار الاندماج النهائي.

هـ- الاندماج بالضم: ويقوم على مجلس إدارة موحد للمصرفين معا على أن يحمل الكيان المصرفي الجديد اسمهما معا.

و-**الاندماج بالمزج:** من خلال إحداث مزيج بين مصرفين أو أكثر ليتم إنشاء كيان مصرفي جديد وهو خليط بين المصارف المندمجة، والكيان الجديد يحمل اسم جديد وعلامة تجارية جديدة.

---

[1] مطاي عبد القادر، الاندماج المصرفي كتوجه حديث لتطوير وعصرنة النظام المصرفي، مجلة أبحاث اقتصادية وإدارية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر بسكرة، العدد 7، جوان 2010،ص113.

ثانيا : مراحل وطرق الاندماج المصرفي

تخضع عملية الاندماج المصرفي لدراسات دقيقة ومعمقة من أجل إتمامها بنجاح وبأفضل نتيجة ممكنة ولذلك يجب أن تمر بمراحل مدروسة و منظمة تتمثل أساسا في ما يلي: [1]

1- مرحلة التخطيط: هي مرحلة التحضير لعملية الاندماج المصرفي حيث يتم فيها أولا وضع خطة عمل تحدد أهداف المصرف واتجاهاته من خلال عدة خطوات تتمثل في:

أ-وضع خطة استراتيجية شاملة: وعادة ما تكون لفترة من ثلاث إلى خمس سنوات تحدد كيفية ومكان تنافس المصرف مع تقييم لجوانب القوة والضعف في جميع المجالات .

ب- تنظيم فريق الدمج : يجب أن يتكون من الموظفين الرئيسيين للمصرف.

ج- خطة الدمج: من خلال رسم إطار لبقية العملية يشمل التفاوض بين البائع والمشري.

د-اختيار ومراجعة الأهداف المنشودة: وهنا يتم التحليل باستخدام البيانات المتاحة من المصادر العامة والخاصة.

فهذه المرحلة تعتبر مرحلة تمهيدية من خلال تهيئة المصرف للدمج وذلك بإعادة هيكلته وتحديد قيمته وأساليب تسديدها، وإعداد دراسة دقيقة للمتعاملين في السوق المصرفي.

2- مرحلة التفاوض: تمثل مرحلة اتفاق بين الأطراف المندمجة ومحاولة خروج كل طرف بأقل ما يمكن من أعباء وبالتالي فهي ليست بالمهمة السهلة حيث تشمل كل الأنشطة ابتداء من الاحتكاك الأولي بين المشتري والبائع حتى نقطة إعداد الاتفاق على الدمج .

---

[1] انظر في ذلك :

-عبد الكريم جابر شنجار ،مرجع سابق.

- بركان زهية، الاندماج المصرفي بين العولمة و مسؤولية اتخاذ القرار، مرجع سابق ،ص181.

- محسن أحمد الخضيري ،الاندماج المصرفي ،الدار الجامعية ،الاسكندرية،2007،ص ص 63-64.

3-مرحلة الإنهاء والتكامل: هي مرحلة إعداد شروط صفقة الاندماج من أجل اكتمالها والوصول إلى تكامل الكيانات بعد الحصول على موافقة كل من الملاك وحملة الأسهم والجهات الحكومية ، حيث تتضمن هذه المرحلة خمسة عناصر رئيسية وهي الاتفاق النهائي، موافقة حملة الأسهم ، المراجعة النهائية، إتمام الصفقة و التكامل .

4- مرحلة تقدير وتحديد الآثار المتولدة عن عملية الاندماج: عن طريق استخدام النسب المالية ومؤشرات الأداء المختلفة لمعرفة مدى تحقيق أهداف واستراتيجية المنظمة من خلال الاندماج.

و لإتمام عملية الاندماج يتم اعتماد عدة طرق أهمها :[1]

-**الطريقة الأولى:** تقوم على التقاء إرادة مصرفين أو أكثر على الاندماج، وتسمى العملية التفاوضية الودية والتي تحاول تعظيم مصلحة المتفاوضين.

-**الطريقة الثانية** :تتم باتخاذ قرار الاندماج بالأغلبية، وبعد موافقة السلطات النقدية يتم شراء أكبر نسبة من أسهم المصرف الآخر.

المطلب الثالث: تقييم الاندماج المصرفي

تحتاج عملية الاندماج المصرفي لاتمامها و نجاحها مجموعة من الضوابط والشروط، كما أنها تخلف آثارا قد تكون إيجابية أو سلبية .

أولا: شروط وضوابط نجاح الاندماج المصرفي

يعتمد نجاح عمليات الاندماج المصرفي على توفر شروط وضوابط تتمثل في:

[1] بركان زهية ،الاندماج المصرفي بين العولمة ومسؤولية اتخاذ القرار،مرجع سابق ،ص181.

1- شروط الاندماج المصرفي:تتمثل شروط نجاح الاندماج المصرفي فيما يلي:[1]

أ-أن تتوفر رغبة حقيقية وإرادة صادقة لدى القائمين على عملية الاندماج المصرفي.

ب- أن يتم وضع تصور عملي لمراحل عملية الاندماج يتضمن الإعداد وتهيئة البيئة الداخلية والخارجية، ويتم وضع خطة زمنية لتنفيذ عملية الاندماج .

ج- أن يتم اختيار اسم المصرف الجديد والعلامة التجارية ومجلس الإدارة والخدمات المصرفية التي سيتم تقديمها.

د- إيجاد التنسيق الفعال بين الوحدات المندمجة خاصة من حيث اللوائح والقوانين والقرارات، مع وضع شبكة اتصالات داخلية ذات كفاءة عالية وبث روح الاطمئنان لدى العاملين .

-توفير الموارد المالية و البشرية اللازمة لعملية الاندماج .

2- ضوابط نجاح الاندماج المصرفي: إضافة إلى شروط نجاح الاندماج لابد من توفر مجموعة من الضوابط والأسس لضمان نجاح عملية الاندماج أهمها نذكر :

أ-ضرورة توفر كل المعلومات اللازمة و تعميق مبدأ الشفافية في عملية الاندماج عن طريق الإفصاح عن كل البيانات التفصيلية الخاصة بأطراف الاندماج من حيث حجم الودائع والقروض والاستثمارات، درجة كفاية المخصصات والديون والاحتياطات غير الموزعة والعمليات خارج الميزانية، وكل البيانات المتعلقة بالمركز المالي إلى جانب بيانات العمالة واختصاصاتهم ومؤهلاتهم وخبراتهم.[2]

ب- ضرورة منح امتيازات وحوافز لتشجيع عمليات الدمج كتقديم إعفاءات ضريبية.

ج- تهيئة مناخ المنافسة عن طريق سن قوانين التي تخص المنافسة ومتطلبات الاستثمار.

---

[1] عبد المطلب عبد الحميد، العولمة واقتصاديات البنوك، مرجع سابق، ص173 .

[2] آسيا قاسيمي، مرجع سابق، ص242.

د–ضرورة دراسة الاندماجات السابقة من أجل الاستفادة من تجاربها ومحاولة تطبيقها.

هـ– إجراء هيكلة شاملة للمصارف المندمجة سواء على مستوى الأجهزة القائمة على إدارتها أو على نطاق السياسات المالية التي يتعين عليها انتهاجها والعمل على حسن تنفيذها.[1]

ثانيا : إيجابيات وسلبيات الاندماج المصرفي

يمكن حصر أهم الايجابيات و السلبيات التي يخلفها قرار اندماج المصارف كما يلي :

1–الايجابيات تتمثل أساسا في:[2]

أ–إيجاد كيانات مصرفية كبيرة تستطيع مواجهة المصارف الأجنبية،كما يترتب على دمج المصارف الصغيرة في كيان كبير تحسين أداء الجهاز المصرفي بصورة أفضل، ومنه الاستفادة من مزايا اقتصاديات الحجم و السعة و النطاق المترتبة على زيادة أعمال و أنشطة المصرف.

ب–تعزيز القدرة التنافسية للمصرف بعد الاندماج بزيادة قدرته على استخدام التكنولوجيا الحديثة،إضافة إلى مواجهة التحديات المتعلقة بتحرير الخدمات المالية في ظل اتفاقية (الجات)، و نقله من المحلية إلى العالمية.

ج– زيادة قدرة المصرف على النمو و التوسع و فتح فروع جديدة داخلية و خارجية و على توسيع حجم الفروع الحالية ،ومنه امتلاك قدرة كبيرة على الانتشار الجغرافي والتنوع في الأنشطة.

د–تساهم الكيانات المصرفية الكبيرة في جذب الاستثمارات إلى الدولة بما يخدم النمو الاقتصادي .

---

[1] عبد المطلب عبد الحميد، العولمة واقتصاديات البنوك، مرجع سابق، ص 174 .

[2] أنظر في ذلك :

–بركان زهية، الاندماج المصرفي بين العولمة ومسؤولية اتخاذ القرار، مرجع سابق، ص 198.

– نجلاء فتح الرحمن أحمد القاضي، الاندماج المصرفي والاستحواذ في البلدان العربية، مجلة كلية العلوم الإدارية، جامعة إفريقيا العالمية، السودان، العدد1، جوان2017، ص201.

هـ–الارتقاء بالمناخ التنظيمي وتطور النظم الإدارية وزيادة قدرة المصرف على تمويل المشروعات.

و–زيادة قدرة المصرف على الإنفاق على البحوث والدراسات وإجراء عمليات التطوير لاستخدام التكنولوجيا المصرفية المتطورة وتحسين المهارات البشرية لرفع مستويات أداء العمليات المصرفية.

2–السلبيات :وعلى الجانب آخر فإن لدمج المصارف مشكلات و تحديات منها[1]:

أ–يؤدي إلى تعميق مفهوم الاحتكار الذي يعد من أخطر التحديات التي تواجهها عملية الاندماج مما يؤثر على مصالح المتعاملين في السوق المحلي، أين تفرض المؤسسات العملاقة شروطها في تعاملاتها.

ب–بعض حالات دمج المصارف الضعيفة تؤدي إلى إيجاد مصارف يمكن أن تكون مصدر أزمات مالية ،حيث أن التسرع في عملية الاندماج المصرفي وبدون إجراء الدراسات اللازمة والدقيقة للمراكز المالية ومحافظ الديون وحالات التعثر يهدد بتفاقم مشاكل المصارف المدمجة .

ج–فقدان الوظائف عند الاستغناء عن بعض الموظفين والعاملين في المصارف المدمجة.

د–ظهور صعوبات في دمج الثقافات وأساليب العمل المختلفة بين المصارف المدمجة.

ثالثا: الاندماج المصرفي والتنافسية المصرفية

نحتاج لمعرفة أهمية الاندماج المصرفي في تعزيز القدرة التنافسية للمصارف أولا إلى تحديد مفهوم القدرة التنافسية وبعدها العلاقة التي تربطها بالاندماج.

---

[1] نزار قنوع، طرفة شريقي، مرجع سابق، ص11.

1- مفهوم القدرة التنافسية:

ظهر مفهوم القدرة التنافسية من خلال كتابات " M .Porter" (بروفيسور في جامعة هارفارد) خلال ثمانينات القرن الماضي حيث اهتم بدراسة أساليب القدرة التنافسية من خلال ثلاثة سبل يمكن للمصرف اختيار الأفضل منها وهي الإدارة الاستراتيجية للتكلفة، استراتيجية التميز واستراتيجية التركز، ما يساعده على تحقيق مركز متميز أين يصعب تقليده ويتحقق هذا المركز من خلال تقديم إضافة ذات قيمة عالية.[1]

وتعرف على أنها القدرة على مواجهة المنافسين وزيادة الحصة السوقية، بينما يراها العملاء على أنها جاذبية المنتج أو الخدمة المصرفية التي تقدمها المصارف وتجعل العميل يفضلها على غيرها.

كما تمثل القدرة التنافسية للمصرف في قدرته على المحافظة على حصته في السوق المحلية والدولية والعمل على زيادة الأرباح من خلال تنويع وتطوير الخدمات المقدمة.[2]

ومنه فالقدرة التنافسية هي:[3]

-الجودة الأعلى للمنتجات و الخدمات.

-الوقت الأقل في إتمام العمليات المصرفية.

-العناية بحل مشكلات العملاء.

-المرونة في الإنجاز والتسويق والعلاقات مع العملاء.

---

[1] Porter. M,"L'avantage concurentiel,comment devancer ses concurrents et maintenir son avance", ed Dumond,Paris,1997,P8

[2] مطاي عبد القادر، مرجع سابق، ص 56.

[3] قاسيمي آسيا، مرجع سابق، ص 290.

2-معايير القدرة التنافسية للمصرف: يمكن اعتبارها أيضا أحد مؤشرات جودة الإدارة والتحكم في التسيير، ويمكن تحديد أهم هذه المعايير كما يلي:[1]

أ- تبني مفهوم وأسلوب إدارة الجودة الشاملة.

ب-الاهتمام المستمر بتدريب العاملين من أجل توفر العمالة المصرفية المؤهلة.

ج-الاهتمام ببحوث التطوير المصرفي.

د- التحكم في أساسيات التسويق المصرفي للاستجابة لرغبات العملاء والتكيف مع تغيراتها.

هـ-تنمية روح الفريق الواحد على مختلف مستويات المصرف.

و-استخدام أحدث تكنولوجيا الصناعة المصرفية.

ز- قيمة الحصة السوقية للمصرف ونسبتها إلى إجمالي الحصة السوقية للجهاز المصرفي.

ح- القدرة على التعامل مع المتغيرات المحلية والعالمية.

و من خلال الجدول التالي يمكننا تلخيص أهم القدرات المكونة لخاصية القدرة التنافسية للمصارف.

---

[1] أحمد محمد أبو بكر مكاوي، أثر جودة الخدمات المصرفية على زيادة القدرة التنافسية للبنوك، رسالة دكتوراه، أكاديمية السادات، مصر، 2001، ص150.

جدول رقم (09) : القدرات التي تتشكل منها القدرة التنافسية للمصرف

القدرات المتاحة للمصرف	النتيجة
1-**قدرات معلوماتية:** تتمثل في نظم المعلومات والاتصالات الفعالة ورصيد المعرفة المتاح عن متغيرات السوق. 2-**قدرة تنظيمية:** التنظيم الهيكلي المرن الذي يساعد على الاتصال وسهولة تدفق المعلومات. 3-**قدرة إنتاجية:** القدرات الإنتاجية والنظم والإمكانيات البحثية والتطويرية القادرة على إنتاج خدمات متميزة. 4-**قدرة تمويلية:** الموارد المالية المناسبة. 5-**قدرة تسويقية:** أساليب وإمكانيات الاتصال بالسوق والوصول إلى العملاء لتحقيق تدفق الخدمات إليه بحسب متطلباتهم ووفقا لتوقعاتهم. 6-**قدرة بشرية:** الموارد البشرية المدربة والمؤهلة والطاقات الذهنية المبدعة والرغبة في المشاركة من طرف الجميع. 7-**قدرة قيادية:** القيادات ذات الرؤية الاستراتيجية والالتزام بالابتكار والتطوير والتحسين المستمر.	قدرة تنافسية تحقق التميز على المنافسين وتضمن مركز وقيمة تنافسية للمصرف

المصدر: بريش عبد القادر، التحرير المصرفي ومتطلبات تطوير الخدمات المصرفية وزيادة القدرة التنافسية للبنوك الجزائرية، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، فرع نقود ومالية، جامعة الجزائر،2006/2005، ص272.

3-العلاقة بين الاندماج المصرفي وزيادة القدرة التنافسية المصرفية:

يعتبر الاندماج المصرفي ردة فعل مهمة وضرورية لمواجهة تحديات العولمة المالية ومن بينها ازدياد حدة المنافسة نتيجة لتحرير تجارة الخدمات المالية والمصرفية، إضافة إلى ضرورة تطبيق معايير بازل وأهمها معيار كفاية رأس المال وهو ما دفع بالمصارف إلى تكوين كيانات عملاقة قادرة على التواجد والاستمرار في السوق المصرفية العالمية والوطنية.

و عليه يعتبر الاندماج المصرفي أحد متغيرات العولمة التي تساعد المصارف على التكيف والتفاعل مع العولمة ومتغيراتها لزيادة القدرة التنافسية من خلال تخفيض التكاليف وتعظيم الأرباح، مما يحقق وفرات اقتصادية تتمثل أساسا في زيادة الكفاءة الإنتاجية مع ارتفاع مستوى الأداء المصرفي. [1]

و تتمثل أهم نتائج الاندماج المصرفي والمعززة للقدرة التنافسية المصرفية في :[2]

-إن فتح الأسواق الجديدة لتنويع المنتجات والخدمات المصرفية يزيد من ودائع المصرف ومصادر إيراداته بما يعزز موقع المصرف في السوق.

-تحسين الربحية وتخفيض التكاليف وزيادة القدرة التسويقية يتيح للمصرف زيادة فعاليته وكفاءته.

-زيادة القدرة على المنافسة العالمية في إطار تحرير تجارة الخدمات المصرفية وما يترتب عليه من اشتداد المنافسة في الأسواق المالية.

-زيادة القدرة على المخاطرة في ظل سياسة التحرير المالي.

---

[1] عبد المطلب عبد الحميد، اقتصاديات البنوك والعولمة، مرجع سابق، ص158 .

[2] مصطفى كمال السيد طايل، مرجع سابق، ص196.

-تنظيم وتطوير إدارة جودة الخدمات المصرفية، التحديث، الإبداع والابتكار في العمل المصرفي مما يوجد قيمة جديدة وتحقيق مزايا تنافسية.[1]

المطلب الرابع: الاتجاه العالمي نحو الاندماج المصرفي

عرفت السوق المصرفية العالمية العديد من صفقات الاندماج سنحاول الإشارة لبعضها.

أولا: الاندماج المصرفي في الدول المتقدمة والولايات المتحدة الأمريكية كمثال

شهدت سنوات الثمانينات والتسعينات من القرن الماضي عمليات اندماج مصرفي لم يعرفها العالم من قبل، فقد بدأت هذه الظاهرة على نطاق واسع في الولايات المتحدة الأمريكية ثم تبعتها الدول المتقدمة في أوروبا واليابان وهناك أيضا حالات مماثلة في بعض الدول العربية، ومع تسارع وتيرة العولمة والتحرير المالي والمصرفي أصبحت ظاهرة الاندماج مثيرة للانتباه حتى وصفت بأنها ظاهرة العصر، وشهدت السوق المصرفية العالمية ظهور مصارف عملاقة (Mega Banks)، نتيجة لموجة اندماجات واسعة بين المصارف العالمية، خاصة في الولايات المتحدة الأمريكية و أوربا، وبلغت قيمة عمليات الاندماج التي حدثت عام 1998 2.6 ترليون دولار منها 1.6 ترليون في الولايات المتحدة الأمريكية فقط [2].

هذا وقد شهدت الخمس سنوات الأخيرة من القرن العشرين عمليات دمج واسعة النطاق كان أهمها ما تم بين نحو 68 مؤسسة مالية ومصرفية لتسفر عن 31 مؤسسة مالية ومصرفية احتلت مراكز متقدمة بين قائمة أول ألف مصرف على مستوى العالم.

---

[1] عبيرات مقدم ،عجيلة محمد، الاندماج المصرفي لتطوير الميزة التنافسية، الملتقى الوطني الثاني حول المنظومة المصرفية في ظل التحولات القانونية والاقتصادية ،24-2006/04/25 ،بشار ،الجزائر ،ص5 .

[2] عبد المطلب عبد الحميد، العولمة واقتصاديات البنوك، مرجع سبق ذكره، ص 172.

وتشير الإحصائيات أنه في الفترة من 1999 إلى 2002، أن من بين أكبر 33 حالة اندماج هناك 08 حالات وقعت في الولايات المتحدة الأمريكية، و06 حالات في اليابان و04 حالات في إنجلترا و 03 حالات في كل من إيطاليا وسنغافورة وحالتين (02) في كل من إيطاليا وبلجيكا وحالة واحدة في السويد[1].

ومن أهم عمليات الاندماج التي تمت في الولايات المتحدة الأمريكية نذكر:

1-Bank Of America (الإيرادات:84.2 مليار دولار، صافى الدخل: 4.8 مليار دولار)

-دمج "Bank Of America" و"Nations Bank" في أبريل 1998 في صفقة بلغت قيمتها 67 مليار دولار، وهي عملية دمج بين عملاقي الصناعة المصرفية في الولايات المتحدة وتوحيد الأقوياء في سوق العمليات المصرفية بالتجزئة، حيث يعد المصرف الأول خامس أكبر مصرف في الولايات المتحدة بمعيار حجم الأصول مع تميزه بقوة انتشاره في الساحل الغربي، أما الثاني فهو ثالث أكبر مصرف مع تميزه بمركزه القوي في جنوب شرق الولايات المتحدة، مما أوجد كيان جديد يمثل أكبر مصرف يقوم بنشاط الأعمال المصرفية بالتجزئة يملك أكبر شبكة للصراف الآلي(ATM) وأكبر مؤسسة تلقي الودائع و تقديم القروض.[2]

وأقدم"Bank of America"في سنة 2004 على شراء مجموعة "MBNA" لبطاقات الائتمان مقابل 35 مليار دولار.

---

[1] بريش عبد القادر ،التحرير المصرفي و متطلبات تطوير الخدمات المصرفية و زيادة القدرة التنافسية للبنوك الجزائرية، مرجع سابق ،ص 196.

[2]على محمد حسن هويدي، مرجع سابق ، ص10.

وشهدت سنة 2004 أيضا اندماج بين "Bank Of America "و"Fleet Boston "،وشراء 9% من أسهم" China Construction Bank ".[1]

في جانفي2009 ومع أعقاب الأزمة المالية نجح "Bank Of America" في إنهاء صفقة شراء "ميريل لينش" ليكون بذلك أكبر مصرف في الولايات المتحدة، حيث مكنته هذه الصفقة بأن يتجاوز كلا من "JP Morgan chase" و "City Group" في الحجم ليصل بأصوله إلى 2.7 تريليون دولار.

2-**دمج "Bank One " و"First Chicago"** في أفريل 1998 في صفقة بلغت قيمتها 30 مليار دولار وبموجب هذا الدمج أصبح "Bank One" الجديد (الناتج عن الدمج) ثاني أكبر مصدر لبطاقات الائتمان والمهيمن على منطقة وسط غرب الولايات المتحدة، ويمثل أكبر جهة مقرضة للمشروعات الصغيرة بعدد 425 ألف عميل، والاستحواذ على 56 مليون عميل لبطاقات الائتمان، وصلت قيمة أصوله 262 مليار دولار ورأس مال يبلغ 20 مليار دولار تقريبا، ويحتل المرتبة العاشرة ضمن قائمة أول ألف مصرف على مستوى العالم، وقد استهدفت عملية الدمج:

-خفض التكاليف السنوية بمقدار 930 مليون دولار وذلك نتيجة لتوحيد الوظائف الإدارية.

-إيجاد مصرف على المستوى الوطني قادر على المنافسة وزيادة حصته في السوق.

-توقع ارتفاع الإيرادات بمقدار 275 مليون دولار في العام التالي للدمج.[2]

---

[1] الطيب ياسين ،مطاي عبد القادر، الاندماج المصرفي كأداة لرفع مستوى أداء المنظومة المصرفية الجزائرية، المؤتمر الدولي الثاني حول إصلاح النظام المصرفي الجزائري في ظل التطورات العالمية الراهنة، كلية الحقوق والعلوم الاقتصادية، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة،2008/03/12/11، ص11.

[2] على محمد حسن هويدي، مرجع سابق ، ص11.

3-بنك "JP Morgan Chase"(الإيرادات:94.2 مليار دولار، صافى الدخل:21.7 مليار دولار)[1]:

وهو واحد من أكبر مؤسسات الخدمات المالية في العالم والرائد في مجالات الاستثمار المصرفي وإدارة الأصول والثروات والأموال المساهمة الخاصة، تأسس عام 1799، يقع مقره في مدينة نيويورك، كان في البداية اسمه "JP Morgan"، وفي 2000 اندمج مع بنك Chase "Manhatten" فسميJP"Morgan Chase "، يوظف حوالي 230 ألف موظفا في جميع أنحاء العالم، وفاقت القيمة السوقية للمصرف 145 مليار دولار سنة 2007 ،في 2013 قدم المشورة في 30 صفقة اندماج بقيمة 116.1 مليار دولار.

ومنذ إعادة تأسيسه في عام 2000 عندما استحوذت مؤسسة "Chase Manhatten" على "JP Morgan, Etco"، أصبحت مؤسسة "JP Morgan ,Chase" تقدم خدماتها إلى ملايين المستهلكين في الولايات المتحدة وإلى العديد من أبرز الزبائن من الشركات والمؤسسات والحكومات في العالم، وفي 2004 استحوذت على مصرف"Bank One" في ولاية شيكاغو .

في سنة 2006 أقدمت المؤسسة على شراء مؤسسة "Colgate Fending Services " لتتمكن من تأسيس مؤسسة Chase لتمويل التعليم.

4- "Citi Group"(الايرادت 76.9 مليار دولار صافى الدخل : 10.7 مليار دولار):[2]

من أضخم صفقات تلك الناتجة عن اندماج كل من "Citi Group" مع "Travelers Group" والبالغة 170 بليون دولار أمريكي في 7 أبريل 1998، حيث أصبح هذا العملاق يعرف باسم "Citi Group " وهو أول و أكبر مصرف في العالم يقدم خدمات المصارف الشاملة.

---

[1] خاص: أفضل 50 بنكا استثماريا في العالم ،بحث منشور على موقع أموال بتاريخ 2015/11/15 ، http://amwal-mag.com ، تاريخ التصفح 2016/01/10.

[2] خاص: أفضل 50 بنكا استثماريا في العالم ،مرجع سابق.

تتمتع سيتي غروب بأكبر شبكة خدمات مالية في العالم، حيث تمتد في 107 دول مع نحو 12 ألف مكتب حول العالم، كان لدى الشركة مطلع عام 2008 نحو 370 ألف موظفا، يبلغ عدد حسابات العملاء لدى الشركة أكثر من 200 مليون حساب، كما بلغ إجمالي حجم الأصول لديها 2.187 تريليون دولار حسب تقديرات 2008.

ثانيا: الاندماج المصرفي في الاقتصاديات الناشئة

تميزت المصارف في الاقتصاديات الناشئة بعدة خصائص تتعلق بالعدد والحجم ونوع الملكية والربحية واستخدام التكنولوجيا المتطورة ،حيث وجدت في معظم الاقتصاديات الناشئة عدد صغير من المصارف التجارية الكبيرة وعدد كبير من المصارف الصغيرة وترجع ملكية معظمها إلى العائلات كما هو الحال في آسيا أو القطاع العام كما هو الحال في أمريكا اللاتينية ووسط أوروبا، وتختلف الربحية بين المصارف بدرجة كبيرة حيث يحصل بعضها على عوائد مرتفعة رغم أنها لا تعمل بكفاءة، بينما تنافس المصارف الأخرى بقوة للحصول على جزء هامشي من السوق؛

وكانت بعض المصارف تعمل بمستويات منخفضة من التكنولوجيا والمخترعات المالية وتواجه متاعب مع العمليات الأساسية مثل تقييم مخاطر الائتمان وإدارة السيولة هذا بالإضافة إلي الأزمات المصرفية التي شهدها النظام المصرفي في عدد من الدول مما أدى إلى انهيار وإفلاس عدد من المصارف، وعليه فإن عمليات الاندماج تعتبر الحل لتحسين وتطوير هيكل وكفاءة المصارف[1].

[1] نبيل حشاد، دمج واستحواذ البنوك في مصر :الفرص والمحاذير، المركز المصري للدراسات الاقتصادية، ورقة عمل رقم (79) مارس 2003، http://www.eces.org.eg/MediaFiles/Uploaded_Files ،تاريخ التصفح: 2014/02/10.

وفيما يلي نذكر تجارب بعض الدول بخصوص عمليات الاندماج والمتمثلة في:[1]

1-المكسيك:

قامت المكسيك بتشجيع عمليات الاندماج المصرفي في منتصف تسعينات القرن الماضي بإعلانها الموافقة على تملك المصارف الأجنبية للمصارف المحلية، و قد نتج عن ذلك تملك المصارف الأجنبية لستة (06) من أكبر المصارف المكسيكية؛

كما شهدت سنة 2000 توسعا كبيرا للرأس المال المصرفي الإسباني في المكسيك ودول أمريكا الجنوبية، فقد قامت أكبر مجموعة مصرفية إسبانية " Banco Santander Central Hispano" بشراء مصرف "Serfin" ليبلغ أصول المصرف الناتج عن الاندماج أكثر من 24 مليار دولار وشبكة فروع تضم 927 فرعا، وبذلك أصبحت المكسيك ميدانا للتنافس بين المصارف الإسبانية والأمريكية.

2-الأرجنتين:

أدت الأزمة المصرفية لسنة 1995 وعمليات إعادة الهيكلة إلى إعادة تنظيم الجهاز المصرفي ، فمنذ سنة 1994 تعرض 11مصرفا عاما و 32 مصرفا خاصا للإفلاس والاندماج مع مصارف ومؤسسات مالية أخرى.

3-الدول الآسيوية:

في سنة 1998 تمت أهم الاندماجات والمتمثلة في عملية استحواذ "DBS Bank "من سنغافورة على 60% من"BSA Bank "من الفلبين وتلتها اندماجات أخرى منها اندماج " Keppel Bank of Singapore" مع Malysia May Bank" ،حيث شجعت الحكومة الماليزية وبعد أزمتها المالية لسنة 1998 عمليات الاندماج.

---

[1] فاطمة بوسالم، مرجع سابق، ص178.

وفي سنغافورة اندمج سنة 2000 كل من مصرف "United Overseas Bank" مع مصرف " Overseas Bank" فنتج كيان مصرفي جديد يحمل اسم المصرف الأول، واندمج " DBS Bank" مع "Dao Heng Bank".

4- روسيا:

قامت المجموعة المالية الخاصة "أتكريتيا" بدمج مصرفين تابعين لها ليصبح بذلك هذا الاندماج الأكبر في تاريخ القطاع المصرفي الروسي ،وأصبح المصرف الجديد بإجمالي أصول تبلغ قيمتها 3.1 تريليون روبل ما يعادل نحو 47.69 مليار دولار أكبر مؤسسة مالية خاصة عاملة في السوق الروسية من حيث قيمة الأصول؛

وللمقارنة فإن أكبر مصرف في السوق الروسية هو مصرف "سبيربنك" بأصول تبلغ قرابة 23 تريليون ويليه في المرتبة الثانية مصرف "في تي بي" الذي يضم أكثر من 20 شركة مالية بأصول تبلغ 9.7 تريليون روبل، ويأتي في المرتبة الثالثة مصرف "غازبروم بنك" بأصول تقدر بنحو 5.1 تريليون دولار، وتملك الحكومة الروسية حصة في المصارف الثلاثة والمصرف الجديد ناتج عن اندماج مصرفين هما "بنك خانتي مانسيسك أتكريتيا" و "أ ف سي أتكريتيا" وكلا المصرفين تابعين للمجموعة المالية "أتكريتيا" التي تضم شركات تأمين ووساطة مالية إضافة إلى هذين المصرفين وتنتهي عملية الاندماج بشكل مع نهاية سنة 2017[1].

[1] أكبر اندماج مصرفي في روسي،https://www.alhayatp.net/?app=article.show.57358

المبحث الثالث :العولمة المالية وخوصصة المصارف

تأتي خوصصة المصارف ضمن الانعكاسات والتغيرات التي أفرزتها العولمة على الجهاز المصرفي وفي إطار سياسات الإصلاح الاقتصادي التي تبنتها العديد من دول العالم، وتعود البداية الفعلية لفلسفة الخوصصة إلى سنة1976، عندما أصدر حزب المحافظين في بريطانيا أول وثيقة تطالب بالخوصصة وقرر فيها أن الأنسب في بعض الحالات بيع الأصول العامة إلى الأفراد، وتلى ذلك قيام هذه التجربة في بلدان أخرى مثل فرنسا و كان من بين المشروعات العامة التي تم بيعها ثلاث مصارف وشركة إعلانات وشركة اتصالات سلكية ولاسلكية، وفي 1986 شهدت الولايات المتحدة تقدما كبيرا في برامج الخوصصة .[1]

المطلب الأول: ماهية خوصصة المصارف

في ظل الآثار المترتبة على العولمة المالية والمصرفية وتزايد الاتجاه نحو التحرير المالي أصبحت عملية خوصصة المصارف ضرورة تفرضها التغيرات التي تستوجب وجود كيانات مصرفية قادرة على المنافسة وتحقيق أكبر ربح ممكن وأمر يصعب في ظل المصارف العامة.

أولا : تعريف وأهداف خوصصة المصارف

الخوصصة هي "عملية تخلي عن الأصول العامة لمؤسسة ما ، أو بيع لصالح العمال أو المستثمرين الأجانب أو المحليين ، و البيع يكون إما لجزء من الأصول أو لكل الأصول وتكون دائما مرفقة بقوانين منظمة لهذه العملية .[2]

---

[1] مصطفى كمال السيد طايل ،مرجع سابق ،ص 198.

[2] Xavier Denis judicis, Jean-Pierr petit ,Les privatisations ,édition Montchrestien , Paris ,1998 , P09

كما تمثل : [1]

– توسيع الملكية الخاصة وزيادة دور القطاع الخاص داخل الاقتصاد وذلك من خلال تصفية القطاع العام كليا أو جزئيا أو بإتباع أي أسلوب آخر في عملية الخوصصة، وتوسيع الملكية يعني عدم خروج القطاع العام من النشاط الاقتصادي مباشرة و لكن بنسبة معينة فقط .

– الوسيلة التي تتبعها الدولة للتخلص من الوحدات الخاسرة في القطاع العام بتحويل هذه الوحدات إلى القطاع الخاص، وهذا ما يؤدي إلى زيادة وتحسين الإنتاجية وزيادة الأرباح .

– عكس التأميم، فمعظم المؤسسات العامة كانت خاصة قبل تأميمها .

–التخلص من الاقتصاد الاشتراكي والتحول إلى اقتصاد السوق لمواكبة النظام العالمي الجديد.

–أداة تستطيع الدولة بواسطتها توفير المال وتقديم خدمات أفضل .

1–تعريف خوصصة المصارف :

تمثل خوصصة المصارف مجموعة من السياسات المتكاملة التي تستهدف التحويل بشكل جزئي أو كلي لمصارف تملكها الدولة إلى القطاع الخاص لتفعيل آليات السوق وتحقيق المزايا التنافسية ، والاستفادة من مبادرات القطاع الخاص من أجل تحقيق أهداف التنمية الاقتصادية.[2]

كما تمثل عملية " توسيع قاعدة الملكية من خلال طرح جزء من رأس مال المصرف أو كله للبيع والتداول في بورصة الأوراق المالية بالتدرج بهدف خلق بيئة تنافسية في السوق المصرفية وتحقيق كفاءة أكبر لتلك المصارف ،بحيث يقوم صاحب القرار باختيار أحد المصارف المراد خوصصتها ويقوم بطرح أسهمه للاكتتاب العام بعد تقييم أصوله وخصومه وإعادة هيكلته وتأهيله

[1] أحمد ماهر، دليل المدير في الخصخصة، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2003 ، ص ص 25 – 26.

[2] صلاح الدين حسن السيسي، قضايا اقتصادية معاصرة، دار غريب، القاهرة، 2002 ، ص137.

لهذه العملية ،على أن تحتفظ الحكومة بملكية جزء كبير من رأسمال المصرف كمرحلة أولى ثم تزداد نسبة البيع إلى القطاع الخاص تدريجيا، أي أن الخوصصة تتم على المدى الطويل أو المتوسط."[1]

2- الأهداف المتوقعة من خوصصة المصارف: تتمثل أهم الأهداف وراء اللجوء إلى خوصصة المصارف هو مواكبة مستجدات المصرفية والمالية العالمية، إضافة إلى:[2]

-التكيف مع مبادئ اتفاقية تحرير تجارة الخدمات المالية والمصرفية في إطار (OMC) .

-توسيع القطاع الخاص والاعتماد عليه أكثر في عملية النمو والتنمية.

-إرساء دعائم التكامل المالي بين القطاع العام والخاص من خلال إعطاء دورا أكبر للقطاع الخاص.

-زيادة الكفاءة والقدرة التنافسية للمصارف من خلال الاعتماد على آليات السوق، والعمل على تطوير الأجهزة والنظم المصرفية والخدمات المقدمة و تطوير الأسواق المالية المحلية.

-تخفيف لأعباء المالية للدولة بسبب الشركات العامة الخاسرة وتوفير موارد لتمويل الأنشطة الأخرى.

-حصول الدولة على إيراد فعلي من خلال البيع النقدي للمؤسسة العامة مضافا إليه الإيرادات المستقبلية الناجمة عن أرباح الأسهم الشركات المملوكة من طرف الدولة.

-إيجاد فرص عمل جديدة نتيجة التوسعات المستقبلية للاستثمار.

---

[1] عبد المطلب عبد الحميد، العولمة اقتصاديات البنوك، مرجع سابق ،ص 205.

[2] أنظر في ذلك :-محمد عبد الكريم منهل العقيدي ،الخصخصة :المفهوم و الأهداف و المبررات ،متوفر على الرابط :http://www.academia.edu/11275499 ،تاريخ التصفح : 2016/02/11 ،ص2.

- رياض دهال ،حسن الحاج ،حول طرق الخصخصة ،المعهد العربي للتخطيط ،الكويت ،1998 ، ص3.

و إذا حاولت الدولة تحقيق جميع هذه الأهداف قد يحصل تضارب بينها وتفشل العملية، فمثلا إذا حاولت الدولة رفع كفاءة المؤسسة المصرفية وتحسين أدائها فعليها بيع نسبة كبيرة منها إلى مستثمر إستراتيجي محلي كان أو أجنبي، وإذا أرادت في نفس الوقت توسيع قاعدة الملكية فعليها توزيع أسهم الشركة على أكبر عدد ممكن من المشترين، ومنه يجب اختيار طرق الخوصصة بحيث تتناسب مع الأهداف ولا تسبب أي نوع من التضارب.

كما أن أهداف سياسة الخوصصة في معظم الدول النامية قد تختلف عن نظيرتها في الدول المتقدمة، إذ أن هدفها الأساسي في الدول النامية هو محاولة علاج الأزمة الاقتصادية التي عرفتها في بداية الثمانينات من خلال برامج التثبيت الاقتصادي والتكيف الهيكلي، وذلك تحت ضغط مؤسسات التمويل الدولية وبخاصة البنك الدولي وصندوق النقد الدولي؛

وبرامج التكيف الهيكلي هذه هي عبارة عن حزمة سياسات اقتصادية قد تختلف بعض الشيء من دولة لأخرى ولكنها عادة تشمل سحب الدعم الحكومي عن السلع والخدمات ومؤسسات القطاع العام، وتحرير أسعار السلع والخدمات، وتخفيض قيمة العملة الوطنية ،وتخفيض الإنفاق الحكومي، إضافة إلى تقليل الرقابة على النقد الأجنبي وتحرير أسعار الفائدة حتى تكون حقيقية، هذا إلى جانب إنهاء الحماية غير الجمركية التي تتمتع بها الصناعة المحلية، وإحكام الرقابة على الائتمان، وتشجيع القطاع الخاص ليقود التنمية الاقتصادية، وذلك بفسح المجال له في كل القطاعات التي كانت حكرا لمؤسسات القطاع العام.

ثانيا : أبعاد خوصصة المصارف

تعتمد الخوصصة على مجموعة من الأبعاد يجب أخذها بعين الاعتبار والمتمثلة أساسا في: [1]

1- البعد الإداري : يتيح هذا البعد إمكانية التخلص من النظم الإدارية والتنظيمية المطبقة في ظل الملكية العامة، فمعظم المصارف العمومية لا تتمتع بالاستقلال التام في وضع سياسات العمالة والأجور والخدمات المصرفية المتنوعة، وتعطي سياسة الخوصصة للمصارف الحرية في اتخاذ القرارات.

2- **البعد التنموي:** للمصارف العمومية دور في دعم برامج الإصلاح الاقتصادي وتنفيذ سياسات الحكومة المالية والنقدية وإدارة الأزمات التي يمكن أن تحدث، وهو الدور الذي لا يمكن أن تقوم به المصارف الخاصة لكن بهدف تخفيض الأعباء التي تتحملها ميزانية الدولة تلجأ إلى خوصصة بعض المصارف دون الإخلال بالدور الذي تلعبه المصارف العمومية في التنمية الاقتصادية والاجتماعية، وعلى المصارف المخوصصة مراعاة المصالح الاقتصادية العليا للاقتصاد الوطني والعمل تحت رقابة البنك المركزي.

3-البعد الزمني : هناك اتجاهان رئيسيان فيما يتعلق بالبعد الزمني:

أ- **الاتجاه الأول** : حسب هذا الاتجاه يجب تأجيل خوصصة المصارف حتى الانتهاء من خوصصة المشروعات الإنتاجية وغير الإنتاجية حتى تتمكن من سداد مديونيتها الكبيرة إلى المصارف ما يؤدي إلى تحسن الأوضاع المالية لهذه الأخيرة نتيجة حصولها على موارد جديدة.

ب- الاتجاه الثاني : في حين يرى البعض الآخر ضرورة خوصصة المصارف في مرحلة مبكرة من خلال خطة تدريجية للوصول إلى الكيانات المصرفية الكبرى.

---

[1] بعلي حسني مبارك، إمكانيات رفع كفاءة أداء الجهاز المصرفي الجزائري في ظل التغيرات الاقتصادية والمصرفية المعاصرة، رسالة ماجستير في علوم التسيير، جامعة منتوري قسنطينة 2012/2011، ص ص137-138.

ثالثا: شروط و ضوابط نجاح خوصصة المصارف

تعتمد نجاح عملية الخوصصة على العديد من الضوابط من أهمها نذكر: [1]

1- ضرورة تقييم المصرف المراد خوصصته بكل دقة وشفافية من خلال:

أ-تقييم محفظة القروض والاستثمارات للمصرف.

ب-تقييم بنود حقوق الملكية(الأموال الخاصة).

ج-تقييم ودائع المصرف

2-أن تكون الخوصصة جزئية وتتم تدريجيا

3-التأكيد على ضرورة استقلالية البنك المركزي وزيادة فاعليته الرقابية على المؤسسات المصرفية.

4 - من الأفضل أن يتم بيع المصرف لمستثمر لديه الخبرة والكفاءة في مجال العمل المصرفي قادر على إدارة أموال المودعين، ونظرا لصعوبة توفر المستثمر الاستراتيجي في دول العالم الثالث سواء من حيث القدرة المالية أو الكفاءة الإدارية، فمن الأحسن أن يكون هذا المستثمر مصرفا أجنبيا دوليا مع عدم السماح للسيطرة الكلية للمستثمر الأجنبي على المصارف الوطنية.

5 -ضرورة إصدار قوانين لدعم المنافسة والحد من الاحتكار في القطاع المصرفي

6 -تفعيل نظام التأمين على الودائع حتى تزداد قدرة المصارف على المنافسة وتحقيق الأرباح ومواجهة المخاطر، ولزيادة ثقة المودعين في الجهاز المصرفي ككل.

---

[1] انظر في ذلك :

-بعلي حسني مبارك، مرجع سابق، ص141.

-علي محمد نجم، دور البنوك في عملية التخصيصية، مجلة المصارف العربية، اتحاد المصارف العربية، المجلد 15، العدد177 ، سبتمبر1999 ،ص63.

7 –أن يحتفظ البنك المركزي باحتياطات مرتفعة من النقد الأجنبي لمواجهة أي أزمات في سعر الصرف و تلبية احتياجات المصارف من النقد الأجنبي.

8 –ضرورة صدور قوانين تشريعية لتنظيم عملية الخوصصة ، تنظم الرقابة على المصارف التي يجري خوصصتها و تحدد المعايير الواجب احترامها بعد انتقال ملكيتها إلى القطاع الخاص.

9–والأهم ضرورة وجود سوق رأس المال قوي وقادر على استيعاب الكميات الكبيرة المعروضة من أسهم خوصصة المصارف، فإن الأسواق الرأسمالية النشطة والفعالة تسهل عملية الخوصصة.[1]

المطلب الثاني: طرق ومراحل الخوصصة

تتم عملية الخصخصة بطريقة منظمة ووفقا لمراحل نظرا لأهميتها

أولا : طرق وأساليب الخصخصة

تتعدد الطرق و الأساليب لخصخصة مؤسسات القطاع العام ومن ضمنها مؤسسات القطاع المصرفي،إلا أنها في مجمل تأخذ محورين : خصخصة الإدارة و خصخصة الملكية

1–خصخصة الإدارة :تهدف خصخصة الإدارة إلى رفع كفاءة شركات القطاع العام من خلال تحسين إدارتها بإدخال تقنيات إدارة شركات القطاع الخاص و يمكن أن تمثل مرحلة انتقالية في طريق إنهاء ملكية الدولة ، و تتمثل أشكالها في : [2]

أ–**عقد الإدارة:** هو اتفاق تتعاقد من خلاله مؤسسة عمومية مع شركة خاصة لإدارة هذه المؤسسة، حيث لا تنتقل حقوق الملكية إلى الشركة الخاصة بل تنتقل حقوق التشغيل فقط، وبذلك يتم الاحتفاظ بالملكية العامة لرأس المال، وتتمثل فوائد هذا الأسلوب في التغلب على مشاكل عدم

[1] مصطفى كمال السيد طايل، مرجع سابق، ص203.

[2] رياض دهال، حسن الحاج، مرجع سابق، ص 6.

مرونة العمالة الحكومية مع التغيرات التي تحدث في طبيعة العمل المصرفي وظروفه، فضلا عن تخلص الدولة من أعباء التسيير اليومي للمصارف ، بالإضافة إلى استمرار حصول الدولة على الفائض السنوي من الأرباح. [1]

ب-التأجير :هو عقد يمنح من خلاله مالك الأصول (القطاع العام) شركة خاصة حق استخدام هذه الأصول والاحتفاظ بالأرباح لفترة متفق عليها (عادة بين 6 و 10 سنوات) مقابل دفع الإيجار، و في هذه الحالة تتحمل الشركة الخاصة المخاطر مما يحفزها على تخفيض النفقات والحفاظ على قيمة الأصول، و لكن الدولة تبقى مسؤولة عن الاستثمارات الثابتة و خدمة الديون، وقد استخدمت هذه الطريقة في عدد من الدول الإفريقية والآسيوية، ففي تايلاند طبقت عقود الإيجار في قطاع السكك الحديدية عام 1985 في عدد معين من خطوط نقل الركاب، ومع عام 1990 كانت التجربة قد نجحت حيث أصبحت هذه الخطوط تدر أرباحا كبيرة.[2]

ج-الامتياز: عندما تمنح الدولة امتيازا فإنها تحول حقوق التشغيل والتطوير إلى الجهة المستفيدة، وقد يتضمن عقد الامتياز كل مواصفات التأجير بالإضافة إلى النفقات الرأسمالية والاستثمارات التي تقع على عاتق صاحب الامتياز، وترجع الأصول إلى القطاع العام عند نهاية فترة الامتياز والتي عادة ما تكون بين15 و 30 سنة، وذلك حسب الحياة الافتراضية للاستثمارات، وعلى المستوى الدولي مثلت عقود الامتياز في مشاريع البنية التحتية، حوالي 80٪ من إجمالي عقود الخوصصة في الفترة ما بين 1988و 1993.[3]

---

[1] عبد المجيد قدي ، عبد المجيد قدي ،مدخل إلى السياسات الاقتصادية الكلية ،دراسة تحليلية تقييمية ،ديوان المطبوعات الجامعية،2003،الجزائر ، ،ص 239.

[2] رياض دهال، حسن حاج، مرجع سابق، ص 7

[3] مرجع سابق، ص 8.

يوجد نوع خاص من الامتياز و يسمى (بناء –تشغيل–تحويل) أو **نظام" B.O.T** ":ويعتبر أسلوب من أساليب خوصصة الإدارة والمتمثل بعناصره الثلاثة:[1]

– **البناء (Build):** ويعني التشييد والبناء للمشروع أوالمرفق وذلك يتم بالتحويل من رأس المال المستثمر من القطاع الخاص وبمقاولي الأعمال الذين يعهد إليهم بإنشاء المشروع و باللجوء إلى مؤسسات التحويل العالمية للحصول على القروض اللازمة لتكمل رأس المال في تحويل المشروع.

– **التشغيل(Operate):**ويتم ذلك بواسطة شركة التشغيل للمشروع من القطاع الخاص والتي يعهد إليها بتشغيل المشروع طوال فترة الامتياز بموجب عقد تشغيل وغالبا ما يكون من 20 إلى 30 سنة.

– **التحويل (Transfer):** أي تحويل الملكية وهو التزام قائم على المستثمر من القطاع الخاص بتسليم المشروع في نهاية فترة الامتياز إلى الدولة بدون مقابل وبحال جيدة.

نظرا لخصوصية المصارف فإنه يمكن تطبيق عقود الإدارة بحيث تمنح مسؤولية إدارة المصرف لمصرف خاص، على عكس عقود الامتياز و التأجير التي لا يصعب أو يستحيل أحيانا

2–خوصصة الملكية :و تضم عدة طرق أهمها :[2]

أ–**البيع المباشر**:تأخذ طريقة البيع المباشر أشكالا مختلفة لايوجد فيها وسيط بين الدولة والمشتري، مثل البيع من خلال طلب عروض أو المزاد العلني أو لمستثمر استراتيجي .

---

[1] شهاب حمد شيحان، إشكالية الخصخصة وانعكاساتها في رفع كفاءة الأداء الاقتصادية (دراسة تحليلية تطبيقية)، مجلة جامعة الأنبار للعلوم الاقتصادية والإدارية ، الرمادي ،العراق ،2008 ،ص7.

[2]أنظر في ذلك :

–نزالي سامية ، التأهيل المصرفي للخوصصة، رسالة ماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص مالية نقود وبنوك، جامعة سعد دحلب البليدة، جوان 2005، ص ص 75–76.

– رياض دهال ، حسن حاج ، مرجع سابق، ص ص 10–12.

-**طلب العروض:** يمكن من خلالها المقارنة بين مختلف العروض واختيار المشتري الذي يعرض أعلى سعر، كما تتميز هذه الطريقة بالشفافية، وتقديم العروض مفتوح لكل المستثمرين الذين يرغبون في المنافسة على شراء المصرف، لكن ما يعاب عليها أنها بطيئة ، وتتطلب نفقات إدارية مرتفعة .

-**طريقة المزاد العلني:** تتميز هذه الطريقة بدرجة عالية من الشفافية، تمكن الدولة من تعظيم إيرادات الخوصصة إضافة إلى أنها سريعة وغير معقدة، ولكي تنجح عملية البيع بالمزاد العلني يجب التأكد من وجود عدد كاف من المتنافسين في المزاد وعدم التواطؤ بين بعضهم.

-**البيع لمستثمر استراتيجي:** عندما يتطلب وضع المؤسسة أو المصرف إدخال تكنولوجيا متطورة بهدف تحسين أدائها ورفع كفاءتها،كما يستخدم هذا الأسلوب طالما يتمتع المصرف المركزي بالقوة و الاستقلال والفعالية في ضبط السوق النقدي والمالي وحماية أموال المودعين، حيث تختار الدولة مستثمرا استراتيجيا يتميز بخبرة عالية وإمكانيات كبيرة وتتم عملية البيع من خلال التفاوض ، قد اختلفت الآراء في جنسية المستثمر وخاصة في البلدان النامية أو الانتقالية، حيث فضل البعض البيع للمستثمرين المحليين فقط ، خوفا من سيطرة الأجانب الذين يلجؤون بدورهم إلى تحويل الأرباح إلى بلدانهم الأصلية، في حين شجع البعض الآخر البيع لمستثمر استراتيجي أجنبي، للاستفادة من التكنولوجيا العالمية، مع الاتفاق على البرامج التدريبية لرفع كفاءة العاملين وتطوير النظم المتبعة في العمل المصرفي[1].

ب-بيع الأسهم في الأسواق المالية: يكون التنازل عن أسهم المؤسسات تبعا لتنظيمات الأسواق المالية، و تستخدم هذه الطريقة لبيع المؤسسات و منها المصارف التي تتمتع بوضعية مالية جيدة وذات حجم كبير،و تعرض الأسهم للبيع للجمهور في السوق عادة بسعر محدد وثابت

[1]عبد المطلب عبد الحميد ، العولمة واقتصاديات البنوك ،مرجع سابق،ص216.

أو عن طريق البيع بالمناقصة بسعر افتتاحي قابل للارتفاع، وقد تبيع الدولة حصتها من أسهم المؤسسات المتداولة في السوق.

ج-البيع للعاملين والإدارة : تعتبر هذه العملية خوصصة داخلية، حيث يحصل موظفوا المصرف على كل المصرف أو جزء منه، وتمثل حافزا لرفع الإنتاجية وتخفيض التكاليف لأنها توحد بين مصالح الموظفين والإدارة وهي أداة فعالة لتوسيع قاعدة الملكية .

د-نظام القسائم : إن عملية الخوصصة من خلال القسائم مبنية على أساس تحويل سريع لنسبة كبيرة من أصول القطاع العام إلى مجموعة من المواطنين، وتتطلب هذه العملية تجميع المؤسسات والشركات التي ستتم خوصصتها بدلا من خوصصة كل منها على حدا .[1]

ثانيا :إجراءات و مراحل خوصصة المصارف

أثبتت تجارب بعض الدول النامية في أمريكا اللاتينية وأوربا الشرقية وآسيا صعوبة عملية خوصصة المصارف مقارنة بالمؤسسات غير المالية، لذا يجب اتباع مجموعة من المراحل كما تضم كل مرحلة مجموعة من الإجراءات المدروسة بعناية فائقة لضمان نجاحها ، وتتمثل أبرز هذه الإجراءات في المراحل التالية :

1-**المرحلة المبدئية** :في هذه المرحلة يتم : [2]

-إعداد الرأي العام ومناقشة الجوانب المختلفة لعملية الخوصصة.

-إجراء التعديلات القانونية اللازمة للعملية.

-التقييم الدقيق لأصول وخصوم المصرف ونوعيتها

-ضمان حقوق العاملين في المصارف محل الخوصصة.

---

[1] رياض دهال ،حسن الحاج ،مرجع سابق ،ص24.

[2] عصام الدين أحمد أباضة ، مرجع سابق ،ص651.

-إعادة هيكلة النظام الإداري للوحدات المصرفية محل الخوصصة .

-إعادة الهيكلة المالية ومعالجة مشكلات القروض المتعثرة لبحث إمكانية الخوصصة .

-تدعيم كفاية الرقابة المصرفية والمالية من خلال :[1]

*-تطوير التشريعات المنظمة للعمل المصرفي الخاص .

*-إصدار قانون المنافسة والاحتكار

*-دعم استقلال البنك المركزي و تدعيم قدرته الرقابية.

2-**مرحلة البيع التدريجي:**يقصد بها أولا أن يتم بيع وحدات القطاع العام وحدة وحدة ، وليس جميعها في نفس الوقت، وثانيا اختيار إحدى الطرق الملائمة لنقل ملكية المصارف العامة إلى القطاع الخاص بما يتلاءم والنظام المصرفي .

3-**مرحلة التسويق لبيع الأسهم الخاصة بالوحدات المخوصصة:**

بعد أن يتم تحديد بيع الأسهم في المرحلة السابقة تختص هذه المرحلة باختيار أسلوب تسويق الأسهم العامة، وقد ابتكرت إنجلترا طريقة للتسويق حيث يتم بيع جزء من الأسهم في شكل حصص إلى العاملين وصغار المستثمرين بسعر محدد لتحقيق رأسمالية شعبية، وطرح الجزء المتبقي من أسهم الخوصصة في المزاد أمام كبار المستثمرين ودون فرض قيود على الملكية باستثناء بعض القيود على الحيازات الأجنبية .[2]

---

[1] طارق عبد العال حماد، اندماج وخصخصة البنوك ، الدار الجامعية، القاهرة،2001 ،ص 234.

[2] مصطفى كمال السيد طايل ، مرجع سابق، ص205.

المطلب الثالث : الاتجاه العالمي لخوصصة المصارف

عرفت عمليات خوصصة المصارف انتشارا كبيرا بين دول العالم تزامنا مع تبني مبدأ اقتصاد السوق في أغلب دول العالم والتي اعتمدت النظام الاشتراكي سابقا، وحتى الدول المتقدمة ومحاولة لتحسين قدرة مصارفها العامة ورفع من ربحيتها لجأت إلى خوصصتها كإجراء إصلاحي.

أولا : برامج خوصصة المصارف في العالم خلال الفترة(1982-2007)

خلال ثمانينات القرن الماضي عرفت عمليات الخوصصة انتشارا واسعا بشكل عام وخوصصة القطاع المصرفي والمالي بشكل خاص، ففي الفترة الممتدة ما بين 1982-2000 قامت أكثر من (101) دولة بخوصصة مؤسسات عمومية، (51) منها تضمنت خوصصة مؤسسات مالية، من بين هذه الدول (18) دولة من (OCDE) و(33) دولة من باقي دول العالم، وقد انطلقت موجة الخوصصة في الثمانينات و بلغت أوجها مع نهاية التسعينات القرن الماضي، حيث تمت ما نسبته 68 % من عمليات الخوصصة خلال الفترة الممتدة ما بين 1994-1999، والجدول التالي يبين أهم برامج خوصصة القطاع المصرفي في بعض الدول خلال: [1]

[1] حمادو بن نعمون، خوصصة القطاع المصرفي: أسبابها وتداعياتها على النظام المالي، مجلة العلوم الإنسانية، العدد43، جوان 2015، ص ص 317-320.

جدول رقم (10):أهم برامج خوصصة المصارف في العالم خلال الفترة(1982-2000)

الدولة	عدد المصارف المخوصصة	سنة بداية الخوصصة	نسبة المصارف العمومية المخوصصة
الأرجنتين	5	1994	%6
البرازيل	7	1997	%6
الهند	8	1991	% 11
الكويت	10	1994	% 50
المكسيك	20	1991	%47
المغرب	8	1994	%24
سنغافورة	1	1993	%9
تايوان	3	1992	22%
فنزويلا	7	1990	26%
بلجيكا	7	1993	50%
الدانمارك	1	1993	14%
فرنسا	9	1991	21%
ألمانيا	5	1988	9%
اليونان	10	1991	33%
إيسلندا	5	1993	71%
إيطاليا	19	1985	25%
النرويج	6	1989	60%
تركيا	7	1993	6%

المصدر : حمادو بن نعمون، مرجع سابق ،ص318

نلاحظ أن تسعينات القرن الماضي عرفت حملة خوصصة للمصارف عالمية، غير أن النصيب الأكبر كان لصالح المكسيك بـ 20حالة بعدها جاءت الدول الأوربية كإيطاليا واليونان، أما بالنسبة لنسبة المصارف العمومية الموخوصصة فاحتلت ايسلندا المرتبة الأولى حيث تم خوصصت

أكثر من 70 % من مصارفها العمومية، ومن بين الدول العربية التي عرفت الخوصصة نذكر الكويت والمغرب.

أما خلال الفترة الممتدة من 2000-2007 فقد قامت 44 دولة بعمليات خوصصة مست القطاع المالي، ومن خلال الجدول التالي نبين عدد المصارف التي تمت خوصصتها خلال هذه الفترة في مختلف المناطق الجغرافية.

جدول رقم (11):عدد المصارف المخوصصة خلال الفترة (2000-2007) حسب المناطق الجغرافية

المنطقة	2000	2001	2002	2003	2004	2005	2006	2007
شرق آسيا والمحيط الهادي	02	-	-	05	05	10	03	09
أوربا الشرقية وآسيا الوسطى	14	16	11	15	18	20	26	52
جنوب آسيا	02	03	07	03	-	01	-	03
أمريكا اللاتينية والكاريبي	01	03	-	-	01	02	01	-
الشرق الأوسط وشمال إفريقيا	-	-	-	-	02	04	06	03
إفريقيا ما تحت الصحراء	03	05	04	-	01	02	01	02

المصدر: حمادو بن نعمان، مرجع سابق، ص319

نلاحظ من خلال الجدول استمرار عمليات خوصصة المصارف خلال مختلف مناطق العالم خلال الفترة الممتدة من 2000-2007، غير أن منطقة أوربا الشرقية و آسيا الوسطى قد عرفت النسبة الأكبر أين وصل عدد المصارف التي تم خوصصتها مع نهاية 2007 إلى 52 مصرفا.

شجعت عمليات الخوصصة التي شهدتها معظم دول العالم على اندماج المصارف عبر الحدود وهو ما أدى إلى ظهور المصارف العملاقة ،حيث ارتفعت نسبة من 15% من إجمالي حالات الاندماج خلال الفترة (1985-1993) إلى 30 % في الفترة ما بين (1994-2001) وهي الفترة التي عرفت تنفيذ عدد كبير من برامج الخوصصة في العديد من دول العالم؛

إضافة إلى ارتفاع عوائد المصارف المخوصصة مقارنة بالمصارف العمومية بسبب تحسين نوعية الإدارة والتركيز على النشاطات المربحة والابتعاد عن تمويل القطاعات العامة ذات العائد المنخفض، لكن هذه الأرباح المرتفعة التي سجلتها المصارف التي تمت خوصصتها صاحبها ارتفاع في مخاطر الائتمان على العكس المصارف العمومية بسبب متاجرتها في الديون والمضاربة، حيث تزامن وقوع الأزمات المصرفية بعد سنوات قليلة لا تتجاوز الخمس (05) سنوات من تطبيق برامج خوصصة المصارف في الكثير من الدول فمثلا المكسيك عرفت موجة خوصصة المصارف خلال الفترة (1991-1992) وشهدت وقوع أزمات مصرفية خلال الفترة (1994-1997) مما اضطر بعض الدول إلى القيام بتأميم المصارف الخاصة عقب الأزمات.[1]

ثانيا :تجربة خوصصة المصارف في دول أوروبا الشرقية

شهدت المصارف في دول أوروبا الشرقية مجموعة من الإصلاحات بعد انهيار الاتحاد السوفياتي واضطرار الدول إلى تبني النظام الرأسمالي بدل الاشتراكي، ولقد مر النظام المصرفي في هذه الدول قبل الخوصصة بمرحلتين:[2]

1-**النظام المصرفي ذو مستوى واحد:** ويمثل النظام الذي يجمع بين عمليات إصدار النقود، منح القروض للعائلات والمؤسسات، تمويل الدولة، موازنة حسابات المؤسسات وتسيير العملة

[1] حمادو بن نعمون، مرجع سابق، ص 328.

[2] جازية حسيني، خوصصة البنوك في الجزائر واقع وآفاق، رسالة ماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص نقود ومالية، جامعة حسيبة بن بوعلي الشلف،2008/2007، ص ص 154-156.

الصعبة، مع وجود بعض المؤسسات المالية المتخصصة كمصرف الاستثمار ومصرف التجارة الخارجية وصندوق ادخار العائلات، غير أن هذه المؤسسات ليس لها سياسة مستقلة بل هي امتداد للبنك المركزي والقروض المقدمة فتكون محددة عن طريق مخطط، مما جعل هذه المصارف مجرد وكالات محاسبية.

2-تبني نظام مصرفي ذا مستويين:

بهدف الفصل بين النشاط المصرفي وأعمال البنك المركزي تم أولا إنشاء حسابات المصارف التجارية لدى البنك المركزي، إضافة إلى إنشاء مصارف تجارية جديدة في كل من بلغاريا وبولونيا ورومانيا، وقد ورثت هذه المصارف الزبائن والشبكات الإقليمية عن النظام القديم.

كما تم تنظيم شروط المنافسة المصرفية عن طريق قوانين مصرفية مثل القانون الصادر سنة 1987 في بلغاريا، وفي بولونيا ورومانيا سنة 1991، وسلوفاكيا سنة 1992، كما سمحت هذه القوانين بإنشاء المصارف الخاصة و تسهيل منح الرخص وظهور عدد كبير من المصارف التجارية صغيرة الحجم ومع تطور التشريعات وتقويتها وزيادة عمليات الاندماج انخفض عدد المصارف، ففي بولونيا تم منح (58) رخصة إنشاء للمصارف خلال الفترة (1989-1991) ولكن بعد تبني قانون مصرفي جديد تقلص عدد الرخص الممنوحة إلى (20) رخصة جديدة، حيث بلغ عدد المصارف في بولونيا(83) مصرفا سنة (1999)منها (29) مصرفا أجنبيا ،(39) مصرفا خاصا و(15)مصرفا عاما، أما رومانيا فقد كان عدد المصارف (34) مصرفا ، منها(27) مصرفا أجنبيا، (8)مصارف خاصة و(8) مصارف عامة.

وقد ارتبطت الرخص المصرفية المقدمة بالحد الأدنى لرأس المال اللازم والمحدد لفتح مصرف، واقتصرت أعمال المصارف الأجنبية على مجالات محددة مرتبطة بنشاط شركة الأم وبعيدا عن تمويل الاقتصاد المحلي.

و عند بداية تطبيق برامج الخوصصة كان هناك ثلاث إمكانيات للتنازل عن الملكية العامة، إما عن طريق البيع لمستثمر استراتيجي سواء كان محلي أو أجنبي، وهي الطريقة التي استعملتها هنغاريا أو توزيع الأسهم للجمهور عن طريق قسائم و هذه الطريقة التي اعتمدتها جمهورية التشيك، أو شراء المصرف من طرف مسيريه أو عماله وهي الطريقة التي اعتمدتها كل من بولونيا ورومانيا في خوصصة المصارف العامة.

3-تجارب بعض الاقتصاديات المتحولة في خوصصة المصارف

تتمثل دول وسط وشرق أوربا من أهم الدول التي عرف تحولا من النظام الاشتراكي إلى اقتصاد السوق عقب انهيار الاتحاد السوفياتي، وسنحاول ذكر تجارب خوصصة المصارف في بعض هذه الدول على سبيل الذكر مثل :[1]

أ-تجربة هنغاريا:

بدأت هنغاريا إصلاحات القطاع المصرفي بداية من جانفي1987، عن طريق الانتقال من النظام المصرفي ذو المستوى الواحد إلى نطام مصرفي ذا المستويين، حيث أوكلت العمليات المصرفية التجارية لمصرف هنغاريا الوطني إلى ثلاث مصارف تجارية، وحولت مصالح القروض للبنك المركزي إلى ثلاثة مؤسسات قرض، وارتفع عدد المصارف من (08) ثمانية مصارف سنة 1986 إلى (30) ثلاثين مصرفا سنة 1990نتيجة لدخول مصارف جديدة ،و انخفض نصيب المصارف الأربعة التجارية الكبرى من 58 % إلى 48% بين (1987-1990)، إلا أن المؤسسات الكبرى بقيت مسيطرة حيث بلغت حصة أكبر خمسة مصارف مع البنك الوطني للادخار نسبة 82% من إجمالي أصول القطاع المصرفي لسنة1990 [2].

---

[1] جازية حسيني ، مرجع سابق، ص ص 161-164.

[2] دخول القرن21،تقرير التنمية في العالم 2000/99 ،البنك الدولي، مركز الأهرام للترجمة والنشر، مصر، 2000، ص162.

كما صدر القانون المصرفي في جويلية 1996 لتدعيم برامج الخوصصة من خلال إقرار المساواة بين المستثمر المحلي و الأجنبي بخصوص إجراءات اعتماد مصرف جديد، وإلى غاية سنة 2000 فقد تم خوصصة(39) مصرفا منهم (16) مصرفا تعود ملكيتها للأجانب بنسبة 100 % .

ب-تجربة بولونيا:

اعتمدت بولونيا النظام المصرفي ذا المستويين في جانفي 1989 ، وبعد الصعوبات الاقتصادية التي شهدتها والتي وصلت لحد إفلاس المؤسسات العمومية وعجزها عن الوفاء بديونها للمصارف والتي عرفت مشاكل بدورها تم تدخل كل من صندوق النقد الدولي والبنك الدولي لمعالجة الوضع وتبني سياسة انتقالية، ففي سنة 1990 نصحت الحكومة المصارف بعدم منح قروض جديدة للمؤسسات الضعيفة،

و في سنة 1992 سمحت الحكومة لموظفي المصارف بشراء 20% من أسهم المصرف بنصف سعرها عند خوصصتها من أجل تحفيزهم على اتخاذ إجراءات أكثر صرامة عند تحصيل أو منح قروض جديدة.

وبداية من سنة 1993 تم إعادة رسملة المصارف وخوصصتها من بعد، كما انخفض عدد المصارف في بولونيا من(104) مصرفا إلى(74) مصرفا خلال الفترة (1993-2000) بسبب عمليات اندماج بعضها وإغلاق البعض الآخر بسبب عدم احترامها لشروط فتح المصارف.

ج-تجربة دول البلطيق(إستونيا، لتونيا ولتوانيا) :

كغيرها من دول شرق ووسط أوربا قامت باعتماد نظام مصرفي ذا المستويين بعد النظام المصرفي ذو المستوى الواحد والقائم من قبل، وبعد أزمة روسيا نهاية 1998 التي تسببت في انهيار الأسعار في البورصة قامت هذه الدول بإعادة هيكلة مصارفها وخوصصة 99% منها.

و قد بلغ عدد المصارف في إستونيا (07) مصارف مع نهاية 2002 بعدما كان (42) مصرفا مع نهاية 1992، أما في ليتونيا فبلغ عدد مصارف فيها(22) مصرفا نهاية 2001 بعدما كانوا (42) مصرفا مع نهاية 1997، أما ليتوانيا ومع نهاية 2001 كان عدد المصارف فيها (09) مع (04) فروع أجنبية.

و القاسم المشترك بين مصارف دول البلطيق هو هيمنة المستثمر السويدي عليها، حيث أن 92 % من الأصول في إستونيا تحت رقابة السويد، وتصل هذه النسبة إلى72 % في ليتوانيا و33% في ليتونيا.

المبحث الرابع: الصيرفة الإلكترونية كمظهر من مظاهر العولمة المالية

الصيرفة الإلكترونية أو المصارف الإلكترونية"Electronic Banking"، أو مصارف الإنترنت ""Internet Banking"، أومصارف على الخط "Online Banking"، مصارف عن بعد"Remote Electronic Banking"،كلها مصطلحات تؤدي ذات المقصود مع الفرق في درجة الإلكترونية في أعمالها، فهناك مصارف تعمل كلية على الخط وتسمى المصارف الافتراضية، وأخرى تقدم خدمات بالطرق الإلكترونية إضافة إلى عملها بالطرق التقليدية.[1]

المطلب الأول :ماهية الصيرفة الإلكترونية وأنماطها

تسعى المصارف الحديثة جاهدة لاستغلال تطور وسائل الاتصال ووسائل الدفع عن طريق التحول من مجرد مصارف تقدم خدماتها من خلال وكالاتها إلى تقديم خدمات عبر الوسائل

[1] رحيم حسن ،هواري معراج ، الصيرفة الإلكترونية كمدخل لعصرنة المصارف الجزائرية ،ملتقى المنظومة المصرفية الجزائرية والتحولات الاقتصادية واقع وتحديات، مخبر العولمة واقتصاديات شمال افريقيا ،جامعة الشلف،2004/12/14، ص315.

الإلكترونية، حتى أصبح بعضها مصارف افتراضية لا و جود لها على أرض الواقع سوى على شبكات الإنترنت.

أولا : تعريف الصيرفة الإلكترونية وخصائصها

1-تعرف الصيرفة الإلكترونية بأنها " كافة العمليات أو النشاطات التي يتم عقدها أو تنفيذها أو الترويج لها من قبل المصارف والمؤسسات المالية بواسطة الوسائل الإلكترونية مثل: الهاتف، الحاسب، الصراف الآلي، الإنترنت والتلفزيون الرقمي وغيرها، وإلى جانب العمليات التي يقوم بها مصدرو البطاقات الإلكترونية وكافة المؤسسات التي تتعامل بالتحويلات النقدية إلكترونيا".[1]

كما تمثل الصيرفة الإلكترونية " استخدام التقنيات الحديثة كقناة لتقديم الخدمات المصرفية". [2]

2- مزايا وخصائص الصيرفة الإلكترونية :تتصف خدمات الصيرفة الإلكترونية بأنها:[3]

- خدمات تقوم على التعاقد بدون مستندات ورقية

-فتح المجال أمام البنوك صغيرة الحجم لتوسيع نشاطها عالميا باستخدام شبكة الإنترنت دون الحاجة إلى التفرع خارجيا وزيادة الاستثمار و لموارد البشرية.

-إمكانية تسليم بعض المنتجات الكترونيا مثل المنتجات الرقمية ككشوف الحساب

---

[1] حافظ كامل الغندور، محاور التحديث الفعال في المصارف العربية : فكر ما بعد الحداثة، اتحاد المصارف العربية، بيروت، 2003، ص 84.

[2] نصر حمود مزنان فهد، إمكانات التحول نحو الصيرفة الإلكترونية في البلدان العربية ،مجلة كلية الإدارة والاقتصاد العدد 4 السنة 2011 ،ص 3.

[3] أنظر في ذلك:

-حسن شحادة الحسين، العمليات المصرفية الإلكترونية، الجديد في الأعمال المصارف من الوجهتين القانونية والاقتصادية، أعمال المؤتمر العلمي السنوي لكلية الحقوق بجامعة بيروت ، الجزء الأول "الجديد في التقنيات الحديثة"، منشورات حلبي الحقوقية ،2002 ،ص193.

- منير محمد الجنبيهي، ممدوح محمد الجنبيهي، البنوك الإلكترونية، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية،2006، ص18.

– سرعة تغيير القواعد الحاكمة وذلك لمواكبة التطور السريع في مجال المعاملات الإلكترونية مما يحتاج إلى سرعة في صياغة التشريعات اللازمة لمواكبة هذا التطور.

–انخفاض تكاليف التشغيل كتكاليف شراء الموقع وتأثيثه وتكاليف العمالة والصيانة وغيرها.[1]

–إمكانية الوصول إلى قاعدة أوسع من دون التقيد بمكان أو زمان معين، مع ضمان سرية المعاملات والتي تزيد من ثقة الزبائن.

– تقديم خدمات مصرفية متكاملة وجديدة، متمثلة في كافة الخدمات المصرفية التقليدية وإلى جانبها خدمات أكثر تطورا عبر الوسائل الحديثة.

–سرعة إنجاز الأعمال المصرفي ، فمع اتساع وسائل التقنية الحديث أصبح من السهل على الزبون الاتصال بالمصرف وتنفيذ الإجراءات التي تنتهي في أجزاء صغيرة من الدقيقة الواحدة بأداء صحيح وبكفاءة عالية مما لو انتقل إلى مقر المصرف شخصيا لأداء نشاطه المطلوب .[2]

كما يمكن تلخيص أهم مراحل تطور المصارف الإلكترونية كما يلي:[3]

أ–1970–1980 : الصراف الآلي (توسع في أوروبا وأمريكا الشمالية)

ب–1980–1990 : المصارف المنزلية "Banque domicile"

ج –فترة التسعينات :المصارف الإلكترونية، المصارف الافتراضية مثل" Net Bank"

ثانيا : صور وقنوات التوزيع الإلكترونية

بهدف تقديم الخدمات الإلكترونية لزبائنها تتخذ المصارف عدة صور، كما تستخدم مجموعة من القنوات لإيصال خدماتها .

---

[1] ناظم محمد نوري الشمري، عبد الفتاح زهير العبد اللات، الصيرفة الإلكترونية، دار وائل للنشر والتوزيع ،عمان، 2008، ص34.

[2] نصر حمود مزنان فهد، مرجع سابق ،ص8.

[3] بحوصي مجدوب،سفيان بن عبدالعزيز، واقع وآفاق البنوك الإلكترونية مع الإشارة الى مستقبلها في الجزائر، المجلة العربية الدولية للمعلوماتية، المجلد الثاني، العدد الثالث،2013،ص61.

1-صور المصارف الإلكترونية : هناك ثلاث صور أساسية للبنوك الإلكترونية :[1]

أ-**الموقع المعلوماتي:** وهو الحد الأدنى من النشاط الإلكتروني المصرفي، فالمصرف من خلاله يقدم معلومات حول برامجه و منتجاته و خدماته المصرفية.

ب-**الموقع التفاعلي:** حيث يسمح الموقع بنوع من التبادل الاتصالي بين المصرف وعملائه كالبريد الإلكتروني، وتعبئة طلبات أو نماذج على الخط أو تعديل معلومات القيود والحسابات.

ج-**الموقع التبادلي** : وهو المستوى الذي يمارس فيه المصرف خدماته وأنشطته في بيئة إلكترونية، حيث تتيح للعميل إمكانية الوصول إلى حساباته وإدارتها وإجراء كافة الخدمات الاستعلامية والحوالات بين حساباته داخل المصرف أو مع جهات خارجية.

2-قنوات التوزيع الإلكترونية: تتمثل قنوات توزيع الخدمات الإلكترونية في :

أ -**خدمة الصراف الآلي** "Machine Teller Automated " :وهي أكثر الخدمات الإلكترونية انتشارا، حيث تتوفر في معظم المصارف وفروعها بهدف تخفيض ضغط العمل وتجنب الإجراءات الإدارية وتلبية حاجات العملاء المالية بعد أوقات العمل، ويتم الدخول إلى هذه الأجهزة بواسطة بطاقة إلكترونية يحملها العميل ويستخدم فيها رقم سري للدخول إلى حسابه.[2]

ب- خدمة المصرف الهاتفية "Telephone Bank": وهي خدمة تقدمها المصارف لعملائها، حيث تمنحهم حق الاتصال الهاتفي بالمصرف من خلال رقم مخصص مرتبط بالحاسوب

---

[1] آيت عكاش سمير، تطورات القواعد الاحترازية للبنوك في ظل معايير لجنة بازل ومدى تطبيقها من طرف البنوك الجزائرية، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر3 ،2013/2012، ص 95.

[2] معهد الدراسات المصرفية، الخدمات المصرفية الإلكترونية، إضاءات السلسلة الخامسة، العدد12، 2013 ،ص2.

المركزي للمصرف، وبعد ذلك يطلب من العميل أن يدخل رقمه السري على جهاز الهاتف،وبعدها يطلب العملية التي يريدها، وبذلك تنجز العملية دون الحاجة للحضور الشخصي [1].

ج- مراكز الاتصال Call Centers : وهي مراكز خدمة مصرفية هاتفية خاصة تقدمها المصارف لعملائها على مدار الساعة من خلال تواجد موظفيهم لتقديم المساعدة على الهاتف في كافة أنواع الخدمات المصرفية ،وقد حددت أرقام هاتفية مخصصة لهذه المراكز للاتصال بها.[2]

د-خدمة الرسائل القصيرة SMS :وهي خدمة تقنية تسمح للعميل بمتابعة كافة العمليات المصرفية التي تمت على حساباته الشخصية أولا بأول من خلال استلامه رسالة نصية من المصرف على هاتفه النقال تبلغه فيها بنوعية المعاملة التي تمت على حسابه خلال دقائق من إجرائها.[3]

هـ-خدمات نقاط البيع Point of Sale Services :تمنح هذه الخدمة عملاء المصرف إمكانية تسديد قيمة مدفوعاتهم إلكترونيا كبديل للنقود الورقية أو الشيكات خاصة إذا كانت بمبالغ كبيرة، حيث يتم استخدام جهاز للدفع الآلي متصل بشبكة إلكترونية مع المصارف يتم فيه التحويل الإلكتروني للنقود من حساب العميل(المشتري) إلى حساب التاجر باستخدام بطاقة العميل المصرفية[4].

---

[1] إيناس فخري محمد أبو عكر، أثر تقديم الخدمات المصرفية عبر الإنترنت على العمل المصرفي وتقييم الرقابة الأمنية على أنظمة المعلومات المحاسبية، دراسة استطلاعية على المصارف الأردنية، رسالة ماجستير في المحاسبة،كلية الاقتصاد، جامعة اليرموك، 2005/2004، ص19.

[2] علي عبد الله شاهين، نظم الدفع الإلكترونية ومخاطرها ووسائل الرقابة عليها دراسة تطبيقية على بنك فلسطين، مجلة العلوم الإنسانية، المجلد 12، العدد 1، الجامعة الإسلامية بغزة، 2010 ، ص523 .

[3] معهد الدراسات المصرفية، الخدمات المصرفية الإلكترونية، مرجع سابق، ص4.

[4] أ ديب قاسم شندي، الصيرفية الإلكترونية، مجلة كلية بغداد للعلوم الاقتصادية الجامعة العدد27، العراق، 2011، ص7.

و-التلفزيون الرقمي:وهو عبارة عن ربط الأقمار الصناعية بين جهاز التلفزيون بالمنزل وبين حاسب المصرف، وبالتالي يمكن الدخول من خلال رقم سري إلى حاسب المصرف أو شبكة الإنترنت وتنفيذ العمليات المطلوبة.

ز-الخدمة المصرفية عبر إلانترنت"On-line Banking "

تسمح هذه الخدمة لعملاء المؤسسات المصرفية بالقيام بالمعاملات المالية من خلال الدخول إلى الصفحة الإلكترونية للمؤسسة المصرفية، و يتم إعطاء للعميل رقم شخصي تعريفي"PIN" لتسهيل الدخول وإجراء المعاملات المالية.[1]

المطلب الثاني: تطور وسائل الدفع الإلكترونية

تعتبر وسائل الدفع الإلكتروني بديل للدفع النقدي التقليدي، فهي قيمة نقدية مخزنة على أداة إلكترونية بشكل مسبق بحيث تكون متاحة للمستعمل بعد ذلك، وتتمثل في الأموال التي يتم التعامل بها بطريقة إلكترونية، وفي جميع الأدوات والأساليب المستعملة والتي تسمح بتحويل الأموال إلكترونيا.[2]

أولا : وسائل الدفع الإلكترونية المطورة والحديثة

يمكن التمييز بين وسائل الدفع الإلكترونية المطورة أي أنها موجودة قبل الصيرفة الإلكترونية لكن تم تطوريها لتتماشى و متطلبات التكنولوجيا الحديثة ووسائل الدفع الحديثة.

1-وسائل الدفع الإلكترونية المطورة و تتمثل أساسا في :

أ-الشيك الإلكتروني: يعتبر مكافئا للشيك التقليدي ولكن معالجته تتم بطريقة إلكترونية، هذه المعالجة تكون إما جزئية أو كلية فالمعالجة الجزئية تتجلى في كون الشيك يصدر في صورته

---

[1] إيناس فخري محمد أبو عكر ،مرجع سابق، ص10.

[2] عبد الحميد بسيوني، أساسيات ومبادئ التجارة الإلكترونية، دار الكتاب العلمية، القاهرة، 2003 ، ص79 .

العادية أو في شكله الورقي إلا أن معالجته تتم إلكترونيا، وذلك بإدخال مضمونه على دعامة إلكترونية، أما المعالجة الكلية ففيها يختفي دور الورق تماما وتتم العملية من خلال الوسائط الالكترونية أي يكون هنا الشيك صادرا منذ البداية في شكل الكتروني.

ب-السفتجة الالكترونية: لا تختلف عن الورقية فهي محرر ثلاثي الأطراف تتم معالجته إلكترونيا بصورة جزئية أو كلية، ففي حالة المعالجة الجزئية تكون السفتجة في شكل ورقي ويقوم المصرف بإدخال مضمونها إلى قاعدة البيانات الإلكترونية، أما السفتجة الإلكترونية المعالجة بصورة كلية فهي التي تصدر منذ البداية في شكل إلكتروني من دون حاجة للورق .[1]

ج- السند لأمر الالكتروني:وهو نظير السند لأمر التقليدي، محرر ثنائي الأطراف إلا أن معالجته تتم في صورة إلكترونية سواء أكانت هذه المعالجة كلية أم جزئية.

2- وسائل الدفع الإلكترونية الحديثة: وتتمثل أساسا في بطاقات الائتمان المصرفية

أ-تعريفها: يمكن تعريف بطاقات الائتمان على أنها عقد يتعهد بمقتضاه مصدر البطاقة بفتح اعتماد بمبلغ معين لمصلحة شخص آخر وهو حامل البطاقة الذي يستطيع بواسطتها الوفاء بقيمة تعاملاته مع المحلات التجارية التي ترتبط مع مصدر البطاقة بعقد تتعهد فيه بقبولها الوفاء بمشتريات حاملي البطاقات على أن تتم التسوية النهائية بعد كل مدة محددة ، و من خلال التعريف يتضح أن الركائز الأساسية التي تقوم عليها فكرة الائتمان الإلكتروني هي[2]:

- **المركز العالمي للبطاقة:** وهي مؤسسة عالمية تتولى إنشاء البطاقة ورعايتها والقيام بدور المحكم لحل أي نزاعات قد تنشأ بين المتعاملين بالبطاقة.

---

[1] مجدوب حشيفة، التجربة التشريعية الجزائرية في مجال أساليب الوفاء الإلكترونية، مجلة الاقتصاد الإسلامي العالمية، http://giem.kantakji.com/article/details/ID/592/print/yes، تاريخ التصفح:2015/03/12.

[2] علي عبد الله شاهين ، مرجع سابق ،ص 521.

– **مصدر البطاقة:** هي المصارف المنتشرة في جميع أنحاء العالم والتي تقوم بالإعلان عنها وترويجها وتسويقها والتعاقد مع التجار وربط شبكة أجهزة الصراف الآلي لديها بشبكة المنظمة العالمية للبطاقة لتسهيل عملية السحب في أي جهاز صراف آلي في العالم مرتبط بالشبك.

– **التاجر:** ويتجسد في المؤسسات التي يتعاقد معها المصدر للبيع لحامل البطاقة

–**حامل البطاقة:** هو الفرد الذي يحصل على البطاقة لاستخدامها في معاملاته.

ب– أنواعها: رغم تعدد أنواعها إلا أنه يمكن ذكر أهمها:

–**بطاقة الحساب أو بطاقة الخصم الشهري أو القيد الآجل:** تتيح للعميل الشراء على الحساب مع التسديد لاحقا وهي فترة ائتمان يقدمها المصرف لعملائه في صورة قرض دون فائدة، وإذا تأخر العميل عن السداد فان المصرف سوف يحمله فوائد تتراوح قيمتها ما بين 1.5% – 1.75 %شهريا .[1]

– **البطاقة المدينة (بطاقة الخصم أو القيد المباشر):** تتيح للعميل الشراء على الحساب مع التسديد من خلال السحب على حساباتهم الجارية في المصرف مباشرة، فالتحويل لقيمة المشتريات يتم إلى الجهة الدائنة خلال اليوم نفسه الذي تم فيه الشراء أو خلال أيام فقط.[2]

–**البطاقة الدائنة أو التسديد بالأقساط على فترات لاحقة:**يقوم هذا النوع على عدم الدفع المسبق لمصدر البطاقة مثل بطاقة الحساب إلا أن حامل البطاقة يدفع المبالغ المستحقة على شكل أقساط دورية متناسبة مع دخله الشهري مع حساب الفائدة.[3]

---

[1] نهى خالد عيسى، بطاقة الائتمان الإلكترونية، مجلة المحقق للعلوم القانونية والسياسية، العدد 2، السنة7،2015، ص 525 .

[2] أبوبكر التاج أحمد دياب ، محددات انتشار الصيرفة الإلكترونية دراسة لعينة من المصارف التجارية السودانية ،رسالة ماجستير في الدراسات المصرفية ، جامعة السودان للعلوم و التكنولوجيا ،2014 ، ص28.

[3] نهى خالد عيسى، مرجع سابق، ص 526 .

– **البطاقة الذكية "Smart Card "**:وهي بطاقة تفاعلية تتضمن ذاكرة دقيقة وشريط إلكترو مغناطيسي فائقة القدرة على تخزين جميع البيانات الخاصة بالعميل مثل اسم العميل ورقمه السري ورصيده المصرفي وتوقيعه وأحيانا صورته الشخصية.[1]

ج–الجهات المصدرة للبطاقات المصرفية:تصدر البطاقات المصرفية من طرف مجموعة من المنظمات العالمية والمؤسسات المالية والتجارية نذكر منها:

–**شركة " فيزا** " VISA": تعد أكبر شركة دولية في إصدار البطاقات الائتمانية ويعود تاريخ إنشائها إلى عام 1958عندما أصدر بنك أمريكا البطاقات الزرقاء والبيضاء والذهبية.

– **ماستركارد:** هي ثاني أكبر شركة دولية في إصدار البطاقات الائتمانية مقرها في الولايات المتحدة الأمريكية، بطاقاتها مقبولة لدى أكثر من 4.9 مليون محل تجاري واستخدمت لتسوية معاملات بلغت أكثر من 200 مليون دولار.

ثانيا: الانتقال من النقود الإلكترونية الى النقود الرقمية

يعرف استخدام النقود عن طريق الوسائل اللاإلكترونية تطورا مستمرا حيث يمكننا التمييز بين:

1–النقود الإلكترونية: يمكننا التطرق إلى تعريفها و أهم نماذجها:

أ–**تعريفها:** ظهرت النقود الإلكترونية بعد ظهور البطاقات المصرفية وهي عبارة عن نقود غير ملموسة تأخذ صورة وحدات إلكترونية تخزن في مكان آمن على الهارد ديسك لجهاز الكمبيوتر الخاص بالعميل يعرف باسم المحفظة الإلكترونية، ويمكن للعميل استخدام هذه المحفظة في القيام بعمليات البيع،الشراء والتحويل.[2]

---

[1] علي عبد الله شاهين، مرجع سابق، ص524.

[2]رابح عرابة ، مرجع سابق، ص16 .

كما يقصد بها تلك الأنظمة البرمجية المخصصة لدفع النقود عبر الإنترنت ويتطلب استخدامها ثلاثة أطراف لضمان كفاءة التعامل بها وهي : العميل، المحرر، المصرف Bank on " Line"ويشترط أيضا وجود برنامج النقود الإلكترونية نفسه ومنفذ لشبكة الإنترنت.[1]

ب-نماذج النقود الإلكترونية المعروضة :يمكن ذكر أهم ثلاث نماذج :[2]

-**النموذج الأول:** أنشات شركة"Cyber Cash"على يد "وليام ميلتون" سنة 1994 في ولاية فرجينيا الأمريكية، وقامت بتسويق نموذجها الخاص بالنقود الإلكترونية المسماة"Cyber coin" في سنة 1996 و يتميز هذا النموذج عن غيره بارتباطه بنظام مركزي يعطي وحدة النقد قيمتها دون أن تكون هذه القيمة متضمنة فيها، فقيمة النقود الإلكترونية التي يدفعها العميل مقدما -كما هو الشأن في الأنظمة الأخرى – لا تختزن في الذاكرة الصلبة للحاسب الشخصي للعميل وإنما تحول كأمانة إلى محفظة مركزية للنظام ككل تسمى"Cyber Cash Wallet" موجودة في Cyber Cash "Bank".

-**النموذج الثاني:** يصدر نظام النقود "e-Cash " عن شركة الألمانية "Digi Cash " التي أنشأها "دافيد شوم" سنة 1989 في أمستردام بهولندا، وتم تصميم "e-Cash" كأداة دفع مضمونة تنتقل من أي حاسب شخصي إلى حاسب آخر عن طريق البريد الإلكتروني أو الإنترنت فمن يملكها يملك في الوقت ذاته قيمتها النقدية.

-**النموذج الثالث:** على نقيض النموذجين الأول والثاني للنقود الإلكترونية فإن نظام "Mondex" قد وجد خارج الشبكة ثم بدأ بالانتقال إليها، فهو نظام أساسه البطاقات ذات الشريحة الإلكترونية التي يمكن أن تجري تحويلات مباشرة فيما بينها دون ضرورة وجود مراجعة أو تسوية

---

[1] بحوصي مجدوب، سفيان بن عبد العزيز ، مرجع سابق ، ص64 .

[2] بوراس أحمد العمليات المصرفية الإلكترونية ، مجلة العلوم الإنسانية ،جامعة بسكرة ،العدد11 ،2007،ص198.

بواسطة أحد المصارف، كما أنه يمكن إعادة تحميل بطاقات موندكس الذكية بقيمة نقدية جديدة ولهذا يعتبر موندكس في نظر الكثيرين أكثر نظم النقود الإلكترونية قربا من النقود الحقيقية.

2-النقود الرقمية: من أبرزها عملة "بتكوين" التي تعد الأول والأشهر في العالم ضمن أكثر من 700 عملة من النوع ذاته.

أ-**تعريف النقود الرقمية:** هي عملات وهمية غير قابلة للمس كالدولار أو الأورو تستخدم للشراء في العالم الرقمي ولا تحتاج لأي وسيط بين المشتري والبائع، كما أنها متوفرة في جميع أنحاء العالم، لا تعتمد على بنك مركزي ولا وسطاء لا تطبع ولا يتم تداولها باليد، ففي الوقت الذي تعتمد فيه العملات الورقية على مخزون استراتيجي من الذهب أو العملات الأجنبية وكذلك على أسعار فائدة يحددها البنك المركزي الخاص بالعملة لتحافظ على قيمتها، فإن العملات الرقمية الافتراضية حرة موجودة بكمية محدودة تتحكم في قيمتها قوى العرض والطلب.

ب-أهم العملات الرقمية المتداولة :تتمثل أهم النقود الرقمية المتداولة عبر شبكة الإنترنت في :[1]

-"**بتكوين**" : عرف مؤسسها باسم مستعار وهو "ساتوشي ناكاموتو" أين طرح الفكرة للمرة الأولى في ورقة بحثية، وفي 2 ماي 2016 أعلن رجل الأعمال الأسترالي" كريغ ستيفن رايت " أنه هو نفسه ناكاموتو، وقد تم الاعتراف بها رسميا كنوع من النقود الرقمية من طرف ألمانيا فقط.

هي عملة رقمية يتم التداول بها عبر الإنترنت فقط دون وجود فيزيائي لها، بدأ التعامل بها أول مرة سنة 2009 وتختلف عن العملات التقليدية بعدم وجود هيئة تنظيمية مركزية تقف خلفها

---

[1] موسوعة الجزيرة ،أبرز العملات الرقمية المتداولة بالعالم ، متوفر على الرابط :
http://www.aljazeera.net/encyclopedia/conceptsandterminology، بتاريخ :2017/09/27 ، تاريخ التصفح: 2018/01/20 .

لكن يمكن استخدامها كأي عملة أخرى للشراء عبر الإنترنت أو حتى تحويلها إلى العملات التقليدية.

وتوصف" بتكوين" بأنها عملة رقمية لا تمتلك رقما متسلسلا ولا أي وسيلة أخرى تتيح تتبعها للوصول إلى البائع أو المشتري، مما يجعلها مرغوبة من طرف المدافعين عن الخصوصية أو بائعي البضاعة غير المشروعة عبر الإنترنت.

-"**لايتكوين**": عملة رقمية مثل "البتكوين "ظهرت عام 2011 على يد المهندس السابق لدى غوغل "شارلز لي" وتعرف بالعملة الفضية، وهي مصنفة على أنها الأسرع في تعاملاتها مقارنة بغيرها كما أنها تتأثر بصعود وهبوط بتكوين لكن بعض الخبراء يتوقعون تغير هذه التبعية مع ارتفاع قيمتها.

-"**بيركوين**": عملة رقمية ظهرت عام 2012 صممت بحيث يكون معدل تضخمها 1%، و هي ثالث أكبر عملة مشفرة ولكن تختلف عن سابقاتها في عناصر الأمان والمعالجة.

-"**كوارك**": عملة رقمية ظهرت في 2013 وهي العملة الأكثر تشفيرا لأنها تستعمل تسع جولات من التشفير لضمان الأمن وعدم كشف الهوية، ورغم ذلك فالكوارك الواحد يساوي 0.05 دولار فقط.

-"**ماستركوين**": ظهرت في2013 بسبب بعض المشاكل الأمنية وعدم الاستقرار في سعر "البتكوين"

-"**الريبل**": ظهرت في 2013 لا يمكن استبدالها على خلاف بقية العملات الأخرى بحيث تستعمل كشبكة دفع ونظام آلي لتجارة العملات.

-"**أورورا كوين**": طورت في 2014 حيث تحمل فكرة توزيع العملة المشفرة لكل شخص في بلده، تبلغ قيمتها السوقية 236.6 مليون دولار، بينما سعر العملة الواحدة منها هو 22.3 دولار.

من بين المؤسسات التي تقبل التعامل بالعملة الرقمية نذكر"مايكروسوفت"، "أمازون"،"ديل"، "ويكيبيديا"، "وردبريس" و"باي بال".

وفي أكتوبر2016 أعلنت محطات السكة الحديدية في سويسرا توفير ألف ماكينة تذاكر لبيع "البتكوين"، وفي جوان بدأت مدينة "زوغ" السويسرية برنامجا مدته ستة شهور يسمح لسكانها باستخدامها مقابل الخدمات العامة.

ثالثا: الانتقال من E-paiement إلى M-paiement

الدفع بواسطة الهاتف النقال هو شكل من أشكال الدفع التي يمكن إجراؤها من أي مكان طالما كان لديك الأجهزة والتطبيقات اللازمة وبالطبع الوصول إلى الإنترنت، حيث أصبح من الممكن بفضل هذا النوع من التقنية الاستغناء عن أجهزة قراءة البطاقات التقليدية التي كان يلزم توصيلها بخط هاتف ثابت للعمل[1]، وبالنسبة للدول التي انتشرت فيها هذه النوعية من الخدمات كبريطانيا قد قامت أكبر مصارفها بإغلاق عدد من فروعها بسبب اعتماد عملائها على هذه الخدمة.

ويعرف هذا الاتجاه انتشارا واسعا في معظم دول العالم فحسب تقرير شركة الأبحاث " e-Marketer" بلغ عدد الهواتف الذكية 2.16 مليار سنة 2016، و كان العدد 1.3 مليار هاتف ذكي في 2013 أما في 2014 فكان العدد 1.6 مليار هاتف نقال.

و في سنة 2016 مثل عدد مستخدمي الهاتف النقال 62.5 % من سكان العالم البالغين، كما وصل عدد مستخدمي الهاتف النقال في الصين فقط 1.5 بليون هاتف اتصال متنقل سنة2017.

---

[1] Emmanuel Charpentier, Qu’est-ce que le paiement mobile?, https://fr.mobiletransaction.org /le-paiement-mobile,16/08/2015[online],10/12/2017

وأصبحت الهواتف الذكية تقوم بمهمات الأجهزة الإلكترونية مجتمعة وبالتالي يمكنها أن تكون الجهاز الأساسي عندما يتعلق الأمر بالبحث عبر الإنترنت أو الشراء من خلاله لأنه:[1]

– ما يقارب 16 % من سكان العالم يعتمدون على الهاتف الذكي فقط لاستعمال الإنترنت

–من المتوقع أن يملك ثلث سكان العالم هاتفا ذكيا خاصا مع بداية 2019

–قامت الشركات الكبرى بتعديل منصاتها للتناسب الهواتف الذكية، كما تقوم شركات مثل "أمازون" بتشجيع زبائنها على الشراء عبر الهواتف الذكية.

–صدور تطبيقات مثل "آبل باي " ومحفظة جوجل والتي سهلت عمليات التحويل عبر الهواتف.

– سهولة الاتصال بالإنترنت خاصة في الدول المتقدمة

–يتيح لك الدفع نقدا حتى خارج مكان البيع المعتاد وفي أي وقت.

–يستخدم جهازا متنقلا مثل قارئ بطاقات الهواتف الذكية بدلا من الأجهزة القراءة التقليدية.

–يمكن نقل البيانات على الإنترنت والتي يمكن إجراؤها بدون"ADSL"حيث 3G أو 4G كافية.

–**أنواع مدفوعات النقال المتوفرة:**إمكانيات الدفع بواسطة النقال كثيرة وفي تطور مستمر وفيما يلي بعض منها:

–قارئات بطاقات الائتمان للهواتف الذكية التي تحل محل المحطات القراءة الطرفية التقليدية.

–الدفع عبر الإنترنت من خلال التطبيقات أو المواقع مثل "PayPal "وما إلى ذلك.

–الدفع بدون احتكاك أو تواصل (NFC)كما هو الحال مع "Android Pay" و" Apple Pay " وقريبا "Samsung Pay".

---

[1] Emmanuel Charpentier, Op.Cit.

و الجدول التالي يظهر التطور الذي عرفه عدد مستخدمي الصيرفة عبر الهاتف النقال

جدول رقم(12): تطور عدد مستخدمي الصيرفة عبر الهاتف النقال في العالم خلال الفترة (2010-2017)

الوحدة (مليون مستخدم)

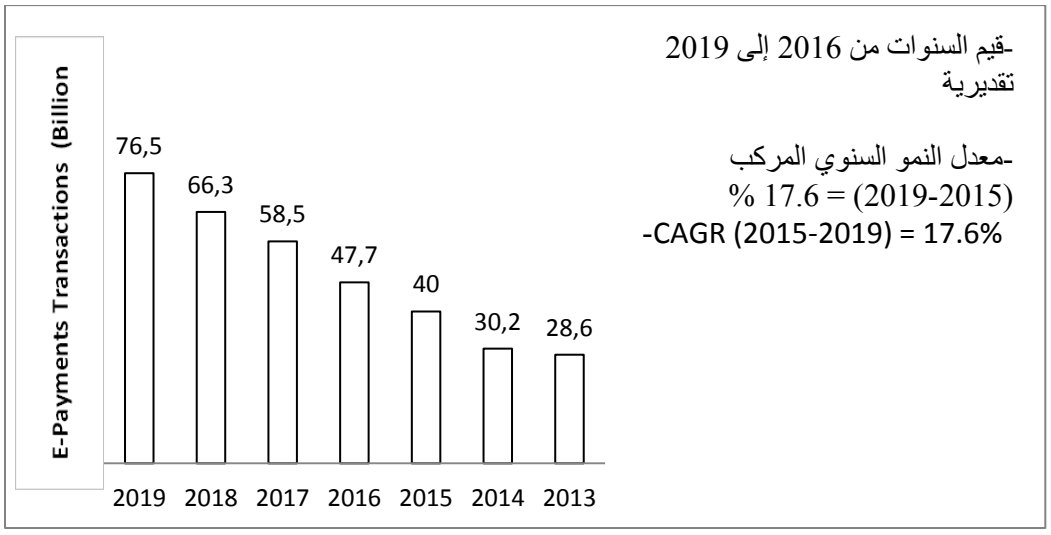
السنوات	2010	2011	2012	2013	2014	2015	2016*	2017*
عدد المستخدمين	142	288	480	696	914	1121	1310	1476

Source: Malgit Anglmaier, partio research gives insight in the mobile payment user base and penetration worldwide, Dimoco Europe Gmbh, August, 2012, site : http://blog.dimoco.eu/?s= partio+ research+ gives+ insight+ in+ nd22the+ mobile+ payment+ user+ base+ and+ penetration+ worldwide.

نقلا عن: زبير عياش، سمية عبابسة، الصيرفة الإلكترونية كمدخل لعصرنة و تطوير البنوك الجزائرية، مجلة العلوم الإنسانية، جامعة منتوري قسنطينة، المجلد أ، العدد 46 ،ديسمبر 2016 ، ص342.

وعليه نلاحظ الارتفاع المستمر لعدد مستخدمي الصيرفة عبر الهاتف النقال في العالم ،حيث ارتفع العدد بنسبة 689.43 % ما بين سنة 2010 و 2015 ومن 142مليون مستخدم إلى 1121 مليون مستخدم، ومن المتوقع أن ترتفع هذه النسبة إلى 939.43 % بنهاية 2017 و ذلك بالوصول إلى 1476 مليون مستخدم وهي نسبة نمو كبيرة جدا لا يعرفها أي قطاع اقتصادي.

كما يمكننا ومن خلال الشكلين التالين المقارنة بين تطور عدد معاملات الدفع الإلكترونية e-paiement ومعاملات الدفع عن طريق الهاتف النقال m-paiement

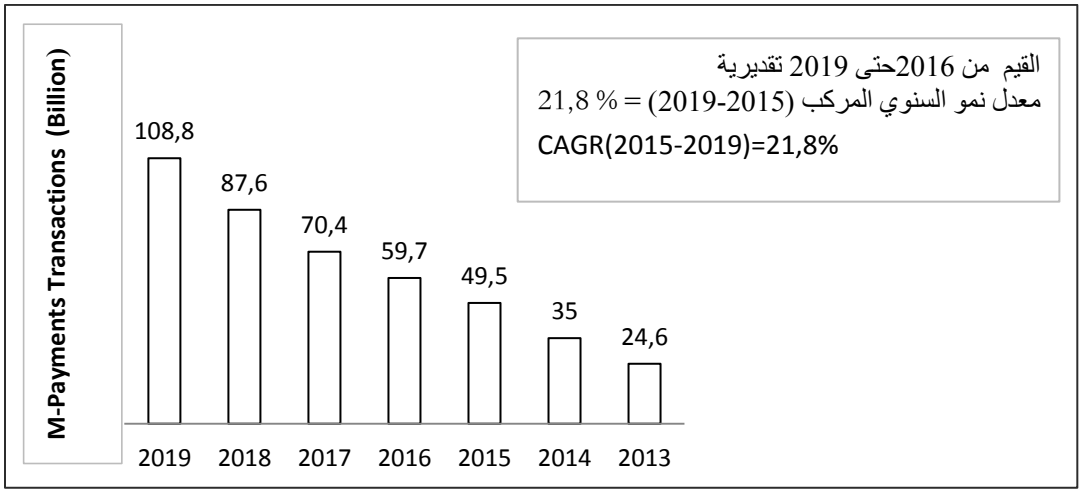


شكل رقم (03): إجمالي حجم المعاملات للمدفوعات الإلكترونية خلال(2013-2019)

Source: Capgemini and BNP PARIBAS,World Payments Report 2017,P15

ويمثل معدل النمو السنوي المركب (CAGR) معدل نمو القيم المدروس الذي كان من ممكن تحقيقه إذا نمت هذه القيم بمعدل ثابت حيث :

$$\text{معدل النمو السنوي المركب} = \left[\frac{\text{القيمة في نهاية الفترة}}{\text{القيمة في بداية الفترة}}\right]^{1/\text{فترة الدراسة}} - 1$$



شكل رقم (04): إجمالي حجم المعاملات للمدفوعات عبر الهاتف النقال خلال (2013-2019)

Source: Capgemini and BNP PARIBAS,World Payments Report 2017,P15

حيث :

–تشمل التجارة الإلكترونية مبيعات التجزئة ،مبيعات السفر، منتجات التنزيلات الرقمية أو الخدمات التي يتم طلبها باستخدام الإنترنت عبر أي جهاز بغض النظر عن طريقة الدفع أو الوفاء، باستثناء تذاكر السفر .

معاملات الدفع عبر الهاتف المحمول وتمثل الدفع في حالة استخدام الهاتف المحمول كوسيلة للدفع وليس كقناة بديلة لإرسال تعليمات السداد ويتم إجراء تدفق معلومات الدفع في الوقت الفعلي.

وما يمكن استنتاجه أن حجم المدفوعات باستخدام الهاتف النقال تنمو بمعدل سنوي مركب يصل إلى 21.8 % وبوتيرة أسرع من مثيلاتها من المدفوعات الإلكترونية الأخرى و التي تنو بمعدل 17.6 % ، مما يوحي إلى إمكانية استبدال المدفوعات الإلكترونية بالهاتف الذكي.

المطلب الثالث : تحديات ومتطلبات نجاح الصيرفة الإلكترونية

إن الاعتماد على الوسائل التكنولوجيا الحديثة من طرف المصارف في أداء أعمالها محفوف بالمخاطر والتحديات الواجب أخذها بعين الاعتبار والعمل على مواجهتها من أجل الاستغلال الأمثل لمزايا التطور التكنولوجي.

أولا :مخاطر وتحديات الصيرفة الإلكترونية

رغم ما تتميز به الصيرفة الالكترونية من فوائد على الاقتصاد إلا أنها محاطة بمجموعة من المخاطر أهمها نذكر :

1-المخاطر الاستراتيجية :وهي المخاطر الناجمة عن عدم تبنى الاستراتيجيات المناسبة لتحقيق المزيج المناسب بين كل من الخدمات المصرفية التقليدية والخدمات المصرفية الإلكترونية، مما يؤثر على مستقبل المصرف وعلى مركزه التنافسي[1].

2-المخاطر التشغيلية : تتعرض أنظمة الصيرفة الإلكترونية إلى أخطاء أثناء التشغيل عندما لا تكون متكاملة بالشكل المطلوب وذلك على النحو الاتي :[2]

أ-**عدم التأمين الكافي للنظم** :بحيث يمكن اختراق نظم حاسبات المصرف بهدف التعرف علي المعلومات الخاصة بالعملاء و استغلالها .

ب- **عدم ملائمة تصميم النظم** (في إنجاز العمل و أعمال الصيانة) : التي تنشأ عن عدم كفاءة النظم لمواجهة متطلبات المستخدمين وعدم السرعة في حل المشاكل خاصة إذا ما زاد الاعتماد على جهات خارج المصرف لتقديم الدعم الفنى فى مجال البنية الأساسية للتكنولوجيا.

ج- إساءة الاستخدام من قبل العملاء: و يحدث ذلك لجهل العملاء بإجراءات التأمين الوقائية، أو للقيام بغسيل الأموال باستخدام بياناتهم الشخصية .

د- **سلامة البيانات** : تستدعي تحسين قابلية الأنظمة للعمل والارتباط مع أنظمة أخرى داخل المصرف وخارجه.

هـ- **ضبط التدقيق الداخلي** : يستوجب ضرورة الفصل السليم بين المهام والمسؤوليات بهدف تحقيق كفاءة العمل الإلكتروني، ومع نقص الخبرات والكفاءات تزداد الضغوط على المصرف مما يؤثر على قدرته على معالجة الظروف الطارئة .[3]

---

[1] نصر حمود مزنان فهد، مرجع سابق ،ص 11.

[2] رشدي عبد اللطيف وادي، أهمية ومزايا البنوك الإلكترونية في قطاع غزة بفلسطين ومعوقات انتشارها، مجلة الجامعة الإسلامية (سلسلة الدراسات الإنسانية) المجلد 16، العدد 2،جويليه 2008،ص865.

[3] ناظم محمد نوري الشمري، عبد الفتاح زهير العبد اللات، مرجع سابق، ص246 .

3-مخاطر السمعة : تعكس الاضطرابات في توفير الخدمات سمعة سيئة للمصرف، كما أن التعرض لمشاكل تقنية عند تقديم الخدمة الإلكترونية يؤدي إلى فقدان الثقة في المصرف.

4-المخاطر القانونية: إن إمكانية مساهمة الصيرفة الإلكترونية في عمليات غسيل الأموال وتمويل الإرهاب بسبب السرية التي توفرها التقنية للمتعاملين يستوجب وضع إطار قانوني وتشريعي دولي لمواجهة الاستعمال غير الشرعي للصيرفة الإلكترونية.[1]

وقد تتمثل المخاطر القانونية في عدم التحديد الواضح للحقوق والالتزامات القانونية الناتجة عن العمليات المصرفية الإلكترونية (مثل السجلات والتوقيعات والعقود الالكترونية) .[2]

ثانيا :متطلبات نجاح الصيرفة الإلكترونية

يحتاج تطبيق أنظمة الصيرفة الإلكترونية مجموعة من العوامل تتمثل أساسا في:

أ-**البنية التحتية التقنية:** خاصة المرتبطة ببنى الاتصالات وتقنية المعلومات التحتية للدولة ومختلف القطاعات و ذلك وجب إنشاء المصارف الإلكترونية في بيئة تتميز بالأعمال والتجارة الإلكترونية ولضمان أعمال إلكترونية ناجحة .

ب-**كفاءة الأداء:** إن توفر المؤهلات البشرية القادرة على التحكم في التقنيات الحديثة من ضروريات نجاح تطبيق أنظمة الصيرفة الإلكترونية، وعليه وجب تطبيق برنامج تأهيلي وتدريبي متواصل في مختلف الوظائف لرفع كفاءة الموطفين.

ج- **التطوير والتفاعل مع المستجدات التقنية:**على المصارف الإلكترونية أن تسعى للريادية في اقتحام الجديد و التفاعل مع الأفكار والنظريات الحديثة وليدة التفكير إبداعي وليس التفكير نمطي.

---

[1] رابح عرابة، مرجع سابق ،ص 19.

[2] منير الجنبيهي، ممدوح الجنبيهي، مرجع سابق، ص 163.

د-التقييم المستمر :تتطلب الاستمرارية في أداء الصيرفة الإلكترونية التقييم الموضوعي والمستمر لفاعلية أداء أدواتها الإلكترونية بالاستعانة بالجهات المتخصصة [1].

كما تفرض الصيرفة الإلكترونية تحديات على مستوى الاقتصاد الكلي من خلال دور السياسة النقدية في مراقبة حركة رؤوس الأموال وسعر الصرف، بالإضافة إلى دور الحكومة في ظل كل هذه التحديات[2]، ومع تطور الخدمات المصرفية الإلكترونية يزداد حجم ونوعية المخاطر التي تتعرض لها الصيرفة الإلكترونية والتي ترتبط بمجموعة من القضايا نذكر أهمها في النقاط التالية :[3]

- مدى ملاءمة البنى التحتية التشريعية لأعمال الصيرفة الإلكترونية التي تتناسب مع مستلزمات البيئة التكنولوجية الجديدة.

- مدى وجود استقرار اقتصادي ومناخ استثماري وضريبي ومالي جذاب وملائم وتوفر البنية التشريعية والرقابية فيما يتعلق بالمحافظة على السرية المصرفية وسن القوانين الجديدة الملائمة.

ثالثا: حجم الدفع الإلكتروني مقارنة بالدفع النقدي

تعتبر المدفوعات المرحلة الأخيرة في عمليات المبادلة والتجارة، كما تساعد أساليب المدفوعات الإلكترونية على السداد بسرعة وبأقل التكاليف مقارنة بالمدفوعات التقليدية المعتمدة على الأوراق، ولقد اتجهت الدول المتقدمة خاصة إلى اعتماد الطرق الإلكترونية كوسيلة دفع على

---

[1] أنظر في ذلك :

-بوفليح نبيل، فرج شعبان، البنوك الإلكترونيةكمدخل لزيادة تنافسية البنوك العربية ، الملتقى الدولي حول المعرفة في ظل الاقتصاد الرقمي ومساهمتها في تكوين المزايا التنافسية للبلدان العربية ، جامعة حسيبة بن بوعلي الشلف، 27 – 28نوفمبر 2007 ، ص 8 .

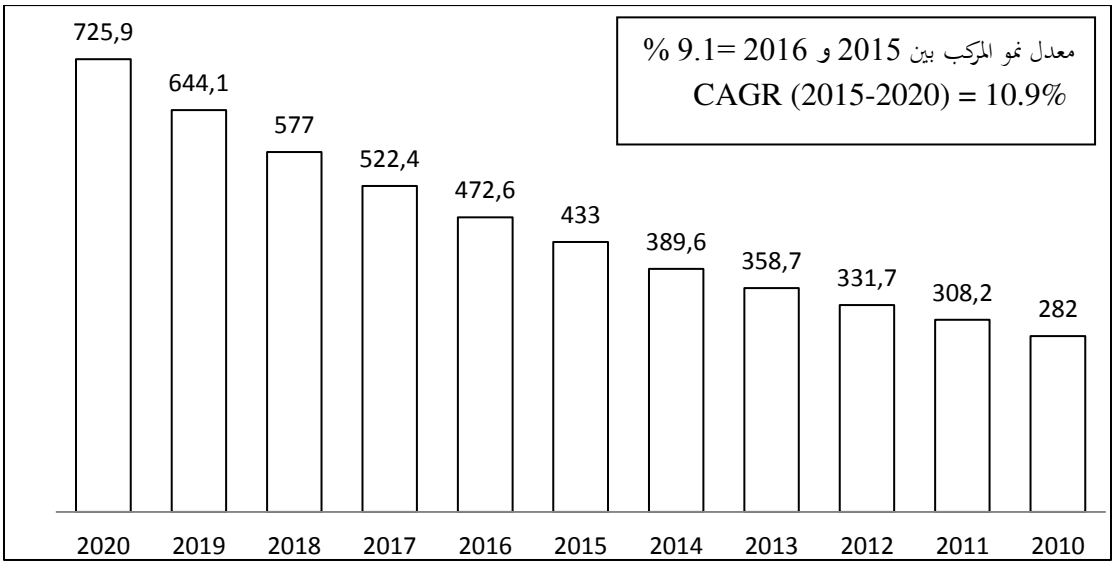
- نصر حمود مزنان فهد، مرجع سابق،ص10.

[2] صالح نصولي، واندیا شایختر، تحديات المعاملات المصرفية الإلكترونية، مجلة التمويل والتنمية، المجلد 39 ، القاهرة، سبتمبر2002 ، ص ص50 -51.

[3] علي عبد الله شاهين، مرجع سابق، ص525.

حساب التعاملات النقدية. وحسب دورية "نيلسون ريبورت" الصادرة في أكتوبر 2016 فإن حجم المشتريات عبر أنظمة الدفع الإلكتروني حول العالم تجاوز 3 ترليون دولار سنة 2015 ،حيث حققت زيادة تقدر بـ7.3 % مقارنة بسنة 2014.

كما سجلت سنة 2015 سبع عمليات شراء عبر أنظمة السداد الإلكتروني من بين كل ثمانية عمليات شراء[1]، وارتفع حجم المعاملات غير النقدية من 2014 إلى 2015 على مستوى العالم بنسبة11.2% ليصل إلى 433 مليار معاملة إلكترونية معظمها من خلال بطاقات الائتمان، ومن المتوقع أن يصل العدد إلى 726 مليار معاملة إلكترونية بحلول سنة 2020 [2]، وهذا ما يؤكده تقرير المدفوعات العالمية لسنة 2017 من خلال الشكل التالي:



شكل رقم (05) : تطور حجم المعاملات غير النقدية حول العالم بالمليار خلال الفترة 2010-2020

ابتداء من 2016 قيم غير نهائية أي تقديرية

Source: Capgemini and BNP PARIBAS,World Payments Report 2017,P10

[1] برونو بانا غودي(باحث بجامعة سويسرا)، كيف أحمي بطاقات الدفع الإلكتروني من عمليات الاحتيال، متوفر على الموقع: www.bbc.com/arabic ، بتاريخ:2017/07/14، تاريخ التصفح: جانفي2018.

[2] Le monde comptera 726 milliards de paiements électroniques en 2020, www.lefigaro.fr /conjoncture /2017/10/10,Online:10/01/2018.

و لقد كانت بطاقات الائتمان والتحويلات المصرفية أدوات الدفع الإلكترونية الرئيسية في سنة 2015 في حين استمر استخدام الشيكات في الانخفاض، وتمثل الصين والهند والبرازيل مراكز القوة لنمو معاملات غير نقدية عالمية مستقبلية.

ونلاحظ من خلال معطيات الشكل السبق تطور عدد المعاملات الخاصة بالمدفوعات غير نقدية أو الإلكترونية و هي أكيد على حساب المدفوعات النقدية التقليدية.

و حسب تقرير المدفوعات العالمية فإن 25 % من المنظمات توقفت عن قبول النقود في سنة 2016 وتزايد عدد العملاء الذين يديرون أموالهم إلكترونيا ويستخدمون بطاقاتهم أو هواتفهم الذكية لدفع ثمن السلع والابتعاد عن النقود .

فظهور التكنولوجيا أو التقنية المالية أو ما يطلق عليها (FinTech) هي اختصار لكلمة التقنية المالية(Financial Technology)، أصبحت تهدد القطاع المالي والمصرفي بتقديم خدمات ومنتجات مالية منافسة وبسرعة وكفاءة عالية وبتكلفة أقل .

وبحسب الدراسات الحديثة يتوقع مع حلول سنة 2020 أن تخسر المصارف التقليدية حوالي 35% من حصتها السوقية بسبب تطور المصارف الناشئة (Startups) في الدول المتقدمة، كما توقعت دراسة لـ "CITI BANK" أنه وخلال العشر سنوات القادمة سوف تختفي أكثر من 30% من وظائف المصارف التقليدية وتوقع خبراء آخرين أن تصل النسبة إلى50%.

المبحث الخامس: تحرير تجارة الخدمات المالية والمصرفية

يمثل التوقيع على الاتفاقية العامة لتجارة الخدمات[1] في جانفي 1995 من طرف (70) دولة وإنشاء منظمة التجارة العالمية أهم نتائج جولة الأورغواي، وهي الجولة الثامنة من جولات تحرير التجارة العالمية التي جرت في إطار الاتفاقية العامة للتعريفة والتجارة (GATT) والتي دامت تقريبا ثماني سنوات، وقد تضمنت الاتفاقية العامة لتجارة الخدمات على مجموعة من الخدمات أهمها الخدمات المالية والمصرفية .

المطلب الأول :ماهية اتفاقية تحرير تجارة الخدمات

قبل التطرق لمضمون الاتفاقية وجب الحديث على مفهوم تجارة الخدمات المالية وطرق توريدها.

أولا :مفهوم تجارة الخدمات المالية وطرق توريدها

يتميز قطاع الخدمات المالية بأهمية كبيرة ومتنامية في اقتصاد الدول، حتى أصبح التعاون الدولي في الخدمات المالية يخدم المصالح المشتركة للدول مما جعله ضرورة ملحة تبلورت في شكل رسمي في إطار منظمة التجارة الدولية ضمن ما يسمى الاتفاقية العامة لتجارة الخدمات والتي تعد أول مبادرة متعددة الأطراف يهدف إلى تنظيم التجارة في الخدمات .

1- تعريف تحرير تجارة الخدمات الدولية: يتجسد تحرير التجارة الدولية في الخدمات في تطبيق آليات التجارة الدولية متعددة الأطراف على كل من تجارة السلع والخدمات بحيث يخضعان معا لنفس الآليات والاتفاقيات بعد أن اقتصر العمل في المفاوضات الأولى على تجارة السلع فقط؛

[1] GATS:GENERAL AGREMENT OF TRADE IN SERVICES .

وعادة لا تمثل التعريفات الجمركية عائق لانتقال الخدمات إلا أن القوانين والقرارات الخاصة بكل دولة تمثل حاجزا أما الانسياب الحر لهذه الخدمات، وتهدف اتفاقية تحرير تجارة الخدمات إلى تخفيف وإزالة القيود المفروضة على تبادل الخدمات بين الدول .[1]

و ينصرف مفهوم تحرير تجارة الخدمات إلى عملية اتخاذ الإجراءات التي توسع فرص دخول موردي الخدمات الأجانب إلى السوق المحلية، و التقليل من التحيز تجاههم و تمكين الموردين المحليين للخدمات من الوصول إلى الأسواق الأجنبية.[2]

كما يشير مفهوم تحرير تجارة الخدمات أيضا إلى حرية انتقال مستهلكي الخدمات من بلد لآخر، واختيار أي مورد للخدمة، وعليه فإن المعنى يشير أساسا إلى إلغاء القيود التي يفرضها التدخل الحكومي في مجال تجارة الخدمات إلا إذا كان ذلك التدخل يتم لأسباب سيادية أين تفرض القيود والحوافز على خدمات محددة بذاتها سواء كان مقدمها مورد محلي أو أجنبي.

2-طرق توريد الخدمات حسب الاتفاقية: نصت الاتفاقية العامة لتجارة الخدمات "GATS" ، على أربع طرق أساسية يمكن من خلالها ممارسة تجارة الخدمات المالية عبر الحدود وتتمثل في[3]:

1-التجارة عبر الحدود : وتتمثل في توفير الخدمات للمستهلك في بلد آخر دون ضرورة انتقال المصدر ومثال ذلك تحويل الأموال أو الاقتراض أو شراء بواليص تأمين.

2- استهلاك الخدمات من خلال السفر إلى الخارج: مثل السياحة في بلد آخر.

---

[1] محمد صفوت قابل، منظمة التجارة العالمية وتحرير التجارة الدولية، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2008، ص225.

[2] حسين عبيد، الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات، سلسلة أوراق اقتصادية، مركز البحوث والدراسات الاقتصادية والمالية، كلية الاقتصاد – جامعة القاهرة، 2002، ص09.

[3] جاسم المناعي، قوانين منظمة التجارة العالمية في مجال الخدمات المالية وتأثيراتها المحتملة على القطاع المصرفي الخليجي، ورقة بحث مقدمة للمؤتمر المصرفي الرابع لدول مجلس التعاون الخليجي حول العمل المصرفي الخليجي في ظل المنافسة والأسواق المالية العالمية المتغيرة، الدوحة، قطر،24-1998/10/25،ص 4.

3- التواجد التجاري: وتفترض هذه الطريقة وجود مورد الخدمة داخل حدود الدولة المستوردة مثل فروع المصارف الأجنبية وشركات التأمين والشركات المالية الأخرى المتواجدة خارج حدودها الوطنية.

4- حرية حركة الأشخاص: وتعتمد التجارة هنا على حرية تنقل الأشخاص المطلوبين لتأدية الخدمات المعنية وهذا ينطبق على كثير من الخدمات المالية بالإضافة إلى خدمات الاستشارات والمقاولات.

ثانيا : مضمون اتفاقية تحرير الخدمات المالية

يتمثل مضمون اتفاقية تحرير تجارة الخدمات المالية في عناصرها و التزامات الدول الموقعة عليها.

1-عناصرها:ترتكز الاتفاقية على أربعة عناصر أساسية تتمثل في:

أ-**الإطار العام للاتفاقية** :يضم مجموعة القواعد والأحكام التي تنطبق على جميع الأعضاء المتعاقدة.

ب-قواعد الالتزامات المحددة :التي تتعلق بالنفاذ إلى الأسواق والمعاملة الوطنية.

ج-جداول الالتزامات المحددة :يمكن تشبيه جداول الخدمات بجداول التعريفة وهي التي تحكم الالتزامات الخاصة بدخول أسواق كل دولة عضو في منظمة التجارة العالمية بالنسبة لتجارة الخدمات، كذلك تشتمل جداول الخدمات والالتزامات لقطاعات ونشاطات خدمية معينة تحدد شروط دخول أسواق الدول التي تقدمت بهذه الالتزامات.

د- الملاحق: تتضمن أحكاما خاصة ببعض قطاعات الخدمات التي لا تكفي أحكام الاتفاق العام لمعالجة سماتها وخصائصها المتميزة.

2-التزامات الدول الموقعة على الاتفاقية

ولقد وافقت الدول التي وقعت على الاتفاقية على جملة من الالتزامات أهمها : [1]

-فتح أسواقها أمام المصارف الأجنبية والشركات التي تتعامل بالأوراق المالية، وكذلك شركات التأمين بحيث تعمل جنبا إلى جنب مع الشركات والمؤسسات الوطنية .

-التزام الشركات المالية وشركات التأمين في دولة معينة بأن تبيع خدماتها إلى عملاء في دول أخرى، بمعنى أن الوجود المادي لهذه الشركات في الدولة المضيفة ليس ضروريا .

-الالتزام بالسماح للشركات والمؤسسات المالية المشتركة (رأسمال أجنبي ورأسمال وطني) بأن تزاول أعمالها في الدول المضيفة.

هذه الاتفاقية ستجعل الأسواق الدولية مفتوحة أمام العالم الخارجي، وبالتالي يمكنها أن تستفيد من التدفقات الرأسمالية التي تتجه إليها بالإضافة إلى استفادتها من التكنولوجيا المتقدمة في عالم المال والمصارف.

و تشمل الاتفاقية جميع الخدمات ذات الطابع التجاري القابلة للتداول والتي لا تدخل ضمن وظائف الدولة الرئيسية وأهمها الخدمات المالية الممثلة في الخدمات المصرفية والخدمات المالية لشركات التأمين وسوق المال وخدمات النقل البري البحري والجوي والاتصالات السلكية واللاسلكية والخدمات الاستشارية والمقاولات والإنشاء والتعمير والسياحة بكافة أشكالها والخدمات المهنية، التعليمية، الطبية، المحاماة والمحاسبية .[2]

---

[1] محمد قويدري، انعكاسات تحرير التجارة العالمية على إقتصاديات البلدان النامية، مجلة الباحث، العدد01، 2002، ص19.

[2] عبد المطلب عبد الحميد ، العولمة واقتصاديات البنوك ،مرجع سابق ،ص111.

المطلب الثاني :الاطار العام لاتفاقية تحرير تجارة الخدمات المالية والمصرفية

يضم الاطار العام للاتفاقية و الخدمات المالية و المصرفية التي شملتها الاتفاقية .

أولا :المبادئ الأساسية للاتفاقية

ترتكز الاتفاقية على مجموعة من المبادئ والقواعد التي يجب مراعاتها وتتمثل أساسا في:[1]

1-مبدأ الدولة الأولي بالرعاية: يقصد به عدم التمييز بين موردي الخدمات الأجانب من حيث الدخول إلى الأسواق والمحليين، و أن أي ميزة تفضيلية تمنحها دولة عضو في الإتفاقية لعضو آخر أو لدولة أخرى غير عضو في الإتفاقية ينبغي أن تمنح في ذات الوقت ودون شروط أو قيود إلى كافة الأطراف الأعضاء في الإتفاقية،وأن أي ميزة تتصل بتجارة الخدمات تعطى لطرف تمتد تلقائيا لباقي الأطراف، كما سمحت الإتفاقية للدول إمكانية إستثناء بعض الخدمات من هذا المبدأ عند تقديم جدول إلتزاماتها فيها يتعلق بتحرير قطاع الخدمات، على أن يتم مراجعة الإستثناءات الممنوحة بعد مرور خمس سنوات من سريان الإتفاقية .

2- مبدأ الشفافية: تلزم اتفاقية التجارة فى الخدمات كل عضو أن ينشر جميع الإجراءات ذات الصلة وذات التطبيقات العامة التى تتعلق بتنفيذ هذه الاتفاقية أو تؤثر على تنفيذها، وينبغي أيضا نشر جميع الاتفاقيات الدولية المتعلقة بالتجارة فى الخدمات أو المؤثرة فيها والتي يكون العضو قد وقع عليها.

---

[1] أنظر في ذلك :

-عبد المنعم محمد الطيب حمد النيل ، أثر تحرير تجارة الخدمات المصرفية على المصارف الإسلامية، المؤتمر العالمي الثالث للاقتصاد الإسلامي، المعهد العالي للدراسات المصرفية والمالية ، جامعة أم القرى، الخرطوم، السودان، طبعة تمهيدية،31 /05-2005/06/2،ص18.

-بريش عبد القادر ، تحديات المنظومة المصرفية الجزائرية في ظل اتفاقية تحرير التجارة في الخدمات المالية و المصرفية -اتفاقية GATS -، مرجع سابق ،ص107.

ويجوز لأي عضو الحق فى إخطار مجلس التجارة فى الخدمات بأي إجراءات يتخذها أي عضو آخر ويعتبرها العضو مؤثرا فى تنفيذ بنود الاتفاقية، ولا تفرض الاتفاقية على أي عضو تقديم معلومات سرية يمكن أن يؤدي الإعلان عنها إلى إعاقة تنفيذ القوانين أو إلحاق الأذى بالمصلحة العامة.

و تلتزم الدول الأعضاء بإخطار مجلس تجارة الخدمات في المنظمة سنويا على الأقل بأية قوانين أو قرارات جديدة أو تعديلات في القوانين السارية، حيث أشارت الاتفاقية إلى أنه يجوز للعضو أن يعدل جداول التزاماته أو سحبها كاملة بعد مضي ثلاثة سنوات من تقديمها، وكل ما عليه أن يبلغ منظمة التجارة العالمية بهذا التعديل قبل سريانه بثلاثة أشهر وعليه تعويض الأعضاء المتضررين.

3- مبدأ التحرير التدريجي: يعتبر التحرير التدريجي لتجارة الخدمات وسيلة لتشجيع النمو الاقتصادي، حيث تنظم المادة 19 الواردة في الجزء الرابع من الاتفاقية والمعنونة تحت عنوان "التفاوض حول الالتزامات المحددة" عملية الوصول إلى مستويات أعلى من التحرير من خلال جولات متعاقبة من المفاوضات يبدأ أولها بعد خمس سنوات على الأكثر من تاريخ تنفيذ اتفاقية إنشاء منظمة التجارة العالمية، وتوجه تلك المفاوضات نحو تخفيض أو إزالة أية أثار معاكسة على تجارة الخدمات تحول دون سهولة الولوج للأسواق وبما يحقق منافع متوازية لجميع المشاركين في تلك المفاوضات.

4- مبدأ التغطية و الشمولية: تغطي اتفاقية GATS جميع أشكال تجارة الخدمات ومنها الخدمات المالية و المصرفية، حيث تنص المادة الأولى من الإتفاقية أنها تشمل جميع الخدمات و في مختلف القطاعات بإستثناء الخدمات التي تقدمها الحكومات أو ما يعرف بالخدمات السيادية كخدمات المصارف المركزية، و خدمات هيئات الضمان الإجتماعي.

5- مبدأ زيادة مشاركة الدول النامية: تنص المادة الثالثة والرابعة من الاتفاقية على ضرورة قيام مختلف الأعضاء بتسهيل زيادة مساهمة أو مشاركة الدولة النامية في التجارة الدولية من خلال التفاوض حول جداول الالتزامات الخاصة بتلك الدول والتي تتعلق بالأمور التالية:

أ- تعزيز وتقوية قدرات توفير الخدمات المحلية وزيادة كفاءتها وقدرتها التنافسية عن طريق السماح للدول النامية بالحصول على التكنولوجيا وفقا للأسس التجارية.

ب- تحسين إمكانية وصول الدول النامية إلى قنوات التوزيع وشبكات المعلومات.

ج- تحرير الوصول إلى أسواق التصدير في القطاعات والوسائل التي تهم تلك الدول.

6- مبدأ عدم السماح بالاحتكارات والممارسات التجارية المقيدة: تم الاتفاق على هذا المبدأ بهدف إزالة الأساليب الحمائية التي يمكن أن تعوق تحرير تجارة الخدمات، والتي تتمثل في بعض الممارسات غير المشروعة التي قد يتبعها مقدمي الخدمات الوطنيين أو بعض محتكري الأسواق المحلية لنوعيات معينة من الخدمات مما يحد من منافسة الأجانب في تلك الأسواق، أو قد يتم أيضا بواسطة هؤلاء المحتكرين عند تقديمهم الخدمات في أسواق خارجية.

ثانيا: الخدمات المالية والمصرفية التي شملتها الاتفاقية

يقصد بالخدمة المالية كل خدمة ذات طابع مالي يقوم على تقديمها مؤدي الخدمات المالية لأي بلد عضو، وتشمل الخدمات المالية كل خدمات التأمين والخدمات المرتبطة بها وكل خدمات المصارف وكل الخدمات المالية الأخرى،

وتتمثل الخدمات المالية و المصرفية في النشاطات التالية: [1]

---

[1] أنظر في ذلك :

-بريش عبد القادر، تحديات المنظومة المصرفية الجزائرية في ظل اتفاقية تحرير التجارة في الخدمات المالية و المصرفية -اتفاقية GATS - ، مرجع سابق، ص5.

- عبد المنعم محمد الطيب حمد النيل، مرجع سابق، ص8.

– قبول الودائع والأشكال الأخرى من الأموال الموجبة الرد إلى الجمهور.

– الإقراض بكافة أشكاله بما في ذلك قروض المستهلكين وتمويل العمليات التجارية.

–التأجير التمويلي.

– خدمات المدفوعات وتحويلات الأموال بما في ذلك الائتمان وبطاقات الائتمان والإقراض والشيكات السياحية والشيكات المصرفية.

– خطابات الضمانات والالتزامات والاعتمادات المستندية .

– الإتجار لحساب المصرف أو لحساب العملاء في: أدوات سوق المال والشيكات، الكمبيالات، شهادات الودائع والنقد الأجنبي والأوراق المالية.

– المشاركة في إصدار الأسهم وتقديم الخدمات المتعلقة بهذا الإصدار.

–المشتقات المالية و المصرفية بمختلف أنواعها.

– أعمال السمسرة والعملات.

– إدارة محفظة الأوراق المالية، الاحتفاظ بالأوراق المالية

– خدمات الحفظ في الخزائن

– خدمات المقاصة والتسوية للأصول المالية.

–تقديم خدمات الاستشارة والوساطة المالية وكافة الخدمات المصرفية و لمالية المساعدة.

– جميع خدمات التأمين والخدمات المتصلة به ،التأمين المباشر على الحياة والتأمينات الأخرى وإعادة التأمين والوساطة.[1]

[1] صالح أحمد صالح البربري، عولمة أسواق رأس المال في إطار اتفاقية تحرير الخدمات المالية المخاطر وأساليب مواجهتها، مؤتمر الجوانب القانونية والاقتصادية لاتفاقيات منظمة التجارة العالمية، دبي،2004، ص1004.

و يلاحظ أن الخدمات المالية عدا التأمين تشمل الخدمات المصرفية التقليدية والحديثة وأعمال الأسواق المالية .

ثالثا :المرونة في تطبيق الاتفاقية (الاستثناءات).

اتصفت الاتفاقية العامة لتجارة الخدمات "GATS" بمرونة أكبر من اتفاقية الجات (GATT) ويتضح ذلك خاصة في المجالات التالية[1]:

1-تطبيق التشريعات المحلية: إن لكل دولة الحق بتطبيق التشريعات والرقابة على المصارف والمؤسسات المالية بما في ذلك حق تطبيق كفاية رأس المال المصرفي دون أن يتعارض ذلك مع أحكام اتفاقية تجارة الخدمات.

2-الخيار والتدرج في تحديد الالتزامات: إن لكل دولة الخيار في تحديد عدد القطاعات المالية التي تود الالتزام بفتح أسواقها، كما أن لكل دولة خيار التدرج في فتح قطاعاتها المالية أمام تجارة الخدمات.

3-إمكانية الالتزام المشروط : تسمح اتفاقية تجارة الخدمات كذلك بوضع عدد من القيود التي يمكن إدخالها على الالتزام بفتح السوق المحلي وأهم هذه القيود التالي:

أ-تقييد عدد موردي الخدمات الأجانب في السوق المحلية.

ب-تقييد المعاملات التي تسمح لموردي الخدمات الأجانب التعامل بها في السوق المحلية.

ج-إلزام موردي الخدمات الأجانب بإنتاج كميات وقيم محددة من الخدمات.

د-إلزام موردي الخدمات الأجانب بالتواجد في السوق المحلية بصفة قانونية محددة، ومثال ذلك إلزام النشاطات المصرفية بفتح مكتب عوضا عن فروع.

---

[1] جاسم المناعي، مرجع سابق ،ص 5.

هـ–تقييد عدد منسوبي الشركات الأجنبية الموردة للخدمات.

و–تقييد مشاركة رأس المال الأجنبي بنسبة مئوية قصوى أو بقيمة محددة.

وبالإضافة إلى ذلك فقد سمحت اتفاقية تجارة الخدمات بإمكانية التوقف المؤقت عن العمل بالالتزامات التي تقدمت بها الدول الأعضاء في حالة تعرض هذه الدول لظروف صعبة مثل عجز في ميزان المدفوعات.

المطلب الثالث:تقييم الاتفاقية

يمكننا تقييم الاتفاقية من خلال المزايا المكتسبة من تطبيقها عند تحرير تجارة الخدمات المالية والمصرفية إضافة إلى التحديات التي تشكلها على الدول النامية وماقد يتسبب فيه التحرير من هروب لرؤوس الأموال.

أولا :مزايا تحرير الخدمات المالية:

هناك العديد من المزايا التي يمكن أن تتحقق نتيجة تطبيق الاتفاقية ونذكر منها :[1]

–تحقيق كفاءة والاستقرار القطاع المالي والمصرفي نتيجة لتحرير التجارة في الخدمات المالية والمصرفية.

–اشتداد المنافسة بين المصارف يدفعها إلى زيادة كفاءة الإدارة وتحسين الخدمات المصرفية المقدمة وتخفيض معدلات الفائدة والعمولات، فكلما اشتدت المنافسة كلما انخفضت تكاليف الخدمات المصرفية .

–يؤدي التحرير المالي وتزايد المنافسة إلى تحسين الخدمة للعملاء كما ونوعا .

–إمكانية نقل التكنولوجيا العالمية الحديثة إلى الأسواق المصرفية المحليةعن طريق المصارف الأجنبية.

---

[1] عبد المطلب عبد الحميد ، العولمة و اقتصاديات البنوك ،مرجع سابق ،ص ص 129–131

–تحسين تخصيص الموارد المالية وزيادة العائد على الاستثمار والتحفيز على تجميع المدخرات ، مما يساعد على زيادة نمو و تطور للأنشطة المصرفية الجديدة .

–تدفق رأس المال من دول الفائض إلى دول العجز، مما يشجع على تساوي أسعار الفائدة بين الدول وزيادة عوائد الاستثمار.

– زيادة كفاءة الأسواق المالية المحلية وجذب الاستثمارات الأجنبية نتيجة لفتح أسواق الدول النامية الأعضاء أمام الوجود الأجنبي مما يعزز شروط المنافسة الجادة التي تساعد بدورها على تحسين جودة الأداء للقطاعات المالية لتلك الدول.

–تنمية الخبرات المحلية والمؤهلة للتكيف مع تطورات الأسواق المالية العالمية من خلال تدرب الكوادر المحلية على يد المصارف و المؤسسات الأجنبية كشرط على تواجدها في السوق المحلي.

–يؤدي التحرير إلى تعميق العولمة المالية وما تحمله من مزايا وفرص والتعامل مع ذلك على أساس الكفاءة والتخصيص الكفء للموارد والتحفيز الدائم على مواجهة ما تحمله العولمة المالية من مخاطر وتحديات، فتعمل الدول على تحقيق التوازن بين تحرير تجارة الخدمات ورفع القيود وما يحمله من مخاطرة مع تحقيق الحد الأقصى من مزايا التحرير .

ثانيا: تحرير تجارة الخدمات المالية وظاهرة هروب رؤوس الأموال

قبل الحديث عن علاقة تحرير تجارة الخدمات المالية والمصرفية وظاهرة هروب رؤوس الأموال يمكننا ذكر أهم التحديات التي تواجهها الدول النامية و منها الجزائر في مواجهة هذا النوع من التحرير.

1- تحديات الدول النامية في مواجهة تحرير تجارة الخدمات المالية

تنص الاتفاقية على إتاحة فرص للدول النامية لتوريد خدماتها المصرفية إلى أسواق الدول المتقدمة مما يعود عليها بمنافع كثيرة وكذلك الإستفادة من نقل التكنولوجيا المصرفية الحديثة والمتطورة لأسواقها مع الإستفادة من الخبرات الأجنبية في تدريب و تأهيل العمالة الوطنية في أسواق الدولة المستوردة للخدمة؛

ولكن مع تواضع إمكانيات الدول النامية في مجال الخدمات المالية، وانخفاض الكفاءة والقدرة التنافسية لمصارفها فإن هذه الدول أمام مجموعة من تحديات أهمها : [1]

-اشتداد المنافسة خاصة في مجال الفنون الحديثة في العمل المصرفي، مما يؤدي إلى خروج بعض الوحدات المصرفية من السوق المصرفي، واحتكاره لفترة بسبب خبرة المصارف الأجنبية في هذه الأنشطة.

-إن تحرير التجارة الدولية في الخدمات المصرفية بما يعنيه من إتاحة الفرصة للمصارف الأجنبية لتقديم خدماتها في السوق المحلية سواء عبر الحدود أو عن طريق إنشاء فروع لها ينتج عنه العديد من الآثار السلبية على رأسها تأثير سياسات المصرف الأجنبي على السياسة الكلية للدولة وبالتالي على سياسة التنمية عند وجود أشكال من المنافسة الضارة خاصة في مجالات الرقابة على النقد والسياسة الإئتمانية، ومع قدرة المصارف الدولية على استخدام شبكاتها الدولية

---

[1] أنظر في ذلك :

-سعيدي وصاف، عتيقة وصاف،" الصناعة المصرفية و التحولات العالمية"، الملتقى الوطني الأول حول المنظومة المصرفية الجزائرية و التحولات الإقتصادية – الواقع و التحديات، جامعة الشلف، 2004 ، ص 3.

-بعلي حسني مبارك ،مرجع سابق ،ص 25.

-بريش عبد القادر ، تحديات المنظومة المصرفية الجزائرية في ظل اتفاقية تحرير التجارة في الخدمات المالية و المصرفية -اتفاقية GATS - ،مرجع سابق،ص 109.

للتهرب الضريبي وتسهيل عمليات هروب رؤوس الأموال وحجب عملياتها عن السلطة الرقابية فقد يقلل التحرر دعم الصناعات المالية الوطنية الناشئة ويضر بتنمية النظم المصرفية المحلية.

-إن تزايد المنافسة المحلية نتيجة توافر المصارف الأجنبية قد يؤدي إلى وجود مصارف ذات مخاطر عالية مما يعرضها و لجهاز المصرفي لاحتمالات الانهيار .

-قد لا تقوم المصارف الأجنبية سوى بخدمة القطاعات المربحة من السوق فقط مما يؤدي إلى عدم وصول الخدمة المصرفية إلى قطاعات ومناطق معينة.

رغم زيادة أهمية تجارة الخدمات في السوق العالمية إلا أن صادرات البلدان الإفريقية سنة 2009 لا تتجاوز 30 مليار دولار أي 1.2 % من صادرات الخدمات في العالم، وتبلغ وارداتها 38 مليار دولار أي 7.2 % من الواردات العالمية[1].

2 -العلاقة بين تحرير تجارة الخدمات المالية والمصرفية و هروب رؤوس الأموال

يعرف هروب رؤوس الأموال على أنه عملية تدفق الأصول المالية والأموال من بلد معين إلى خارجه، وغالبا ما يكون بسبب حدث معين مثل عدم الاستقرار السياسي أو الاقتصادي، انخفاض قيمة عملة هذا البلد أو فرض ضوابط على رؤوس الأموال، وهروب رؤوس المال له شكلين إما قانوني أو غير قانوني ويكون قانونيا عندما يقوم المستثمرين الأجانب بنقل الأموال من بلادهم إلى بلد آخر بطريقة قانونية وذلك عبر المصارف المحلية لهذا البلد وهناك احتمال كبير لعودة الأموال إلى بلدهم بعد تحسن أوضاعه .

أما هروب رؤوس الأموال غير القانوني يحصل عادة في حالة الدول التي تضع قيود وضوابط على نقل رؤوس الأموال غير مشروعة خارج البلد.

---

[1] محمد قويدري ، مرجع سابق ، ص21.

ففي الدول النامية عادة ما يكون غير قانوني بينما في الدول المتقدمة غالبا ما يكون قانوني ويحصل عندما يميل المستثمرين إلى البحث عن عوائد أفضل لأموالهم وفرص استثمار أفضل بالخارج[1].

وقد ظهر مفهوم المال الساخن في بعض الدول ذات الاقتصادات الناشئة حيث يشير إلى تدفق رؤوس الأموال من دولة إلى أخرى لكسب أرباح بسيطة على سعر الفائدة وتغيير سعر الصرف وسبب هذه التسمية تعود إلى سرعة تحرك الأموال داخل وخارج الأسواق مما قد يؤدي إلى حالة من عدم الاستقرار.

ولا تهدف الأموال الساخنة للاستثمار طويل الأمد أو البقاء في مكانها في الوقت الذي تعطي انطباع أن الأوضاع جيدة فترتفع بذلك أسعار الأسهم والسندات فيتوجه الجميع للشراء لترتفع الأسعار بشكل غير مبرر وتتشكل فقاعة سرعان ما تنفجر عندما يقرر أصحاب تلك الأموال بيع ما يملكونه من أسهم وسندات بهدف جني أرباح هائلة كما تنتقل عدوى البيع للجميع لتبدأ حركة بيع تودي بانخفاض مؤشرات الأسواق، وينخفض سعر صرف العملة بسبب نزيف حاد في العملة الأجنبية ناجمة عن هروب رأس المال الأجنبي لقاء التخلي عن العملة المحلية، و تعد أزمة نهاية تسعينات القرن الماضي أهم مثال على تأثير الأموال الساخنة على الدول[2].

و نلاحظ أن معظم الدول ذات الاقتصاد المفتوح هي أقل عرضة لهروب رؤوس الأموال لأن الشفافية والانفتاح تحسن ثقة المستثمرين في اقتصاد هذه الدول على المدى الطويل، و لكن يستوجب الأمر تقوية الرقابة المالية قبل تطبيق إجراءات التحرير المالي لمنع هروب رؤوس الأموال

---

[1] ريمي محمود، أين ومتى يحدث هروب رؤوس الأموال في الاقتصاد، www.dailyfx.com/arabic/tadawul_forex_news/education/2015/09/07 ،تاريخ التصفح: 2017/12/20.

[2] مناف قومان، الأموال الساخنة تهدم الاقتصاد أكثر مما تبنيه ، www.noonpost.org/content/16819 ، بتاريخ:26 /2017/02، تاريخ التصفح:2017/12/20 .

للخارج، كما أن غياب التنسيق بين التحرير المالي الداخلي والخارجي يؤدي إلى تحفيز حركات رؤوس الأموال بما لا يتفق مع الأهداف الاقتصادية للبلد وبالتالي ارتفاع حالة عدم استقرار وإلى عدم الاستفادة من تحرير حركة الاستثمار الأجنبي المباشر و تحرير التجارة.

وعليه وعندما يكون القطاع المالي المحلي ضعيف فإنه من الأفضل معالجة نقاط الضعف المؤسسية فيه قبل أو بالتزامن مع تطبيق إجراءات التحرير.[1]

ثالثا: واقع تحرير التجارة العالمية

في جوان 2018 أقر الاتحاد الأوربي بفرض رسوم جمركية إضافية على بعض الواردات من الولايات المتحدة ردا على الرسوم التي فرضتها الولايات المتحدة على واردات الصلب و الألمنيوم الأوربية ،حيث تمس الرسوم الأوربية واردات أمريكية بقيمة 2.8 مليار دولار و تشمل التدابير التقييدية منتجات الصلب و الألمنيوم و المنتجات الزراعية، ومن المفروض أن يبدأ في تطبيق رسوم بنسبة 25% على هذه المنتجات الأمريكية ابتداءا من22 جوان2018، وكانت الولايات المتحدة قد فرضت في مارس2018 رسوما جمركية بنسبة 25% على واردات الصلب الأوربية وبنسبة 10% على واردات الألمنيوم؛

كما قامت الصين في أفريل 2018 بفرض رسوم جمركية على 128 صنفا من المنتجات الأمريكية ردا أيضا على التعريفة التي فرضتها الولايات المتحدة على الفولاذ و الألمنيوم الصيني، وهو ما يخالف قواعد منظمة التجارة العالمية ويشير إلى بوادر اندلاع حرب تجارية والعودة لتطبيق الحماية مما يرهن أهداف ومبادئ المنظمة العالمية للتجارة.

---

[1] أمحمد عبد الكريم بوغزالة، التطور المالي في بلدان المغرب العربي في ظل الانفتاح والتحرير المالي خلال الفترة 1990-2013، مجلة أداء المؤسسات الجزائرية، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، العدد8 ،2015،ص 128.

لذا نتسأل عن مستقبل منظمة التجارة العالمية وما جدوى سعي الدول النامية ومنها الجزائر للانضمام إليها في حين تقوم الدول الأولى المنظمة إليها بل والتي عملت جاهدة لقيامها على خرق أهم مبادئها والعودة لسياسة الحماية.

خلاصة الفصل الثاني

بعد دراسة تطور الصناعة المصرفية العالمية والتطرق لمجموعة من المتغيرات المصرفية التي عرفها العمل المصرفي في إطار العولمة المالية توصلنا إلى أن أهم التوجهات المصرفية العالمية تتمثل أساسا في :

–التوجه نحو تبني سياسة التنويع والقيام بكل الخدمات المالية والمصرفية التقليدية والمبتكرة وهو ما يعرف بالصيرفة الشاملة، ولكن مع توسع النشاطات ارتفعت وتيرة المخاطر المصرفية ووصلت أحيانا إلى مستوى انهيار مؤسسات مصرفية عملاقة فظهر اتجاه جديد ينادي بالتخفيف من تعقيد النماذج المصرفية الحالية وحماية المودعين من التداعيات السلبية لبعض الأنشطة المصرفية الشاملة والمعقدة، ومنع استخدام الودائع لإعادة تمويل هذه الأنشطة، فعلى الرغم من فوائد نموذج المصرف الشامل وما حققه من نجاح إلا أن الأزمة المالية العالمية2008 ساقت معها الكثير من الأفكار والمقترحات في العديد من الدول تدعو لإلغاء هذا النموذج و إعادة تنظيم العمل المصرفي القائم على فصل أنشطة الإيداع عن أنشطة الاستثمار و التداول.

– كما لجأ معظم الدول إلى خوصصة مصارفها واتجهت أكبر المصارف العالم إلى التكتل و الاندماج بهدف الاستفادة من مزايا الحجم الكبير واكتساب قوة تنافسية لمواجهة المنافسة المحلية والخارجية خاصة مع دخول اتفاقية تحرير تجارة الخدمات المالية والمصرفية حيز التنفيذ وتعميمها على معظم دول العالم.

–بهدف الاستفادة من الثورة التكنولوجيا والتطور الكبير في مجال الاتصالات والمعلوماتية ومن أجل التقرب أكثر فأكثر من عملائها ولتخفيض تكاليف تقديم الخدمات ظهر ما يسمى بالمصارف الإلكترونية التي تقدم الخدمات اعتمادا على قنوات الاتصال الحديثة والمتطورة بجودة عالية وبأقل التكاليف وبدون انقطاع؛

ولقد تطورت وسائل الدفع الإلكترونية لدرجة أصبحت فكرة التخلي نهائيا عن الوسائل التقليدية أمر واقع وأصبحت الهواتف الذكية تقوم بمهمات الأجهزة الإلكترونية مجتمعة وبالتالي يمكنها أن تكون الجهاز الأساسي عندما يتعلق الأمر بالبحث عبر الإنترنت أو الشراء وتسوية المدفوعات إلكترونيا، حيث تم الانتقال من الاعتماد على وسائل الدفع الإلكترونية خاصة بطاقات الائتمان إلى الدفع لواسطة الهاتف الذكي، وتطورت النقود من ورقية إلى إلكترونية و أصبحت حاليا رقمية و أهمها نذكر "البتكوين".

غير أن اتجاه الصيرفة الإلكترونية لا يخلو من التحديات والمخاطر مما يستوجب توفير مجموعة من المتطلبات و التي تتيح للمصارف الاستفادة من التكنولوجيا الحديثة .

–و يشير مفهوم تحرير تجارة الخدمات المالية والمصرفية في إطار منظمة التجارة العالمية إلى اتخاذ مجموعة الإجراءات التي تزيد فرص دخول موردي الخدمات الأجانب إلى السوق المحلية وعدم التمييز بينهم و بين الموردين المحليين، تمكين هؤلاء من الوصول إلى الأسواق الأجنبية

ويتجسد ذلك في إمكانية إقامة مصارف ومؤسسات مالية خارج حدود الوطن وحرية الاستفادة من خدمات مصرفية ومالية في الداخل و الخارج.

غير أن الرجوع لسياسة الحماية المطبقة من طرف الولايات المتحدة بداية سنة2018 وما قابلها من فرض لضرائب جمركية مماثلة من طرف أوربا والصين يجعل مستقبل اتفاقيات منظمة التجارة العالمية ومن بينها اتفاقية تحرير تجارة الخدمات المالية والمصرفية غير مستقر ومرتبط بالإجراءات التي تقوم بها الدول الكبرى المؤسسة لهذه المنظمة، وأصبح على الدول النامية ومنها الجزائر التفكير جديا قبل الانضمام إلى المنظمة والدخول في الصراعات التجارية الدولية.

الفصل الثالث

الفصل الثالث: الصناعة المصرفية العالمية في مواجهة تحديات العولمة المالية

تمهيد :

تواجه الصناعة المصرفية العالمية مجموعة من التحديات تتمثل في المخلفات السلبية للعولمة المالية الناتجة عن الاستغلال غير المشروع للتحرير المالي والتكنولوجيا الحديثة، ويمكن حصرها في تفشي ظاهرة غسيل الأموال وتكرار الأزمات المالية العالمية التي عادة ما تتحول إلى أزمات اقتصادية، وبغية التخفيف من الآثار السلبية أو الوقاية منها تعاونت الجهود الدولية من أجل إرساء مبادئ الحوكمة المصرفية كما توصلوا لإنشاء لجنة دولية للرقابة المصرفية "بازل" والتي تضم ثلاث مراحل لكل مرحلة مجموعة من المعايير لضمان السير الحسن للصناعة المصرفية بعيدا عن الانهيارات والأزمات.

المبحث الأول: ظاهرة غسيل الأموال والمراكز المالية خارج الحدود

ظهر مصطلح غسيل أو تبييض الأموال أول مرة في الولايات المتحدة الأمريكية في ثلاثينيات القرن العشرين عندما كانت العصابات تشتري محلات لغسل الملابس بأموال غير مشروعة بهدف مزجها بأرباح تلك المحلات وهو ما عرف بالمال القذر[1]، كما كان تجار المخدرات يستخدمون الأطفال في ترويج المخدرات فكانت النقود تتسخ في أيديهم من بقايا المخدرات مما سهل عملية كشفهم فقاموا بتنظيف هذه النقود كي لا يكتشف أمرهم[2].

---

[1] محمد شريط، ظاهرة غسيل الأموال في نظر الشريعة الإسلامية والقانون الجزائري– دراسة تحليلية مقارنة–، رسالة ماجستير في الشريعه والقانون، كلية العلوم الإسلامية جامعة الجزائر، 2010/2009، ص21.

[2] خالد سليمان، تبييض الأموال: جريمة بلا حدود، المؤسسة الحديثة للكتاب، لبنان، 2004، ص 18.

المطلب الأول: ماهية ظاهرة غسيل الأموال

للوقوف على ظاهرة غسيل الأموال وفهمها ارتأينا التطرق إلى مفهومها وخصائصها إضافة إلى مصادر الأموال القذرة موضوع عملية غسيل الأموال.

أولا: مفهوم غسيل ومصادر الأموال القذرة

يمكننا تحديد مفهوم ظاهرة غسيل الأموال من خلال التعريف، علاقتها بالسرية المصرفية والخصائص.

1-المفهوم: حسب المنظمة الدولية للشرطة الجنائية الإنتربول فغسيل الأموال هو "عمل أو الشروع في عمل بهدف التكتم أو التستر على طبيعة الأموال المكتسبة بصورة غير مشروعة بحيث تبدو وكأنها جاءت من مصادر مشروعة"[1]؛

وغسيل الأموال عبارة عن "جريمة دولية عابرة للحدود وبشكل منظم يقوم بمقتضاها أحد الأشخاص بسلسلة من العمليات المالية المتلاحقة على الأموال القذرة والتي تمنعها تشريعات دولة هذا الشخص، حيث يستعين بوسطاء كواجهة للتعامل مستغلا حالات التسيب والتعفن الإداري وإشكالية الحسابات المصرفية لتأمين هذه الأموال من المتابعة القانونية والأمنية "[2]؛

ويعتبر غسيل الأموال أيضا "عملية إخفاء أو تمويه المصادر والوسائل غير المشروعة للحصول على الأموال المنقولة وغير المنقولة المتأتية من ارتكاب الجرائم المنظمة (كتجارة

---

[1] الربيعي زهير سعيد، غسيل الأموال آفة العصر وأم الجرائم، مكتبة الفلاح، الكويت، 2005، ص20.

[2] إبراهيمي عبد الله، الحكومات في مواجهة خطر غسيل الأموال، المؤتمر العلمي الدولي حول الأداء المتميز للمنظمات والحكومات، كلية الحقوق والعلوم الاقتصادية، جامعة ورقلة، 2005/09/08 ، ص 178.

المخدرات، واختلاس المال العام...)، وثم العمل على إدخال هذه الأموال في نطاق الدورة الاقتصادية وصولا إلى استثمارها وتداولها بين الناس "[1] ؛

وعليه فإن عملية غسيل الأموال تنطوي على سعي صاحب المال القذر بشتى طرق إلى إخفاء مصدره غير المشروع وبمساعدة طرف آخر يلعب دور الوسيط عادة ما يكون مؤسسة مالية وهذا المال القذر قد يكون نقودا جاهزة محلية أو أجنبية، أصولا مالية، مادية منقولة أو ثابتة.

2- **السرية المصرفية وغسيل الأموال :**

السرية المصرفية هي جزء من السرية المهنية التي شرعها القانون والتي تلزم المصرف وموظفيه بعدم إفشاء المعلومات الخاصة بالعميل أو ما يسمى بكتمان السر المصرفي، وتتمثل منافع السرية المصرفية في جذب رؤوس الأموال المحلية والأجنبية ودعم الثقة في الاقتصاد والجهاز المصرفي لكن ما يعاب عليها أنها تؤدي إلى صعوبة الكشف على حسابات الأشخاص أصحاب الدخول غير المشروعة[2].

3- خصائص جريمة غسيل الأموال:جريمة غسيل الأموال تتميز بكونها:

أ-جريمة عالمية: بسبب تطور وسائل الاتصال واتساع نطاق استخدام الوسائل الإلكترونية أصبحت هذه الجريمة تتسم بالعالمية مما يستوجب تعاونا دوليا لمواجهتها.

ب-جريمة منظمة: فهي تمثل منظومة متكاملة يلعب كل طرف منها دوره بشكل دقيق.

---

[1] عبد محمود هلال السميرات، عمليات غسيل الأموال بين الاقتصاد الوضعي والاقتصاد الإسلامي، رسالة ماجستير في الاقتصاد والمصارف الإسلامية، جامعة اليرموك، الأردن،2003 ، ص20.

[2] الناشف أنطوان، المصارف بين تبيض الأموال والسرية المصرفية، الغزال للنشر، الطبعة الأولى، بيروت، 2001، ص 6.

ج-**جريمة اقتصادية:** لأنها تضر بالمصلحة الاقتصادية وتتمثل في القيام بنشاط مخالف للتنظيمات والأحكام القانونية الصادرة[1]، وتؤدي إلى إيجاد قوة اقتصادية مؤثرة أساسها ثروات غير مشروعة تنتج تحالف بين الجريمة والاقتصاد.[2]

د-**استعمال الوسائل الحديثة في جريمة غسيل الأموال:** ساهمت الثورة التكنولوجية في مجال العمليات المصرفية في تسهيل جريمة غسيل الأموال خاصة باستعمال الإنترنت والتحويلات الإلكترونية .[3]

4-مصادر الأموال القذرة: لا يقتصر مفهوم الأموال القذرة على أموال تجارة المخدرات والمؤثرات العقلية بل يتسع ليشمل كل الأموال المتحصل عليها من:[4]

أ-الإتجار في السلع والخدمات غير المشروعة وفقا للقوانين والتشريعات الدولية كالمخدرات والمؤثرات العقلية، التجارة في الرقيق، تهريب البشر، والمتاجرة بالأعضاء البشرية، والمتاجرة في العملات الأجنبية فيما يعرف بالسوق السوداء، وكذلك الإتجار في السلع التي تعاني نقصا في السوق المحلية من خلال الاحتكار ومخالفة أنظمة.

ب-الغش التجاري والتعدي على حقوق الملكية الفكرية كتقليد العلامات التجارية العالمية.

ج- التهرب الضريبي و الجمركي من خلال التلاعب في الحسابات أو إخفاء مصدر الدخل.

د- أنشطة التهريب عبر الحدود للسلع المستوردة دون دفع الرسوم الجمركية المقررة.

---

[1] طارق كاظم عجيل، جريمة غسيل الأموال دراسة في ماهيتها والعقوبات المقررة لها، مجلة النزاهة والشفافية للبحوث والدراسات، العراق، العدد01، 2009، ص 38.

[2] لعشب علي، الإطار القانوني لمكافحة غسيل الأموال، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2007، ص 28.

[3] باخوية إدريس، جريمة غسل الأموال ومكافحتها في القانون الجزائري (دراسة مقارنة)، أطروحة دكتوراه في القانون الجنائي الخاص، جامعة أبو بكر بلقايد تلمسان، 2012/2011، ص 28.

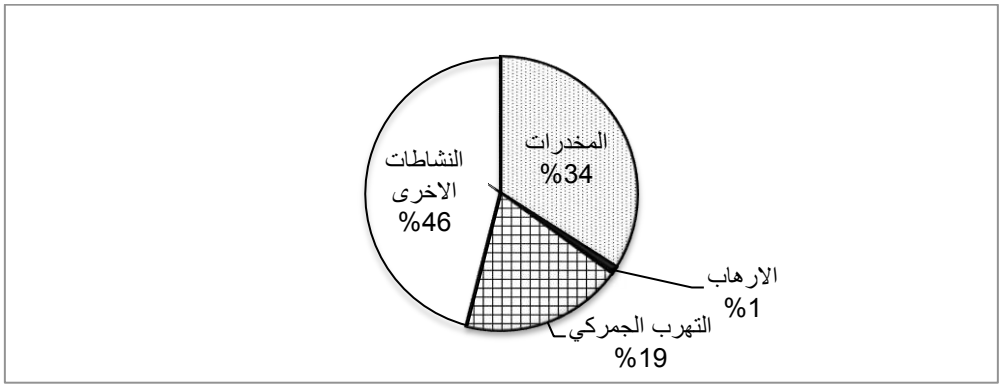
[4] رنا فاروق العاجز، دور المصارف في الرقابة على عمليات غسيل الأموال، دراسة تطبيقية على المصارف الفلسطينية في غزة، رسالة ماجستير في المحاسبة والتمويل، الجامعة الإسلامية غزة، 2008، ص 15.

هـ- الأموال المتأتية من عمليات النصب والاحتيال وتزوير الوثائق والمستندات، وجرائم البيئة، وعمليات تزييف العملات والذهب والمعادن الثمينة.

و-تحويل قروض المصارف المحلية للخارج بدون سداد للالتزامات أو من خلال جمع الأموال من صغار المدخرين والمستثمرين وتهريبها للخارج.

ز-الفساد الإداري والمالي واستغلال الموظفين لنفوذهم لتقاضي رشاوى وكذا عمليات الاختلاس ومداخيل الأنشطة السياسية غير المشروعة مثل أنشطة التجسس.[1]

وتمثل نسبة المخدرات النسبة الأعلى من ناحية غسيل الأموال بـ 34%، وحسب تقرير برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية على المخدرات فإن تجارة المخدرات تصل إلى 450 مليار دولار سنويا أي ما يعادل ضعف مداخيل صناعة الأدوية أو عشرة أضعاف المساعدات إلى دول العالم الثالث، ويأتي التهرب الجمركي والضريبي في المرتبة الثانية بـ 19%، الإرهاب 1% ومجموع النشاطات الأخرى 46 %[2].



شكل رقم (06) : توزيع مصادر الأموال القذرة في العالم

المصدر: جاسم عجاقة، مرجع سابق.

[1] صالحة العمري، جريمة غسيل الأموال وطرق مكافحتها، مجلة الاجتهاد القضائي، العدد 5، جامعة بسكرة، ص 186.

[2] جاسم عجاقة، تبييض الأموال: مخاطر اقتصادية ومالية، http://www.almodon.com/economy، بتاريخ: 2016/02/16، تاريخ التصفح: 2017/02/15.

ثانيا: العوامل المساعدة على انتشار غسيل الأموال

ومن أبرز هذه العوامل نذكر:

1-**ظاهرة العولمة المالية:** ساعدت العولمة المالية على تسهيل انتقال الثروات المالية بين الدول وزيادة حجم حركة رؤوس الأموال بعيدا عن رقابة السلطات النقدية مما سهل عمل مرتكبي جرائم غسيل الأموال.[1]

2-انتشار المراكز المالية الحرة : ويطلق عليها مراكز الأوفشور المالية، وتتمثل في البلدان والأقاليم التي تعتمد على تقنين عام محلي خاص بالنشاطات المالية الوطنية وتقنين آخر استثنائي يخص النشاطات المالية ذات الطابع الدولي، حيث تعفى كل الشركات والمؤسسات المسجلة تحت النظام الاستثنائي من الالتزامات المطبقة على المؤسسات المالية المحلية خاصة الإجراءات الاحترازية[2]، و عليه تعتبر المراكز المالية الحرة البيئة الملائمة لغسل الأموال نظرا لما تقدمه من امتيازات خاصة في مجال السرية المصرفية.

3-ثورة المعلومات والاتصالات: نظرا لما تقدمه وسائل الاتصال الحديثة من مزايا في مجال الخدمات المالية والمصرفية بحيث تضمن سهولة وسرعة وسرية الخدمة فقد استغل مرتكبي جرائم غسيل الأموال ذلك بتوسيع نطاق جرائمهم أمام صعوبة تحديد هوية مستخدمي التكنولوجيا الحديثة.

ثالثا: آثار ظاهرة غسيل الأموال

يمكن حصر أهم آثار عمليات غسيل الأموال في النقاط التالية:

---

[1] حازم الببلاوي، النظام الاقتصادي الدولي المعاصر من نهاية الحرب العالمية الثانية إلى نهاية الحرب الباردة، عالم المعرفة، المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، الكويت، 2000، ص154.

[2] Jean Claude Grimal, Drogue, L'autre mondialisation, Gallimard, 2000, P173

1-من الناحية الاقتصادية تؤدي إلى:

-ينتج عن هروب الأموال إلى الخارج خسارة الدول لرأس المال المستخدم في عمليات إنتاج السلع والخدمات ما ينعكس سلبا على الدخل الوطني بالانخفاض.[1]

-كما أن الأموال التي بحوزة المنظمات الإجرامية هي أصلا أموال مقتطعة من الدخل الوطني لكن بطريقة غير مشروعة مما يجعلها أمولا قذرة، وعملية تحويلها للخارج بهدف غسلها يحرم الدولة من عوائد وأموال كان يمكن الحصول عليها لو تم تشغيلها داخل الوطن ؛

-يمتد هذا الأثر السلبي إلى عدالة توزيع الدخل الوطني الذي تستحوذ عليه فئة من الأفراد على حساب فئات أخرى منتجة وبطريقة غير قانونية، مما يوسع الفجوة بين طبقات المجتمع.[2]

2-تأثير عملية غسيل الأموال على المصارف والبورصات: إن القيام بعملية غسيل الأموال من خلال المصارف قد يهدد استقرارها ويعرضها إلى مخاطر فقدان الثقة والسمعة، كما تؤدي تلك العمليات إلى انهيار البورصات التي تستقبل الأموال غير المشروعة نتيجة البيع المفاجئ للأوراق المالية.[3]

3-تأثير غسيل الأموال على المستوى الدولي :تحدث عمليات غسيل الأموال اضطرابات على مستوى الأسواق العالمية نتيجة المضاربات مما يؤثر على استقرار الاقتصاد العالمي ويهدد

---

[1] خبابة عبد الله، بلالطة مبارك، تأثير ظاهرة غسيل الأموال على مصادر تمويل اقتصاديات البلدان النامية، الملتقى الدولي حول سياسات التمويل وأثرها على الاقتصاديات والمؤسسات – دراسة حالة الجزائر والدول النامية-، جامعة محمد خيضر بسكرة ، 21- 22 نوفمبر2006،ص 12.

[2] تدريست كريمة ، دور البنوك في مكافحة تبيض الأموال، أطروحة دكتوراه في القانون، جامعة مولود معمري، تيزي وزو، 2014، ص 38.

[3] سمير الخطيب، مكافحة عمليات غسيل الأموال، دار المعارف، الإسكندرية، 2007، ص 21.

اقتصاديات الدول المتخلفة والمتقدمة معا، وهو ما يضطرها إلى فرض قيود وعقوبات على الدول التي تساعد على تفشي هذه الجريمة وقد تصل هذه العقوبات إلى تجميد أرصدتها.[1]

المطلب الثاني: مراحل وأساليب غسيل الأموال

تحتاج عملية غسيل الأموال إلى مجموعة من المراحل المتتالية المدروسة، كما تتعدد أساليب غسيل الأموال و تتطور مع زيادة التطور التكنولوجي وحسب حجم الأموال المراد غسلها.

أولا : مراحل غسيل الأموال

تمر عملية غسيل الأموال بعدة مراحل بهدف تحصيل كمية كبيرة من النقد المشروع، ولتحديد آلية غسيل الأموال فهناك اتجاهان هما الاتجاه التقليدي والاتجاه الحديث.

1-الاتجاه التقليدي(النظرية التقليدية): تتم عمليات غسيل الأموال من خلال:

أ-المرحلة الأولى: مرحلة الإحلال(الإيداع -التوظيف – التصريف): يتم في هذه المرحلة إدخال الأموال وإيداعها لدى المصارف عن طريق تجزئتها إلى مبالغ وعلى حساب أفراد أو مشاريع تجارية مختلفة، أو تحويلها إلى حسابات في مصارف خارجية قد تكون أقل صرامة في قوانينها المصرفية والرقابية، بحيث يصعب التعرف على حقيقة ومصدر هذه الأموال وتعتبر هذه المرحلة أهم وأخطر المراحل[2].

و يمكن ذكر أهم الأنشطة في مرحلة الإحلال أو التصريف:[3]

---

[1] السيد عبد الوهاب عرفة، الشامل في جريمة غسل الأموال، المكتب الفني للموسوعات القانونية، الإسكندرية، 2010، ص 18.

[2] محسن أحمد الخضيري ، غسيل الأموال الظاهرة -الأسباب-العلاج، مجموعة النيل العربية، القاهرة، 2003، ص55.

[3] هشام أحمد تيناوي، المخدرات وظاهرة غسيل الأموال، الندوة العلمية المخدرات والعولمة، مركز الدراسات والبحوث، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، سوريا، 2006، ص ص 8-101.

-**المعاملات النقدية:** يتم من خلالها استبدال الأوراق النقدية ذات الفئة الصغيرة بأخرى أكبر منها، وتقسيم المبالغ النقدية الكبيرة إلى مبالغ أصغر دون الحاجة إلى الإبلاغ عنها.

-**اشتراك المصارف** :من خلال إيداع مبالغ في المصارف عن طريق حوالات من مصرف آخر، مما يسمح بوجود حركة مبالغ كبيرة في مسار زائف بتواطؤ أو جهل موظفي المصرف.

-**مسارات التدقيق الزائفة:** تزوير المستندات لإخفاء المصدر الحقيقي للأموال عن طريق:

*- **تبادل العملات:** يتم استبدال الأموال المهربة خارج الدولة بعملات أجنبية ثم إرجاعها إلى البلد الأصلي وتحويلها إلى العملة المحلية على أنها أصول خاصة بالتبادل، وقد يتم في هذه العملية استعمال الاعتمادات المستندية خطابات الضمان والشيكات السياحية.

*-**تهريب العملات:** حيث يقوم المتورطون في عمليات غسيل الأموال بتهريب النقود بأنفسهم أو عن طريق آخرين للخارج، ورغم بساطة وقدم هذه الطريقة إلا أنها مازال مستخدمة بشكل كبير حتى في الدول المتقدمة خاصة الولايات المتحدة أين يتم تهريب حوالي خمسين مليار دولار سنويا، ونفس الأموال التي يتم تهريبها تعود إليها مرة أخرى لكن مطهرة بما أنه يعاد إدخالها بطرق قانونية.

-**التصرفات العينية:** وذلك من خلال شراء الأحجار الكريمة والمعادن الثمينة والقطع الفنية كخطوة أولى ثم القيام ببيعها أو استبدالها بشيكات أو نقلها إلى بلد آخر.

- **أعمال نقدية أخرى:** عن طريق الشركات التي تتعامل بمبالغ نقدية كبيرة كالفنادق.

-**شراء الأصول المادية:** كالسيارات والطائرات والممتلكات الأخرى المشتراة نقدا.

-**الأعمال المصرفية السرية:** تسمح بعض المصارف بنقل الأموال بعيدا عن الرقابة.

ب-المرحلة الثانية: مرحلة التغطية-الطمر- التجميع: يتم خلالها إخفاء علاقة تلك الأموال بمصادرها الأصلية غير المشروعة حتى يصعب التمييز بينها وبين الأموال المشروعة، من خلال إجراء تحويلات متكررة من حساب مصرفي إلى آخر، ويمكن تحويل النقود المودعة في كل

حساب إلى حسابات فرعية متعددة بهدف تضليل الجهات الرقابية وغالبا ما تتم هذه التحويلات عن طريق الشركة العالمية (SWIFT) وفي سرية تامة، أو بالتحويل الإلكتروني أو عن طريق المراكز المالية خارج الإقليم[1] .

ج-المرحلة الثالثة: مرحلة الدمج أو الخلط: تتميز هذه المرحلة بعلنية نشاطها حيث يتم فيها استيعاب الأموال ذات المصادر غير المشروعة داخل الاقتصاد الرسمي، كما يصعب تمييزها عن العائدات المالية المشروعة ومن أمثلة إجراءات الدمج إصدار الأذونات والتراخيص أو عمليات شراء وتصدير مزيفة ، شراء العقارات والنشاطات الاستثمارية كالفنادق والمرافق السياحية وبواليص التأمين [2].

2-الاتجاه الحديث(النظرية الحديثة): حسب الاتجاه الحديث فإن وجود نموذج موحد لعمليات غسيل الأموال يتم بترتيب مرحلي حسب النظرية التقليدية هو أمر غير واقعي، فحسب النظرية الحديثة فإن عمليات غسيل الأموال تتم بعملية واحدة تندمج فيها المراحل الثلاثة أو يمكن أن تندمج فيها مرحلتان، إلا أنها تنقسم إلى ثلاث أنواع : [3]

أ-الغسيل البسيط: يكون بتحويل الأموال القذرة إلى أموال نظيفة في فترة قصيرة جدا وبكميات غير كبيرة، ويستخدم هذا النوع النقود في الإنفاق الاستهلاكي كتجارة التحف.

ب-الغسيل المتوسط: يكون في الدول التي تتميز بوجود رقابة متوسطة على عمليات غسيل الأموال ويكون حجم الأموال التي يتم غسلها كبيرا نسبيا، كما يستعين غاسل الأموال بخبرة رجال الاقتصاد والقانون عند قيامهم بالعملية.

---

[1] عبد الوهاب عرفة، الشامل في جريمة غسل الأموال، المكتب الفني للموسوعات القانونية، الإسكندرية، 2010، ص 28.

[2] رنا فاروق العاجز، مرجع سابق، ص 22 .

[3] صالحة العمري، مرجع سابق، ص 185.

ج-الغسيل المتقن: وهو أخطر من النوعين السابقين، يتم فيه استخدام شركات تجارية في دول عديدة مثل شركات الاستيراد والتصدير أو الطيران أو المصارف لنقل كميات كبيرة من الأموال بصفة آمنة و سريعة.

ثانيا :أساليب وطرق غسيل الأموال :

قد يتم غسيل الأموال عن طريق الجهاز المصرفي أو غير المصرفي، وما نركز عليه في بحثنا هو الجهاز المصرفي، حيث يمكن تقسيم الأساليب المستخدمة فيه إلى تقليدية وحديثة.

1- الأساليب التقليدية لغسيل الأموال عن طريق المصارف :

يمكن التطرق إلى أهم التقنيات المتبعة في القطاع المصرفي من خلال العناصر التالية:

أ-**التواطؤ المصرفي:** يصعب اكتشافه من طرف هيئات المراقبة بسبب قدرة المصارف على إخفاء الأموال القذرة، من خلال استغلال المتعاملين المهمين في المصارف لتسهيل عمليات الإيداع النقدي هذا من جهة ومن جهة أخرى تسعى المنظمات الإجرامية للسيطرة على المصارف عن طريق امتلاكها كليا أو المساهمة في رأس مالها، وهذا ما اشتهرت به المافيا الإيطالية[1]؛ إضافة إلى ذلك تلجأ المنظمات الإجرامية إلى تأسيس مصارف مشبوهة دورها تحويل الأرباح غير المشروعة ليتم فيما بعد توظيفها في استثمارات مشروعة.[2]

---

[1] Marie –Christine, Finance Criminelle (comme le crime blanchit l'argent sale), PUF, 1998, p138 .

[2] عبد الرزاق يخلف، متطلبات نظام فعال لمكافحة تبييض الأموال وتمويل الإرهاب –دراسة للجهود الدولية وكيفية الاستفادة منها في الجزائر–أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، تخصص نقود ومالية، جامعة الجزائر، 2012/2011، ص 14.

ب- **الاقتراض من المصارف:** في هذا الاطار يعتبر القرض المضمون، القرض الوهمي، القرض المستندي و التأجير التمويلي من أهم التقنيات المستخدمة من طرف مبيضي الأموال[1].

2- الأساليب الحديثة لغسيل الأموال: تعتمد على التكنولوجيا الحديثة وتتمثل أساسا في:

أ-**التحويلات البرقية:** نقصد بالتحويلات البرقية القيام بنقل الأموال برقيا خارج الحدود باستخدام شبكات الاتصالات الدولية، و هناك ثلاثة نظم للتحويل البرقي :[2]

-**نظام تحويل"Fed wire** ": هو نظام داخلي تابع للمصرف الاحتياطي الفيدرالي بالولايات المتحدة الأمريكية، وغالبا ما تقوم المؤسسات بالاتصال هاتفيا مع "Fed " لإعطائه التعليمات مستخدمة شيفرة معينة متفق عليها، يقوم على أساسها النظام بإدخال الرسالة في الجهاز الإلكتروني ومعالجتها، ويتم خصم المبلغ من حساب المرسل وقيده في حساب المرسل إليه.[3]

-**نظام "Chips"**: هو اختصار لعبارة "غرفة المقاصة لنظام الدفع الدولي " Clearing House for International Payment"، ويمثل نظام لتحويل الأموال تعود ملكيته وإدارته للقطاع الخاص وتقوم دار نيويورك للمقاصة بالإشراف على تشغيله. [4]

-**نظام "SWIFT"**: هو اختصار لعبارة جمعية الاتصالات السلكية واللاسلكية المالية الدولية عبر العالم" Society for World wide International Financial"

---

[1] نوفل سمايلي وآخرون، تطور أساليب غسيل الأموال ودور إجراءات الرقابة الوقائية في البنوك لتعزيز مواجهة الظاهرة (مع الإشارة لإجراءات البنوك في الجهاز المصرفي الجزائري)، مجلة آفاق للعلوم، العدد 01، جامعة الجلفة، 2016، ص 6.

[2] عبد المطلب عبد الحميد ،الاقتصاد الخفي وغسيل الأموال والفساد، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2013، ص 189.

[3] خالد رميح تركي المطيري، البنوك وعمليات غسيل الأموال، دار النهضة العربية، القاهرة،2007 ، ص 79.

[4] مرجع سابق ، ص 80.

Telecommunication، يمثل جهاز للرسائل يستخدم للإخطار بشأن التحرك الفعلي للأموال[1]، ويعد من أهم أنظمة نقل رسائل التحويلات عبر الحدود .

إن الكثير من المصارف ليس جزء من نظام "Fidewire" أو نظام "Chips" وعليه على المصارف استخدام "المصارف المراسلة " لإتمام التحويل، والمصرف الذي ينفذ التحويل لا يعلم حقيقة الغرض من التحويل والمسؤولية تقع على المصرف المصرح .[2]

ب- مصارف الإنترنت: من خلالها يستطيع المتعامل بإدخال الشفرة السرية في الكمبيوتر تحويل الأموال بالطريقة التي يرغب بها، مما يتيح لغاسلي الأموال تحويل كميات ضخمة من الأموال بسرعة وأمان نظرا لكون هذه المصارف تضمن السرية الشاملة، لذا قامت الحكومة الأمريكية بمحاولة إنشاء أنظمة لفك شفرات العمليات المشكوك فيها أمام صعوبة اختراق نظام الخصوصية المحكم"PGP " المنتشر عبر الإنترنت.[3]

ج- بطاقة الائتمان: يستغل غاسلوا الأموال هذه الوسيلة الحديثة من خلال صرف المال المراد غسله من أي صراف آلي في بلد أجنبي، ثم يقوم الفرع الذي صرف من صرافه بطلب تحويل المال إليه من حساب العميل في الفرع مصدر البطاقة (والذي عادة يكون في بلد يتميز بمرونة قوانينه المالية).[4]

و غالبا ما تستخدم عمليات غسيل الأموال بطريقتين: [5]

---

[1] عبد المطلب عبد الحميد، الاقتصاد الخفي وغسيل الأموال، مرجع سابق، ص 189.

[2] جلال وفاء محمدين، دور البنوك في مكافحة غسيل الأموال، دار الجامعة الجديدة للنشر، الإسكندرية، 2004، ص 27.

[3] مرجع سابق، ص 36.

[4] دليلة مباركي، غسيل الأموال، أطروحة دكتوراه في القانون الجنائي، جامعة الحاج لخضر باتنة، 2008، ص 28.

[5] محسن أحمد الخضيري، غسيل الأموال الظاهرة –الأسباب–العلاج، مرجع سابق ،ص 118.

-**الطريقة الأولى: طريقة الضخ النقدي السريع** وتكون بتوجيه كميات كبيرة من الأموال القذرة لغسلها، وتحتاج هذه الطريقة إلى توفر ظروف مواتية مثل مهرجانات التسوق والمناسبات أين يصعب تتبع ما تم ضخه من أموال.

-**الطريقة الثانية: طريقة الحقن النقدي المحدد** والمتتابع تدريجيا من خلال الأنشطة العادية، وتستخدم هذه الطريقة عندما تكون السوق ضيقة وهناك ركود في التعامل.

المطلب الثالث: المراكز المالية خارج الحدود (الملاذات المصرفية)

أدت التشريعات المالية والمصرفية الصارمة خلال فترة الستينات والسبعينات القرن الماضي في الدول الصناعية (الاحتياطي القانوني، القيود على حركة رؤوس الأموال) إلى ظهور وتطور مصارف الأوفشور في مراكز مالية تمنح الحرية لحركة رؤوس الأموال الدولية وتعفيها من القيود التي تعرفها في موطنها الأصلي، وقد سميت بالمراكز المالية خارج الحدود لاختلافها عن المراكز المالية العادية.[1]

أولا: ماهية المراكز المالية خارج الحدود "offshores"

الملاذات الضريبية هي تشريعات أو مناطق أو بلدان تفرض ضرائب منخفضة بدرجة فوق العادة وفي بعض الأحيان لا تفرض ضرائب على الإطلاق، حيث يستفيد منها الشركات متعددة الجنسيات والأثرياء والمؤسسات المالية الكبيرة التي تحتاج لإخفاء أموالها تجنبا لدفع ضرائب مرتفعة، وهذه المراكز ليست حكرا على الملاذات أو الجنات الضريبية، بل توجد هذه المراكز في دول أخرى مثل التسهيلات المصرفية الدولية في الولايات المتحدة الأمريكية، سوق الأوفشور في اليابان.

---

[1] ناصر مهدي، المراكز المالية خارج الحدود وظاهرة غسيل الأموال، رسالة ماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص نقود مالية وبنوك، جامعة سعد دحلب البليدة، 2005، ص 27.

1-خصائص المراكز لمالية خارج الحدود: تتمثل أهم خصائص الأوفشور في:

-القيام بدور الوساطة المالية عن طريق إقامة علاقة بين عارضي الأموال وطالبيها على المستوى الدولي.

-استفادة المصارف من إعفاء كلي أو جزئي من الضرائب مباشرة كانت أو غير مباشرة.

- تتمركز الأوفشور في مناطق قريبة من الاقتصاديات الكبرى خدمة لها.

- تتميز المؤسسات الناشطة في هذه المراكز بقدرة كبيرة على التحايل والتملص من الرقابة القانونية نظرا لمناخ عملها المبني على السرية.

-تمتاز بديناميكية النشاط تماشيا مع التطورات نظرا لما تتوفر عليه من كفاءات مادية وبشرية عالية.

- تقدم خدماتها بالعملة الصعبة لغير المقيمين.

2-أبرز الملاذات الضريبية حول العالم

يضم العالم وحتى نهاية 2016 أكثر من80 منطقة "أوفشور"، مقسمة إلى 4 مجموعات: الأولى منطقة الملاذات الأوروبية والثانية منطقة الملاذات البريطانية والثالثة المنطقة الأمريكية والرابعة أماكن هامشية غير مصنفة مثل الصومال وأرجواي.

تتمثل أهم عشر ملاذات ضريبية في العالم والمرتبة حسب مؤشر السرية المالية ترتيبا تنازليا في:[1]

[1] هذه أبرز الملاذات الضريبية في العالم، https://www.argaam.com/ar/,21/10/2017،تاريخ التصفح:2018/01.

-**سويسرا (في المرتبة 10)**:حيث تشتهر بقطاعها المصرفي وهو أحد أهم عوامل تصنيفها كملاذ ضريبي خاصة في أوروبا، لكن الحكومة السويسرية واجهت في السنوات الأخيرة ضغوطا دولية مما دفعها لتخفيف قوانينها المرتبطة بالسرية المالية والمصرفية.

-**موناكو(في المرتبة 9)**: يلجأ كثير من الأثرياء إلى موناكو للتهرب من الضرائب في بلدانهم خاصة و أن الإمارة لا تفرض ضرائب على الدخل على بعض الأفراد .

-**الباهاما (في المرتبة 8)**: لا تطبق جزر الباهاما ضرائب على الدخل والأرباح الرأسمالية والثروات سواء بالنسبة للشركات أو الأفراد وهو ما جعلها من أشهر الملاذات الضريبية في العالم.

-**برمودا(في المرتبة 7)**: لا تفرض ضرائب على دخول الشركات ما جعلها ملاذا للتهرب من الضرائب.

-**إيرلندا (في المرتبة 6)**: رغم تأكيدات من مسؤولين ايرلنديين بأن بلدهم ليست ملاذا ضريبيا إلا أنه يشار إليها كثيرا باعتبارها ملاذا ضريبيا.

-**موريشيوس(في المرتبة 5)**: تشتهر باستضافة عدد كبير من فروع شركات دولية خاصة وأنها لا تفرض ضرائب على الأرباح الرأسمالية، كما يستفيد المقيمون فيها من إعفاءات ضريبية بناءا على معاهدات ثنائية ضريبية مع عدد من الدول ومن أهمها الهند.

-**جزيرة مان (في المرتبة 4)**: قواعد حماية الأصول والضرائب المنخفضة التي لا تزيد على 20% من أهم عوامل جذب الشركات الأجنبية في الجزيرة .

-**جزيرة جيرسي (في المرتبة 3)**: في 2015 احتلت الجزيرة المركز 16 عالميا في مؤشر السرية المالية، ويعود ظهور الجزيرة كملاذ آمن إلى النصف الثاني من القرن العشرين كما لا تطبق ضرائب رأسمالية وضرائب على التركات.

- **لوكسمبورج(في المرتبة 2):** تطبق قوانين لسرية المعلومات المصرفية وفي السنوات الأخيرة ذاع صيتها كملاذ آمن وكثرت تساؤلات بشأن تشريعاتها المصرفية.

-**جزر كايمان (في المرتبة 1)** :تصنف كخامس أكبر المراكز المصرفية في العالم وتشتهر بمراكز مالية دولية وصناديق تحوط واستثمارات مالية، حيث طبقت قانون صناديق الاستثمار المشتركة في 1993 وهي من أوائل مشرعي صناديق التحوط في العالم، وفي 2014 بلغت أصول المصارف المتواجدة فيها نحو 1.4 تريليون دولار كما يوجد على أرضيها أكثر من 11 ألف صندوق استثمارات مشتركة تصل قيمتها إلى 2.1 تريليون دولار.

ثانيا : غسيل الأموال عن طريق المراكز المالية خارج الحدود

تعد المراكز الدولية خارج الحدود (offshores) مكانا مناسبا لغسيل الأموال نظرا لما تتميز به من خصائص وما تقدمه للمستثمرين وحتى لغسلي الأموال من آليات تسهل عليهم تنظيف أموالهم دون الخضوع إلى الرقابة أو حتى دفع الضرائب، ومن أهم هذه الآليات:[1]

1-**عقد الائتمان:** المأخوذ من القانون الانجليزي والذي طبق في أمريكا الجنوبية وهو أداة لجني الأرباح حيث يعهد بموجبه شخص أو شركة بأموال إلى وكيل الائتمان أي الأمين وهو الشخص الذي يتولى إدارة المال، والأمين هو اسم مستعار لمؤسسي عقد الائتمان والذي لا يمكن الوصول إليهم .

2-شركة التأمين المقيدة: تعتبر من الآليات الهامة المقدمة لغاسلي الأموال وتطبق في حال اتحاد إحدى الصناعات الكبرى والذي أرهق من دفع أقساط كبيرة لإحدى شركات التأمين ويفضل في نهاية الأمر أن يتولى بنفسه عملية التأمين لذا يختار ملاذ مصرفي لأجل إنشاء شركة

[1] بن قلة ليلى، وحدات المخابرات المالية ودورها في مكافحة تبييض الأموال، أطروحة دكتوراه في القانون الخاص، جامعة أبو بكر بلقايد تلمسان، كلية الحقوق، 2016/2015، ص ص 208-211.

تأمين مقيدة قصد التأمين عن جميع المخاطر، وأقساط التأمين التي تدفع لهذه الشركة المقيدة مستقطعة من الأرباح الخاضعة للضريبة المفروضة على اتحاد الصناعات و لا تخضع هذه الشركة المقيدة للضريبة على الأرباح، كما يمثل مقرها الرئيسي ذمة مالية قابلة لتمويل الاستثمارات، وبفضل الملاذ المصرفي لا تبدو هذه الشركة كأحد الفروع المستقلة لاتحاد الصناعات.

3-المصارف المقيدة: تنشأ هذه المصارف بواسطة الشركات المتعددة الجنسيات أو الاتحادات التمويلية لغرض يشبه شركات التأمين المقيدة، حيث تسمح بتنفيذ جميع العمليات المصرفية بعيدا عن خزينة الدولة وعن رقابة النقد، فالمصرف المقيد مؤسسة تنشأ فقط لخدمة شخص معنوي أو طبيعي ومن أجل أن تمنحه مساحة كبيرة في مجال التمويل.

وقد قدر البنك الدولي ميزانيات الجزر الصغيرة في الكاريبي والمحيط الهادي والهندي والتي تمثل مراكز مالية ضخمة بـ18 تريليون دولار أي ما يساوي ثلث الناتج المحلي للعالم بأكمله، وذكر تقرير مكتب المساءلة الحكومي في أمريكا (GAO) أن 83 شركة من قائمة أكبر 100 شركة أمريكية لها فروع في مناطق "الأوفشور الآمنة" وفي أوروبا تعلن شبكة "عدالة الضرائب الأوروبية" أن 99 من أكبر 100 شركة في القارة تستخدم فروع وحيل "الأوفشور."

وحسب صندوق النقد الدولي فإنه يتم غسل نحو 0.6 إلى 1.5 تريليون دولار من الأموال غير المشروعة في المصارف الخارجية سنويا أي ما يعادل ما بين 2% إلى 5% من الناتج المحلى العالمي.

كما تقدر أموال تجارة المخدرات عبر العالم والتي يتم غسلها في مصارف الأوفشور بنحو 500 مليار دولار سنويا أي ما يزيد عن مجموع دخول دول العالم الأكثر فقرا، هذا بالإضافة إلى

عائدات التهرب الضريبي والذى يمكن أن تساهم في رفع هذا المبلغ إلى نحو تريليون دولار، إلى جانب مئات المليارات من الدولار الأخرى الناتجة عن عمليات الاحتيال والفساد. [1]

يقدر تقرير التجارة والتنمية لعام 2014 إجمالي خسائر الدول النامية بسبب التهرب الضريبي والتدفقات المالية غير المشروعة خارج تلك البلدان يتراوح بين 66 مليار دولار و84 مليار دولار سنويا وذكر التقرير أن ما يتراوح بين 8% و15 % من صافي الثروة المالية للدول النامية يتم الاحتفاظ به في دول الملاذ الضريبي.

المطلب الرابع: الانتشار العالمي لظاهرة غسيل الأموال ودور المصارف في محاربتها

ساعد التطور التكنولوجي على نمو حجم عمليات غسيل الأموال على المستوى العالمي، كما خلف هذا النمو والتوسع آثار على العديد من جوانب الحياة الاقتصادية.

أولا : انتشار غسيل الأموال عالميا

تتركز عمليات غسيل الأموال في الدول التي تمتاز بسرية مصرفية مطلقة مثل سويسرا ولوكسمبورغ، وحسب توزيع عمليات غسيل الأموال على المراكز العالمية لسنة 1992 نلاحظ أن نيويورك تعتبر أكبر مركز عالمي لغسيل الأموال تنافسها في ذلك لندن التي تجاوز فيها غسيل الأموال أكثر من 214 مليار دولار [2] .

---

[1] أحمد سلامة، بنوك الأوفشور وأزمة الدولار، http://egybusiness.org/defaultarticle/12، 2016/08/13، تاريخ التصفح 2017/06/18.

[2] الطيف عائشة، ظاهرة غسيل الأموال وأثرها على اقتصاديات دول العالم العربي (دراسة حالة الجزائر)، ماجستير في علوم التسيير، جامعة الجزائر، 2007/2006، ص 38.

وحسب نموذج " جون ووكر " (الرئيس التنفيذي لمركز تحليل الاتجاهات الإجرامية) فإن الولايات المتحدة تتحمل المسؤولية بنسبة 46.3 % عن الأموال التي يتم غسلها (1.32 تريليون دولار)، في حين تشمل أهم المراكز الأخرى التي تستقطب أموال الجريمة المنظمة على الترتيب:

-إيطاليا في المركز الثاني (0.15 تريليون دولار بنسبة 5.3 %)،

-روسيا (0.146 تريليون دولار بنسبة 5.2 %)،

-الصين (0.130 تريليون دولار بنسبة 4.6 %)،

-وتضم القائمة في المراكز التالية : ألمانيا وفرنسا ورومانيا وكندا وبريطانيا وهونغ كونغ .

وحسب عملية تحديث لسنة 2012 والتي أجريت على نموذج ووكر المطبق منذ 1998 فإن مدينة لندن و وول ستريت يلعبان دورا أوسع نطاقا في غسل الأموال على مستوى العالم.[1]

أما حسب آخر تقرير للجنة بازل فقد احتلت إيران خلال السنوات الثلاثة (2014-2015-2016) المرتبة الأولى في "مؤشر بازل لمكافحة غسيل الأموال"، الذي يصدر سنويا حيث حدد مؤشر بازل لمكافحة غسل الأموال لعام 2016 إيران كأعلى بلد في العالم من ناحية مخاطر غسل الأموال و تمويل الإرهاب من بين 149 بلدا شملتها الدراسة.

والدول التسع التي تصدرت القائمة بعد إيران، هي: أفغانستان، طاجيكستان، أوغندا، غينيا-بيساو، كمبوديا، موزمبيق، مالي، السودان، ماينمار، وكانت فنلندا أدنى بلد من ناحية مخاطر غسل الأموال لتشغل بذلك المرتبة 149، ووجد مؤشر بازل لمكافحة غسل الأموال أن 59 من أصل 149 بلدا قد زاد من درجة مخاطره مقارنة بسنة 2015 و 79 بلدا قام بتحسين تصنيفه .

---

[1] العربية نت، أمريكا تتصدر الدول المتورطة تليها إيطاليا وروسيا والصين، http://www.alarabiya.net/articles/2012/05/05/212242.html، تاريخ التصفح :2015/06/21.

و إضافة إلى إيران اعتبرت لبنان واليمن والجزائر على التوالي من الدول التي تمثل أعلى درجة من المخاطر في منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا وفقا لنتائج 2016، فقد احتل لبنان المركز" 28"، واليمن 40، والجزائر 51، أما سويسرا فاحتلت المرتبة "88"، الولايات المتحدة المرتبة " "97. [1]

ثانيا: دور المصارف في محاربة غسيل الأموال

تلتزم المصارف بمجموعة من السياسات والإجراءات لمواجهة عمليات غسيل الأموال بهدف الحفاظ على ثقة العملاء بالدرجة الأولى، فقد أقرت الهيئات الدولية وفي مقدمتها لجنة بازل للرقابة المصرفية ولجنة العمل الدولية مجموعة من الإجراءات والتدابير والتي تساعد المصارف على مكافحة هذه الجريمة :

1-التحقق من هوية العملاء: من خلال الحصول على المعلومات الحقيقية لهوية الأشخاص الراغبين في فتح حساب مصرفي أو إنجاز العمليات التجارية لصالحهم وذلك بالتعرف على العميل المباشر للمصرف والمستفيد النهائي للعملية[2]، إضافة إلى ضرورة الاحتفاظ بالسجلات المالية والمستندات لمدة خمس(05) سنوات كحد أدنى سواء على المستوى المحلي أو العالمي وبما يسمح بهيكلة تعاملات الأفراد مع إمكانية إتاحتها للسلطات المحلية المختصة في إطار إقامة الدعاوى والتحقيقات الجنائية وهو ما جاء في توصيات لجنة بازل 2001 و توصيات لجنة "FATF" 2003 ومبادئ وولفسبيرج2002.[3]

---

[1] ماجد الجميل ، إيران الأولى عالميا في غسل الأموال، المقال متوفر على موقع جريدة الاقتصادية على الرابط : http://www.aleqt.com/2016/08/01/article_1074458.html، تاريخ التصفح :2016/09/30.

[2] مخلص إبراهيم المبارك، دور البنوك التجارية في الرقابة على عمليات غسل الأموال، رسالة ماجستير في العلوم الإدارية، أكاديمية نايف للعلوم الأمنية، المملكة السعودية، 2003، ص 46.

[3] رنا فاروق العاجز، مرجع سابق، ص37.

2- **تطوير برامج الرقابة الداخلية على عمليات غسيل الأموال:** من خلال تطبيق إجراءات فعالة لكشف ومراقبة المعاملات وفقا للضوابط ودون إعاقة لحركة رؤوس الأموال، وتعيين مسئولين نظاميين على مستوى الإدارة مع تطبيق برامج تدريب مستمرة للموظفين وتوفير نظام فعال للتدقيق والمراجعة.[1]

3- **إنشاء إدارة مستقلة لمكافحة عمليات غسيل الأموال:** مع تأسيس وحدة معلومات مالية مهمتها استقبال وتحليل ونشر المعلومات عن حالات غسيل الأموال على أن يتاح لها حق الاطلاع المباشر وغير المباشر على المعلومات المالية والإدارية والقانونية وفي الوقت المناسب لعملها، وضرورة قيام الدول بتزويد الوحدة اللازمة والقيام بمراجعة فعالية وكفاءة أداء الوحدة ومدى نزاهة العاملين فيها.

4-**ضرورة مراقبة التعاملات النقدية والعمليات غير العادية:** حيث تنتشر عمليات غسيل الأموال عن طريق المدفوعات النقدية بغرض شراء السلع والأشياء الثمينة إضافة لاستثمار المبالغ النقدية في شركات الواجهة ،لذا من الضروري تشجيع المؤسسات المالية لتوفير وتطوير أساليب آمنة لإدارة الأموال كاستعمال الشيكات وبطاقات الدفع لتسهيل اكتشاف العمليات المشبوهة.

إضافة إلى رقابة بعض العمليات الخاصة كالتحويلات الخارجية و الداخلية و إيداعات الأموال الكبيرة التي لا تتماشي مع نشاط العميل وتتمثل أساسا في الحوالات، فتح الحسابات المصرفية، المعاملات المصرفية والمالية الدولية أو المتعلقة بالاستثمار، منح القروض ومراقبة العمليات المصرفية الإلكترونية والرقابة عل العمليات المالية التي تتم مع المصارف المراسلة و المصارف الوهمية في بلدان لا تهتم بمكافحة غسيل الأموال.

---

[1] رنا فاروق العاجز، مرجع سابق، ص39.

المبحث الثاني: الأزمات المالية الدولية كمظهر من مظاهر العولمة المالية

إن تسارع وتيرة التحرير المالي وحرية انتقال رؤوس الأموال عبر الحدود بحثا عن الربح واقتناص الفرص خلف آثار سلبية على اقتصاديات الدول أهمها تكرار حدوث الأزمات المالية

المطلب الأول: مفهوم الأزمات المالية وأسبابها

تعود الكلمة الفرنسية "Crise" إلى الكلمة اللاتينية "Crisis "المشتقة من الكلمة اليونانية "Krisis "، و تستعمل هذه الكلمة في علم الاقتصاد للإشارة إلى الفترات القصيرة التي يكون فيها الاقتصاد في حالات غير مستقرة[1] ؛وفيما يلي سنتطرق لمفهوم الأزمات بصفة عامة و مفهوم الأزمات المالية بصفة خاصة.

أولا: مفهوم الأزمة المالية

تعتبر الأزمة الاقتصادية حالة مفاجئة من الاضطراب والخلل في النظام الاقتصادي للدول، والذي ينتج عنه حالة من عدم التوازن في كافة الجوانب والعناصر الاقتصادية من حيث الإنتاج، الاستهلاك، الدخل، الأسعار، المنافسة، التصدير، الاستيراد وأسعار العملات وغيرها.

و تمثل الأزمة المالية "الناتج الأساسي لعمليات التحرير المالي والتحول إلى ما يسمى بالاندماج المالي الذي أدى إلى تكامل وارتباط الأسواق المالية المحلية بالعالم الخارجي من خلال إلغاء القيود على حركة رؤوس الأموال والتي أخذت تتدفق عبر الحدود إلى الأسواق العالمية".[2]

كما تشير الأزمة المالية إلى " تلك التذبذبات التي تؤثر كليا أو جزئيا على مجمل المتغيرات المالية، حجم الإصدار، أسعار الأسهم والسندات، وكذلك اعتمادات الودائع المصرفية ومعدل

---

[1]Jacques Pavoine, Les Trois Crises du XXe Siècle ,Ed Ellipses , Paris,1994,P8 .

[2] عبد الحميد عبد المطلب، العولمة واقتصاديات البنوك، مرجع سابق، ص 34.

الصرف، وهذا الاختلاف في تقدير الظواهر الخاصة بالارتفاع والانخفاض يستلزم فترة طويلة لتفسيره ".[1]

و الأزمة المالية هي "تعطل الأسواق المالية التي ستزداد فيها مشاكل المخاطر الأخلاقية والاختيار السلبي بحيث تفشل الأسواق في توجيه الأموال بفعالية إلى الاستثمار المنتج". [2]

ومنه فالأزمة المالية تتمثل في حدوث اضطرابات في المنظومة المالية ككل يصاحبها انهيار في الأسواق المالية وإفلاس بعض المصارف مما يستدعي تدخل السلطات النقدية، حيث تعرف على أنها "الانخفاض حاد ومفاجئ في أسعار نوع أو أكثر من الأصول سواء كانت مادية (آلات)، مالية (الأسهم)، حقوق ملكية للأصول المالية (المشتقات المالية) ".[3]

لذا فالأزمة المالية تمثل حالة عدم الاستقرار التي يشهدها النظام المالي وتتسبب في فشل الجهاز المصرفي و تراجع أدائه وحتى إفلاسه مما يتوجب تدخل السلطات النقدية لإنقاذه، كما و قد يشمل الاضطراب سوق الصرف فتهار أسعار العملة المحلية وقد تنتشر الأزمة وتنخفض معها قيمة الأصول التي تؤثر في تنافسية المؤسسات الاقتصادية وتتحول بذلك الأزمة المالية إلى أزمة اقتصادية .

ثانيا : أسباب الأزمات

تتعدد وتختلف الأسباب المؤدية لحدوث الأزمات المالية باختلاف أنواعها و رغم هذا الاختلاف إلا أن هناك عدة عوامل قد تزيد من حدتها نذكر:

---

[1] Barthalon Eric, Crises Financières, Revue Problèmes économiques, N° 2595, 1998, P87.

[2] Nada Saliba , Op.cit., P 97.

[3] زكريا شعباني، البنوك الإسلامية :الحل الأمثل لمشاكل الأزمات المالية(الأزمة المالية العالمية 2008 كمثال)، المجلة الجزائرية للتنمية الاقتصادية، العدد02، جوان 2015، ص 70.

1- نقص الشفافية: ويقصد بها عدم دقة المعلومات عن أداء المؤسسات الاقتصادية خاصة فيما يتعلق بالكشف عن الحجم الحقيقي للاحتياطات الدولية من العملات الأجنبية، مما يؤدي إلى فقدان الثقة وهروب رؤوس الأموال إلى الخارج [1].

2-عدم الموائمة بين حجم الأصول وحجم الالتزامات للمؤسسات المالية: حيث لا تتناسب المخاطر التي تتحملها تلك المؤسسات مع أصولها خاصة مع ارتفاع الوزن النسبي لحجم الأصول طويلة الأجل بميزانية تلك المؤسسات مما يعرضها لخطر التعثر والإفلاس، فمثلا عندما تسمح المصارف بسحب الودائع في أي وقت بينما تتوسع في الإقراض طويل الأجل ما يعرضها لمخاطر مالية مرتفعة، أما بالنسبة للدول فكثير من الاقتصادات النامية تلجأ إلى إصدار سندات قيمتها الاسمية مقيمة بالدولار أو اليورو وهو ما قد يؤدى إلى عدم تناسب القيمة الاسمية لالتزاماتهم (السندات المصدرة) وأصول تلك الدول المتمثلة في الضرائب المحصلة بالعملة المحلية، مما يعرضها لمخاطر عدم القدرة على الوفاء بالتزاماتها من العملة الأجنبية.[2]

3- وجود خلل في تطبيق السياسات النقدية والمالية الكلية الملائمة واستقرارها: تعد مشكلة عدم استقرار الاقتصاد الكلي الناتجة عن تطبيق بعض السياسات الاقتصادية غير الملائمة عاملا أساسيا ومشتركا في العديد من الأزمات المالية المختلفة، خاصة إذا تزامن ذلك مع انعدام الشفافية والفساد والتلاعب في البيانات والقوائم المالية التي تكون السبب الأول للاضطراب[3].

---

[1] الجوزي جميلة ، أسباب الأزمة المالية و جذورها ، متوفر على موقع موسوعة الاقتصاد والتمويل الإسلامي، http://iefpedia.com/arab/wp-content/uploads/2009/09، تاريخ التصفح : 2015/08، ص 5.

[2] فريد كورتل، كمال رزيق، الأزمة المالية: مفهومها أسبابها وانعكاساتها على البلدان العربية، مجلة كلية بغداد للعلوم الاقتصادية الجامعة، العدد 20، 2009، ص281.

[3] المانسبع رابح أمين، الهندسة المالية وأثرها في الأزمة المالية العالمية لسنة 2007، رسالة ماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص نقود وبنوك، جامعة الجزائر3، 2011/2010، ص69.

إضافة إلى التقلبات في معدل التضخم التي تعتبر عنصرا حاسما في مقدرة القطاع المصرفي على القيام بدور الوساطة المالية وخصوصا منح الائتمان وتوفير السيولة، وقد اعتبر الركود الاقتصادي الناتج عن ارتفاع مستويات الأسعار سببا مباشرا لحدوث الأزمات المالية.[1]

4- **تدفق رؤوس أموال الكبيرة إلى الداخل:** والتي يرافقها توسع مفرط وسريع في الإقراض دون التأكد من الملاءة الائتمانية للمقترضين مما يزيد من حجم القروض المشكوك في تحصيلها لدى المصارف المحلية وعندها يحدث انخفاض اسمي في قيمة العملة المحلية إزاء العملات القيادية (الأجنبية) هذا ما يؤدي إلى موجة من التدفقات الرأسمالية نحو الخارج.[2]

و تعتبر التقلبات في شروط التبادل التجاري أهم مصادر الأزمات الخارجية كما أن التقلبات في أسعار الفائدة العالمية تمثل أحد المصادر الخارجية المسببة للأزمات المالية، فالتغير الكبير في أسعار الفائدة عالميا يؤثر على تكلفة الاقتراض وعلى تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر إلى الدول ودرجة جاذبيتها، ويقدر ما بين 50% إلى 60 % من تدفقات رؤوس الأموال من وإلى الدول النامية خلال تسعينيات القرن الماضي كانت سببا مباشرا أو غير مباشر لحدوث العديد من الأزمات المالية[3].

5- ضعف الإشراف والرقابة الحكومية: مما يؤدي إلى تصاعد الشكوك السياسية حول التزامات الحكومة وقدرتها على القيام بالإصلاحات المناسبة لمواجهة الأزمة.

6-الطبيعة الدورية للاقتصاد الرأسمالي: يمر الاقتصاد بالمراحل المعروفة بالدورة الاقتصادية فبعد مرور الاقتصاد بمرحلة كساد تفضل الشركات تمويل أنشطتها بحرص وعدم تحمل

---

[1] ناجي التوني، الأزمات المالية، سلسلة جسر التنمية، المعهد العربي للتخطيط الكويت، العدد 29، ماي 2004، ص 7.

[2] الجوزي جميلة، مرجع سابق، ص 6.

[3] ناجي التوني، مرجع سابق، ص 8.

مخاطر كبيرة في تعاملها مع القطاع المالي وهو ما يسمى "التمويل المتحوط" ، وخلال مرحلة النمو تتوقع الشركات ارتفاع الأرباح ومن ثم تبدأ في الحصول على التمويل والتوسع في الاقتراض بافتراض القدرة المستقبلية على سداد القروض، ويبدأ المقرضون في التوسع في إقراض الشركات دون تحوط كاف أو التحقق من قابلية استرداد القروض مجددا، وفي حال حدوث مشكلة مادية أو أزمة مالية لكيان اقتصادي كبير يبدأ القطاع المالي في الإحساس بالخطر مما يؤثر على قابليته للإقراض الأمر الذي يؤثر بدوره على قدرة معظم المؤسسات الاقتصادية على سداد التزاماتها، وتبدأ الأزمة المالية وتتحول إلى أزمة اقتصادية ويحدث الكساد ويعود الاقتصاد لنقطة البداية مجددا.

7- عدم التوافق بين نمو الاقتصاد العيني والاقتصاد المالي والنقدي: أي تدفقات السلع والخدمات وتدفقات النقود والائتمان، حيث أخذت هذه التدفقات الأخيرة تكتسب استقلالية متزايدة منذ النصف الأول من سبعينيات القرن العشرين وأصبح هناك انفصام متزايد بين رأس المال المنتج ورأس المال النقدي، أي بين الاقتصاد الحقيقي والاقتصاد الرمزي، وأصبحت هناك مفاضلة متصاعدة بين استخدام رأس المال في الديون أو استخدامه في الإنتاج وأيضا بين المضاربة والاستثمار[1].

المطلب الثاني: أنواع الأزمات المالية

تمس الأزمات المالية أهم ركائز النظام المالي والنقدي المتمثلة أساسا في المصارف وتسمى الأزمات المصرفية، وقد تؤثر على العملة الوطنية فتسمى أزمة سعر الصرف، ولا تسلم الأسواق المالية من الاضطرابات ولا حتى القدرة الائتمانية للدولة، وعليه يمكننا أن نفرق بين أربع أنواع للأزمات المالية :

[1] المانسبع رابح أمين، مرجع سابق، ص 70.

أولا : الأزمات المصرفية وأزمات سعر الصرف

قد تتمثل الأزمات المصرفية في أزمة سيولة أو أزمة ائتمان، كما تتجسد أزمة سعر الصرف في الانهيار الكبير لقيمة العملة المحلية وصعوبة التحكم فيه، حيث:

1- الأزمات المصرفية: تنقسم الأزمات التي تحدث على مستوى المصارف إلى:

أ- **أزمة السيولة** :تحدث عندما تتلق بعض المصارف طلبات كبيرة لسحب الودائع، وبما أن المصرف يقوم بإقراض أو تشغيل معظم الودائع لديه ويحتفظ بنسبة بسيطة لمواجهة طلبات السحب اليومي فلن يستطيع بطبيعة الحال الاستجابة لطلبات المودعين إذا ما تخطت تلك النسبة وبالتالي تحدث الأزمة، وإذا امتدت الأزمة إلى مصارف أخرى تصبح أزمة مصرفية.[1]

ب-أزمة الائتمان :وتحدث لما تتوافر الودائع لدى المصارف وترفض هذه الأخيرة منح القروض خوفا من عدم قدرتها على الوفاء بطلبات السحب، أو أن يتوقف المقترضين عن سداد أقساط القروض فتحدث أزمة في الإقراض.[2]

ونكون أمام أزمة مصرفية عندما تكون الالتزامات الموجودة في المؤسسات المالية التي تشكل الجزء الأكبر من النظام المصرفي تفوق قيمة الأصول المقابلة لها، كما يمكن تحقيق على الأقل أحد المعايير الأربعة التالية لنقول أننا نواجه أزمة مصرفية:[3]

- أن تزيد نسبة القروض المعدومة عن 10% من إجمالي القروض.
- أن تمثل عملية الإنقاذ المصرفي ما لا يقل عن 2% من الناتج المحلي الإجمالي.
- حدوث بعض حالات التأميم المصرفي.

---

[1] جواد كاظم البكري، فخ الاقتصاد الأمريكي الأزمة المالية2008، مركز حمورابي للبحوث والدراسات الاقتصادية، بغداد، 2011، ص 33.

[2] الجوزي جميلة، أسباب الأزمة المالية وجذورها ،مرجع سابق ،ص 8.

[3] عبد الغني حريري، دور التحرير المالي في الأزمات و التعثر المصرفي، الملتقى العلمي حول الأزمة المالية والاقتصادية والحوكمة العالمية، 20-21أكتوبر2009، جامعة فرحات عباس سطيف، ص 6.

– حدوث حالة الذعر المصرفي، وما تتخذه الحكومة من تدابير طارئة مثل تجميد الودائع وتعطيل العمل بالمصارف لبعض الأيام أو فرض نظام عام لتأمين الودائع.[1]

وحسب المعيار الأول تعتبر الأزمة أكثر حدة عندما تتخطى نسبة القروض المعدومة إلى إجمالي القروض 15%، في حين تعد أقل حدة عندما تكون النسبة 5%، ومنه فإن لمستوى القروض المعدومة أهمية في التعبير عن الأزمات المصرفية، كما يمثل تحديد جودة الأصول المصرفية المؤشر الأساسي لحدوث الأزمات.

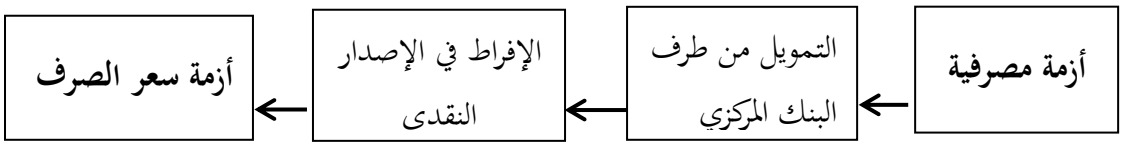
2–أزمات سعر الصرف: بدأت أزمات أسعار الصرف في الظهور بعد انهيار نظام "بريتن وودز" سنة 1971 ، وتحدث أزمة سعر الصرف في حالة حصول انخفاض كبير في قيمة الصرف ما قد يجبر السلطات النقدية على التدخل من خلال بيع العملات الأجنبية لحماية سعر الصرف أو من خلال رفع كبير في سعر الفائدة، وتسمى أيضا أزمة الصرف الأجنبي أو أزمة ميزان المدفوعات وهي أزمة مالية تتمثل بإتباع الحكومة لنظام سعر صرف ثابت مع قيامها بالتوسع في الإنفاق العام مما يترتب عليه تولد عجز كبير في الموازنة العامة، ويمكن لهذا العجز أن يستمر إذا لم تقم الحكومة بإتباع سياسات نقدية توسعية متمثلة في إصدار النقد لتمويل العجز الأمر الذي سيؤدي حتما إلى تصاعد معدلات التضخم ومن ثم ارتفاع سعر الصرف الحقيقي وتزايد عجز

[1] تهدف معظم أنظمة التأمين على الودائع إلى تحقيق هدفين أولهما حماية أموال المودعين وتجنب حدوث ذعر مالي بينهم، وثانيهما الحفاظ على سلامة المراكز المالية للمصارف وتفادي تعرضها للفشل أو إعسار مالي وبالتالي المحافظة على سلامة واستقرار الجهاز المصرفي ،حيث ينطوي مفهوم نظام التأمين على الودائع على حماية ودائع العملاء عن طريق تعويضهم كليا أو جزئيا إذا ما تعرضت الودائع للخطر نتيجة تعثر المصرف المودعة فيه تلك الودائع ويصبح في حالة عسر مالي أو توقفه عن الدفع، ويمول هذا الصندوق بموجب اشتراكات أو مساهمات تلتزم المصارف بسدادها وغالبا ما تكون المساهمات كنسبة من حجم ودائع المصرف.

الميزان التجاري وميزان المدفوعات، ومع استمرار الوضع لفترة سوف تستنفذ الاحتياطات الدولية وتصبح غير قادرة على الدفاع عن سعر صرف عملتها وينهار في النهاية سعر الصرف الثابت.[1]

والمتتبع للأزمات العالمية يلاحظ الارتباط الشديد بين الأزمة المصرفية وأزمة سعر الصرف، حتى أن البعض مثل "(Reinhart et Végh, 1996) يروا أن أسباب حدوثهما نفسها غير أن نموذج (Valasco) ونموذج (Stoker) يؤكدان أن إحدى الأزمات قد تؤدي إلى حدوث أزمة أخرى :

أ-**الانتقال من الأزمة المصرفية إلى أزمة سعر الصرف:** وتتم وفق الشكل التالي:



شكل رقم (07) : الانتقال من الأزمة المصرفية إلى أزمة سعر الصرف

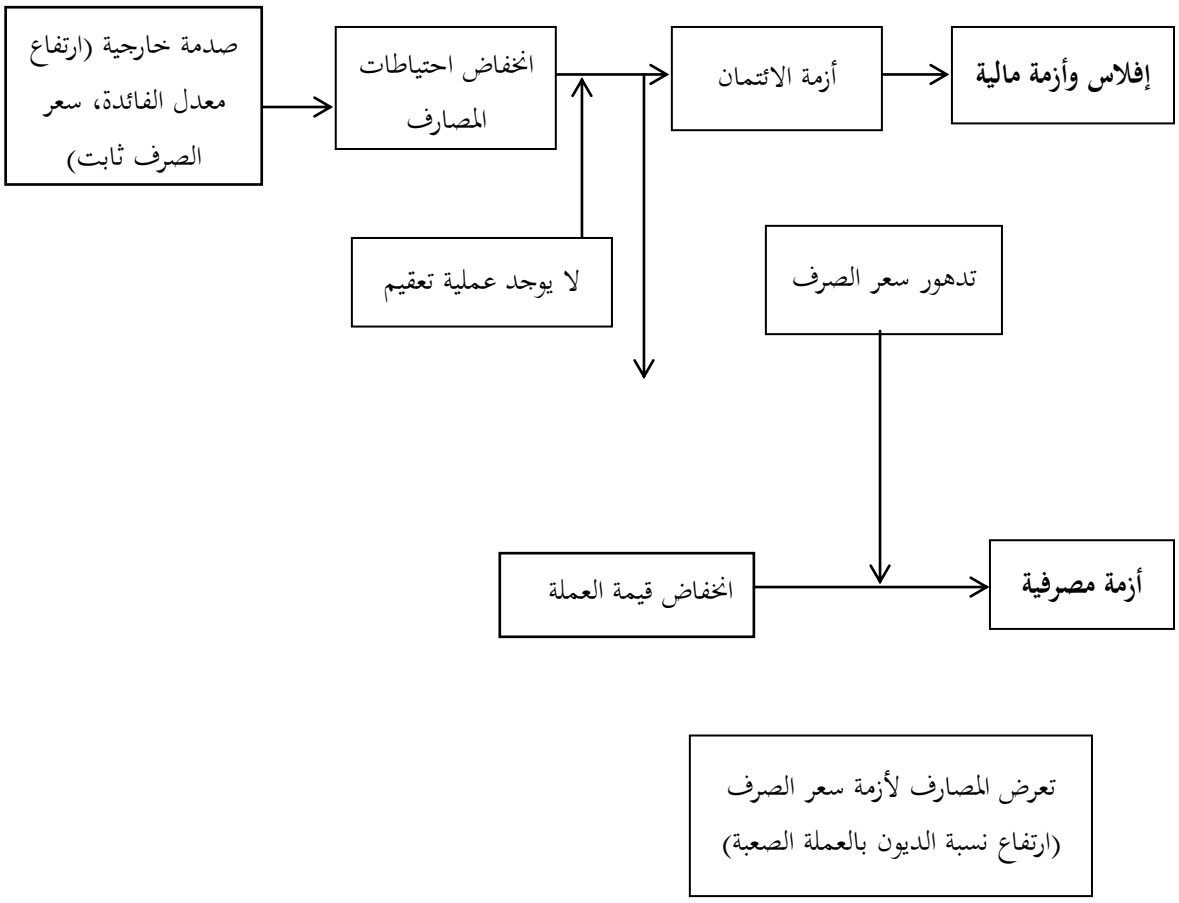
(نموذج Valasco1987)

Source: Robert Boyer, Mario Dehove, Dominique Plihon, Les crises financières analyse et propositions, La Documentation française, Paris, 2004, p28.

وحسب نموذج "VALASCO " لسنة 1987 فإن البنك المركزي عندما يحاول إنقاذ المصارف المتضررة بسبب الأزمة المصرفية من الإفلاس عن طريق ضخ الكتلة النقدية والإفراط في الإصدار النقدي فإن ذلك يؤدي إلى تدهور قيمة العملة المحلية نتيجة ارتفاع حجمها مقارنة بحجم السلع و الخدمات .

[1] طالبي صلاح الدين، تحليل الأزمات الاقتصادية العالمية(الأزمة الحالية و تداعياتها)-حالة الجزائر-، رسالة ماجستير في التحليل الاقتصادي، جامعة تلمسان، 2010/2009، ص 6.

ب-الانتقال من أزمة سعر الصرف إلى أزمة مصرفية:أحيانا يحدث العكس فالأزمة المصرفية تنشأ بسبب النتائج المترتبة عن أزمة سعر الصرف كما يوضحه الشكل التالي:



شكل رقم (08) الانتقال من أزمة سعر الصرف إلى أزمة مصرفية (نموذج stoker 1994)

Source: Robert Boyer, Mario Dehove, Dominique Plihon, Op-Cit, p28.

من خلال الشكل السابق نلاحظ أنه ينتج عن صدمة خارجية مثل ارتفاع معدلات الفائدة الخارجية بالمقارنة مع الداخلية انخفاض احتياطيات المصارف الذي قد ينتج عنه ما يلي:

- **أزمة الائتمان:** أي انخفاض كبير في نسبة القروض الممنوحة من قبل المصارف الأمر الذي يؤدي إلى إفلاسها ومن ثم إلى حدوث أزمة مالية.

-**أو انخفاض قيمة العملة المحلية:** أي تدهور سعر الصرف الذي يؤدي إلى انخفاض القدرة الشرائية للقروض الممنوحة من طرف المصرف بالعملة الصعبة عند فترة استحقاقها.[1]

ثانيا: أزمات أسواق المال وأزمة الديون

1-أزمات أسواق المال" حالة الفقاعات" : يحدث هذا النوع من الأزمات في أسواق المال بسبب ما يعرف اقتصاديا بظاهرة" الفقاعة "، أي عندما ترتفع أسعار الأصول بحيث تتجاوز قيمتها الحقيقية فهو ارتفاع غير مبرر وهو ما يحدث عندما يكون الهدف من شراء الأصل هو الربح بسبب ارتفاع سعره وليس بسبب قدرة هذا الأصل على توليد الدخل، وهنا يصبح انهيار أسعار هذه الأصول مسألة وقت فقط، وعندما تبدأ عملية بيع تلك الأصول تبدأ أسعارها في الهبوط، و تبدأ حالات الذعر في الظهور فتنهار الأسعار ويمتد هذا الأثر نحو أسعار الأصول الأخرى في ذات القطاع أو في القطاعات الأخرى[2].

2-أزمة الديون: تنقسم الديون بشكل عام إلى ديون داخلية والتي تنتج عن تدفقات رؤوس الأموال بين الأفراد والمؤسسات والمصارف، وديون خارجية (دولية) والتي تعني التزامات مقيمي بلد ما تجاه غير المقيمين به، وتحدث أزمة الديون الخارجية عندما تجد الدولة نفسها عاجزة عن خدمة أعباء ديونها من فوائد وأقساط سواء أكان هذا الدين الخارجي دينا رسميا أو تجاريا.

---

[1] نسيمة الحاج موسى، الأزمات المالية الدولية وأثارها على الأسواق المالية العربية مع دراسة حالة أزمة الرهن العقاري خلال الفترة 2007-2008 ،مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص اقتصاديات المالية والبنوك، جامعة محمد بوقرة بومرداس، 2009/2008، ص 61.

[2] جواد كاظم البكري، مرجع سابق، ص 34.

كما تتسم الأزمات المالية بدرجة كبيرة من الترابط فيما بينها فالأزمة قد تبدأ في شكل نوع واحد ثم تتطور إلى أنواع أخرى من الأزمات، فقد تتزامن مظاهر أزمة الصرف مع الأزمة المصرفية وأزمة الديون في آن واحد، غير أن الأزمات المصرفية غالبا ما تسبق أزمات الصرف خاصة في البلدان النامية مثلما حدث في تركيا و فنزويلا في منتصف تسعينات القرن العشرين، كما أن المشاكل المصرفية عادة ما تسبق أزمات المديونية كما حدث في الأرجنتين والشيلي خلال الفترة (1981-1982). [1]

المطلب الثالث: مراحل الأزمات المالية وقنوات انتشارها

المتتبع لتاريخ الأزمات المالية يلاحظ أنها لا تحدث من فراغ أو في يوم واحد بل هي نتاج مجموعة متسلسلة من الأحداث، وحتى عند حدوثها فهي لا تتوقف عند قطاع معين بل تنتقل عبر قنوات إلى قطاعات أخرى من الاقتصاد.

أولا: مراحل الأزمات المالية

يمكن تلخيص أحداث ومراحل الأزمات المالية كما يلي:[2]

1-المرحلة الأولى(مرحلة تأسيس الأزمة):يعتبر اعتماد السياسات الخاطئة السبب رئيسي لوقوع الأزمات المالية والتي تتمثل في:

أ- **زيادة الإنفاق الخاص:** فزيادة الإنفاق الخاص دون زيادة الإنتاجية معناه زيادة التضخم.

ب- زيادة الإنفاق الحكومي: ويتألف من نوعين من الإنفاق:

---

[1] مزيود إبراهيم، قنوات تأثير الأزمات المالية على القطاع المالي والمصرفي العربي، المجلة الجزائرية للاقتصاد والمالية، جامعة يحي بن فارس المدية، العدد1، أفريل 2014، ص177.

[2] سامر مظهر قنطقجي، أثر المصارف على الأزمة المالية العالمية،www.kantakji.com، ص ص 4-5.

-**الإنفاق الحكومي العادي:** زيادة الإنفاق الحكومي العام دون زيادة الإنتاجية معناه زيادة الضرائب بهدف تمويل النفقات العامة، مما يزيد من حدة التضخم.

-**الإنفاق الحربي:** زيادة الإنفاق الحربي يدفع الدول المتحاربة إلى الاستدانة.

2-المرحلة الثانية (مرحلة تزايد الأزمة): إن زيادة التضخم يؤدي إلى انخفاض القيمة الحقيقة للنقود مما يضعف القوة الشرائية للأفراد والشركات معا فتقل المشتريات وتتراجع المبيعات، ويسبب ذلك انخفاض السيولة لدى الشركات التي عادة ما تلجأ إلى خفض الأسعار وخفض الكميات المنتجة لمحاولة مسايرة الوضع.

وعليه فإن هذه المرحلة تتسم بنقص السيولة و تزايد الديون مع تراجع المبيعات، وبسبب تقارب الأسواق واندماجها وتوسع الاستثمار عبر الحدود فإن أزمة السيولة لن تكون على مستوى محلي لكن ستكون أزمة سيولة عالمية ومثال على ذلك ما حدث في ثلاثينيات القرن الماضي أين كانت بريطانيا مصدر الأزمة التي أصابت معظم الأسواق العالمية، أما في أزمة 2008 فكانت الولايات المتحدة الأمريكية هي مصدر الأزمة لكن الأثر امتد ليشمل أسواق العالم كله.[1]

3-المرحلة الثالثة (ذروة الأزمة): يدفع نقص السيولة الحكومات إلى الاقتراض من السوقين:

أ-**السوق العالمية:** بطرح سندات خزينة مستفيدة من ثقة العالم باقتصادها .

ب- السوق الداخلية: بالاستدانة من خلال خفض شروط الائتمان وتسهيل الضمانات العقارية.

[1] سامر مظهر قنطقجي، مرجع سابق، ص 6.

ويعتبر ما سبق بمثابة دوامة لأن إيجاد الأموال الائتمانية في السوق ينجم عنه سيولة مصطنعة وهو ما يسمي بالفقاعة، فمادامت الشركات قادرة على الوفاء بالتزاماتها فإن الدوامة مستمرة وحجم الفقاعة في ازدياد والتي تصحبها سلسلة متتالية من الأحداث تتمثل في ما يلي:

-إذا عجزت الشركات عن الوفاء بالتزاماتها مثلما حصل في أزمة 2008 فهذا يعني انتهاء الفقاعة على مستوى السوق العالمي، ويعتبر ركود الأسواق السمة الأساسية فيها.

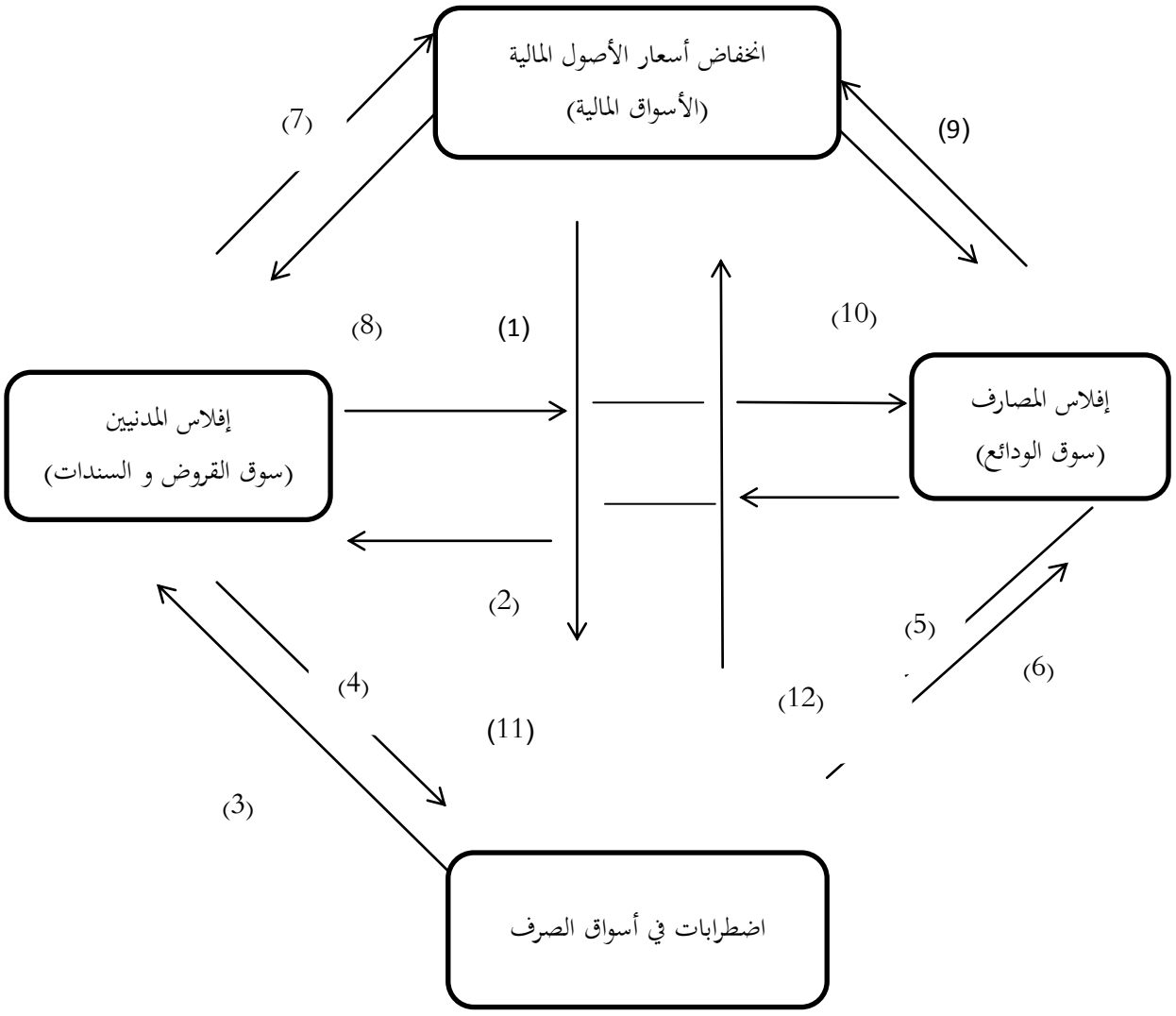
-إذا استمر الركود زمنا أطول وعجزت الحلول المقترحة عن إعادة ضخ السيولة للسوق فإن الانكماش سيكون هو المرحلة التالية حيث الكساد العام.

-إفلاس الشركات وخروجها من السوق مع ارتفاع معدلات البطالة.

4-المرحلة الرابعة(مرحلة معالجة الأزمة عند حصولها): وهي مرحلة ضخ سيولة جديدة في الاقتصاد، فعندما اشتدت الأزمة في بداية الشهر العاشر لسنة 2008 اقتنعت الحكومة الأمريكية بضرورة فتح خزائنها لمساعدة الأسواق بضخ الأموال فيها بعد الانخفاض الشديد في سيولة المصارف، غير أن هذا الحل لم يكن كاف وليس جذري رغم أنه صحيح.

ثانيا : قنوات انتشار الأزمات المالية

تعرف الأزمة المالية على أنها مجموعة من حلقات الاضطراب المالي التي تنتقل بسرعة من سوق إلى أسواق أخرى عبر قنوات انتشار يمكن توضيحها في الشكل التالي:



شكل رقم (09): قنوات انتشار الأزمات المالية

المصدر: المانسبع رابح أمين ،مرجع سابق ،ص 70

يوضح هذا الشكل قنوات انتقال أو الأزمة المالية عبر أقسام النظام المالي الواحد، حيث شملت هذه القنوات أربعة أسواق أساسية على النحو التالي:[1]

– القناة(01): تمثل انتقال أزمة المديونية من سوق القروض والسندات نحو الجهاز المصرفي، فالانقطاع عن دفع خدمة الديون الخاصة من طرف بعض الدول قد يؤثر سلبا على المصارف ويزيد من احتمال إفلاسها.

[1] المانسبع رابح أمين، مرجع سابق، ص 71.

– القناة(02): توضح الحالة العكسية للقناة الأولى حيث أن ظهور حالات الإفلاس لدى المصارف سيؤدي إلى انخفاض تقديم القروض إلى المدينين وبالتالي احتمالات إفلاسهم كذلك.

– القناة(03): أزمة سعر الصرف من شأنها أن تؤدي إلى اضطرابات في أسعار السندات نتيجة تخلي المستثمرين عنها والتحول إلى سندات بعملة أخرى.

– القناة(04): إفلاس المدينين من شأنه أن يحدث هلعا لدى المستثمرين (الأجانب خاصة) فيقومون بالتخلي عن تلك السندات فيحدث هناك اضطراب في سعر صرف عملتها نتيجة عمليات البيع الكبيرة.

–القناة(05): قد يؤدي تخفيض قيمة العملة أو مجرد توقع انخفاضها إلى موجة كبيرة من سحب الودائع قصد تحويلها إلى عملات أجنبية لتفادي خسائر في رأس المال (خسائر الصرف) وهو ما يسبب أزمة مصرفية.

– القناة(06): يؤدي إفلاس المصارف ذات الالتزامات مع الخارج خاصة إلى تسجيل خسائر الصرف من طرف الأعوان الذين يقومون بعمليات مع الخارج.

–القناة(07) و(08): تمثلان انتقال الأزمة من أسواق الأسهم إلى أسواق السندات وهي غالبة الحدوث بالنظر إلى أن الاستثمار في السندات هو بديل عن الاستثمار في الأسهم، فنتيجة ارتفاع سعر الفائدة تصبح السندات قديمة الإصدار أقل مردودية من تلك الحديثة الإصدار بالإضافة إلى هذا تصبح الأسهم بدورها أقل مردودية من السندات الحديثة الإصدار و هذا ما يدفع بالمستثمرين إلى استبدال الأسهم مقابل السندات الجديدة الإصدار مما يعني حدوث أزمة في سوق الأموال الخاصة.

-القناة(09) و(10): تعبر عن انتقال الأزمة من أسواق الودائع إلى أسواق المال والعكس، حيث أن عدد كبير من المصارف تتدخل في السوق المالية سواء كوسطاء ماليين أو تجار أوراق مالية كما تملك المصارف الخاصة في الدول المتقدمة حصة كبيرة من رسملة السوق المالية.

-القناة (11) و(12): وهي انتقال الأزمة من سوق الصرف إلى سوق المال، حيث يؤدي تخفيض قيمة العملة إلى حدوث هلع كبير لدى المستثمرين الأجانب فيقومون بالتخلي عن أصولهم المالية المقيمة بتلك العملة و بالتالي يتسبب بانخفاض في أسعار الأصول المالية في سوق المال.

المطلب الرابع: أهم الأزمات المالية الدولية

تعتبر الأزمة المالية العالمية لسنة 2008 من أقوى الأزمات التي عصفت بالنظام المالي الدولي بعد أزمة الكساد 1929، وقد شهد العالم خاصة الرأسمالي منذ القرن التاسع عشر عدة أزمات سنوجز فيما يلي أهمها.

أولا: الأزمات المالية التي شهدها العالم قبل أزمة 2008

وتتمثل أهم هذه الأزمات في:

1-أزمة عام 1866: وتعد هذه الأزمة أقدم الأزمات المالية التي عرفها العالم عندما تعرض عدد من المصارف الإنجليزية للإفلاس، مما تسبب في زعزعت استقرار النظام المالي البريطاني.

2-**أزمة الكساد الكبير 1929** : تعد أشهر الأزمات المالية التي عرفها العالم في القرن العشرين و أقواها أثرا، فرغم ازدهار الاقتصاد الأمريكي في ذلك الوقت إلا أنه عرف نقاط ضعف منها اعتماده كثيرا على القروض بسبب التسهيلات المقدمة في هذا المجال وعدم مسايرة وتيرة الاستهلاك لضخامة الإنتاج، وانتشار المضاربات في البورصة بشكل حاد حيث ارتفعت أسعار الأسهم ارتفاعا كبيرا لا يتناسب مع الزيادة الحقيقية في أرباح الشركات، وفي يوم 24 أكتوبر

1929 والمعروف بالخميس الأسود تم طرح 19 مليون سهم للبيع دفعة واحدة مما أدي إلى هبوط أسعار الأسهم بنسبة 13 % وانهارت بذلك بورصة "وول ستريت "، ثم توالت الانهيارات في أسواق المال العالمية لتمتد أثار هذه الأزمة على الجانب الحقيقي للاقتصاد الأمريكي ووصلت إلى بلدان أوروبا الغربية ومستعمراتها على نحو هدد أركان النظام الرأسمالي ليفسح المجال أمام أفكار اقتصادية جديدة تزعمها المفكر الاقتصادي كينز.[1]

3-أزمات الثمانينات :أزمة 1987 وأزمة 1989 :هز الاقتصاد الأمريكي في ثمانينات القرن الماضي أزمتين متتاليتين أدت إلى انهيار أسواق الأوراق المالية في معظم دول العالم وهما:

أ-أزمة يوم الاثنين الأسود 19 أكتوبر 1987 : عندما حدث خلل في التوازن بين العرض والطلب في بورصة "وول ستريت" بنيويورك بسب العدد الكبير من أوامر البيع والذي تسبب في انخفاض حاد في أسعار الأوراق المالية المتداولة انتقلت الأزمة إلى باقي البورصات العالمية وكانت الخسائر كبيرة[2]، ففي بورصة نيويورك سجل انخفاض قدره 800 بليون دولار بنسبة26 % ولندن 22%، وطوكيو17%، وفي أمستردام 12 %.[3]

ب-أزمة 1989: خلال سنة 1988 عرفت سوق الأسهم الأمريكية تقلبات طفيفة ارتفاعا وانخفاضا وأحيانا تستقر مع توقف عمليات توظيف الأموال، وبالارتفاع الشديد لمعدلات التضخم وارتفاع أسعار الجملة بنسبة 9% وأسعار التجزئة بـ 5% إضافة إلى استحالة تخفيض أسعار الفائدة من طرف البنك الاحتياطي الفيدرالي عرفت البورصة انهيار مفاجئ في سبتمبر1989، حيث فقد مؤشر"داوجونز" حوالي 190نقطة وبنسبة 7% عن اليوم السابق، وفي طوكيو فقد مؤشر

---

[1] ساعد مرابط، الأزمة المالية العالمية2008:الجذور والتداعيات، الملتقى العلمي الدولي حول الأزمة المالية والاقتصادية الدولية و الحوكمة العالمية، جامعة فرحات عباس، 20-21-أكتوبر2009، ص 4.

[2] معهد الدراسات المصرفية، الأزمة المالية العالمية (إضاءات مالية ومصرفية)، الكويت، العدد الأول، نوفمبر2009، ص 2.

[3] فريد كورتل، رزيق كمال الأزمة المالية العالمية وأثرها على الاقتصاديات العربية، مرجع سابق، ص 6.

"نيكاي" حوالي 647 نقطة أي مايعادل1.8% ، وانخفض مؤشر "فايننشال تايمز" بلندن بحوالي 142نقطة أي بحدود 6.4%، وفي باريس فقد مؤشر "كاك" أكثر من7 % ، إلا أن انهيار 1989 يعتبر أزمة صغيرة مقارنة بأزمة1987.[1]

4- **أزمة المكسيك1994:** مع نهاية ثمانينات وبداية تسعينات القرن الماضي اعتبر الاقتصاد المكسيكي نموذجيا بسبب الإصلاحات الاقتصادية المعتمدة والقائمة على التحرير والخوصصة بتدعيم من البنك الدولي وصندوق النقد الدولي، الأمر الذي شجع المستثمرين الأجانب على توظيف أموالهم في المكسيك وقد مثلث استثمارات المحفظة المالية ثلثا هذه الاستثمارات وذلك راجع لانخفاض معدلات الفائدة في الولايات المتحدة ودخول المكسيك في اتفاقية نافتا ،إضافة إلى تدني معدل التضخم داخل المكسيك وارتفاع الناتج الوطني خلال الفترة(1988-1994) ورجوع رؤوس الأموال المهربة أثناء أزمة الدين في الثمانينات بسبب تحسن الظروف الاقتصادية .

ولقد أدى الاعتماد المتزايد على رؤوس الأموال الأجنبية إلى انخفاض الادخار المحلي من 22% من إجمالي الناتج المحلي سنة 1988 إلى 16 % سنة 1994، كما ارتفعت واردات المكسيك مقارنة بصادراتها مما تسبب في تسجيل عجز غير مسبوق في الحساب الجاري بمقدار 30 مليار دولار وهوما يعادل8 % من إجمالي الناتج المحلي في سنة 1994، ونتيجة لهذه التطورات بدأت مخاوف المستثمرين تتزايد وبدؤوا بسحب أموالهم من السوق المكسيكية وهو ما اعتبر بداية لأزمة مالية والتي ساهم في تفاقمها عدة عوامل أخرى.[2]

---

[1] مروان عطون، الأسواق النقدية والمالية(البورصات ومشكلاتها في عالم النقد والمال) مشكلات البورصات و انعكاساتها على البلدان النامية، الجزء الثاني، الطبعة الثالثة، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2005، ص 204.

[2] المانسبع رابح أمين ، مرجع سابق ،ص81.

وتطلب حل المشكلة المكسيكية توفير أكثر من 50 مليار دولار إضافة إلى مجموعة تدابير التصحيح الطويلة الأجل، فقد تسبب انخفاض قيمة البيزو حالة من الذعر الشديد لدى المشرفين على إدارة رؤوس الأموال في مصارف "وول ستريت" وصناديق الاستثمار التابعة لها، نظرا لضخامة المبلغ المستثمر في أسهم و سندات حكومية مكسيكية.[1]

5-الأزمة المالية لدول جنوب شرق آسيا 1997: بدأت الأزمة الحقيقية في تايلاند عندما قام ستة من تجار العملة في بانكوك بالمضاربة على خفض سعر "البات" بعرض كميات كبيرة منه للبيع، ثم انتقلت إلى ماليزيا وهونج كونج وكوريا الجنوبية بسبب انخفاض أسعار الصرف نتيجة عمليات المضاربة وانخفاض أسعار الأسهم حيث انخفض مؤشر "Hang seng" بـ1211 نقطة لأول مرة منذ ثلاثين عاما، ويمكن حصر أسباب هذه الأزمة المالية في النقاط التالية :

-الإفراط في الإقراض والاقتراض، حيث أدى التحرير المالي إلى زيادة حجم التدفقات المالية إلى دول الأزمة والتي بلغت 80.4 بليون دولار أمريكي سنة 1995، وارتفعت إلى 102 بليون دولار أمريكي سنة 1996، ثم انخفضت سنة 1997 إلى الصفر ثم إلى السالب -27.6 بليون دولار أمريكي سنة 1998. [2]

-عدم إتباع قواعد الإفصاح والشفافية من طرف المصارف الأسيوية وتعمد إخفاء الديون المتعثرة.

-ارتفاع مديونيات المصارف المحلية والمشتركة بالعملات الأجنبية ما عرضها إلى مخاطر كبرى عند خفض قيمة العملة المحلية وهو ما حدث في تايلاند وماليزيا وإندونيسيا.

---

[1] الحسين وادي العطية، الاقتصاديات النامية أزمات وحلول، دار الشروق للنشر، عمان، 2001، ص155 .

[2] دبار حمزة، انعكاسات الأزمة المالية العالمية على الأمن الغذائي في الوطن العربي -دراسة تحليلية وفق نموذج "SWOT" ، رسالة ماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة محمد خيضر بسكرة، 2013/2012، ص ص 14-15.

-عمدت الحكومات في بداية الأزمة إلى رفع أسعار الفائدة على عملاتها الوطنية لحمايتها، هذا ما أدى إلى تضخم أعباء خدمة الشركات لديونها وضعف قدرتها على سداد ديونها.

وعليه فإن اتباع أسلوب التحرير المالي بدون ضوابط كحرية دخول السوق المصرفية، تخفيض القيود على منح الائتمان، تحرير أسعار الفائدة، وعدم وضع آلية لخروج رؤوس الأموال للخارج وقت الأزمة في ظل قطاع مالي هش يمثل أبرز أسباب الأزمة التي تسببت في خسارة أسواق المال لدول جنوب شرق آسيا لحوالي 600 مليار دولار أمريكي[1].

6-أزمة "فقاعات شركات الإنترنت" في أواخر القرن العشرين ومطلع الألفية الثالثة: تعتبر نوعا جديدا من الأزمات المالية بدأت حين أدرجت أسهم شركات الإنترنت في سوق الأوراق المالية في الولايات المتحدة والذي يعرف بمؤشر ناسداك "NASDAQ"، حيث ارتفعت أسعار أسهم تلك الشركات في البداية بشكل كبير في وقت الذي حقق فيه عدد قليل من تلك الشركات أرباحا حقيقية مما أدى إلى انفجار تلك الفقاعة في عام 2000. [2]

ثانيا : الأزمة المالية العالمية لسنة 2008:

تعتبر الأزمة المالية التي شهدها الاقتصاد العالمي سنة 2008 أسوأ وأخطر الأزمات التي شهدها التاريخ، فلقد أدت زيادة الطلب على العقارات والمساكن في الولايات المتحدة الأمريكية إلى ارتفاع أسعارها وشجع ذلك المصارف على زيادة حجم الاستثمارات في هذا القطاع عن طريق الزيادة في منح القروض بأدنى الضمانات الممكنة، وكذا التوسع في التداول بالأوراق المالية الخاصة بقطاع العقارات، وبعدما زاد عدد المساكن المعروضة للبيع مقارنة بالطلب الموجود عليها انخفضت أسعارها بشكل كبير ومفاجئ، هذا ما أدى إلى إفلاس عدد كبير من المصارف

---

[1] عبد الغني حريري، مرجع سابق، ص 6.

[2] عبد الله شحاته، الأزمة المالية: المفهوم والأسباب،-http://iefpedia.com/arab/wp content/uploads/2010/01،تاريخ التصفح ،2014/01 ،ص 2.

والمؤسسات المالية أهمها مؤسسة الإخوة "ليمان" الأمريكية في سبتمبر 2008، وقد وصل عدد المصارف الأمريكية التي أعلنت إفلاسها سنة 2008 إلى19 مصرفا ونظرا لارتباط وتكامل الأسواق المالية انتقلت الأزمة إلى معظم دول العالم[1] ؛

فقد كان التوسع في التمويل العقاري من أهم أسباب الأزمة العالمية دون إغفال الآثار السلبية للعولمة المالية بخصوص التعاملات بالمشتقات المالية والزيادة السريعة في معاملات الأوراق المالية عبر الحدود وتصاعد التعامل في أسواق العملات العالمية بوتيرة أسرع من نمو التجارة العالمية، وزيادة عمليات المضاربة والصفقات المالية في إطار الاقتصاد الريعي أي خارج الاقتصاد الإنتاجي مما أنشأ فجوة بين حجم المديونية والأصول الحقيقية وهو ما أدى إلى ظهور مخاطر السيولة المالية.[2]

وفي مجال التمويل المعولم ترتبط نتائج المصارف ارتباطا وثيقا بنتائج الأسواق المالية لأنها تمتلك أوراق مالية (إما مباشرة أو من خلال صناديق الاستثمار) والشركات المالية التي تمول لها أيضا أنشطة المضاربة، كما تتأثر المصارف بالركود الاقتصادي الذي يزيد من حجم القروض غير القابلة للسداد وبالتالي فهي تنقل الأزمة بدلا من المساهمة في الحد من انتشارها.[3]

-دور الأدوات المالية المبتكرة في الأزمة المالية: تتمثل الأدوات المالية المبتكرة في المشتقات والتي تتكون من العقود المستقبلية والاختيارات أو الخيارات، حيث قامت هذه الأدوات على إعادة بيع الرهون العقارية وغيرها من الرهون المشكوك فيها في شكل أوراق مالية ومن ثم تداول هذه الأوراق في الأسواق، وبذلك يختفي الأصل الحقيقي للقروض ويتم إنشاء سندات باسم

---

[1] زكريا شعباني، مرجع سابق، ص 71.

[2] عدنان السيد حسين، الأزمة العالمية، الدار الجامعية للدراسات والتوزيع والنشر، بيروت، الطبعة الأولى، 2010، ص ص29-31.

[3] Catherine Mathieu, Henri Sterdyniak , La globalisation financière en crise, Revue De L'OFCE ,Paris ,N°110 , JUILLET 2009,P56.

الشركة التي تولت شراء القروض من المقرضين الأصليين وطرح السندات في الأسواق لبيعها لمستفيدين آخرين بأسعار أكثر من قيمتها الاسمية بسبب الفوائد التي تم احتسابها على أصل القرض، حيث يدفع المقترض الفوائد لمدة سنتين أو ثلاثة قبل أن يصل إلى أصل المبلغ المقترض، في خطوة احترازية قامت شركات التمويل العقاري بالتأمين على قروض العقارات ففي حال تعثر العميل عن السداد تقوم شركات التأمين بالتعويض وعليه فإن سقوط مؤسسة مالية واحدة يؤدي إلى تساقط المؤسسات المالية واحدة تلو الأخرى.[1]

ولمحاولة تفسير الأزمة انقسم اجتهاد الخبراء إلى أربع تفسيرات وهي [2]:

1-أن الأزمة المالية مجرد انعكاس للأزمة التي يعيشها الاقتصاد الأمريكي.

2-أن الأزمة المالية نتيجة طبيعية لسوء فهم كيفية عمل الاقتصاد المعولم.

3-الأزمة المالية هي نتيجة حتمية لتهميش الاقتصاد الفعلي ونمو الاقتصاد الرمزي مع تراجع القيود المنظمة لحركة رؤوس الأموال و قيام نموذج جديد لاكتساب الثروة عبر المضاربات وبعيدا عن الاقتصاد العيني.

4-الأزمة المالية هي نتيجة هيمنة الثقافة الريعية على الرأسمالية المالية المسيطرة في الدول المتقدمة مع غياب البعد الأخلاقي.

كشفت الأزمة المالية أوجه الضعف في الأطر التنظيمية والإشرافية مما استوجب اتخاذ أربع إجراءات للتخفيف من مخاطر الأزمة وعلاجها عندما تحدث وهي :[3]

1-إيجاد وسيلة أفضل لتقدير المخاطر النظامية ومنع تراكمها في أوقات الرخاء.

---

[1] خديجة جمعة الزويني، حسن عبد الكريم سلوم، الأزمة المالية العالمية وخصخصة الشركات، الملتقى الدولي العلمي السابع حول تداعيات الأزمة العالمية على منظمات الأعمال "التحديات –الفرص–الآفاق"، جامعة الزرقاء الخاصة، الأردن ،11/10 نوفمبر 2009، ص 30.

[2] زياد حافظ ،الأزمة المالية العالمية ، مركز دراسات الوحدة العربية ،شؤون اقتصادية(8)، ص ص13-19.

[3] نويل ساكاسا، منع الأزمات في المستقبل، مجلة التمويل والتنمية، المجلد 45، العدد4، ديسمبر 2008، ص 13.

2-تحسين الشفافية والإفصاح عن المخاطر التي يقوم بها مختلف المشاركين في الأسوق .

3-توسيع نطاق التنظيم عبر المؤسسات وعبر الحدود مع الحفاظ على التنوع البناء.

4-استخدام آليات لاتخاذ إجراءات أكثر فعالية و تنسيقا أثناء الأزمات.

وما يمكن التوصل إليه أن الأزمات المالية و أهمها الأزمة العالمية لسنة 2008 ماهي إلا أحد ملامح العولمة الاقتصادية أو بالأحرى مردود العولمة المالية -وما جاءت به من تحرير مالي وتبني لمبدأ اقتصاد السوق -؛ على القطاع المالي والمصرفي، حيث أدى النمو غير المتوافق بين الاقتصاد النقدي والاقتصاد الحقيقي إلى وجود فائض في السيولة لدى الجهاز المصرفي والذي لم يجد إلا سوق العقار للاستثمار فيه عن طريق منح القروض الرديئة التي لا تستند على الضمانات الكافية، ولم تحتاج هذه الأزمات المالية إلا لتكامل الأسواق وترابطها لتنتقل بسرعة إلى معظم الأسواق العالمية ولتتحول من أزمة مالية إلى أزمة اقتصادية عالمية وهو الأمر الذي تسعى العولمة المالية لتجسيده، وتعتبر الأزمات المالية أسؤا ماجاءت به العولمة المالية.

كما أكدث الأزمة المالية فشل النظام المالي السائد في ادارة الاقتصاد العالمي وأن تعزيز الرقابة على السوق وحدها لا تكفي، لأن التجربة أثبتت براعة المؤسسات المالية في التحايل على النصوص واللوائح، لذا وجب إعادة توجيه مهام الجهاز المصرفي نحو تمويل الإنتاج والأنشطة الإنتاجية وخفض دور الأسواق المالية ووزن أنشطة المضاربة.

المبحث الثالث: الحوكمة المصرفية كمتطلب من متطلبات العولمة المالية

يمثل تبني مبادئ الحوكمة المصرفية رد فعل لمواجهة الآثار السلبية للعولمة المالية أهمها الأزمات المالية وجريمة غسيل الأموال.

المطلب الأول : ماهية حوكمة المصارف

في البداية سنحاول تحديد مفهوم الحوكمة بصفة عامة والعوامل التي أدت إلى ظهورها.

أولا: مفهوم ونشأة حوكمة الشركات

يمثل مصطلح الحوكمة الترجمة المختصرة لـ "Corporate Governance" أما الترجمة العلمية التي اتفق عليها فهي" أسلوب ممارسة سلطات الإدارة الرشيدة ".[1]

تعرفها منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية "OCDE" بأنها "مجموعة من الإجراءات والعمليات التي يتم بموجبها إدارة المؤسسة والتحكم فيها لتحقيق أهدافها، وتتضمن توزيع الحقوق والمسؤوليات بين الأطراف المختلفة لهذه المؤسسة وتحديد الإجراءات الخاصة بصنع القرار فيها".

وتعرفها تقرير لجنة "Cadbury" الصادر عن سوق لندن للأوراق المالية بأنها "مجموعة من أنظمة الرقابة المالية وغير المالية والتي عن طريقها يتم إدارة الشركة وتوجيهها".

كما أن جميع تعاريف الحوكمة تتفق على أنها الرقابة السليمة والسعي للمحافظة على حقوق جميع المساهمين والعاملين بالشركة وأصحاب المصالح ومجلس الإدارة.

ورغم أن ظهور مفهوم حوكمة الشركات يعود إلى ثلاثينات القرن الماضي إلا أن تنظيم هذه العلاقة في إطارها التشريعي الحديث يعود إلى سنة 1970 أين أدرجت اللجنة الفدرالية الأمريكية للأوراق المالية والمبادلات The Federal Securities and Exchange Commission " (SEC) " موضوع حوكمة الشركات ضمن خطتها الإصلاحية، وفي 1974 تم تداول مصطلح

[1] معهد الدراسات المصرفية ، الحوكمة ، سلسلة إضاءات مالية ومصرفية، العدد3 ،الكويت، أكتوبر 2010، ص 2.

حوكمة الشركات بدلالاته القانونية في حل بعض النزاعات التي حدثت بين شركات سكك الحديد والشركات العقارية وغيرها من الشركات.[1]

ولخصت (لجنة Cadbury) [2] التي تشكلت سنة1991 من قبل مجلس التقارير المالية وبورصة لندن وبعض المحللين لتحديد الملامح المالية لحوكمة الشركات توصياتها في هذا المجال فيما يعرف بـ: " CODE OF THE BEST PRACTTICE " أو كود الممارسات السليمة وقد اشتمل هذا الكود على 19 بند يؤكد على ضرورة التوجهات السليمة للشركات[3].

وفي منتصف الثمانينات أصدرت منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية مجموعة من مبادئ الحوكمة كما صدرت العديد من التقارير الرسمية التي تحث على تطبيق مبادئ الحوكمة مثل صدور قانون (Sarbanes-Oxley Act) سنة 2002 في أمريكا، وقانون الأمن المالي في فرنسا (la loi de sécurité financière)[4]

ثانيا: مفهوم حوكمة المصارف

يساعد تطبيق مبادئ الحوكمة في المصارف على تجنب الوقوع في مشاكل سوء التسيير والفساد التي تؤدي إلى وقوع الأزمات كما أن تطبيقها يعد تحديا نظرا لخصوصية العمل المصرفي.

---

[1] سعيد بوهراوة، حليمة بوكروشة، حوكمة المؤسسات المالية الإسلامية: تجربة البنك المركزي الماليزي، المجلة الجزائرية للتنمية الاقتصادية، العدد، 02جوان 2015، ص 108.

[2] عثماني منيرة، أهمية تطبيق الحوكمة في البنوك وأثرها على بيئة الأعمال مع الإشارة إلي حالة الجزائر، رسالة ماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة المسيلة، 2012، ص 24.

[3] The financial ASP, Acts of corporate governance Burgess science press, London, December 1992, p 03.

[4] Thierry Widen, développement durable et gouvernement d'entreprise: un dialogue prometteur, édition d'organisation, Paris, 2003, p102.

1- تعريف حوكمة المصارف: تحدد الحوكمة دور ومسؤوليات وسلطات وحقوق مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية للمصرف، كما تحدد أيضا العلاقة فيما بين الهيئات والشركات التابعة للمصرف بالإضافة إلى العلاقة ما بين المساهمين والمصرف والأطراف أصحاب المصالح.[1]

حيث تعرف على أنها "مجموعة القواعد واللوائح القانونية والمحاسبية والمالية والاقتصادية التي توجه وتحكم الإدارة في أداء عملها والوفاء بمسؤولياتها ليس فقط أمام المساهمين الذين هم أساسا من منظومة حوكمة المصارف ولكن أيضا أمام المودعين الذين هم أساسا الدائنون الرئيسيون للمصارف ومن ثم أمام أصحاب المصالح والمجتمع في المنطقة التي يعمل فيها المصرف، فهي مجموعة القواعد والعلاقات التي تحكم إدارة ورقابة المصارف لاستغلالها الموارد والالتزام بالشفافية والإفصاح والمساءلة".[2]

ومن خلال التعريف السابق نستنتج أن حوكمة المصارف هي :[3]

- طريقة إدارة عمل المصارف وآلية لقياس أداء وعمل الإدارة التنفيذية في المصرف.
- مجموعة النظم والهياكل التنظيمية التي تساعد في تحقيق استراتيجية عمل المصارف
- آلية تحديد سلطات وصلاحيات كل من مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية داخل المصرف.
- هدفها حماية حقوق المودعين والمساهمين.

---

[1] محمد طارق يوسف، إرشادات الحوكمة في البنوك طبقا لأفضل الممارسات الدولية والإقليمية والمحلية، دليل لقواعد ومعايير حوكمة الشركات في جمهورية مصر العربية، مكتب جرانت ثورنتون، مصر ،أكتوبر 2010، ص 7.

[2] ناظم حسن عبد السيد، أثر حوكمة المصارف على جودة المعلومات المحاسبية – دراسة ميدانية في عينة من المصارف العراقية الخاصة، مجلة المثنى للعلوم الإدارية والاقتصادية المجلد 2، العدد 4، جامعة المثنى، العراق، 2012، ص 19.

[3] الطاهر محمد أحمد محمد حماد، أثر تطبيق مبادئ حوكمة الشركات في أداء المصارف التجارية السودانية (دراسة واقع المصارف العاملة بولاية الخرطوم)، بحث مقدم لنيل شهادة دكتوراه في إدارة الأعمال، جامعة السودان، 2014، ص 95.

2-أهمية تطبيق حوكمة الشركات في المصارف: إن عملية تطبيق مبادئ الحوكمة تعتبر أكثر تعقيدا في القطاع المصرفي من القطاعات الأخرى، باعتبار أن المصارف تحتوي على مجموعة من العناصر لا توجد في القطاعات الأخرى مثل التأمين على الودائع وإدارة المخاطر النظامية والنوعية وتقدير رأس المال المخصص للمقترضين ونظام الرقابة الداخلية وكذلك هيكل رأس المال الذي يتشكل بنسبة كبيرة من الديون ونسبة قليلة من الأموال الخاصة، كما أن مصادر الأموال في المصرف تكون أغلبها على شكل ودائع يشترط أن تكون متوفرة عند الطلب في حين أن أصول المصرف تكون في أغلبها قروض متوسطة وطويلة الأجل.

وعليه يجب أن تكون المراقبة أكثر تشددا على مستوى المصارف مقارنة بالمنشآت الأخرى، بسبب التداخل في المصالح بين مختلف الأطراف بشكل معقد فلابد من وجود نظام حوكمة واضح وجيد يساهم في توضيح حقوق وواجبات كل الأطراف المعنية، كما أن تطبيقها في المصارف بشكل جيد سيؤدي إلى زيادة الكفاءة التشغيلية من خلال تخفيض تكاليف المدخلات وتعظيم أرباح المخرجات مما يسمح بارتفاع قيمة المصرف في السوق المالي .[1]

[1] شوقي بورقبة، الحوكمة في المصارف الإسلامية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس سطيف،
http://iefpedia.com/arab/wp-content/uploads/2009/12/Shawki.pdf. تاريخ التصفح2017/01، ص 4.

ثالثا: مبادئ لجنة بازل لحوكمة المصارف

تؤدي الممارسة السليمة للحوكمة إلى دعم وسلامة الجهاز المصرفي وذلك من خلال المعايير التي وضعتها لجنة بازل للرقابة على المصارف لتنظيم ومراقبة الصناعة المصرفية، والتي يبلغ عددها ثمانية مبادئ وفقا للتقرير الأحدث لهذه اللجنة و المتمثلة في:[1]

1-التأكد من كفاءة أعضاء مجلس الإدارة وإدراكهم الكامل لمفهوم الحوكمة ودورهم في هذا الإطار، وأن لديهم القدرة على إصدار القرارات والأحكام المناسبة لإدارة شؤون المصرف وأعماله.

2-وضع الأهداف الاستراتيجية للمصرف من قبل مجلس الإدارة ومتابعتها.

3-التوزيع السليم للمسؤوليات من قبل أعضاء مجلس الإدارة ووضع قواعد واضحة لها، والمساءلة والمحاسبة داخل المصرف سواء لأنفسهم أو لجميع العاملين على حد سواء.

4-وجود نظام فعال للرقابة الداخلية وإدراك المراقبين لأهمية دورهم.

5-مراقبة خاصة لمراكز المخاطر في المواقع التي يتصاعد فيها تضارب المصالح بما في ذلك علاقات العمل مع المقترضين المرتبطين بالمصرف وكبار المساهمين والإدارة العليا.

6-أن تتوافق سياسات المكافآت المالية والحوافز وتطبيقاتها مع الثقافة العامة للمصرف ومع الاستراتيجية والأهداف طويلة الأجل.

7-تفهم أعضاء المجلس والإدارة التنفيذية العليا للبيئة التشريعية التي تحكم العمل في المصرف وكذلك الهيكل التشغيلي فيه والالتزام الكامل بالقوانين والتعليمات السارية.

8-توافر الشفافية والإفصاح في كافة أعمال وأنشطة المصرف والإدارة وفي التقارير الصادرة عنه،حيث تعد الشفافية ضرورية للحوكمة الفعالة والسليمة.

---

[1] عبد الرزاق الشحادة، سمير إبراهيم البرغوثي، ركائز الحوكمة ودورها في ضبط إدارة الأرباح في البيئة المصرفية في ظل الأزمة المالية العالمية، ورقة بحث مقدمة للملتقى العلمي الدولي حول الأزمة المالية والاقتصادية الدولية والحوكمة العالمية، جامعة فرحات عباس سطيف، أكتوبر2009، ص 11.

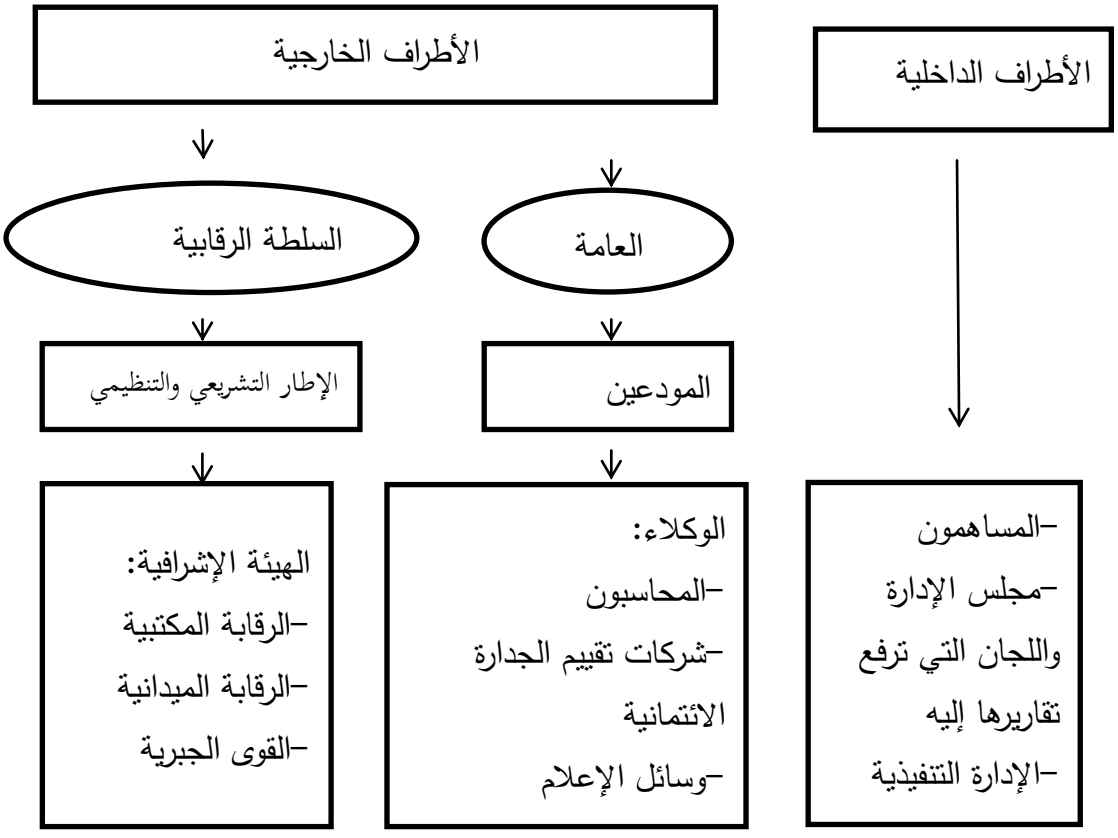
وتبعا لدليل لجنة بازل عن الشفافية في المصارف فإنه من الصعب للمساهمين وأصحاب المصالح والمشاركين الآخرين في السوق أن يراقبوا بشكل صحيح وفعال أداء إدارة المصرف في ظل نقص الشفافية.

المطلب الثاني: ركائز حوكمة المصارف

ويمكن التطرق إليها من خلال النقاط التالية:

أولا :الأطراف العاملة في الحوكمة المصرفية وأهدافها

يمكن تلخيص الأطراف العاملة في نظام الحوكمة من خلال الشكل التالي:



شكل رقم (10): الأطراف العاملة في نظام الحوكمة

المصدر: المعهد المصرفي المصري، البنك المركزي، سلسلة مفاهيم مالية11، العدد6،بدون سنة نشر، متوفر على الموقع: www.ebi.gov.eg، ص 7.

نستنتج أن هناك مجموعتين فاعلتين في تطبيق الحوكمة في المصارف وهما:[1]

-المجموعة الأولى: تضم الفاعلين الداخليين وهم :حملة الأسهم، مجلس الإدارة، الإدارة التنفيذية والمراجعون الداخليون.

-المجموعة الثانية :وتضم الفاعلين الخارجين وهم :المودعون، صندوق تأمين الودائع، وسائل الإعلام، شركات التصنيف والتقييم الائتماني، والإطار القانوني التنظيمي والرقابي.

حيث تعمل هذه الأطراف لتحقيق أهداف حوكمة المصارف و المتمثلة أساسا في:[2]

-**حماية حقوق المساهمين:** من خلال الاحتفاظ بسجل واضح للمساهمين لتسجيل ملكيتهم وتوفير المعلومات على درجة عالية من الشفافية لضمان حق ممارسة المساهمين لحقوقهم كاملة.

-**تحقيق العدالة:** الاعتراف بحقوق الأطراف ذات المصالح بما يكفل المساواة في معاملة جميع الأطراف.

-**حماية مصالح الأطراف المختلفة:** يتطلب الأمر تعزيز روح الانتماء لكل المتعاملين مع المصرف.

-**توفر المعلومات وسلامة قنوات الاتصال:** تمثل سهولة الوصول إلى المعلومات المتعلقة بالمصرف و سرعة الإجابة على استفسارات المتعاملين من بين أهم شروط الثقة التي تضمن استمرارية العمل، كما أن سلامة الاتصال جزء لا يتجزأ من الحوكمة السليمة.

---

[1] شريقي عمر، مرجع سابق، ص 7.

[2] فائزة إبراهيم محمود، فيحاء عبد الله يعقوب، ثائر صبري محمود الغبان، الحوكمة المؤسسية المصرفية ومدى توافر دعائمها للوقاية من الأزمات المالية في المصارف العراقية الخاصة المقيدة بسوق العراق للأوراق المالية، مجلة دراسات محاسبية ومالية، العراق، المجلد6، العدد16،2011،ص 8.

-**استراتيجية المصرف:** يعتبر التميز هدف استراتيجي يتم تحقيقه بالتطبيق السليم للحوكمة.

-**إدارة المخاطر:** ضرورة توفر نظام رقابة وإدارة المخاطر التي أصبحت مرتبطة بإدارة النجاح.

-**تحديد أنظمة المصرف:** وفقا لهيكل يحدد توزيع كل الحقوق والمسؤوليات ويكفل معالجة الغش وتضارب مصالح والتصرفات غير المقبولة ماديا وأخلاقيا .[1]

ثانيا: دور المصرف المركزي في تطبيق مبادئ الحوكمة

تلعب المصارف المركزية دورا أساسيا في تفعيل وإرساء الحوكمة على مستوى المصارف وذلك من خلال إجراءات الرقابة المصرفية ووسائل الوقاية والضبط والسيطرة الداخلية بالقدر الذي يحقق الحماية الكافية لأصول المؤسسات المالية والمصرفية وحقوق المودعين، ويضمن سلامة مركزها المالي وتدعيم استقرارها المالي والإداري وذلك للأسباب التالية:[2]

-إن تطبيق الحوكمة المؤسسية الجيدة يقع ضمن المسؤوليات الإشرافية للبنك المركزي.

-إن المصارف تختلف عن غيرها من شركات المساهمة لأن طبيعة عملها تحمل المخاطر إضافة إلى كونها مسؤولة عن المحافظة على أموال الغير (المودعين).

-يحتاج أعضاء مجلس الإدارة في المصارف لضمان أن المخاطر المصرفية تدار بشكل سليم وأن لدى البنك المركزي المسؤولية القانونية للتأكد من ذلك.

---

[1] فيحاء عبد الله يعقوب، إيمان شاكر محمد ،دور معايير الحوكمة في الحد من الآثار السلبية للعولمة والخصخصة، مجلة دراسات محاسبية ومالية، معهد الدراسات المحاسبية، المجلد2، العدد05، العراق،2007، ص 9.

[2] أمال عياري، أبو بكر خالد، تطبيق مبادئ الحوكمة في المؤسسات المصرفية-دراسة حالة الجزائر-، الملتقى الوطني حول حوكمة الشركات كآلية للحد من الفساد المالي والإداري، جامعة محمد خيضر، بسكرة، ماي2012، ص 11.

كما يتمثل أيضا دور المصارف المركزية في متابعة تطبيق الحوكمة المصرفية في:[1]

– تدعيم إصدار التشريعات والنظم التي من شأنها معالجة القصور في التشريعات ذات الصلة بالإدارة الرشيدة والمتعلقة بالقوانين التي تحكم وتنظم عمل المصارف.

–تشجيع الممارسات السليمة في المصارف وضمان توفر هياكل تنظيمية ومجالس إدارة، وإدارة تنفيذية لديها الخبرة والمؤهلات الكافية في مجال العمل المصرفي.

–العمل باستمرار على تحسين البيئة التنظيمية والإشرافية وذلك لتعزيز المنافسة بين وحدات الجهاز المصرفي، لأن المنافسة عاملا مهما في تشجيع المصارف على تطبيق مبادئ حوكمة الشركات.

المطلب الثالث: نماذج الحوكمة على المستوى الدولي

تهدف قواعد وضوابط الحوكمة إلى الفصل بين مهمات مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية من خلال توضيح نطاق عمل كل جهة، وقد عملت العديد من الشركات الكبرى على تنويع خبرات الهيئات الإدارية و إضافة عناصر مستقلة لها خبرة

وتختلف الدول في تطبيقها للحوكمة بناء على عوامل قانونية وتشريعية وعلى الثقافة السائدة والالتزام الديني وغيرها، ومن أهم النماذج المنتشرة عالميا في تطبيق الحوكمة نموذجان: الأول الأنجلو أمريكي والثاني الألماني–الياباني:[2]

---

[1] الطاهر محمد أحمد محمد حماد، مرجع سابق، ص 94.

[2] خولة فريز النوباني، عبد الله صديقي، حوكمة المؤسسات المالية الإسلامية، شركة أرفاق للاستشارات المالية والإسلامية والتدريب (دعم برنامج المنح البحثية في كرسي سابك لدراسات الأسواق المالية الإسلامية)، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، 2016، ص ص25–26.

أولا: النموذج الأول الأنجلو أمريكي (الولايات المتحدة وبريطانيا)

تتحكم الأسواق المالية وأنظمتها في النموذج الأنجلو أمريكي والتي تعد من العوامل الخارجية المؤثرة في الحوكمة، حيث يتميز بوجود عدد كبير من المؤسسات المسجلة في الأسواق المالية التي يتم تداول أسهمها بما يضمن توفير السيولة وتبادل حقوق الملكية من خلال التداول وبوجود عدد قليل من المؤسسات التي تشرف وتراقب أداء شركات.

وللمستثمرين أيضا في هذا النموذج دور كبير في التأثير على قرارات المؤسسات خاصة ومؤسسات التأمين و صناديق التقاعد و صناديق الاستثمار ،و بالتالي فإن كفاءة الأسواق المالية تتحكم في أداء هذه الشركات و تؤثر في القرارات الاستثمارية خاصة في الحالات التي تستطيع التحايل على الجهات الرقابية .

أما النموذج الثاني فتحتل فيه المصارف الكبيرة و مؤسسات التأمين و الدولة مكانة مهمة في نظام حوكمة المؤسسات .

مبادئ الحوكمة في الولايات المتحدة الأمريكية: تتمثل أهم مبادئ الحوكمة المطبقة في:[1]

-ضرورة أن يكون أغلبية أعضاء مجلس الإدارة أعضاء مستقليين .

-ضرورة عقد اجتماع للأعضاء المستقلين (الأغلبية) فقط على الأقل مرة في السنة، أي بدون المدير التنفيذي وباقي الأعضاء.

-يجب أن يعين بشكل رسمي أو غير رسمي عضوا مستقلا يعمل على تنسيق عمل الأعضاء المستقلين في حالة كان رئيس مجلس الإدارة يعمل في المؤسسة كتنفيذي.

---

[1] طارق عبد العال حماد، حوكمة الشركات: شركات القطاع العام والخاص، المفاهيم، المبادئ والتجارب، الدار الجامعية، الإسكندرية،2004، ص 18.

–ضرورة إنشاء لجنة لمجلس الإدارة مكونة من الأعضاء المستقلين فقط وظيفتهم المشاركة في القيام بالمراجعة وتعيين الأعضاء، تقييم أعمال المجلس، مراقبة مدى التوافق مع القوانين والتشريعات.

–لا يجب ان يقوم أي عضو بالمجلس بعمل استشاري أو خدمة للشركة.

ثانيا: النموذج الثاني الألماني –الياباني

واختلافه عن النموذج الأول أن العوامل الداخلية للحوكمة هي التي تؤثر فيه، فالمصارف على سبيل المثال تؤثر في قرارات الشركات التي تمولها، ويمكن تلخيص أهم نقاط الاختلاف بين النموذج الأنجلو أمريكي ألماني–الياباني من خلال الجدول التالي:

جدول رقم (13) :أهم الاختلافات ما بين نماذج الحوكمة

النموذج الأنجلو أمريكي	النموذج الألماني– الياباني
–الدول التي تعتمد هذا النموذج هي المملكة المتحدة والولايات المتحدة الأمريكية والدول المرتبطة بهما اقتصاديا	–الدول التي تعتمد هذا النموذج هي ألمانيا واليابان والعديد من الدول الأوربية والدول المرتبطة بهم اقتصاديا
–الميزة الأساسية لهذا النموذج هو اعتماده على القواعد واللوائح المنظمة لسوق رأس المال.	–الميزة الرئيسية لهذا النموذج هو وجود تدخل كبير من قبل كبار المستثمرين في المصارف والمؤسسات المالية.
–الجانب الإيجابي لهذا النموذج هو الاهتمام بمصالح المساهمين والتدخل في انتخابات المدراء التنفيذين ودرجة استقلالهم.	–الجانب الإيجابي لهذا النموذج هو تبني الثقافة اليابانية في الإدارة من خلال إشراك المساهمين والعاملين في الوحدة الاقتصادية في اتخاذ القرار.
–الجانب السلبي لهذا النموذج هو ضعف سيطرة المساهمين الصغار بسبب تشتتهم من جهة واتحاد المساهمين الكبار من جهة أخرى	–الجانب السلبي لهذا النموذج هو عدم وجود حماية قانونية لصغار المساهمين من سياسات الدول الاقتصادية
يتميز النموذج الألماني الياباني بعلاقته الوثيقة مع المصارف مما يعطي الوحدات الاقتصادية المطبقة لهذا النموذج حرية الوصول إلى رأس المال بتكلفة أقل من نظيراتها من الدول المطبقة للنموذج الأنجلو أمريكي	

المصدر: ثابت حسان ثابت، سيد أحمد حاج عيسى، دور الحوكمة في تعزيز أداء المؤسسات المالية دراسة ميدانية على عينة من المؤسسات المالية، مجلة إدارة الأعمال والسياسات الاقتصادية، العدد6،ص55.

-الحوكمة في اليابان :

أقيمت دراسة سنة2004 عن جوهر الحوكمة في اليابان من منظور حملة الأسهم (باعتبار المديريين وكلاء عنهم) أين يتم وضع الضوابط والعقاب من خلال سوق رأس المال وهذا النظام تابع للنموذج الأنجلو أمريكي؛ أما الحوكمة من منظور أصحاب المصالح، فالشركة في ظل هذا المنظور مملوكة لكل صاحب حق أو أصحاب المصلحة، وعليه توضع الضوابط والعقاب للشركة من خلال المقرض (المصرف) وهو النظام الذي اتبعته ألمانيا واليابان كون خصائص التمويل الياباني تسيطر عليه المصارف.

من أسباب ضعف الحوكمة في اليابان أن المؤسسات لاتضع ضوابط من خلال المصرف الذي يفتقد إلى آليات الضبط الخاصة بعملياتها، مما أدي إلى استحداث آليات أخرى للرقابة تتمثل في نظام (keiretsu) الذي يضم مجموعة من الشركات الصناعية من خلال التصويت، والتي تستطيع مراقبة الشركات عن طريق مراقبة كل مدير على حد. [1]

غير أن الشركات اليابانية – منذ انهيار فقاعة الأصول في تسعينات القرن الماضي – ؛انتقلت بعيدا عن نموذج الحوكمة القديمة الذي تعود جذوره إلى علاقات keiretsu (مجموعة الشركات التابعة) وتمويل "المصرف الرئيسي" نحو نظام أكثر توجها نحو المساهمين(النموذج الأنجلو أمريكي).

فبعد سلسلة من الإصلاحات والتدابير والتي بدأت سنة 1997 واكتملت بمبادئ توجيهية اعتمدت كقانون لحوكمة الشركات في اليابان سنة 2014، حيث يهدف هذا الأخير إلى تحقيق النمو المستدام المتوسط إلى طويلة الأجل في قيمة الشركات من خلال الالتزام بخمسة مبادئ

[1] البرود أم الخير، آليات إرساء الحوكمة المصرفية لتفعيل إدارة مخاطر القروض –حالة القرض الشعبي الجزائري– ، أطروحة دكتوراه (ل م د) في العلوم الاقتصادية، تخصص مالية وبنوك، 2017/2016، ص 177.

أساسية هي: ضمان للحقوق والمساواة في المعاملة بين المساهمين والتعاون مع غيرهم من أصحاب المصالح من المساهمين، والإفصاح عن المعلومات والشفافية، ووفاء مسؤوليات مجلس الإدارة على النحو المبين في القانون، والحوار مع المساهمين[1].

ثالثا: جهود تطبيق الحوكمة في بعض الدول الناشئة

تبين من خلال عدد من الدراسات أنه لا يوجد نموذج واحد للحوكمة من الممكن تطبيق معاييره على كافة الدول، وإنما هناك تعليمات حوكمة تتناسب مع الظروف القانونية، التشريعية والأعراف في كل دولة.

كما أن الحوكمة في اليابان تتجه نحو نموذج محوره المساهمين بعد انهيار النموذج القائم على المصارف قبل أزمة التسعينات القرن الماضي و هو شبيه النموذج الأنجلو أمريكي لكن بما يناسب الخصائص اليابانية.

تقوم الكثير من الدول بمحاولة تنفيذ نماذج الحوكمة المطبقة في الدول المتقدمة ولكن عادة ما تفشل هذه المحاولات لأنها نماذج مصممة بناء على معطيات وخصائص تلك البلدان، وعليه كان من الضروري تكييف النموذج الدولي حسب الظروف المحلية الموجودة في كل بلد، وقد ساعد مركز المشروعات الخاصة البلدان النامية والمتحولة لتطوير نموذج حوكمة يتماشى مع خصائص تلك الدول، وسنعرض مجهودات بعض البلدان النامية و المتحولة في هذا المجال :[2]

---

[1] نبذة عن كتاب هانازاكي ماساهارو، نحو نموذج أصحاب مصالح متعددين لحوكمة الشركات، متوفر على موقع بوابتك إلى اليابان :https://www.nippon.com/ar/in-depth/: بتاريخ 2016/03/16،تاريخ التصفح 2018/01/10.

[2] مركز المشروعات الدولية الخاصة، دليل تأسيس أساليب ممارسة سلطة الإدارة الرشيدة (الحوكمة) في الاقتصادات النامية والصاعدة والمتحولة، 2002، www.cipe-arabia.org/files/html/case41.htm، تاريخ التصفح:2017/09/20.

1-إندونيسيا: قامت غرفة التجارة والصناعة الإندونيسية بالشراكة مع مركز المشروعات الدولية الخاصة بإصلاح أسلوب ممارسة سلطة الإدارة وأخلاقيات الأعمال(مبادئ الحوكمة)، وقد طورت الغرفة مدونة وفق معايير دولية تتبنى مبادئ تطبقها الشركات والمؤسسات المالية والمصرفية الأعضاء فيها.

2-الصين: نظم المركزي الصيني للحوكمة أو أسلوب ممارسة سلطة الإدارة في الشركات بالتعاون مع مركز المشروعات الدولية الخاصة مؤتمرا في بكين لإصلاح أسلوب ممارسة سلطة الإدارة، وبدأت بعدها الصين في تطبيق معايير أكثر تشددا على الشركات المسجلة في بورصة الأوراق المالية مع وضع برنامج يضم المسؤولين و المديرين وخبراء أجانب لمناقشة طرق تكييف المعايير الدولية مع السياق الصيني.

3-جمهورية التشيك: نظم مركز المشروعات الدولية الخاصة بالتعاون مع جامعة أوروبا الوسطى برنامجا لبناء واستيعاب مسؤوليات ممارسة سلطة إدارة الشركات لتقوية المؤسسات والشركات الصاعدة في وسط أوروبا، وبعد اختبار تأثير البرنامج على جمهورية التشيك بدأ عقد دورات تدريبية في كل من المجر وبولندا وأوكرانيا وروسيا.

4-روسيا: لتطوير مبادئ الحوكمة في روسيا قام مركز المشروعات الدولية الخاصة بالتعاون مع معهد سوق الأوراق المالية والإدارة في موسكو بتطوير برامج التدريب والامتحانات والمقررات والمواد المؤهلة للحصول على شهادات لتعليم مديري الشركات والمؤسسات ومنها المصرفية المبادئ الأساسية للحوكمة، كما تم إنشاء موقع على شبكة الإنترنت يتضمن معلومات عن ممارسة الحوكمة بمشاركة جمعية حماية المستثمرين وتحت إطار منظمة التعاون الاقتصادي للتنمية والبنك الدولي، ولقد تم تنظيم حلقة مناقشة في موسكو حضرها أكثر من 100 مشارك لمناقشة حقوق الملكية والإفصاح وحقوق المساهمين والوقاية من سوء استخدام السلطة تم خلالها

إعداد مسودة ميثاق للحوكمة وعملت فيما بعد مع الشركات والمؤسسات المحلية من أجل وضع المبادئ الخاصة التي تتلاءم مع الوضع المحلي.

المبحث الرابع: الامتثال لمقررات لجنة بازل للرقابة المصرفية

يمثل تحقيق الاستقرار المالي من بين أولويات المؤسسات المالية خاصة مع الأزمات المالية فكان من الضروري العمل جاهدا على وضع أسس ومعايير رقابية دولية لتقوية الأنظمة المالية في مواجهة سلبيات العولمة المالية، وتعتبر معايير لجنة بازل من أبرز الجهود العالمية وأنجحها.

المطلب الأول: ماهية لجنة الرقابة المصرفية بازل

إن لجنة الرقابة والإشراف المصرفي بازل تعد ثمرة جهد العمل الدولي الجماعي الذي يهدف أولا إلى إيجاد ضوابط لعمل المصارف باعتبارها وفي أغلب الأحيان مصدر الأزمات المالية.

أولا : نشأة لجنة الرقابة المصرفية (لجنة بازل)

تعتبر الفترة من 1974 إلى 1980 مرحلة العمل الحقيقي لإيجاد صيغة عالمية لكفاية رأس المال بسبب انهيار بعض المصارف خلال هذه السنوات وظهور مخاطر جديدة لم تكن معروفة في السابق وتعميق المخاطر الائتمانية بشكل كبير، فحتى المصارف الأمريكية الكبيرة لم تسلم من خطر الإفلاس ففي جوان 1974 تم الإعلان عن إفلاس"Hersttat Bank " والذي كانت له معاملات ضخمة في سوق الصرف الأجنبية مما تسبب في خسائر بالغة للمصارف الأمريكية والأوربية المتعاملة معه، وفي نفس السنة أفلس " Franklin –National Bank "وهو من

المصارف الأمريكية الكبيرة، وفي ظل تصاعد حدة المخاطر المصرفية بدأت الدول الصناعية في التفكير جديا لمواجهتها. [1]

ونتيجة أيضا لتفاقم أزمة المديونية الخارجية للدول النامية وتزايد حجم الديون المشكوك في تحصيلها وزيادة المنافسة القوية بين المصارف اليابانية والأمريكية والأوربية بسبب نقص أموال أو السيولة، فقد تأسست لجنة بازل للرقابة المصرفية تحت مسمّى "لجنة الأنظمة المصرفية والممارسات الرقابية " بمبادرة من محافظي البنوك المركزية لمجموعة الدول الصناعية العشر الكبرى مع نهاية 1974 تحت إشراف بنك التسويات الدولية بمدينة بازل بسويسرا، وقد اقتصر أعضاؤها على مسؤولين من هيئات الرقابة المصرفية ومن محافظي البنوك المركزية لتلك الدول (والتي أصبحت 13 دولة) متمثلة في كل من بلجيكا، كندا، فرنسا، ألمانيا، إيطاليا، اليابان، هولندا، سويسرا، السويد، بريطانيا، إسبانيا، لوكسمبورغ والولايات المتحدة الأمريكية [2].

ويبلغ عدد الأعضاء 27 عضوا وهم إضافة للدول الأعضاء عند التأسيس: الأرجنتين، أستراليا، البرازيل، الصين، هونغ كونغ، الهند، إندونيسيا، كوريا، المكسيك، روسيا، السعودية، سنغافورة، جنوب إفريقيا، تركيا [3].

---

[1] محمد سمير دهيرب، مدى تطبيق واعتماد المصارف المحلية العراقية للحوكمة المصرفية دراسة ميدانية لعينة من المصارف العاملة في القطاعين الحكومي والخاص في بيئة العمل العراقية، مجلة المثنى للعلوم الإدارية والاقتصادية، جامعة المثنى، العراق، المجلد1، العدد1، 2011، ص 95.

[2] معهد الدراسات المصرفية، بازل الأولى وبازل الثانية، إضاءات مالية ومصرفية، السلسلة 5، العدد 2، الكويت، نوفمبر2012 ، ص2.

[3] Les Accords de Bale, http://www.essectransac.com/wp content/themes /arthemia/ images / 2010/10/, Online:12/2015.

أنجزت اللجنة تقريرها النهائي سنة 1988 ،وتم اقتراح معيار موحد لكفاية رأس المال وتم الاتفاق على أن تحظى توصيات لجنة بازل بإجماع الأعضاء. [1]

حاول الاقتصاديون وضع معايير لقياس كفاية رأس المال بأشكال مختلفة والمتمثلة أساسا[2] :

-معيار نسبة رأس المال إلى إجمالي الودائع .

- معيار نسبة رأس المال إلى إجمالي الأصول.

-مؤشر رأس المال إلى الأصول الخطرة. [3]

و إذا كانت هذه المعايير تقليدية في العرف المصرفي فقد وضعت لجنة بازل معيارا موحدا لقياس كفاية رأس المال و هو معيار نسبة رأس المال إلى الأصول الخطرة المرجحة .

ثانيا: تعريفها وأهدافها الأساسية

تقوم بعض المنظمات الدولية كالصندوق والبنك الدوليين ، فضلا عن بعض الدول إلى ربط مساعدتها للدول الأخرى بمدى احترامها للقواعد والمعايير الدولية للجنة بازل و بذلك فهي تتمتع بهذا الإلزام الأدبي والذي يصاحبه في معظم الأحوال تكلفة اقتصادية عند عدم الانصياع لها.[4]

1- تعريفها: تعتبر لجنة بازل للرقابة المصرفية لجنة استشارية فنية لا تستند إلى أية اتفاقية أو معاهدة دولية، فهي تنظيم غير رسمي قائم على تفاهم وتنسيق في المواقف بين محافظي بنوك الدول الصناعية.

وقد استطاعت هذه اللجنة أن تساهم بقدر كبير في إعطاء إطار دولي للرقابة المصرفية وإيجاد فكر مشترك بين البنوك المركزية في دول العالم المختلفة يقوم على التنسيق بين مختلف

---

[1] دريس رشيد، بحري سفيان، مقررات لجنة بازل والنظم الاحترازية في الجزائر، https://elbassair.net ، تاريخ التصفح: 2015/08.

[2] لعراف فائزة، مرجع سابق، ص 69.

[3] طارق عبد العال حماد، التطورات العالمية وانعكاساتها على أعمال البنوك، مرجع سابق ،ص 125.

[4] معهد الدراسات المصرفية، بازل الأولى وبازل الثانية، مرجع سابق، ص 3.

السلطات الرقابية وكذلك التفكير في إيجاد آليات لمواجهة المخاطر التي تتعرض لها المصارف، ويتكون التنظيم الداخلي للجنة الرقابة المصرفية من العناصر الأساسية التالية: [1]

1-اللجنة: تضم ممثلي الدول الأعضاء والدول الملاحظة.

2-مجموعات العمل واللجان المتخصصة، 3- الرئيس، 4- الأمانة.

وتتمثل المجموعة الأساسية في: [2]

-مجموعة متخصصة في تطوير وتطبيق المعايير الرقابية.

-مجموعة متخصصة في تطوير سياسة اللجنة.

- مجموعة متخصصة في مجال المحاسبة.

-المجموعة الاستشارية لبازل.

2-الأهداف الأساسية للجنة بازل: تتمثل الأهداف الرئيسية للجنة بازل: [3]

أ-الحفاظ على استقرار النظام المالي والمصرفي: من خلال وضع القواعد والتعليمات الخاصة بإدارة الأصول والخصوم في المصارف لتجنب مخاطر الإفلاس وحماية للنظام المالي والمصرفي العالمي خاصة بعد تفاقم أزمة الديون الخارجية في الدول النامية بسبب توسع المصارف الدولية والأمريكية منها في تقديم القروض الضعيفة في دول أمريكا اللاتينية وإفريقيا وآسيا، مما اضطرها لاتخاذ إجراءات عديدة كإسقاط الديون أو تسنيدها (توريقها وتحويلها إلى أوراق مالية).

---

[1] Charte du Comité de Bâle sur le contrôle bancaire, Banque Des Règlements Internationaux, janvier 2013, p4.

[2] Banque Des Règlements Internationaux, Comité de Bâle sur le contrôle bancaire, Fiche d'information, 2010, p2.

[3] انظر في ذلك :

-ماجدة أحمد شلبي، الرقابة المصرفية في ظل التحولات الاقتصادية العالمية ومعايير لجنة بازل: الدليل الإلكتروني للقانون العربي، www.arablawinfo.com، تاريخ التصفح:2015/06، ص 16.

-عبد المطلب عبد الحميد، العولمة واقتصاديات البنوك، مرجع سابق، ص ص82-83.

-طارق عبد العال حماد، التطورات العالمية وانعكاساتها على أعمال البنوك، مرجع سابق، ص 126.

ب-وضع المصارف الدولية في أوضاع تنافسية متكافئة: لقد لوحظ أن المصارف اليابانية أكثر قوة في السوق المصرفية العالمية من الأمريكية والأوربية وهو ما دفع لجنة بازل إلى التأكيد على ضرورة توافر العدالة والتنسيق في تطبيق نسب كفاية رأس المال للتقليل من آثار المنافسة غير المتكافئة بين المصارف العالمية.

ج-العمل لإيجاد آليات للتكيف مع المتغيرات المصرفية العالمية: وفي مقدمتها العولمة المالية وما صاحبها من تحرير للأسواق النقدية والمالية من القيود.

د-تحسين الأساليب الفنية للرقابة: على أعمال المصارف ولتسهيل عملية تداول المعلومات.

هـ-ضمان كفاءة عمل الجهاز المصرفي: من خلال فحص الحسابات والمستندات الخاصة بالمصارف للتأكد من جودة الأصول وتجنب تعرضها للمخاطر وتقييم العمليات الداخلية بالمصارف.

و- حماية مصالح المودعين: عن طريق تدخل السلطات الرقابية لتفادي المخاطر التي قد تتعرض لها الأموال في حالة عدم تنفيذ المؤسسات الائتمانية للالتزاماتها تجاه المودعين وخاصة المتعلقة بسلامة الأصول.[1]

المطلب الثاني: مضمون اتفاقية بازلI

بعد سلسلة من الجهود والاجتماعات قدمت اللجنة توصياتها الأولى بشأن كفاية رأس المال في جويلية 1988 والتي عرفت باتفاقية بازلI

[1] معهد الدراسات المصرفية، بازل الأولى وبازل الثانية، مرجع سابق، ص 3.

أولا: الجوانب الأساسية لاتفاقية بازلI

تتضمن بازلI مجموعة من القرارات متعلقة أساسا بكفاية رأس المال وكيفية مواجهة المخاطر الإئتمانية، وقد ضمت الاتفاقية عدة جوانب أهمها :

1-التركيز على المخاطر الائتمانية : تسعى اتفاقية لجنة بازل إلى حساب الحدود الدنيا لرأس المال مع الأخذ في الاعتبار المخاطر الائتمانية أولا بالإضافة إلى مخاطر الدول، ولم تشمل مواجهة المخاطر الأخرى مثل مخاطر سعر الفائدة، مخاطر سعر الصرف ومخاطر الاستثمار في الأوراق المالية وغيرها.[1]

2- قامت مقررات لجنة بازل على أساس تصنيف الدول إلى مجموعتين:

*-المجموعة الأولى متدنية المخاطر: وتضم دول منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية إضافة إلى السعودية.

*- المجموعة الثانية فهي عالية المخاطر: وتضم بقية دول العالم.[2]

3-وضع أوزان ترجيحية مختلفة لدرجة مخاطر الأصول: تتعرض أنشطة المصرف إلى مخاطر متعددة منها مخاطر الالتزام مع عدم قدرة العميل على السداد ومخاطر التقلبات في أسعار الصرف وأسعار الفائدة وطبقا لاتفاقية بازلI يتم تصنيف الأصول بناء على مخاطر الالتزام، حيث يختلف الوزن الترجيحي باختلاف الأصل من جهة وباختلاف الملتزم بالأصل(المدين) من جهة أخرى، وتدرج الأصول حسب معدل الترجيح بالأوزان (0%، 10%، 20%، 50%، 100%)، ومثال على ذلك الأصول النقدية وزنها المرجح(0%) والقروض الممنوحة للقطاع العام أو الخاص وزنها المرجح (100%)، ولمنح قدر من المرونة في مجال التطبيق بالنسبة للدول المختلفة أعطيت

---

[1] عبد المطلب عبد الحميد، العولمة واقتصاديات البنوك، مرجع سابق، ص 83.

[2] فائزة لعراف، مرجع سابق، ص 85.

الحرية للسلطات الرقابية المحلية لأن تختار تحديد بعض أوزان المخاطر(وللإشارة فإن عملية إعطاء وزن المخاطر لأصل معين هو أسلوب ترجيحي للتفرقة بين أصل وآخر من حيث درجة المخاطر بعد تكوين المخصصات اللازمة).[1]

وتظهر أوزان المخاطرة حسب أنواع الأصول والموجودات داخل الميزانية العمومية للمصرف على النحو الموضح **في الملحق رقم(1)**

4-**وضع معاملات تحويل الالتزامات العرضية(القروض بالتوقيع):** ينظر إلى الالتزامات العرضية التقليدية على أنها ائتمان غير مباشر(التزامات خارج الميزانية)، لا يترتب عليه انتقال الأموال من المصرف إلى الغير أي أنه أقل خطر من الائتمان المباشر ويمكن تسوية هذه الالتزامات بالتحول إلى ائتمان مباشر في المستقبل[2]، كما يتم الترجيح بالنسبة للالتزامات خارج الميزانية تبعا لطبيعة المقترض ولمستوى خطر العملية وذلك بموجب معاملات التحويل التالية: (0%، 20%، 50%، 100%).

في هذه الحالة لا يحسب الخطر المرجح مباشرة من خلال المبالغ الملتزمة خارج الميزانية مثل ما هو الحال بالنسبة للالتزامات داخل الميزانية ولكنها تمر بمرحلتين :[3]

-**المرحلة الأولى:** يتم تحويل الالتزامات خارج الميزانية إلى داخل الميزانية للحصول على معامل خطر القرض تبعا للمعادلة التالية :

معامل خطر القرض= الالتزامات خارج الميزانية × معامل

[1] سمير آيت عكاش، مرجع سابق، ص 32.

[2] طارق عبد العال، التطورات العالمية وانعكاساتها على أعمال البنوك، مرجع سابق، ص ص 135-136.

[3] Gérard Naulleau et Rouach Michel, le contrôle de gestion bancaire et financier, la revue banque éditeur, troisième édition, paris, 2002, p273.

-**المرحلة الثانية:** يتم ضرب معامل خطر القرض في معامل الترجيح للحصول على الخطر المرجح وفق المعادلة التالية:

الخطر المرجح = معامل خطر القرض × معامل الترجيح

والملحق(2) يبين معامل تحويل الالتزامات خارج الميزانية إلى داخل الميزانية للمصرف.

أما بالنسبة للالتزامات العرضية غير التقليدية وهي عقود المشتقات (المرتبطة بسعر الصرف أو سعر الفائدة)، فإن المخاطر هنا لا تتمثل في كامل قيمة العقد وإنما بكلفة الاستبدال النقدي في حالة عدم تمكن الزبون من الوفاء بالعقد إذ سيتم إبرام عقد جديد مع متعامل آخر كبديل للعقد غير المنفذ، كما أنها تعتمد على المدة المتبقية لانتهاء العقد وبالتالي تقتصر المخاطر هنا على نسبة من قيمة العقد لاحتمالات تقلب الأسعار، وتقل هذه النسبة في عقود سعر الفائدة عنها في عقود سعر الصرف نظرا لأن تقلبات سعر الصرف أكثر من تقلبات سعر الفائدة، كما تزيد النسبة بزيادة أجل العقد لتزايد احتمالات المخاطر مع زيادة الأجل، ولقد تركت اللجنة للسلطات الرقابية للدول حرية الاختيار بين طريقتين لحساب كلفة الاستبدال النقدي[1] وهما طريقة الخطر الأصلي وطريقة الخطر الجاري، وللمزيد من التفصيل انظر **الملحق(3)**.

ثانيا :معدل كفاية رأس المال وفقا لتوصيات لجنة بازل لسنة 1988

في البداية يمكننا توضيح المقصود برأس المال ومكوناتها قبل التطرق لحساب معدل كفاية رأس المال.

[1] كركار مليكة، تحديث الجهاز المصرفي الجزائري على ضوء معايير –بازل–، رسالة ماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة البليدة، 2005، ص 75.

1-تعريف رأس المال: عرف رأس المال على أنه مجموع الأموال التي يتحصل عليها المصرف من أصحاب المشروع عند تأسيسه ويضم مجموع الأسهم المدفوعة إضافة إلى الاحتياطات والأرباح المحتجزة والمرحلة من السنوات السابقة [1]،ويقسم رأس المال إلى مجموعتين :[2]

أ-**رأس المال الأساسي:** يتكون من رأس المال المدفوع (حقوق المساهمين)، الاحتياطات المعلنة والاحتياطات العامة والقانونية والأرباح غير الموزعة أو المحتجزة.

ب- رأس المال التكميلي (المساند): ويشمل :

-**الاحتياطات غير معلنة:** هي الاحتياطات التي تظهر ضمن الأرباح والخسائر دون أن تظهر ضمن عناصره عند الإفصاح عن بياناته بشرط أن تكون مقبولة من السلطة الرقابية.

- **احتياطات إعادة تقييم الأصول:** تنشأ هذه الاحتياطات من تقييم المباني والاستثمارات في الأوراق المالية بقيمتها الجارية بدلا من قيمتها الدفترية.

- **احتياطات مواجهة الديون المتعثرة:** أو المخصصات المكونة لمواجهة أي مخاطر عامة غير محددة حيث لا تواجه هذه المخصصات هبوط محدد في قيمة الأصول بذاتها.

- **القروض المساندة:** وهي قروض تطرح في صورة سندات ومن خصائصها أن ترتيب سدادها (في حالة إفلاس المصرف) يأتي بعد سداد حقوق الموردين وقبل سداد ما يستحق للمساهمين، وقروض تزيد آجالها عن 5 سنوات حسب ما سمحت به اتفاقية بازل على أن يخصم من قيمتها نسبة 20% كل سنة للتخفيف من الاعتماد عليها كلما اقترب أجل استحقاقها.

-**أدوات رأسمالية أخرى:** تجمع بين خصائص حقوق المساهمين والقروض من هؤلاء المساهمين.

---

[1] معايير بازل1 وبازل2، .http://baselstandards.blogspot.com/2013/08/blog-post_4520.html، تاريخ التصفح: أكتوبر2015.

[2] طارق عبد العال حماد، التطورات العالمية وانعكاساتها على أعمال البنوك، مرجع سابق، ص ص 130-131.

2-حساب معيار كوك: يمثل نسبة رأسمال إلى الموجودات(موزونة بالمخاطر) وتقدر بما لا يقل عن (8%) منها ما لا يقل عن (4%) رأسمال الأساسي، تمثل الحد الأدنى المشترك الذي يتوقع من المصارف الدولية أن تلتزم به في نهاية 1992، وتسمى هذه النسبة بمعيار كفاية الأموال الخاصة أو معيار كوك (أطلق عليه اسم كوك وهو محافظ البنك المركزي الإنجليزي في ذلك الوقت "Peter Cooke "،الذي يعتبر أول من اقترح هذه النسبة وأول من ترأس اللجنة).

$$\text{معيار كوك} = \frac{\text{الأموال الخاصة}}{\text{الأخطار المرجحة}} \geq 8\%$$

حيث:

الأموال الخاصة = رأسمال الأساسي + رأسمال المساند.

الأخطار المرجحة = تبويب الأصول إلى مجموعات× أوزان المخاطر المخصصة، وهذا يعني أن مؤسسة مصرفية تقدم قرضا بـ 100 وحدة نقدية وجب عليها أن تحتفظ على الأقل بـ 8 وحدات نقدية من الأموال الخاصة الصافية للمؤسسة.

المطلب الثالث: اتفاقية بازل II و III وأساليب قياس المخاطر

تواصلت اجتهادات واجتماعات لجنة بازل تماشيا مع التغيرات المالية والمصرفية العالمية وبهدف تغطية نسبة كبيرة من المخاطر المتوقعة، وهو ما يبرر التعديلات التي عرفتها بازل I والتي مهدت إلى بازل II.

أولا: المحاور الأساسية لبازل II

عرفت اتفاقية بازل I عدة تعديلات تمثلت في مراحل تطور مفهوم الملاءة المصرفية حيث:

-من جويلية 1988 أين تم إقرار اتفاقية بازل لرأس المال "نسبة كوك" حتى جانفي 1996 تم القيام بعدة تعديلات تتعلق باتفاقية بازل I كتعديل معايير ترجيح المخاطر وإضافة مخاطر السوق.

-ومن جانفي1998 بدأ التفكير في التعديل الجذري للاتفاقية حتى سنة 2004 أين تم نشر الاتفاق النهائي لبازل II.

1-من بازلI إلى بازل II: في ديسمبر 2006 تم الإعلان عن تطبيق معايير بازل II[1]، والتي تم بناءها على أساس الاتفاقية الأولى مع جعل المعايير أكثر حساسية للمخاطر من خلال إدخال تعديلات على آلية احتساب الموجودات المرجحة وخاصة بما يتعلق بمخاطر الائتمان ومراعاة اختلاف درجة المخاطرة بين عميل وآخر، وإضافة موضوع المخاطر التشغيلية والتحوط مقابلها، والعمل على دمج متطلبات كفاية رأس المال وعمليات الرقابة المصرفية والانضباط في السوق (الشفافية حول رأس المال وإدارة المخاطر).[2]

---

[1] أنظر في ذلك :

-كركار مليكة، مرجع سابق، ص 76.

- Rachida Hernani, De Bâle I à Bâle III: les principales avancées des accords prudentiels pour un système financier plus résilient, Etudes et Synthèses, Laboratoires Montpelliérain d'Economie Théorique et Appliquée –LAMETA- UMR, Es, n°2015-01, Université de Montpellier, France, P 16.

[2] نصر عبد الكريم، مصطفى أبو صلاح، المخاطر التشغيلية حسب متطلبات بازل 2، دراسة لطبيعتها وسبل إدارتها في حالة البنوك العاملة في فلسطين، ورقة عمل مقدمة للمؤتمر العلمي السنوي الخامس، جامعة فيلادلفيا، الأردن، 4-2007/07/5، ص 13.

طبقت معايير بازل I على المصارف فقط، أما بازل II فتطبق على الشركات المالية والمصرفية القابضة التي تضم ميزانيات الشركات التابعة لها فضلا عن شمول الاتفاقية لشركات الاستثمار والتأمين والتي تقوم بمهمة قبول الودائع أو فتح الائتمان.[1]

2-مضمون وركائز اتفاقية بازلII :

تقوم الاتفاقية الجديدة على ثلاثة ركائز أساسية والمتمثلة في:

أ-**الركيزة الأولى: الحد الأدنى لمتطلبات رأس المال:** تقوم الاتفاقية الجديدة لكفاية رأس المال على المبادئ التي أقرها اتفاق بازل لعام 1988 ويبقي على النسبة المعمول بها وهي8 %، إلا أن معالجة المخاطر أصبحت أكثر شمولا حيث صنفت إلى ثلاث أنواع وهي المخاطر الائتمانية، مخاطر التشغيل ومخاطر السوق[2]، ويكون حساب معيار كفاية رأس المال وفقا لما يلي:

$$\text{نسبة ماك دنوث} = \frac{\text{الأموال الخاصة (الشريحة الأولى+ الشريحة الثانية +الشريحة الثالثة)}}{\text{مخاطر الإقراض + مخاطر السوق + مخاطر التشغيل}} \geq 8\%$$

$$\text{مخاطر الإقراض + مخاطر السوق + مخاطر التشغيل} = 6\% + 6.1\% + 0.4\%$$

حيث: الشريحة الأولى: رأس المال الأساسي / الشريحة الثانية: رأس المال التكميلي

الشريحة الثالثة: القروض المساندة لأجل سنتين لتغطية مخاطر السوق

أما بالنسبة لطرق قياس المخاطر فقد تم تعديلها لتصبح ثلاث طرق وهي[3]:

---

[1] موسى عمر مبارك أبو محيميد، مخاطر صيغ التمويل الإسلامي وعلاقتها بمعيار كفاية رأس المال للمصارف الإسلامية من خلال معيار بازل 2، دكتوراه فلسفة، تخصص المصارف الإسلامية، الأكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية، 2008، ص 31.

[2] بريش عبد القادر، التحرير المصرفي ومتطلبات تطوير الخدمات المصرفية وزيادة القدرة التنافسية للبنوك الجزائرية، مرجع سابق، ص 185.

[3] نبيل حشاد، اتفاق بازل 2، الجزء الأول، الاتحاد المصارف العربية، 2004، ص 7.

-الأسلوب النمطي أو المعياري .

-التقييم الداخلي الأساسي .

- أسلوب التقييم الداخلي المتقدم، وسيتم التطرق إلى هذه الطرق في العنصر القادم.

ب-الركيزة الثانية: عمليات المراجعة الرقابية:تهدف إلى فحص وضع رأس المال واستراتيجية المصرف والإجراءات المعتمدة للتأكد من مدى كفاية رأس المال ومدى تناسبه مع حجم المخاطر التي يواجهها وكيفية مواجهة تلك المخاطر، ويعتمد الفحص الرقابي لمدى كفاية رأس المال على أربع أسس هي:[1]

-**المبدأ الأول:** ينبغي أن يكون لدى المصرف نظام شامل وفعال لتقييم مدى كفاية رأس المال بالنسبة لنوع المخاطر مع توفر استراتيجية للمحافظة على مستوى رأس المال المطلوب.

-**المبدأ الثاني:** على المراقبين تقييم التقديرات الداخلية للمصارف والتأكد من احترام المعدلات الخاصة بكفاية رأس المال واتخاذ الإجراءات اللازمة في حالة مخالفة الاتفاقية.

- **المبدأ الثالث:** على المراقبين أن يتوقعوا من المصارف أن تعمل على مستوى أعلى من النسب الدنيا لرأس المال القانوني وذلك سيساهم في تحسين موقف المصارف التي تعمل عند الحدود الدنيا.

- **المبدأ الرابع:** ضرورة تدخل السلطات الرقابية في وقت مبكر لمنع انخفاض رأس المال إلى أقل من المستويات الدنيا المطلوبة لمواجهة المخاطر، ومطالبة المصرف بإتباع إجراءات تصحيحية سريعة في حالة ما إذا لم يتم إعادة رأس المال إلى مستوى المطلوب.

---

[1] أنظر في ذلك :

-بريش عبد القادر، التحرير المصرفي ومتطلبات تطوير الخدمات المصرفية وزيادة القدرة التنافسية للبنوك الجزائرية، مرجع سابق، ص ص 125- 126.

-تهاني محمود الزعابي، تطوير نموذج لاحتساب كفاية رأس المال للمصارف الإسلامية في إطار مقررات لجنة بازل، رسالة ماجستير في المحاسبة والتمويل، الجامعة الإسلامية، غزة، 2008، ص 84.

د-الركيزة الثالثة: انضباط السوق: ويعني العمل على تحفيز المصارف على ممارسة أعمالها بشكل آمن وفعال لتعزيز إمكانياتها على مواجهه أي خسائر محتملة مستقبلا من جراء تعرضها للمخاطر، كما يهدف إلى تقوية أمن وسلامة القطاع المصرفي[1]، وإلزام المصارف للقيام بالإفصاح اللازم الذي يتيح للمشاركين في الصناعة تقييم كفاية رأس المال والذي يشمل الإفصاح العام، الالتزام بالتطبيق، الإفصاح عن تركيبة رأس المال والمخاطر التي يتعرض لها ،هذا بالإضافة إلى وجوب الإفصاح أيضا عن السياسات المحاسبية لتقييم الأصول ومدى الالتزام بتكوين المخصصات، وكذلك التفاصيل الكمية والنوعية عن المركز المالي للمصرف وأدائه العام.[2]

ثانيا: أساليب قياس المخاطر حسب بازل II

تختلف أساليب قياس المخاطر مع اختلاف أنواعها والمتمثلة في مخاطر الائتمان، السوق والتشغيل.

1-مخاطر الائتمان: وتضم الأساليب التالية:

أ- الأسلوب النمطي أو المعياري: يعتمد هذا الأسلوب على ترجيح الأصول بأوزان للمخاطر وفق نوع التسهيل والتقييم الائتماني للعميل من جانب مؤسسات التقييم الخارجية.

ب-أسلوب التقييم الداخلي"IRB": يسمح هذا الأسلوب للمصارف باستخدام تقديراتها الداخلية للملاءة المالية للمقترض بغية قياس مخاطر الائتمان لمحافظ التسهيلات لديها وينقسم هذا الأسلوب إلى: [3]

---

[1] تهاني محمود الزعابي، مرجع سابق، ص 84.

[2] مجلة اتحاد المصارف العربية، توجهات لجنة بازل الجديدة وآثارها على الصناعة المصرفية العربية، بحوث في مقررات لجنة بازل الجديدة وأبعادها بالنسبة للصناعة المصرفية العربية، بيروت، 2003، ص 104.

[3] سمير آيت عكاش، مرجع سابق، ص 161.

-**أسلوب التقييم الداخلي الأساسي:** في هذا الأسلوب تقوم المصارف فقط بحساب احتمالات عدم الدفع لكل زبون بالاعتماد على التقييم الداخلي، فيما تقوم السلطات الرقابية بتحديد الأوزان التي تدخل في نظام قياس المخاطر والتي تحدد حجم الأموال الخاصة المناسبة لتغطيتها.

-**أسلوب التقييم الداخلي المتقدم:**ويخص هذا الأسلوب المصارف والمؤسسات المالية التي لها القدرة على الالتزام بالمعايير الإشرافية المتشددة، حيث يترك لها حرية تقدير كافة مدخلات النظام أو معظمها شرط أن تتوفر لديه القدرة والإمكانيات اللازمة لاحتساب وتقدير مخاطر الإقراض[1]، أي أنه يسمح للمصارف بتقييم مقدرة المقرض سواء أكان شركات أو حكومات أو مصارف شرط إتباع أسلوب متشدد ومعايير تتسم بالإفصاح مع ضرورة تقسيم مخاطر الإقراض لدى المصارف تحت البنود الآتية:[2]

*-مخاطر الشركات الكبيرة و المتوسطة؛

*-مخاطر المصارف؛

*-مخاطر الحكومات؛

*-مخاطر قروض التجزئة والقروض الاستهلاكية؛

*-مخاطر قروض المشروعات التجارية (خاصة العقارية) والمشروعات الفردية ؛

*-مخاطر الملكية (استثمارات رأسمال).

2- مخاطر التشغيل: عرفت لجنة بازل مخاطر التشغيل بأنها "مخاطر الخسائر التي تنشأ عن عدم كفاءة أو فشل العمليات الداخلية والأفراد والنظم أو التي تنجم عن أحداث خارجية،

---

[1] Sylvie Taccola – Lapierre, le dispositif prudentiel bale2 autoévaluation et contrôle interne une application au cas français, thèse pour le doctorat en sciences de gestion, université du sud Toulon-var- France 2008, p(128).

[2] أحمد شعبان محمد علي، انعكاسات المتغيرات المعاصرة على القطاع المصرفي ودور البنوك المركزية، دراسة تحليلية تطبيقية لحالات مختارة من البلدان العربية، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2007 ، ص 267 .

ويشمل هذا التعريف المخاطر القانونية ولكنه يستبعد المخاطر الاستراتيجية ومخاطر السمعة والمخاطر النظامية"[1]، فتعتمد لجنة بازل ثلاثة طرق لقياس متطلبات رأس المال وهي[2]:

-طريقة المؤشر الأساسي.

-الطريقة المعيارية.

-طريقة القياس المتقدم.

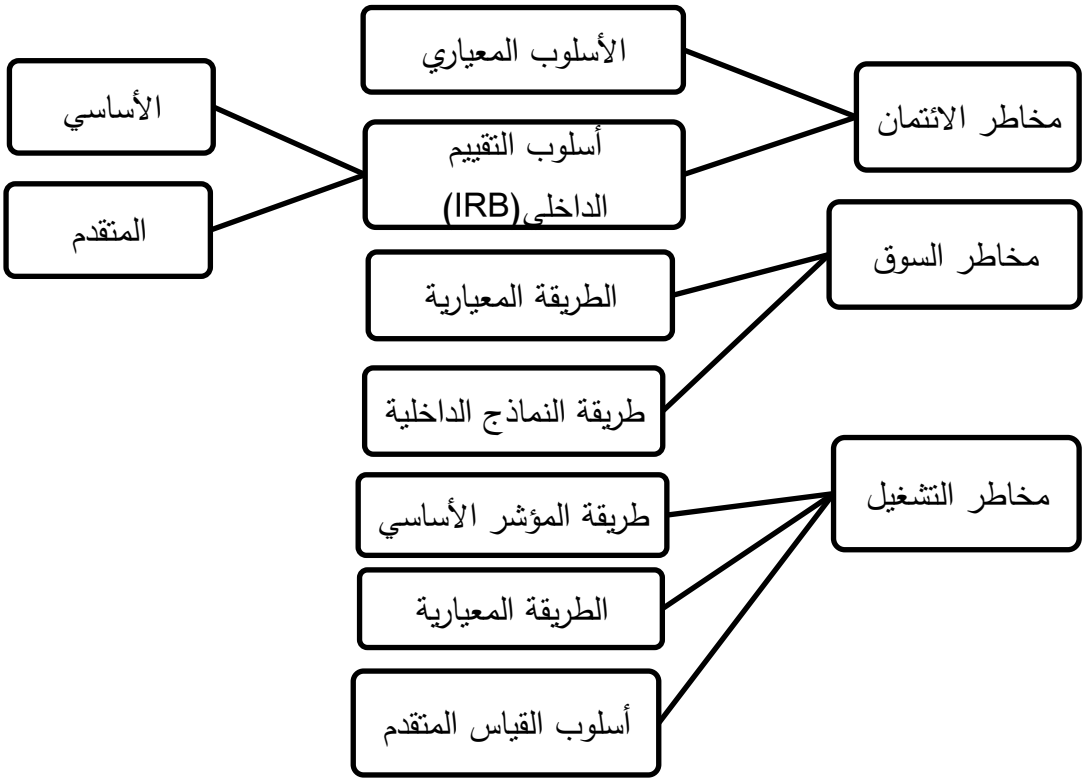
3- مخاطر السوق: هي المخاطر الحالية أو المستقبلية التي يمكن أن تؤثر على إيرادات المصرف ورأسماله والناجمة عن التقلبات في أسعار الفائدة وأسعار الصرف وأسعار الأوراق المالية والسلع، وهذا النوع من المخاطر تم إضافته إلى متطلبات معيار كفاية رأس المال في العام 1996 بحيث يتوجب على المصارف الاحتفاظ برأسمال لمواجهة مخاطر السوق بأنواعها، ويتم استخدام الأسلوب المعياري أو أسلوب التصنيف الداخلي.

ويمكننا تلخيص أهم أساليب قياس المخاطر من خلال الشكل التالي:

---

[1] Gérard Naulleau et Michel Rouach, Op-Cit, p 284..

[2] بريش عبد القادر، التحرير المصرفي ومتطلبات تطوير الخدمات المصرفية وزيادة القدرة التنافسية للبنوك الجزائرية، مرجع سابق، ص 124.



شكل رقم (11): طرق وأساليب قياس المخاطر حسب أنواعها

(متطلبات الحد الأدنى لرأس المال)

المصدر: من إعداد الطالبة اعتمادا على: موسى عمر مبارك أبو محيميد، مرجع سابق، ص ص 31-35.

ثالثا: اتفاقية بازل III

تعتبر الاتفاقية الثالثة استكمالا للجهود التي تبذلها لجنة بازل لتحسين القواعد التنظيمية للمصارف وهي مبنية على وثائق بازل I وبازل II، وتضم مجموعة من المقاييس الإصلاحية التي

تطمح لتعزيز القوانين والرقابة وإدارة المخاطر والحوكمة والشفافية في القطاع المصرفي بهدف تحقيق الاستقرار وتقوية النظام المصرفي العالمي وإلى توفير المنافسة العادلة.[1]

1-الحاجة إلى بازل III: تزامنا مع تفاقم الأزمة المالية العالمية 2008 والتي نتجت بسبب التعاملات غير الآمنة للمصارف، وبهدف خفض آثار أية أزمة مالية مستقبلية أعلنت لجنة بازل للرقابة المصرفية أن رؤساء البنوك المركزية ومسؤولين في الهيئات التنظيمية من27 دولة من الدول المتقدمة قد وافقوا على سن قواعد أكثر صرامة في 12 سبتمبر 2010 بشأن إدارة المصارف في محاولة لجعل هذه الصناعة أكثر قدرة على مواجهة الأزمات، وهذه القواعد عبارة عن مجموعة جديدة من المعايير التنظيمية سميت بازل III.

2- المحاور الأساسية لاتفاقية بازل III: تضمنت الاتفاقية خمسة محاور تشمل مجموعة من الإجراءات يبدأ العمل بها تدريجيا اعتبارا من جانفي 2013 وصولا إلى بداية العمل بها في 2015 وتنفيذها بشكل نهائي في2019[2]، وتتمثل هذه المحاور في: [3]

أ-**متطلبات أعلى لرأس المال وجودة أفضل:** أصبح مفهوم رأس المال الأساسي مقتصرا على رأس المال المكتتب به (حقوق المساهمين) والأرباح غير الموزعة من جهة مضافا إليها أدوات رأس المال غير المشروطة بعوائد وغير المقيدة بتاريخ استحقاق، أي الأدوات القادرة على استيعاب الخسائر فور حدوثها، أما رأس المال المساند فقد يقتصر بدوره على أدوات رأس المال المقيدة

---

[1] معهد الدراسات المصرفية، اتفاقية بازل الثالثة، سلسلة إضاءات مالية ومصرفية، العدد5، الكويت، ديسمبر2012، ص ص 2-3.

[2] "بازل 3" يضع قواعد جديدة لتعزيز أداء المصارف،http://www.swissinfo.ch/ara/، بتاريخ 10 /2010/09، تاريخ التصفح :10/ 2014.

[3] أنظر في ذلك :

-زهير غراية، بريش عبد القادر، مقررات بازل3 ودورها في تحقيق مبادئ الحوكمة وتعزيز الاستقرار المالي والمصرفي، مجلة الاقتصاد و المالية، العدد00، 2015، ص 111.

-معهد الراسات المالية و المصرفية، بازل الثالثة، مرجع سابق، ص 4.

لخمس سنوات على الأقل والقابلة لتحمل الخسائر قبل الودائع أو قبل أية مطلوبات للغير على المصرف، فقد أضافت الإصلاحات نوعا جديدا من رأس المال الذي يمكن تسميته الأموال التحوطية الإضافية تحتفظ به المصارف بنسبة 2.5% علاوة على الحد الأدنى المطلوب ووفقا للأنظمة المطبقة سابقا، والجدول التالي يوضح متطلبات رأس المال ورأس المال التحوطي

جدول رقم (14) : متطلبات رأس المال ورأس المال التحوط وفق بازل III

	حقوق المساهمين%	رأس المال الفئة(أ) %	إجمالي رأس المال%
الحد الأدنى (1)	4.5	6	8
رأس المال التحوط (2)	2.5	2.5	2
(2)+(1)	7	8.5	10.5
حدود رأس المال التحوط للتقلبات الدورية	2.5- 0	2.5 - 0	2.5-0
بازل II	2	4	8

Source: Les Accords De Bale ,www.bis.org/bcbs, 12/09/2010, online, 02/2015, P12

نلاحظ من خلال الجدول ارتفاع الحد الأدنى لنسبة رأس المال الأولى من 2 %(وفق اتفاقية بازل II) إلى 4.5% مضافا إليه هامش احتياطي آخر يتكون من أسهم عادية نسبته 2.5 %من الأصول والتعهدات لاستخدامه في مواجهة الأزمات مما يجعل المجموع يصل إلى 7%، وقد تم أيضا رفع معدل ملائمة رأس المال إلى 10.5%بدلا من 8% وهذا يعني أن المصارف ملزمة بتدبير رساميل إضافية للوفاء بهذه المتطلبات.

أما مراحل التحول حسب بازل III فهي كما يوضحها الجدول التالي

جدول رقم (15) : مراحل التحول إلى النظام الجديد حسب مقترحات بازل III

الوحدة (%)

السنوات	2013	2014	2015	2016	2017	2018	2019
حد الأدنى لنسبة رأس المال من حقوق المساهمين (1)	3.5	4	4.5	4.5	4.5	4.5	4.5
رأس المال التحوط (2)				0.63	1.25	1.88	2.5
(1)+(2)	3.5	4	4.5	5.13	5.75	6.38	7
الحد الدنى لرأس المال الفئة 1	4.5	5.5	6	6	6	6	6
الحد الأدنى من إجمالي رأس المال (3)	8	8	8	8	8	8	8
(2) +(3)	8	8	8	8.63	9.25	9.88	10.5

Source: Les Accords De Bale, Op.cit., P14

وعليه فإن الانتقال لمرحلة المتطلبات الجديدة تحتاج 8 سنوات وذلك بطريقة تدريجية، مما يعطي وقتا كافيا للمصارف لزيادة رؤوس أموالها عن طريق إبقاء الأرباح وجمع رأس المال.

ب–الرافعة المالية: يهدف مؤشر الرافعة المالية لوضع حد أقصى لتزايد نسبة الديون في النظام المصرفي، كما أن المخاطر التي لا تستند إلى نسبة الرفع المالي تستكمل متطلبات رأس المال على أساس المخاطر، وهي تقدم ضمانات إضافية في وجه نماذج المخاطر ومعايير الخطأ، وتعمل كمعيار إضافي موثوق لمتطلبات المخاطر الأساسية.[1]

[1] معهد الدراسات المصرفية، بازل الثالثة، مرجع سابق، ص 3.

وبحد أدنى (3%)، والتي يتم احتسابها بقسمة رأس المال الأساسي على إجمالي الموجودات (وقد تم إضافة الموجودات خارج الميزانية)، وذلك بشكل تجريبي اعتبارا من بداية 2013 وحتى بداية2017 وبناء على نتائج التجربة يفترض إجراء التعديلات النهائية على هذه النسبة في النصف الأول من 2017 وتطبق فعليا مع بداية 2018[1].

ج- مخاطر الائتمان المرتبطة بالمشتقات المالية وإعادة شراء سندات الخزينة والأوراق المالية: تؤكد مقترحات لجنة بازل على ضرورة تغطية مخاطر الجهات المقترضة الناشئة عن العمليات في المشتقات وتمويل سندات الدين وكذلك تغطية الخسائر الناتجة عن إعادة تقييم الأصول المالية على ضوء تقلبات أسعارها في السوق من خلال تدعيم متطلبات رأس مال، إلا أن المصارف تتحفظ على هذه المقاربة كونها لا تأخذ في الحسبان تقنيات الحماية الفعلية للمخاطر الاقتصادية.[2]

د- السيولة: تتميز السيولة بأهمية كبيرة في العمل المالي والمصرفي وهذا ما تأكد بعد الأزمة العالمية 2008، ومن خلال بازل III وبهدف إيجاد معيار عالمي للسيولة تم اقتراح نسبتين:[3]

-نسبة تغطية السيولة(LCR): للمدى القصير وتحسب بنسبة الأصول ذات السيولة المرتفعة التي يحتفظ بها المصرف إلى حجم التدفقات النقدية لديه خلال 30 يوما، و يجب أن لا تقل عن 100%، وذلك لمواجهة احتياجاته من السيولة ذاتيا.

---

[1] بازل 3 ، http://iefpedia.com /Arab ،بتاريخ:2015/08، تاريخ التصفح: 2016/01.

[2] زهير غراية، بريش عبد القادر، مرجع سابق، ص 112.

[3] ،رحال فاطمة، مفتاح صالح، تأثير مقررات لجنة بازل 3 على النظام المصرفي الإسلامي، المؤتمر العالمي التاسع للاقتصاد والتمويل الإسلامي: النمو والعدالة والاستقرار من منظور إسلامي، إسطنبول، تركيا، 9-10 2013، ص 11.

-**نسبة صافي التمويل المستقر (NSFR)** لقياس السيولة في المدى المتوسط والطويل، والهدف منها توفير موارد سيولة مستقرة للبنك وتحسب بنسبة مصادر التمويل لدى البنك (المطلوبات وحقوق الملكية) إلى استخدامات هذه المصادر (الأصول) ويجب أن لا تقل عن 100%.

هـ- **ضرورة ابتعاد المصارف عن اتباع سياسات إقراض** مواكبة أكثر مما يجب فتزيد التمويل المفرط للأنشطة الاقتصادية في مرحلة النمو والازدهار، وتمتنع أيام الركود عن الإقراض فتعمق الركود الاقتصادي وتطيل مداه الزمني.

المبحث الخامس: العولمة المالية والانفتاح على الصيرفة الإسلامية

جاءت المصارف الإسلامية بهدف تطبيق المبادئ التالية:[1]

- **مبدأ تحريم الربا:** والربا نوعان:

*- **ربا النسيئة** : وهو الزيادة المترتبة على تخلف المدين عن سداد دينه عند حلول الأجل.

*- **ربا الفضل:** أن يبيع متجانسين لزيادة أحدهما على الآخر، كأن يبيع ثمرا من نوع جيد بضعفه من نوع رديء أو بزيادة على مقداره.

ومن أدلة تحريم الربا في كتاب الله قوله تعالى:﴿ **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا الرِّبَا أَضْعَافًا مُضَاعَفَةً وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ** ﴾ الآية 130 سورة آل عمران.

وكذلك من الأدلة في الأحاديث النبوية : **روى مسلم عَنْ جَابِرٍ قَالَ: (لَعَنَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ آكِلَ الرِّبَا، وَمُؤْكِلَهُ، وَكَاتِبَهُ، وَشَاهِدَيْهِ) ، وَقَالَ: (هُمْ سَوَاءٌ) ،قال الشيخ ابن عثيمين رحمه الله: "أي في اللعن ، لأنهم متعاونون على ذلك.** "

---

[1] البنوك الإسلامية، – http://9alam.com/community/threads/bxhth-kaml-yn-albnuk alaslami.3141/ بتاريخ : 10 نوفمبر 2010 ، تم الاطلاع عليه بتاريخ: 10 ديسمبر 2015.

-**مبدأ تحريم اكتناز الأموال:** كون النقود تستعمل أساسا لتقويم السلعة أو الخدمة والتداول بين الناس لدفع النشاط الاقتصادي، وجاء التحريم بصريح القرآن ﴿ **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آَمَنُوا إِنَّ كَثِيرًا مِنَ الْأَحْبَارِ وَالرُّهْبَانِ لَيَأْكُلُونَ أَمْوَالَ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ وَيَصُدُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يُنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ (34) يَوْمَ يُحْمَى عَلَيْهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ فَتُكْوَى بِهَا جِبَاهُهُمْ وَجُنُوبُهُمْ وَظُهُورُهُمْ هَذَا مَا كَنَزْتُمْ لِأَنْفُسِكُمْ فَذُوقُوا مَا كُنْتُمْ تَكْنِزُونَ (35)**﴾ **سورة التوبة.**

-**ثالثا مبدأ المشاركة في الربح والخسارة:** كبديل نظيف عن تحريم الربا ويعتمد تطبيقه على مشاركة صاحب المال بماله والمدين بعمله في تحقيق مشروع استثماري معين.

المطلب الأول: ماهية المصارف الإسلامية

تختلف المصارف الإسلامية عن التقليدية اختلافا جوهريا، حيث تقوم الأولى على مبادئ الشرعية الإسلامية في حين تقوم الثانية على تحقيق الأرباح واكتساح الأسواق.

أولا: التعريف والخصائص

عرفت دراسة موضوع المصارف الإسلامية باعتبارها من الاتجاهات الحديثة للصيرفة اجتهادات كثيرة من أجل التعريف بها محليا ودوليا.

1-**تعريف المصارف الإسلامية :** تعددت وتنوعت التعاريف الخاصة بالمصارف الإسلامية، حيث عرفتها اتفاقية إنشاء الاتحاد الدولي على أنها "تلك البنوك أو المؤسسات التي ينص قانون إنشائها ونظامها الأساسي صراحة على الالتزام بالشريعة وعلى عدم التعامل بالفائدة أخذا وعطاء" [1]

[1] منى إبراهيم التويجري، مفهوم البنك الإسلامي وأهدافه، http://fiqh.islammessage.com/NewsDetails.aspx?id=13421، بتاريخ 2016/04/26، تاريخ التصفح: 2016/06/30.

وتعرف المصارف الإسلامية بأنها "كيان ووعاء يمتزج فيه فكر استثماري واقتصادي سليم ومال يبحث عن ربح حلال لتخرج منها قنوات تجسد الأسس الجوهرية للاقتصاد الإسلامي وتنقل مبادئه من النظرية إلى التطبيق، فهي لا تقوم بالاقتراض والإقراض بفوائد بل تقدم بصفة عامة التمويل القائم على المشاركة في الربح و الخسارة وذلك وفقا لصيغ شرعية كالمرابحة والمضاربة والاستصناع والإجازة وغيرها من أساليب التمويل الإسلامي."[1]

ويعتبر المصرف الإسلامي" مؤسسة مالية استثمارية ذات رسالة تنموية وإنسانية واجتماعية، يستهدف تجميع الأموال وتحقيق الاستخدام الأمثل لموارده بموجب قواعد وأحكام الشريعة الإسلامية لبناء مجتمع التكافل الإسلامي"[2]

والمصرف الإسلامي بمفهومه الواسع هو "مؤسسة مصرفية تلتزم في جميع معاملاتها ونشاطها الاستثماري وإدارتها ولجميع أعمالها بالشريعة الإسلامية ومقاصدها، وكذلك بأهداف المجتمع الإسلامي داخليا وخارجيا."[3]

و عليه فهو مؤسسة مالية تعتمد في عملها على مبادئ الشريعة الإسلامية مع الابتعاد عن التعامل بالفوائد الربوية، حيث يقوم بتجميع الأموال وتعبئة المدخرات لاستخدامها بالطريقة السليمة بما يخدم مصالح الفرد والمجتمع.

---

[1] شعشاعية لخضر، الجوانب القانونية لتأسيس البنوك الإسلامية، مجلة الباحث، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، العدد5، 2007، ص 167.

[2] محمود حسن الصوان، أساسيات العمل المصرفي الإسلامي، دار وائل للطباعة والنشر، عمان،2001، ص90 .

[3] صالح حميد العلي، المؤسسات المالية الإسلامية ودورها في التنمية الاقتصادية والاجتماعية، دار النور، سوريا– لبنان– الكويت، 2012، ص 98.

2-خصائص المصارف الإسلامية: تتميز بمجموعة من الخصائص أهمها: [1]

أ-**استبعاد التعامل بالفائدة:** سواء كانت ظاهرة أو مختفية، ثابتة أو متحركة.

ب-**تصحيح وظيفة رأس المال في المجتمع:** لا تقوم المصارف الإسلامية بالمتاجرة في النقود حيث لا تقترض أو تقرض نقودا وإنما تقدم تمويلا عينيا لا يمكن استخدامه في غير الغرض الذي طلب من أجله، ما يساهم في زيادة الاستثمارات الحقيقية المعتمدة على المشاركة وليس على القرض، وتمكن هذه الخاصية من جعل العلاقة الموجودة بين المصرف وعملائه تقوم على أساس الشراكة وليس على أساس دائن ومدين كما هو الحال مع المصارف التقليدية الربوية.

ج-**التمسك بالقاعدة الذهبية:** وهي قاعدة الحلال والحرام، وذلك بالابتعاد في معاملاتها المصرفية عن كل ما يخالف الشريعة الإسلامية، مع الالتزام بالقواعد الإسلامية التالية:

*-قاعدة الغنم بالغرم: الحق في الربح يكون بقدر الاستعداد لتحمل الخسارة.

*-قاعدة الخراج بالضمان: من ضمن أصل شيء فله حق الحصول على ما تولد عنه.

*-قاعدة الاستخلاف في المال: المال مال الله والبشر مستخلفين فيه، لذا يجب أن يتصرفوا في هذا المال وفقا لإرادة مالكه وهو الله عز وجل.

*-الابتعاد عن الغرر: ويعني تجنب المصرف الإسلامي كل معاملة تحمل مغامرة وعدم اليقين بحيث تؤدي إلى تحقيق الربح لطرف دون الآخر، ولهذا يبتعد عن الرهان والمقامرة والمستقبليات.

---

[1] انظر في ذلك

- عبد الغفار حنفي، إدارة المصارف، السياسات المصرفية، تحليل القوائم المالية، الجوانب التنظيمية، البنوك الإسلامية والتجارية، دار الجامعة الجديدة للنشر، ، الإسكندرية ، 2002، ص 67-66.

- عيشوش عبدو، تسويق الخدمات المصرفية في البنوك الإسلامية، رسالة ماجستير في العلوم التجارية، جامعة الحاج لخضر باتنة، 2009/2008، ص 25.

- فليح حسن خلف، البنوك الإسلامية، عالم الكتاب الحديث، الأردن، 2006، ص 94.

د-**مصارف متعددة الوظائف:** فهي تلعب دور البنوك التجارية، بنوك الأعمال، الاستثمار وبنوك التنمية، ولا ينحصر نشاطها في العمليات المصرفية قصيرة الأجل ولا المتوسطة والطويلة الأجل.

هـ-**ربط التنمية الاقتصادية بالتنمية الاجتماعية:** لا يمكن تحقيق التنمية الاقتصادية دون الأخذ بعين الاعتبار التنمية الاجتماعية، وتحقيق عناصر التكافل الاجتماعي بين أفراد المجتمع عن طريق تمويل الأنشطة الاجتماعية والمتمثلة على سبيل المثال في خدمة جمع وتوزيع الزكاة، وتقديم القروض الحسنة (هي قروض بدون مقابل أو فائدة) إضافة إلى القيام بالمشروعات والأعمال الخيري، فلا تسعى المصارف الإسلامية إلى تحقيق ربح من ورائها وإنما تهدف إلى تقديم خدمات اجتماعية مثل بناء دور المسنين، المساجد، دور الأيتام.

وعليه فالمصارف الإسلامية تعتمد على ركائز أساسية ثابتة لا تتغير مع مرور الوقت، وهي ما يميزها عن غيرها من المصارف.

ثانيا: مراحل تطور المصارف الإسلامية

مرت البنوك الإسلامية بالمراحل التالية :[1]

1-**مرحلة التنظير**: شهدت هذه المرحلة ظهور شخصيات وعلماء من الدول الإسلامية نادوا بضرورة التخلي عن تطبيق مبادئ العمل المصرفي الغربي عن طريق المؤلفات والمقالات والخطب والمحاضرات وتطبيق تعاليم الشريعة الإسلامية في مجال المعاملات المالية.

2-مرحلة النشأة: شهدت هذه المرحلة أسيس النماذج الأولى للمصارف الإسلامية في كل من باكستان وماليزيا ومصر، وقد فتحت هذه النماذج المجال لغيرها من التجارب بالرغم من انتهاء

[1] بو حيضر رقية، استراتيجية البنوك الإسلامية في مواجهة تحديات المنافسة ، أطروحة دكتوراه في علوم التسيير، جامعة منتوري قسنطينة،2011 /2012 ،ص 111.

التجربة الباكستانية والمصرية في وقت مبكر مع استمرار التجربة الماليزية بالنجاح إلى يومنا هذا، ومن أهم المصارف التي تأسست خلال هذه المرحلة نذكر:

-تأسيس صندوق الحج "طابوج حاجي" سنة 1962 في ماليزيا بهدف تجميع مدخرات الأفراد الراغبين في القيام بفريضة الحج مع استثمار تلك المدخرات بما يتوافق مع الشريعة.

-في سنة 1963 بدأت المحاولة الأولى في مصر بمدينة (ميت غمر)، حيث افتتح أول بنك ادخار محلي يعمل وفق الشريعة الإسلامية لكن المحاولة لم تنجح.[1]

-في سنة 1971 تم تأسيس بنك ناصر الاجتماعي.

-في سنة 1975 تم إنشاء البنك الإسلامي للتنمية وهو أول بنك إسلامي دولي يملك رأسماله الدول الإسلامية ويقدم الدعم لأعضائه، وفي نفس السنة تم إنشاء بنك دبي الإسلامي كأول بنك إسلامي خاص.

- في سنة 1977 تم إنشاء كل من بنك فيصل المصري والسوداني، وبيت التمويل الكويتي.

3-**مرحلة التوسع والانتشار:** عرفت هذه المرحلة إنشاء عدة مصارف إسلامية في أغلب البلدان الخليجية وبعض البلدان في إفريقيا وآسيا، واتجهت بعض الدول لأسلمة نظامها المصرفي كالسودان وإيران وباكستان، كما تم تأسيس أول بنك إسلامي في الغرب وهو المصرف الدولي في الدانمارك سنة 1987.

وتعتبر دار المال الإسلامي أول مجموعة مالية إسلامية حيث كان لها العديد من الفروع منها **بنوك فيصل** في مصر والسودان والبحرين وتركيا ونيجر وغينيا والسنغال وسويسرا وغيرها.

---

[1] صالح حميد العلي، مرجع سابق، ص 100.

أما المجموعة المالية الثانية التي حملت لواء المصارف الإسلامية هي مجموعة **البركة،** حيث أسست هذه المجموعة العديد من المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية (بنوك البركة) في البحرين وتونس والسودان ومصر والجزائر وتركيا وجنوب إفريقيا وغيرها.

إضافة إلى اهتمام المصارف التقليدية بشكل متزايد بمجال العمل المصرفي الإسلامي من خلال تكوينها لنوافذ إسلامية تقوم بمعاملات لا ربوية وإنشاء أقسام و فروع إسلامية متخصصة، واستمر تأسيس المؤسسات المالية الإسلامية حتى بلغ العدد (90) تسعين مصرفا ومؤسسة في نهاية عقد الثمانيات.

4- **مرحلة العولمة:** تمتد من تسعينيات القرن العشرين إلى غاية اليوم، وتشهد هذه المرحلة تزايد كبير في عدد المصارف الإسلامية وانتشارها الواسع عبر العالم ما جعلها أمام تحدي أن العالم أصبح سوقا مفتوحة في مختلف المجالات وخاصة في مجال الخدمات المالية.

المطلب الثاني: صيغ التمويل الإسلامي القائمة على المشاركة

يمكن تقسيم صيغ التمويل الإسلامي إلى قسمين، هما صيغ المشاركة وصيغ الهامش المعلوم،[1]وتتمثل صيغ المشاركة في الصيغ التي يكون العائد المتولد عنها متغيرا مثل المضاربة والمشاركة والمزارعة والمساقاة.

[1] محمد بوجلال، تقييم المجهود التنظيري للبنوك الإسلامية والحاجة إلى مقاربة جديدة على ضوء ثلاثة عقود من التجربة الميدانية وأثر العولمة المالية على الصناعة المصرفية،كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير جامعة فرحات عباس – سطيف – الجزائر، ص 333.

أولا: المضاربة

تعرف المضاربة على أنها نوع من المشاركة بين صاحب الأموال وصاحب الخبرات يقدم فيها الأول ماله والثاني خبرته ويقتسمان نتيجة النشاط بنسب متفق عليها مسبقا"[1]، وتعتبر من البدائل الإسلامية لنظام الاستثمار الربوي .

فالمضاربة أو القراض"هي اتفاق بين طرفين يبذل أحدهما فيه ماله ويبذل الآخر جهده ونشاطه في الإتجار والعمل بهذا المال، وإذا لم تربح الشركة لم يكن لصاحب المال غير رأسماله، وضاع على المضارب كده وجهده، وإذا خسرت الشركة فإنها تكون على صاحب المال وحده ولا يتحمل عامل المضاربة شيئا منها ما دام ذلك لم يكن عن تقصير وإهمال منه."[2]

1-أشكال وأنواع المضاربة: هناك شكلين للتمويل في المضاربة لدى المصارف الإسلامية وهما:[3]

أ-**المضاربة المشتركة:** كأن يعرض المصرف الإسلامي باعتباره مضاربا على أصحاب الأموال استثمار مدخراتهم، وقد يعرض المصرف باعتباره وكيل عن أصحاب الأموال على أصحاب المشروعات الاستثمارية استثمار تلك الأموال على أن توزع الأرباح حسب الاتفاق بين الأطراف الثلاثة والخسارة على صاحب المال .

ب-المضاربة المنفردة: كأن يقدم المصرف الإسلامي التمويل لمشروع معين ويقوم العامل بالأعمال اللازمة والأرباح حسب الاتفاق، ولقد قللت المصارف الإسلامية من هذا النوع إلى حد انعدامه نتيجة لممارسات الأفراد البعيدة عن الشرع، ويصلح هذا النوع من التمويل للمشروعات

---

[1] سيف هشام صباح الفخري، صيغ التمويل الإسلامي، ماجستير العلوم المالية و المصرفية، كلية الاقتصاد ،جامعة حلب، 2009،ص 22.

[2] موسى عمر مبارك أبو محيميد ،مرجع سابق ،ص 89.

[3] صالح حميد العلي ، مرجع سابق ،ص 287.

الصغيرة إذا كان هناك وجود للقيم والأخلاق في المعاملات المالية كالصدق والأمانة وغيرها؛ فإن هذا الشكل له دور كبير في بناء الصناعات الصغيرة والحرف.

والمضاربة نوعان:[1]

أ-المضاربة المطلقة: وهي أن تدفع المال مضاربة من غير تعيين العمل والمكان والزمان وصفة العمل، فالمضاربة المطلقة يكون فيها للمضارب حرية التصرف دون الرجوع لصاحب المال إلا عند نهاية المضاربة.

ب-المضاربة المقيدة وهي التي يشترط فيها صاحب المال على المضارب بعض الشروط.

2-تطبيق صيغة المضاربة بالمصارف الإسلامية: يستخدم عقد المضاربة في المصارف الإسلامية لحشد الأموال، حيث يقوم المصرف باستقطاب الودائع الاستثمارية من المدخرين بموجب عقد المضاربة على أن يقوم باستثمارها، وفي هذا الجانب يكون المصرف هو العامل(المضارب) وصاحب الوديعة هو صاحب المال ويتم اقتسام الربح بنسبة شائعة بين الطرفين، وفي حالة حدوث خسائر بدون تعدي أو تقصير فإن الخسارة سيتحملها المودع.[2]

ثانيا: المشاركة

المشاركة هي صورة قريبة من المضاربة والفرق الأساسي بينهما أنه في حالة المضاربة يتم تقديم رأس مال من قبل صاحب المال فقط، أما في حالة المشاركة فإن رأس المال يقدم من الطرفين ويحدد عقد المشاركة الشروط الخاصة بينهما.[3]

---

[1] حسين عبد المطلب الأسرج، صيغ تمويل المشروعات الصغيرة في الاقتصاد الإسلامي، مجلة دراسات إسلامية، مركز البصيرة للبحوث، العدد08، مارس 2010 ،ص 5.

[2] موسى عمر مبارك أبو محيميد، مرجع سابق، ص 92.

[3] سيف هشام صباح الفخري، مرجع سابق، ص 18.

وتعرف المشاركة في المصارف الإسلامية على "أنها الصيغة التي من خلالها يمول المصرف المشروع موضوع المشاركة بمبلغ من المال والعميل بمبلغ آخر ويصبح المصرف والعميل مالكين لرأس مال الشركة، وتوزع الأرباح بينهما حسب الاتفاق أما الخسارة فإنها تكون بقدر حصة كل طرف في رأس المال بالنسبة والتناسب"[1]

والمشاركة المصرفية عبارة عن "صيغة استثمارية وتمويلية متوافقة مع الشريعة ويمكن أن تشترك فيها عدة أطراف مع المصرف ولكل شريك الحق في التدخل في إدارة الشركة والتصويت في الجمعية العامة، كما يمكن الاتفاق على إيكال مهمة الإدارة إلى أحد الشركاء مقابل حصة معينة من الأرباح"[2].

وللمشاركة عدة أنواع:[3]

1-**المشاركة الثابتة المنتهية:** مثل مساهمة المصرف في صفقة قصيرة الأجل أو في مشروع طويل الأجل، فالحالة الأولى تتضمن مشاركة ثابتة ومباشرة في رأس مال الصفقة وهو تمويل مؤقت ينتهي بإنتهاء الصفقة وفيه يطلب العميل من المصرف مشاركته في شراء سلعة وإعادة بيعها أو إستيراد سلعة وبيعها بالسوق المحلي أو تصدير بضاعة ويفوض المصرف العميل في عرض وتسويق البضاعة، وينتهي عقد الشركة بإنتهاء بيع البضاعة وقبض ثمنها وتوزيع أرباحها.

أما في الحالة الثانية وهي المشاركة في رأس المال الدائم للشركات (مشروع طويل الأجل) وفي هذا النوع من التمويل الثابت يتم الاتفاق بين المصرف والشركة على قيام المصرف بالمساهمة

---

[1] عيشوش عبدو، مرجع سابق، ص 45.

[2] شلهوب علي محمد، شؤون النقود وأعمال البنوك، شعاع للنشر والعلوم ،2007، سوريا، ص 435.

[3] نغم حسين نعمة، رغد محمد نجم، المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية في دول مجلس التعاون الخليجي: الواقع والتحديات، مجلة القادسية للعلوم الإدارية والاقتصادية، المجلد 12، العدد 2، بغداد، 2010، ص 138.

مع الشركة في تمويل شراء خط إنتاجي جديد للمصنع مثلا ويكون المصرف شريكا مساهما في الشركة بنسبة التمويل المقدم الى إجمالي موجودات الشركة وتحدد حصته من الربح بنسبة يتفق عليها .

2- **المشاركة المتغيرة المتتالية:** أي تقديم مساهمات متتالية في رأس مال مشروع معين وبالتالي تزداد حصة المصرف في رأس مال المشروع عبر الزمن، فقد تحتاج الكثير من الشركات إلى سيولة نقدية لتمويل مصروفاتها الجارية فتلجأ عادة الى المصارف التجارية للحصول على قرض بفائدة أو استخدام الحساب الجاري المدين والذي يعتمد أيضا على أسعار الفائدة، وقد استخدمت بعض المصارف الإسلامية صيغة المشاركة المتغيرة كأحد البدائل لتوفير السيولة النقدية للشركات من خلال تمويل العميل بدفعات نقدية والتي تتغير حسب احتياجاته .

3- **المشاركة المتناقصة المنتهية بالتمليك** :تعرف على أنها اتفاق بين طرفين أو أكثر على اشتراكهم في رأس مال معلوم تنتقل بمقتضاه حصة أحدهما إلى الآخر تدريجيا حتى تؤول ملكية الشركة كاملة إليه وبشروط محددة، وهي صيغة تمويل تعتمد على اشتراك المصرف مع أحد عملائه في شراء أصل من الأصول المنتجة ثم بيع حصته للعميل تدريجيا كبديل عن القرض الربوي.

وتعتبر المشاركة من أهم أدوات العمل في المصارف الإسلامية للقضاء على الخلل الذي تعاني منه المصارف التقليدية والمتمثل في إنقطاع الصلة بين عوائد رأس المال ومخاطره، إذ أن كلا من المشاركين المودعين والمصرف والمستثمرين تختلط أموالهم في المشروع ويتقاسمون الأرباح المتحققة منه بينهم بحسب نسب متفق عليها وأما الخسارة فيتحملها الجميع كل بحسب حصته في رأس المال.[1]

[1] نزيه حماد، في فقه المعاملات المالية والمصرفية المعاصرة، دار القلم، سوريا، الطبعة الثانية، 2010، ص 83.

ثالثا: صيغ مشاركة أخرى (المزارعة والمساقاة)

تتعامل المصارف الإسلامية بصيغ مشاركة أخرى إلا أن استخدامها لها يعد محدودا وهي:[1]

1-المزارعة: هي دفع الأرض إلى من يزرعها ويعمل عليها والزرع بينهما، وتعرف على أنها عقد على الزرع ببعض ما يخرج منه بشروط، وعقد مشاركة بين مالك الأرض والعامل فيها على استثمار الأرض بالزراعة بحيث يكون الناتج مشتركا ولكن على وفق حصص معلومة لكل منهم ولأجل محدد، وقد تكون الأرض والبذار من المالك والعمل من العامل المزارع أو تكون الأرض فقط من المالك والبذار والعمل من المزارع. [2]

2-المساقاة: هي" دفع الشجر إلى من يصلحه بجزء من ثمره". [3]

وهي عقد يقوم على إصلاح ورعاية وسقاية وقطف ثمار الشجر بجزء مما يخرج من ثمرها، وهي عقد شركة بين مالك الشجر أو الزرع والعامل عليه على أن يقوم الأخير بخدمة الشجر أو الزرع مدة معلومة في نظير جزء شائع من الغلة.

المطلب الثالث: صيغ الهامش المعلوم

وهي الصيغ التي يكون فيها العائد الذي سيحصل عليه المصرف معلوما وتتمثل أساسا في المرابحة والسلم والاستصناع والجعالة والإجارة بأنواعها، وتكون المخاطرة فيها أقل من صيغ المشاركة.

---

[1] أنظر في ذلك :

- محمود حسن الصوان، مرجع سابق، ص ص-177-180.

-عيشوش عبدو، مرجع سابق، ص 35.

[2] عبد الرحمن بن حمود المطيري، فقه المعاملات المالية الميسر، مطبعة النظائر، الكويت، الطبعة الثانية، 2016، ص 316.

[3] خالد بن سعود بن عبد الله الرشود، العقود المبتكرة للتمويل والاستثمار بالصكوك الإسلامية، دار كنوز إشبيليا للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى، 2013، ص 594.

أولا: المرابحة والسلم

1-المرابحة: المرابحة لغة مشتقة من الربح كأن نقول أربحته على سلعته أي أعطيته ربحا، واصطلاحا فالمرابحة هي اتفاق ما بين البائع والمشتري على أن يبيع الأول إلى الثاني شيئا ما مقابل ثمن متفق عليه، حيث يكون ثمن الشراء معلوما ويتم إضافة هامش ربح إليه.[1]

و تعد المرابحة من أنواع البيوع حيث تصنف ضمن بيوع الأمانة وهي تلك البيوع التي تتضمن ذكر تكلفة السلعة التي تحملها البائع ،فقد يطلب المتعامل من المصرف أن يشتري له سلعة أوسلع بمواصفات محددة وذلك على أساس وعد منه بشراء تلك السلعة مضافا إلى ثمن الشراء ربحا معينا متفق عليه، على أن يتم السداد على أقساط يتم تحديد قيمة وتاريخ استحقاق كل منها.[2]

وأهم أنواع المرابحة نذكر:[3]

أ- **المرابحة البسيطة** : وهي تقتصر على طرفين هما البائع والمشتري، حيث يتم الاتفاق على تحويل ملكية السلعة إلى المشتري بثمن أكبر من ثمنها الأصلي.

ب-**المرابحة المركبة أو للآمر بالشراء:** صورة مستحدثة تقوم على أساس دخول طرف ثالث ما بين البائع والمشتري وهو في هذه الحالة المصرف الإسلامي حيث يشتري السلعة المطلوبة لصالحه ثم يعيد بيعها لطالبها مقابل ثمن أكبر من الثمن الأول قد يكون معجل أو مؤجل .

وتفضل المصارف عادة أن تكون السلعة موضع المرابحة من السلع المعمرة، كي لا تنتقل ملكيتها إلى العميل إلا بعد سداد الأقساط جميعا وهو ما يعرف بالإجارة الساترة للبيع أو الإجارة

---

[1] محمود حسن الصوان، مرجع سابق، ص 149.

[2] محمد مصطفى غانم، واقع التمويل المصغر الإسلامي وآفاق تطويره في فلسطين (دراسة تطبيقية على قطاع غزة)، رسالة ماجستير في المحاسبة والتمويل، الجامعة الإسلامية، غزة، 2010، ص 40.

[3] بو حيضر رقية، مرجع سابق، ص 127.

المنتهية بالتمليك، و في بعض المصارف ترهن البضاعة و مستنداتها رهنا تأمينيا لصالح المصرف إلى حين استيفائه كامل الثمن.[1]

2- السلم:

هو صيغة من صيغ التمويل الإسلامي تتمثل في التسليم الآجل للسلعة مع الاستلام الفوري للثمن، و يطلق عليه" بالبيع الفوري الحاضر الثمن الآجل البضاعة"[2].

ويمثل "الصيغة التي وفقها يشتري المصرف من العميل بثمن حال سلعة موصوفة وصفا كافيا مؤجلة التسليم إلى موعد محدد."[3]

ويشترط لصحة عقد السلم أن يكون كل من رأس المال والمسلم فيه مالا متقوما، فيجب أن يتضمن عقد السلم جنس ونوع ومقدار وصفة رأس المال والمسلم فيه، كما يشترط ألا يكون البدلان مالين يتحقق في سلم أحدهما بالآخر ربا النسيئة. [4]

يستعمل السلم من قبل المصارف الإسلامية في تمويل القطاع الزراعي بمختلف وسائل الإنتاج مقابل كمية معينة من المحصول، والنشاط الصناعي بالحصول على المال اللازم لتمويل رأس المال العامل أو شراء المعدات والآلات اللازمة مقابل كمية معينة من الإنتاج، وتمويل صغار الحرفيين والصناع بالمستلزمات والمواد الخام[5].

ويمكن لمؤسسات التمويل الأصغر أن تستخدم صيغة التمويل بالسلم كبديل يغني عن القرض النقدي بفائدة حيث أن السلم عكس المرابحة، وفيه يتم تسليم مبلغ نقدي للمتعامل على أن يعطي المؤسسة بضاعة أو سلعة معينة محددة ومتفق عليها ويسلمها للمؤسسة في المستقبل،

---

[1] رفيق يونس المصري، التمويل الإسلامي، دار القلم، دمشق، الطبعة الأولى، 2012، ص 92 .

[2] محسن أحمد الخضيري، البنوك الإسلامية، إيتراك للنشر والتوزيع، 1999، ص 143 .

[3] عيشوش عبدو، مرجع سابق، ص 41.

[4] خالد بن سعود بن عبد الله الرشود، مرجع سابق، ص ص 538-551.

[5] بو حيضر رقية، مرجع سابق، ص 127.

ويمكن للمؤسسة أن تتفق مع طرف ثالث لشراء البضاعة سلما وتقبض الثمن حالا وهذا يسمى سلما موازيا.[1]

ثانيا: الاستصناع والإجارة

1-الاستصناع: هو عقد يتعهد بموجبه أحد الأطراف بإنتاج شيء مخصوص وفقا لمواصفات مخصوصة يتم الاتفاق عليها مع تحديد السعر وتاريخ التسليم مسبقا، وبموجب صيغة الاستصناع فإن مؤسسة التمويل الإسلامي تقوم بتصنيع ما يرغبه المتعامل من وحدات إنتاجية أو عقارية عن طريق المصنعين ثم تقسط المبلغ على دفعات تشتمل على ربح للمؤسسة، ويمكن لمؤسسات التمويل استخدام صيغة الاستصناع لتمويل متعاملين يرغبون في تطوير مشاريعهم أو إنشائها وتحتاج لتصنيع الأثاث أو بعض الآلات والأصول والتي تحتاج لتصنيع وتركيب، كما يمكنها تقديم برامج تمويل لتحسين السكن [2]

و الاستصناع يشبه السلم والإجارة، يشبه السلم من حيث أن المبيع غير موجود عند العقد ولا توجد منه إلا مواده الأولوية وأيضا من حيث أن السلعة موصوفة، ويشبه الإجارة من حيث أن المستصنع (المشتري) يتعاقد مع الصانع(البائع) على صنع الشيء فيشبه الصانع هنا الأجير المشترك.[3]

و يمكن توظيفه في المصارف الإسلامية على النحو الآتي: [4]

أ- **الصورة الأولى:** طلب المصرف من صانع إقامة مشروع معين كعمارة مع تمويله وفق مواصفات يضعها المصرف ثم عند تسلمها يبيعها أو يؤجرها إجارة تنتهي بالتمليك مقابل ربح .

---

[1] محمد مصطفى غانم، مرجع سابق، ص 46.

[2] مرجع سابق، ص 43.

[3] رفيق يونس المصري، مرجع سابق، ص 86.

[4] فليح حسن خلف، البنوك الإسلامية، مرجع سابق، ص 404.

ب-الصورة الثانية: يكون الاستصناع ممولا من قبل المصرف وتقوم به مصانع تعود ملكيتها للمصرف أو لشركات تابعة له.

و يشترط لصحة الإستصناع أن يكون محل العقد معلوم الجنس والنوع والصفة والمقدار ،مما يمنع أي نزاع لاحقا إضافة إلى أن يقدم الصانع العمل والمواد[1].

2- **الإجارة المنتهية بالتمليك:** هي عملية إيجار وبيع وتسمى أيضا الإيجار الساتر للبيع ،فالظاهر أنه إيجار والباطن أنه بيع ، و المقصود بالإجارة المنتهية بالتمليك قيام المصرف الإسلامي بتأجير عين إلى شخص مدة معينة، على أن يملكه إياه بعد انتهاء المدة.[2]

وهناك مجموعة من الضوابط والمبادئ لتطبيق الإجارة في المصارف الإسلامية نذكر:[3]

-وجود عقدين منفصلين، بحيث يتم عقد البيع بعد عقد الإجارة.

-أن تكون الإجارة فعلية وليس ساترة للبيع.

-أن يكون ضمان المعدات المؤجرة على المالك لا على المستأجر.

-أن يطبق على عقد الإجارة المنتهية بالتمليك أحكام الإجارة طوال مدة الإجارة.

-تكون نفقات الصيانة غير التشغيلية على المؤجر (المصرف) وليس على المستأجر (العميل)

---

[1] منذر عبد الهادي رجب زيتون، تقييم جودة أداء وسائل الاستثمار (المرابحة، المضاربة، المشاركة، الإجارة المنتهية بالتمليك) في البنوك الإسلامية الأردنية/دراسة تطبيقية، رسالة ماجستير في إدارة الأعمال، جامعة الشرق الأوسط للدراسات العليا، 2010، ص 45.

[2] رفيق يونس المصري، مرجع سابق، ص 101.

[3] عبد الرحمن بن حمود المطيري، مرجع سابق، ص 367.

ثالثا: القرض الحسن والصكوك الإسلامية

1-القرض الحسن:

﴿مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا فَيُضَاعِفَهُ لَهُ أَضْعَافًا كَثِيرَةً وَاللَّهُ يَقْبِضُ وَيَبْسُطُ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ ﴾ سورة البقرة 245

سمي بالقرض الحسن لأنه يتم فيه إعطاء المال إلى شخص على أن يقوم برده من دون أخذ زيادة من أي نوع، فالقرض الحسن هو قرض لا يكون فيه أي نوع من أنواع الفوائد وغالبا ما يتم منح هذا القرض لغايات اجتماعية وإنسانية ويحق للجهة الممولة فرض رسوم رمزية مقابل مصاريف إدارية تحملتها في سبيل منح هذا القرض وليس لها علاقة بقيمة ومدة وهدف هذا القرض[1]، كما يمكن للمصرف منح مثل هذا القرض لزبائنه المشاركين في عمليات التمويل المختلفة كالمضاربة والمشاركة لتقديم تسهيلات معينة تحفيزا لهم.[2]

2-الصكوك الإسلامية: حسب الدكتور حسين حسين شحاتة (أستاذ بكلية التجارة جامعة الأزهر) فإن " فكرة الصكوك الإسلامية تقوم على المشاركة في تمويل مشروع أو عملية استثمارية متوسطة أو طويلة الأجل وفقا لقاعدة (الغنم بالغرم) (المشاركة في الربح والخسارة) على منوال نظام الأسهم في شركات المساهمة المعاصرة ونظام الوحدات الاستثمارية في صناديق الاستثمار، حيث تؤسس شركة مساهمة لهذا الغرض ولها شخصية معنوية مستقلة، وتتولى هذه الشركة إصدار الصكوك اللازمة للتمويل وتطرحها للاكتتاب العام للمشاركين، ومن حق كل حامل صك المشاركة في رأس المال والإدارة والتداول والهبة والإرث ونحو ذلك من المعاملات المالية، وقد تكون الجهة

---

[1] محمد مصطفى غانم، مرجع سابق،ص 49.

[2] مدحت كاظم القريشي، المصارف الإسلامية في مواجهة تحديات الأزمة المالية العالمية، http://iraqieconomists.net/ar، بتاريخ2012/12/22، تاريخ التصفح: 2017/12/06، ص 9.

المصدرة لهذه الصكوك أحد المصارف الإسلامية أو أي بيت تمويل إسلامي أو شركة أو جهة حكومية لها شخصية معنوية "[1].

ويمكن التفريق بين صكوك تستند على موجودات وأخرى تستند على الاستثمار في رؤوس الأموال، فبالنسبة إلى الصكوك التي تستند على الموجودات فإنها توفر لحاملها عوائد يمكن توقعها بصورة جيدة كما هو الحال في صكوك السلم والاستصناع والإجارة.

أما الصكوك المبنية على الاستثمار في رؤوس الأموال التي تحدد فيها العوائد على أساس المشاركة في الربح والخسارة في استثمار معين لا يمكن توقع عوائدها بصورة جيدة.[2]

وتشكل لندن وسوقها المالية مركزا للمالية الإسلامية إذ يوفر أكثر من 20 مصرفا منتجات مالية إسلامية، في حين تم إدراج 49 نوعا من الصكوك الإسلامية منذ2010 في بورصة لندن بقيمة تبلغ 34 بليون دولار، كما شهدت سنة 2009 إصدار صكوك بقيمة 23.3 بليون دولار، في مقابل14.9 بليون في 2008، وبلغ حجم سوق الصكوك الإسلامية ما يزيد على 111.5 بليون دولار في 2009.[3]

المطلب الرابع: انتشار المصارف الإسلامية في العالم

عرفت البنوك الإسلامية تطورا من حيث عددها وحجم أصولها المالية بصورة سريعة، ولقد تزايد الاهتمام بها بصورة ملحوظة بعد التقلبات والأزمات التي هزت الصناعة المصرفية التقليدية.

---

[1] حسين حسين شحاتة، مفهوم صكوك الاستثمار الإسلامية خصائصها ودورها في التنمية، موقع المشورة: www.Darelmashora.com، تاريخ التصفح: 2016/01/10.

[2] إبراهيم الكراسنة، البنوك الإسلامية الإطار المفاهيمي والتحديات، أوراق معهد الدراسات الاقتصادية، العدد24، صندوق النقد العربي ،أبو ظبي، 2013، ص 14.

[3] زبير الأنصاري، ماهي الصكوك الإسلامية وما هو دورها الاقتصادي، جريدة الحياة الكويتية، http://www.alhayat.com/Articles/11567169، تاريخ:2015/10/13، تاريخ التصفح: 2016/10/12

أولا :تطور حجم الصيرفة الإسلامية

تطورت المصارف الإسلامية من مؤسسة واحدة وفي بلد واحد سنة 1975 إلى أكثر من 300مؤسسة تعمل في أزيد من 75 بلدا حسب إحصائيات سنة 2005، بأصول مالية تفوق 250 مليار دولار والتي قدرت سنة 2008 ما بين 265 و500 مليار دولار[1]، كما وصل العدد إلى حوالي 800 مؤسسة مصرفية إسلامية بحلول 2015.

ووفقا لتقرير التنافسية العالمي للمصارف الإسلامية(2013-2014) بلغ عدد عملاء المصارف الإسلامية حول العالم 38 مليون عميل، ومع ذلك لا تزال80% من قاعدة العملاء المحتملة للتمويل الإسلامي غير مستغلة؛[2]

تظهر البيانات المالية قائمة لأول 100 مصرف عربي بنهاية الفصل الثالث لسنة 2016 والتي تدير موجودات تقدر بحوالي 2.9 تريليون دولار، حيث تضم هذه القائمة21 مصرفا إسلاميا تدير موجودات تقدر بحوالي 486 مليار دولار.[3]

كما يتركز التمويل الإسلامي العالمي بشكل كبير في منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا حيث يوجد حوالي 72% من أصول المؤسسات المالية، وتستحوذ دول الخليج العربية على نسبة 37.6 % من أصول المؤسسات المالية الإسلامية حول العالم، في حين أن باقي منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا تستحوذ على نسبة 34.4 % من الأصول المالية الإسلامية، في المقابل تستحوذ آسيا على حوالي 22.44 % من الأصول الإسلامية، ومنطقة أفريقيا وجنوب الصحراء

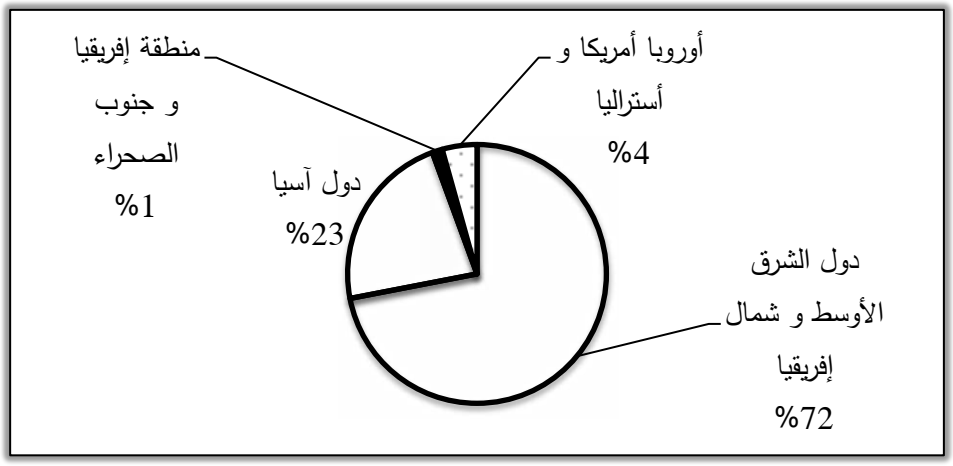
---

[1] أحمد مهدي بلوافي، البنوك الإسلامية والاستقرار المالي :تحليل تجريبي –مناقشة نتائج ورقة عمل صادرة عن صندوق النقد الدولي، مركز أبحاث الاقتصاد الإسلامي، جامعة الملك عبد العزيز، السعودية،2008، ص2

[2] تطورات التمويل والصيرفة الإسلامية حول العالم، إدارة الدراسات والبحوث في الأمانة العامة لاتحاد المصارف العربية http://www.uabonline.org

[3] إدارة الدراسات والبحوث في الأمانة العامة لاتحاد المصارف العربية، أول 100 مصرف عربي، مجلة اتحاد المصارف العربية، العدد 434، جانفي2017، http://www.uabonline.org/ar/magazine /، ص 10.

على نسبة 1.27%، وأوروبا وأمريكا وأستراليا مجتمعة على حوالي 4.34 % [1]، كما هو موضح في الشكل التالي:



شكل رقم (12): الانتشار العالمي للصيرفة الإسلامية

المصدر: من إعداد الطالبة

وتعد قطر وإندونيسيا والسعودية وماليزيا والإمارات العربية المتحدة وتركيا أسرع الأسواق نموا في قطاع المصارف الإسلامية حسب تقرير التنافسية العالمي للمصارف الإسلامية لعام 2013-2014، إذ بلغت قيمة الأصول في هذه الدول مجتمعة 567 مليار دولار أي 78 % من الأصول المصرفية الإسلامية العالمية مسجلة نموا سنويا بنسبة 16.4 % بين عامي 2008 و2012 ومن المتوقع أن يرتفع إلى19.7% خلال الفترة 2013-2018، حيث بلغت نسبة نمو الأصول الإسلامية في إندونيسيا 42 %، بعدها قطر 31 %، فتركيا 29 %، فماليزيا 20 %، فالإمارات 14 %، فالسعودية 11%[2].

[1] هبة عبد المنعم، انعكاسات تنامي صناعة الصيرفة الإسلامية على إدارة السياسة النقدية في الدول العربية، دراسات اقتصادية، العدد 35، صندوق النقد العربي، أبوظبي، 2016، ص3.

[2] تطورات التمويل والصيرفة الإسلامية حول العالم، اتحاد المصارف العربية، مرجع سابق.

ثانيا: أهم المصارف الإسلامية في العالم

عرفت المصارف الإسلامية انتشارا واسعا في الدول الأوربية بعد أن حققت نجاحا في الدول العربية.

1- أهم البنوك الإسلامية المتواجدة في أوروبا نذكر:[1]

-يوجد في بريطانيا 22 مصرفا إسلاميا، أكبرهم البنك البريطاني الإسلامي وبنك لندن والشرق الأوسط.

-يصل عدد المصارف الإسلامية في فرنسا إلى 3 مصارف.

-وفى سويسرا (4) مصارف، أما في ألمانيا (2) مصرفين.

-في لوكسمبورغ مصرف واحد فقط.

-روسيا وإيرلندا ففي كل دولة يوجد مصرف واحد يعمل وفقا للشريعة الإسلامية.

2-المصارف في الدول العربية: حظيت المصارف الإماراتية بخمس(05) أماكن ضمن قائمة أكبر عشرين (20) مصرفا إسلاميا من حيث القيمة السوقية، ثلاثة(03) مصارف بسوق دبي واثنين بسوق أبوظبي، كما تقاسمت السعودية والبحرين المركز الثاني من حيث العدد بنحو (04) مصارف لكل منهما، فيما كان نصيب الكويت وقطر متساويا بثلاث (03) مصارف وأخيرا سلطنة عمان ممثلة في بنك العز الإسلامي كما هو موضح في الجدول التالي :

---

[1] قائمة أقوى المصارف الإسلامية في العالم، http://amwal-mag.com /، بتاريخ:2015/07/01، تاريخ التصفح: 2016/01/14، ص 2.

جدول رقم (16): أكبر المصارف الإسلامية من حيث القيمة السوقية (أكتوبر 2014)

الترتيب	الدولة	البنك	القيمة السوقية (مليار دولار)
1	السعودية	الراجحي	28.554
2	الكويت	بيت التمويل الكويتي (بيتك)	13.143
3	قطر	مصرف الريان	10.729
4	السعودية	مصرف الإنماء	9.426
5	الإمارات	دبي الإسلامي	8.110
6	قطر	قطر الإسلامي	7.305
7	السعودية	البلاد	5.681
8	الإمارات	أبوظبي الإسلامي	5.467
9	الكويت	بوبيان	3.781
10	قطر	قطر الدولي الإسلامي	3.577
11	السعودية	الجزيرة	3.230
12	البحرين	البركة المصرفية	2.402
13	البحرين	بنك إثمار	1.435
14	الإمارات	الشارقة الإسلامي	1.242
15	الكويت	بنك الكويت الدولي	1.209
16	البحرين	السلام- البحرين	1.092
17	الإمارات	الإمارات الإسلامي	889
18	الإمارات	مصرف عجمان	621
19	البحرين	البحرين الإسلامي	390
20	سلطنة عمان	العز الإسلامي	243

المصدر :قائمة أقوى المصارف الإسلامية في العالم ، مرجع سابق ، ص3

نلاحظ من خلال الجدول أن القيمة السوقية لأكبر20 مصرفا إسلاميا في نهاية أكتوبر 2014 بلغت حوالي107.7 مليار دولار، أين احتل مصرف الراجحي المرتبة الأولى بقيمة سوقية تقدر بـ 28.554 مليار دولار، حيث يتمتع مصرف الراجحي بخبرة تمتد لأكثر من50 عاما في

مجال الأعمال المصرفية والأنشطة التجارية ويتمتع بمركز مالي قوي وهو يدير أصول بمقدار 76.8 مليار دولار أمريكي، ولديه شبكة واسعة تضم أكثر من 500 فرعا.

ثالثا: تحديات الصيرفة الإسلامية في ظل العولمة المالية

بعدما عرف النظام المصرفي الحديث انهيارات متتالية نتيجة الأزمات التي تعصف به وبصفة متكررة، برزت المصارف الإسلامية كأحد أهم الاتجاهات الحديثة للصناعة المصرفية إضافة إلى كونها من أبرز فروع الاقتصاد الإسلامي الذي ينبذ الربا كأساس للعمل المصرفي والمالي، غير أنها تعمل في بيئة مصرفية تنظمها قوانين وقواعد الصيرفة التقليدية وعليها أن تتأقلم معها مما يجعلها أمام تحديات كثيرة أهمها نذكر:

1-المصارف الإسلامية والأزمات المالية أهمها أزمة 2008: أشارت العديد من الدراسات والتقارير إلى أن المصارف الإسلامية لم تتأثر سلبا في بداية الأزمة المالية العالمية 2008 مثلما حدث مع المصارف التقليدية ويعود ذلك أساسا لكونها لا تتعامل بالفائدة ولا تتاجر بالديون، ولكن تحول الأزمة المالية إلى أزمة اقتصادية أدى إلى تراجع النشاط الاقتصادي وبذلك انخفض مستوى كل من الإنتاج والتشغيل والاستثمار مما يؤثر سلبا على نشاط المصارف الإسلامية.[1]

وقد أظهر مسح مشترك قام به المصرف البريطاني"HSBC" ومجلة "The Banker Magazine " بأن أصول المصارف الإسلامية وكذلك المصارف التقليدية التي لديها منافذ إسلامية قد ارتفعت بنسبة 29 % سنة 2009 مقارنة بسنة 2008، في حين أن المصارف التقليدية لم تتجاوز نسبة الزيادة في أصولها 6.8 %، وأكدت الدراسة أن الصلة الوثيقة بين قطاع التمويل والأصول الحقيقية ساعدت على حماية القطاع المالي الإسلامي من الآثار السلبية للازمة المالية العالمية.

[1] مدحت كاظم القريشي، مرجع سابق، ص 11.

كما أكدت دراسة لصندوق النقد الدولي أن خسائر المصارف الإسلامية أصبحت أكبر من خسائر المصارف التقليدية بعدما تحولت الأزمة إلى أزمة اقتصادية وذلك بسبب انخفاض مستوى النشاط الاقتصادي والإنتاجي، إضافة إلى ضعف إدارة المخاطر في هذه المصارف مما أدى إلى انخفاض ربحيتها.[1]

2- تحدي تطبيق مبادئ الحوكمة في المصارف الإسلامية: تتمثل الأطراف الأساسية للحوكمة في المصارف التقليدية في المساهمين، مجلس الإدارة، الإدارة التنفيذية وكذلك أصحاب المصالح الأخرى والمراجعون، أما المصارف الإسلامية فتضم إضافة إلى كل ما سبق هيئة الرقابة الشرعية فهي مطالبة بالتوفيق بين الحوكمة الوضعية والحوكمة الإسلامية دون مخالفة الشريعة.

تحتاج المصارف الإسلامية إلى إدارة ورقابة فعالة تعمل بشفافية مطلقة لحماية حقوق العملاء التي تربطها بهم عقود قائمة على أساس المشاركة في الربح والخسارة، مما يجعلها أكثر عرضة للمخاطر مقارنة بالعقود التي تتضمن فوائد محددة مسبقا.

كما أن التطبيق السليم للحوكمة في المصارف الإسلامية يستوجب عليها تحقيق الشفافية مع منح حق مساءلة الإدارة وضمان المساواة والعدالة بين أصحاب المصالح وضمان حقوق المساهمين والموظفين والعمل على تعظيم الأرباح وتنمية المدخرات من خلال التوفيق بين إدارة المراجعة الداخلية والقانونية وإدارة الرقابة الشرعية، غير أن التطبيق الصحيح لمبادئ الشريعة الإسلامية التي تحارب الفساد والغرر سيمكن القائمين على المصارف الإسلامية من تطبيق الحوكمة السليمة[2]، كما أن الشفافية والوضوح والصدق في إنجاز المعاملات الإسلامية يسمح

---

[1] زكرياء شعباني، مرجع سابق، ص 74.

[2] شوقي عاشور بورقبة، عبد الحليم عمار غربي، أثر تطبيق قواعد حوكمة الشركات في أداء المصارف الإسلامية، المجلة الجزائرية للتنمية الاقتصادية، العدد01، ديسمبر2014، ص 114.

لزبائن لمصرف الإسلامي معرفة الكيفية التي تدار بها أموالهم والأرباح المحققة والعائد المتحقق على أموالهم التي تم استثمارها في المصرف الإسلامي.

3-المصارف الإسلامية ومعايير لجنة بازل: كان للأزمة المالية 2008 آثار سلبية على الاقتصاد مما تسبب في إفلاس المؤسسات وارتفاع معدلات البطالة ومستوى الدين العام، فقد كشفت الأزمة أن مستوى رأس المال الخاص المحتفظ به سابقا لم يكن كافيا لمواجهة المخاطر وعليه يجب رفعه إلى مستوى أعلى بكثير وهذا ما أقرته معايير بازل III.

وتعتمد المصارف الإسلامية بشكل أكبر على الأصول الثابتة مقارنة مع المصارف التقليدية نتيجة لذلك فإن مؤشر كفاءة رأس المال الجديد المقترح من طرف لجنة بازلIII سيكون تأثيره أكبر على المصارف التقليدية.

تكمن معايير إدارة السيولة المقررة في إطار بازل III أكبر تحدي للمصارف الإسلامية والذي يمكن تجاوزه من خلال إيجاد أدوات جديدة للسيولة مثلما حدث مع الصكوك الإسلامية، والعمل على تطوير سوق للأوراق المالية الإسلامية تضمن توفير مصدر ثابت ومستقر للسيولة، بما أن حسابات الاستثمار المتعامل بها يعاب عليها صعوبة تحويلها إلى سيولة في وقت قصير، كما تتمثل الودائع لدى المصارف الإسلامية في حسابات مشاركة الأرباح والخسائر ما يجعلها عرضة للانتقاد كونها عرضة لتقلبات معدلات الأرباح فهي تخضع لرقابة صارمة من قبل السلطات المحلية، ورغم ذلك فالمصارف الإسلامية تعتمد مصادر ثابتة للتمويل مثل الربح من الإجارة وعليه فإن تحقيق خسائر كبيرة أمر مستبعد.

كما يقوم مجلس الخدمات المالية الإسلامية "ISBF" بدور كبير في تكييف معايير لجنة بازل مع خصوصية العمل المصرفي الإسلامي الذي يجب أن تأخذه بعين الاعتبار لجنة بازل في

معاييرها، فمن غير الممكن الأخذ بمعايير صدرت في أوروبا من لجنة الرقابة على مصارفها ونحاول تطبيقها على مؤسساتنا المالية.

وما يمكن تأكيده أن المصارف الإسلامية واعتمادا على وتيرة تطورها واندماجها في الاقتصاد العالمي قادرة على تخطي تحديات الامتثال لمقررات بازل III، خاصة أن هذه الأخيرة فتحت المجال أمام المصارف حتى سنة 2019 لتمكينها من تطبيق مقرراتها، فلا يمكن للمصارف الإسلامية أن تواجه عوائق حقيقية بسبب متطلبات معايير بازل.[1]

خلاصة الفصل الثالث:

نستخلص مما سبق أن انتشار جريمة غسيل الأموال وتكرار الأزمات المالية تمثل أهم المخلفات السلبية للعولمة المالية، حيث أن العمل أو الشروع في عمل بهدف التستر على المصدر غير المشروع للأموال المكتسبة أصبح جريمة عابرة للحدود بسبب حرية انتقال رؤوس الأموال عبر القنوات المصرفية الدولية ومن خلال وسائل الدفع الإلكترونية الحديثة ،وقد ساعدت السرية المصرفية المطبقة من طرف بعض المصارف العالمية النشاط على تسهيل عمل غاسلي الأموال إضافة إلى ما توفره المراكز المالية خارج الحدود(offshores) من حرية في التعاملات المالية وبدون رقابة صارمة، أما الأزمات المالية فتمثل الناتج الأساسي لعمليات التحرير المالي والاندماج والذي أدى إلى ارتباط الأسواق المحلية بالعالمية ما سهل عملية انتقال الأزمات عبر الحدود.

وفي إطار الجهود الدولية للتخفيف من الأثار السلبية للعولمة المالية والوقاية منها تم تبني قواعد وأسس الحوكمة (الإدارة الرشيدة) بهدف الالتزام بالشفافية والإفساح والمسألة لمحاربة الفساد

[1] طالب وسيلة، البنوك الإسلامية وتحدي تطبيق معايير بازل3، مجلة الأبحاث الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة البليدة2، العدد16،جوان2017، ص 185.

وسوء التسيير الذي أدى إلى انهيار أكبر الشركات العالمية وحدوث الأزمات المالية والاقتصادية، وبهدف إرساء الشفافية التي تحول دون انتشار ظاهرة غسيل الأموال وضعت لجنة بازل مجموعة من الركائز والمؤشرات لحماية المنظومة المصرفية والمالية العالمية من الانهيارات، فهي تمثل تنظيم رسمي يهدف إلى تحقيق استقرار النظام المالي والمصرفي الدولي؛

وفي خضم التطورات والتقلبات العالمية أثبتت المصارف الإسلامية قدرتها على تجاوز الأزمات واكتساب مكانة في السوق المصرفية العالمية بسبب اعتمادها على الاستثمار الحقيقي وعدم الخوض في متاهات المضاربة المالية والمتاجرة في الديون مما جعلها من أبرز وأنجح الاتجاهات المصرفية الحديثة.

ومن بين أكبر التحديات التي تواجه المصارف الإسلامية في ظل التحرير المالي والعولمة المالية هي المنافسة غير العادلة للمصارف التقليدية الربوية، خاصة وأن هذه الأخيرة شرعت في فتح منافذ للخدمات المالية الإسلامية مما يدفعها إلى حتمية تطوير خدماتها وابتكار خدمات جديدة للحفاظ على مكانتها في السوق المصرفية العالمية.

وغالبا ما تعمل المصارف الإسلامية في ظل بيئة مصرفية ينظمها قوانين وأحكام خاصة بالمصارف التقليدية دون مراعاة للخصائص العمل المصرفي الإسلامي، ويعتبر غياب الأسواق المالية الإسلامية التي من شأنها توفير قنوات تمويل واستثمارات مالية إسلامية تدعم نشاط المصارف الإسلامية من بين تحديات التي تواجهها.

الفصل الرابع

الفصل الرابع: الجهاز المصرفي الجزائري في ظل المتغيرات المصرفية العالمية

تمهيد:

يمثل الجهاز المصرفي الجزائري جزء من الاقتصاد العالمي يتأثر بالتغيرات التي تطرأ عليه وتحاول الجزائر جاهدة للتأقلم مع هذه المتغيرات ومواكبتها للاستفادة من مزايا الاندماج في الاقتصاد العالمي واكتساب القدرة للتصدي للهزات التي يعرفها، ويعتبر قانون النقد والقرض(90-10) وتعديلاته محطة مهمة في تاريخ الصناعة المصرفية الجزائرية بغرض مواكبة التطورات الراهنة ومسايرة العولمة المالية، لذا نتساءل عن مكانة الجهاز المصرفي في ظل ما يحدثه حوله من تطورات مالية وتكنولوجية عالمية.

المبحث الأول: تقديم الجهاز المصرفي الجزائري

يرتكز الجهاز المصرفي الجزائري على ركائز أساسية تتمثل أساسا في بنك الجزائر، مجلس النقد والقرض واللجنة المصرفية إضافة إلى مجموعة من المصارف والمؤسسات المالية ،كما يقوم هذا الجهار بوظيفة أساسية المتمثلة في الوساطة المالية إضافة إلى بعض الأنشطة الجديدة، وسنحاول دراسة تطور النشاط المصرفي الجزائري من جانب نشاط تجميع الودائع و تمويل الاقتصاد عن طريق القروض بأنواعها .

المطلب الأول: مكونات الجهاز المصرفي الجزائري

يضم الجهاز المصرفي الجزائري مجموعة من الأجهزة المسؤولة عن الرقابة وعن الإشراف على تطبيق السياسة النقدية والقوانين والتشريعات المنظمة للعمل المصرفي كما يعمل ضمن إطار قانوني وتنظيمي حدده المشرع الجزائري.

أولا: ركائز الجهاز المصرفي الجزائري

تتمثل أهم ركائز الجهاز المصرفي الجزائري في:

1- بنك الجزائر: وهو مؤسسة وطنية تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي تمتلك الدولة رأسماله كلية ويعد تاجرا في علاقاته مع الغير، يحكمه التشريع التجاري ما لم يخالف ذلك أي قانون، كما يتبع قواعد المحاسبة التجارية ولا يخضع لإجراءات المحاسبة العمومية ومراقبة مجلس المحاسبة ولا يخضع إلى التزامات التسجيل في السجل التجاري.[1]

يتولى إدارة بنك الجزائر محافظ يساعده ثلاثة نواب محافظ، يعين جميعهم بمرسوم رئاسي، ولا يسمح للمحافظ ونواب المحافظ أن يمارسوا أي نشاط أو مهنة أو وظيفة أثناء عهدتهم، ماعدا تمثيل الدولة لدى المؤسسات العمومية الدولية ذات الطابع النقدي أو المالي أو الاقتصادي.[2]

ويتكون مجلس إدارة بنك الجزائر من المحافظ رئيسا ونواب المحافظ الثلاثة إضافة إلى ثلاثة موظفين ذوي أعلى درجة معينين بموجب مرسوم رئاسي بحكم كفاءتهم في المجالين الاقتصادي والمالي، وتتحدد عهدة المحافظ بست (06) سنوات أما عهدة النواب فهي خمس (05) سنوات. [3]

2-مجلس النقد والقرض: يتكون مجلس النقد والقرض (المجلس) من أعضاء مجلس إدارة بنك الجزائر وشخصيتين تختاران بحكم كفاءتهما في المسائل الاقتصادية والنقدية ويتم تعينهما بموجب مرسوم رئاسي، يرأس المجلس محافظ بنك الجزائر الذي يستدعيه للاجتماع ويحدد جدول

---

[1] المادة (09-10)، أمر رقم (10-04)، المؤرخ في16 رمضان 1431 الموافق لـ 26 أوت 2010، المعدل والمتمم للأمر رقم (03-11)، المتعلق بالنقد والقرض، الجريدة الرسمية العدد50، الصادرة في أول سبتمبر 2010.

[2] المادة (13-14)، أمر رقم (10-04)

[3] Abdelkrim Naas, Le Système Bancaire Algérien (De la décolonisation à l'économie de marché), Maison neuve & Larose, Paris, 2003, P 176.

أعماله، وتتخذ القرارات بالأغلبية وفي حالة تساوي عدد الأصوات يكون صوت الرئيس مرجحا، وتتمثل أهم صلاحيات المجلس بصفته سلطة نقدية في الميادين المتعلقة بـ:

- إصدار النقد وتغطيته كما هو منصوص عليه في المادتين(4) و(5) من الأمر(10-04)
- مقاييس وشروط عمليات البنك المركزي.
- تحديد السياسة النقدية والإشراف عليها ومتابعتها وتقييمها.
- شروط اعتماد المصارف والمؤسسات المالية وفتحها، وكذا شروط إقامة شبكاتها.
- شروط فتح مكاتب تمثيل المصارف والمؤسسات المالية الأجنبية في الجزائر.
- المقاييس والنسب التي تطبق على المصارف والمؤسسات المالية لاسيما فيما يخص تغطية المخاطر وتوزيعها، والسيولة والقدرة على الوفاء والمخاطر بوجه عام،
- الشروط التقنية لممارسة المهنة المصرفية ومهنتي الاستشارة والوساطة في المجالين المصرفي والمالي،
- تحديد أهداف سياسة سعر الصرف وكيفية ضبطه وتسيير احتياطات الصرف،
-قواعد السير الحسن وأخلاقيات المهنة المطبقة على المصارف والمؤسسات المالية.

3-**اللجنة المصرفية** : تتكون من المحافظ رئيسا وثلاثة أعضاء يختارون بحكم كفاءتهم في المجال المصرفي والمالي والمحاسبي، قاضيين ينتدب الأول من المحكمة العليا ويختاره رئيسها الأول وينتدب الثاني من مجلس الدولة ويختاره رئيس المجلس بعد استشارة المجلس الأعلى للقضاء، إضافة إلى ممثل عن مجلس المحاسبة يختاره رئيس هذا المجلس من بين المستشارين الأولين، وممثل عن الوزير المكلف بالمالية.

تضم اللجنة أمانة عامة يحدد مجلس إدارة البنك صلاحياتها وكيفيات تنظيمها وعملها بناء على اقتراح من اللجنة.

يعين رئيس الجمهورية أعضاء اللجنة لمدة خمس(5) سنوات وتقوم بـ:

– مراقبة مدى احترام المصارف والمؤسسات المالية للأحكام التشريعية والتنظيمية المطبقة.

–تفحص شروط استغلال المصارف والمؤسسات المالية ونوعية وضعياتها المالية،

–تسهر على احترام قواعد حسن سير المهنة، كما تعاين عند الاقتضاء المخالفات التي يرتكبها أشخاص يمارسون نشاطات المصرف أو المؤسسة المالية دون أن يتم اعتمادهم، وتطبق عليهم العقوبات التأديبية المنصوص عليها في الأمر(10–04) دون المساس بالملاحقات الأخرى الجزائية والمدنية.

4– المصارف والمؤسسات المالية العاملة في الجزائر: المصارف هي شركات مساهمة وظيفتها الأساسية تتمثل في جمع الأموال من الجمهور في شكل ودائع ومنح الائتمان بمختلف أشكاله إضافة إلى القيام بعمليات الصرف الأجنبي، ضمان إدارة وسائل الدفع، إدارة الأوراق المالية والمنتجات المالية وتقديم الاستشارات المالية والمساعدة وغيرها من الوظائف، أما المؤسسات المالية فهي أيضا شركات مساهمة مخولة بتنفيذ جميع العمليات المصرفية باستثناء جمع الأموال من الجمهور في شكل ودائع، في حين أن مؤسسات الائتمان المتخصصة لديها إمكانية جمع الموارد ولا سيما الموارد الطويلة الأجل، غير أن المؤسسات المالية ليس لديها هذا الخيار.[1]

ويتشكل الجهاز المصرفي الجزائري من تسعة وعشرين (29) مصرفا ومؤسسة مالية، تتوزع المصارف والمؤسسات المالية المعتمدة كما يلي:[2]

–ستة (06) مصارف عمومية، من بينها صندوق التوفير؛ وأربعة عشر (14) مصرفا خاصا برؤوس أموال أجنبية، ومصرفا واحدا برؤوس أموال مختلطة؛

---

[1] Abdelkrim Naas , Op-Cit, P188.

[2] بنك الجزائر، التطور الاقتصادي والنقدي للجزائر، التقرير السنوي2015، نوفمبر 2016 ، ص90.

-ثلاث (03) مؤسسات مالية، من بينها مؤسستين عموميتين؛

-خمس (05) شركات تأجير، من بينها ثلاثة عمومية؛

-تعاضدية للتأمين الفلاحي معتمدة للقيام بالعمليات المصرفية وقد اتخذت صفة مؤسسة مالية نهاية 2009 .

قائمة المصارف المعتمدة في الجزائر إلى غاية 2 جانفي 2017:[1]

- بنك الجزائر الخارجي (BEA)
- البنك الوطني الجزائري (BNA)
- القرض الشعبي الجزائري(CPA)
- بنك التنمية المحلية(BDL)
- بنك الفلاحة والتنمية الريفية(BADR)
- الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط (بنك)(BCNEP)
- بنك البركة الجزائري
- سيتي بنك – الجزائر (فرع بنك)
- المؤسسة العربية المصرفية – الجزائر
- Natixis – الجزائر
- سوسيتي جنرال – الجزائر Société Générale -Algérie
- البنك العربي – الجزائر (فرع بنك) Arab Bank PLC .Algeria
- بي.ن.بي باريباس – الجزائر BNP Paribas Al Djazaïr

[1] مقرر رقم (17-01) مؤرخ في 4 ربيع الثاني 1438 الموافق 2 جانفي2017 ، يتضمن نشر قائمة البنوك والمؤسسات المالية المعتمدة في الجزائر، الجريدة الرسمية العدد 02 الصادرة 11جانفي2017 ، ص 28.

- ترست بنك – الجزائر Trust Bank. Algeria

- بنك الإسكان للتجارة والتمويل – الجزائر

- بنك الخليج – الجزائر

- فرانس بنك – الجزائر

- كاليون الجزائر (Crédit Agricole CIB)

- إتش.إس.بي.سي– الجزائر (فرع بنك) H.S.B.C Algeria

- مصرف السلام – الجزائر.

أما قائمة المؤسسات المالية المعتمدة إلى غاية 2 جانفي سنة 2017 فهي نفس القائمة التي كانت المعتمدة في 2015 وهي :[1]

- شركة إعادة التمويل الرهني.

- الشركة المالية للاستثمار والمساهمة والتوظيف.

- الشركة العربية للإيجار المالي.

- المغربية للإيجار المالي – الجزائر.

- سيتيلام الجزائر .

- الصندوق الوطني للتعاضدية الفلاحية "مؤسسة مالية ".

- الشركة الوطنية للإيجار المالي– شركة أسهم.

- إيجار ليزينغ الجزائر– شركة أسهم

- الجزائر إيجار– شركة أسهم.

[1]Décision N° 15-01 du 13 Rabie El Aouel 1436 correspondant au 4 janvier 2015 portant publication de la liste des banques et de la liste des établissements financiers agréés en Algérie, Journal Officiel De La République Algérienne N° 06, 10 février 2015,P32.

ثانيا: الإطار القانوني والتنظيمي للجهاز المصرفي الجزائري

وضع قانون النقد والقرض 90-10 الصادر في 14 أفريل 1990 المنظومة المصرفية الجزائرية في المسار الصحيح للانتقال من اقتصاد مسير مركزيا إلى اقتصاد موجه بآليات السوق، حيث كان الهدف منه هو إعادة تنشيط وظيفة الوساطة المالية وإبراز دور النقود والسياسة النقدية، فقدا أعاد للبنك المركزي كل صلاحياته في تسيير النقد والقرض في ظل استقلالية واسعة وللمصارف التجارية وظائفها التقليدية بوصفها أعوانا اقتصادية مستقلة.[1]

وتضمن الأمر رقم(01-01) الصادر في 27 فيفري 2001 تعديلات على القانون (90-10) تتمثل أساسا في الجانب التنظيمي لبنك الجزائر ومن أجل الفصل بين مجلس إدارة بنك الجزائر والسلطة النقدية قصد تكريس استقلالية السلطة النقدية والتخفيف من الاختلال الذي يميز تركيبة مجلس النقد والقرض.[2]

وجاء الأمر (03-11) لمعالجة ضعف آليات المراقبة التي يستعملها بنك الجزائر بعد ما لاحظت السلطات العمومية الضعف الذي لايزال يتخبط فيه أداء الجهاز المصرفي مقارنة بالتحولات الاقتصادية السريعة، خاصة بعد فضيحة بنك الخليفة والبنك التجاري والصناعي الجزائري. [3]

ويعتبر بنك الجزائر -حسب الأمر رقم (10-04) المؤرخ في 26 أوت 2010 المعدل والمُتمم للأمر رقم (03-11) المؤرخ في 26 أوت 2003 المتعلق بالنقد والقرض-؛ مسؤول عن

---

[1] الطاهر لطرش، تقنيات البنوك، ديوان المطبوعات الجامعية، الطبعة الثانية، الجزائر، 2003 ، ص 199.

[2] بنك الجزائر، التقرير السنوي2015، مرجع سابق، ص ص89-92.

[3] كمال فايدي ،دور التسويق المصرفي في تحسين أداء البنوك العمومية في الجزائر، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، تخصص نقود ومالية، جامعة الجزائر3 ،2014/2013 ، ص 215.

ضمان سلامة وصلابة النظام المصرفي الجزائري، حيث صدر الأمر (10-04) بهدف تعزيز الاستقرار المالي والإطار القانوني للأنشطة المصرفية وتنظيم شروط الالتحاق بالمهنة.

وبهدف توطيد شروط ممارسة العمل المصرفي وحماية عملاء المصارف والمؤسسات المالية وتحسبا للانخفاض الحاد في السيولة لدى المصارف فقد أصدر مجلس النقد والقرض النظام(15-01) المؤرخ في 19 فيفري 2015 ، المتعلق بعمليات خصم السندات العمومية وإعادة خصم السندات الخاصة والتسبيقات والقروض للمصارف والمؤسسات المالية، من أجل تمكين المصارف والمؤسسات المالية من اللجوء إلى إعادة التمويل لدى بنك الجزائر(المقرض الأخير) .

ومن أجل تعزيز الرقابة المصرفية ومطابقتها مع المعايير الدولية قام بنك الجزائر واللجنة المصرفية سنة 2015 بتدقيق آليات المراقبة ومتابعة المصارف بواسطة مؤشرات صلابة النظام المصرفي وإدخال النظام الجديد لتنقيط المصارف وتحسين اختبارات القدرة على تحمل الضغوط للتحقق من متانة كل مصرف على حدا ومتانة القطاع المصرفي إجمالا.

المطلب الثاني: تطور حجم النشاط المصرفي الجزائري

مبدئيا ولمعرفة حجم النشاط المصرفي الجزائري يمكننا التعرف على حجم الكثافة المصرفية من جهة وتطور حجم الكلي لأصول المصارف العاملة في الجزائر من جهة أخرى، إضافة إلى حجم الموارد المجمعة من طرف المصارف وتأثير تقلب أسعار البترول على نسبة نموها.

أولا: الكثافة المصرفية وتطور أصول المصارف العاملة في الجزائر

يتميز القطاع المصرفي الجزائري بهيمنة المصارف العمومية نظرا لأهمية شبكات وكالاتها الموزعة على كامل ولايات الوطن، في حين تبقى شبكة وكالات المصارف الخاصة –وهي مصارف أجنبية– محدودة ومركزة في الشمال فقط.

1-الكثافة المصرفية في الجزائر: في نهاية ديسمبر 2015 بلغ عدد وكالات شبكة المصارف العمومية 1123 وكالة و346 وكالة بالنسبة للمصارف الخاصة و88 وكالة للمؤسسات المالية، وقد كان عددها في سنة 2014، 1123، 325، 88 وكالة على التوالي، مما يشير إلى ارتفاع عدد وكالات المصارف الخاصة فقط.

كما وصل إجمالي عدد الوكالات في القطاع المصرفي والمالي نهاية 2015 إلى 1557 وكالة مقابل 1536 وكالة نهاية 2014، وهو ما يعادل وكالة واحدة لكل 25660 نسمة في 2015، ومقابل 25630 نسمة في 2014. [1]

أما مع نهاية 2016 فقد ارتفع عدد وكالات شبكة المصارف العمومية 1134 وكالة و 355 وكالة بالنسبة للمصارف الخاصة وبقي عدد وكالات المؤسسات المالية ثابتا عند 88 وكالة ، وعليه فقد وصل إجمالي وكالات المصارف و المؤسسات المالية 1577 وكالة ، أي ما يقابل وكالة لكل 25900 نسمة وهي نسبة ضعيفة مقارنة بالمعايير الدولية وحتى الموجودة في الدول المجاورة، فمثلا في تونس فقد وصلت إلى وكالة لكل 6779 نسمة سنة 2014، وفي 2015 كانت لديها وكالة لكل 6558 نسمة، أما في 2016 فنجد وكالة لكل 6369 نسمة[2]، في حين أن المعايير المعتمدة في الدول الأوروبية تحدد وكالة مصرفية لكل 3000-2500 نسمة كأقصى حد.[3]

2-تطور أصول المصارف العاملة في السوق الجزائرية: عرفت الفترة(2010-2017) تطور في هيكل الجهاز المصرفي الجزائري وهو ما انعكس على تطور مجموع أصول المصارف والجدول التالي يبين ذلك.

---

[1] بنك الجزائر، التقرير السنوي2015، مرجع سابق، ص 91.

[2] البنك المركزي التونسي، التقرير السنوي 2016 ، جوان 2017 ، ص 145

[3] Abdelatif Benachenhou, du Budget au marché, ALPHA éditions, Alger, 2004, p 166.

جدول رقم (17): تطور أصول المصارف الجزائرية خلال الفترة (2010-2017)

الوحدة مليار دينار

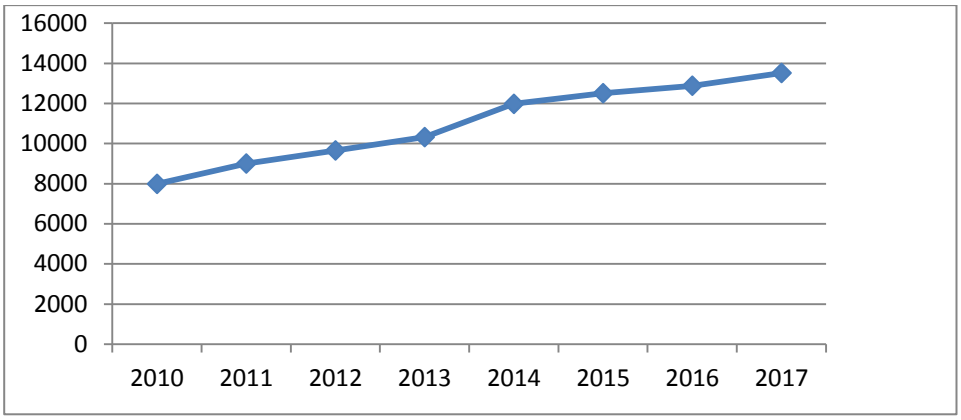
السنة	2010	2011	2012	2013	2014	2015	2016	2017*
قيمة الأصول	7988.7	9002.4	9654.4	10320	11976.4	12508.7	12881.0	13516.3
معدل النمو %	-	12.68	7.24	6.89	16.05	4.44	2.97	4.93

المصدر : -بنك الجزائر، النشرة الإحصائية الثلاثية، العدد 34، جوان 2016، ص9

-بنك الجزائر، النشرة الإحصائية الثلاثية، العدد39، سبتمبر2017، ص9

*أرقام متوقفة في جوان2017

تبين معطيات الجدول أن أصول المصارف الجزائرية -(بنوك الودائع كما سميت في تقرير بنك الجزائر) -؛ عرفت تطورا مستمرا خلال الفترة الممتدة ما بين 2010 و2017، حيث نمت بنسبة 69.19 %، وما يمكن ملاحظته أن أصول المصارف في نمو متزايد لكن بوتيرة بطيئة فالنمو السنوي قدر بـ 16.05% سنة 2014، غير أن هذه النسبة انخفضت إلى2.97 % سنة 2016 ويمكن رد ذلك للأزمة التي عرفها الاقتصاد الجزائري مع نهاية 2014،كما هو واضح من خلال المنحنى التالي:



شكل رقم (13): تطور أصول المصارف الجزائرية (مصارف الودائع) خلال الفترة (2010-2017)

المصدر: من إعداد الطالبة اعتمادا على معطيات الجدول رقم(17)

ثانيا: الودائع المجمعة وعلاقتها بتقلبات أسعار النفط

ترتبط حجم الأموال المجمعة من طرف المصارف بعدة عوامل والتي تختلف باختلاف خصائص اقتصاد البلد، غير أن حجم الودائع في الجزائر لطالما ارتبط بمداخيل المحروقات على غرار باقي قطاعات الاقتصاد الوطني.

1-تطور حجم الودائع المجمعة: يبين لنا الجدول التالي تطور حصص المصارف العمومية والخاصة من إجمالي موارد القطاع المصرفي.

جدول رقم (18): تطور توزيع الودائع المجمعة لدى المصارف العمومية والخاصة خلال الفترة (2010-2016)

الوحدة (مليار دينار)

نوع الودائع	2010	2011	2012	2013	2014	2015	2016
الودائع تحت الطلب	2763.7	3495.8	3356.4	3537.5	4434.8	3891.7	3732.2
المصارف العمومية	2462.5	3095.8	2823.3	2942.2	3712.1	3297.7	3060.5
المصارف الخاصة	301.2	400.0	533.1	595.3	722.7	594.0	671.7
الودائع لأجل (الجارية)	2524.3	2787.5	3333.6	3691.7	4083.7	4443.3	4409.3
المصارف العمومية	2333.5	2552.3	3053.6	3380.4	3793.6	4075.7	1010.7
منها الودائع بالعملة الصعبة	253.7	272.4	295.9	324.2	348.8	428.8	412.8
المصارف الخاصة	190.8	235.2	280.0	311.3	290.1	367.6	398.6
منها الودائع بالعملة الصعبة	35.4	31.2	43.3	45.7	56.0	67.2	66.6
الودائع الموضوعة كضمان*	424.1	449.7	548.0	558.2	599.0	865.7	938.4
المصارف العمومية	323.1	351.7	426.2	419.4	494.4	751.3	833.7
منها الودائع بالعملة الصعبة	3.3	1.2	3.8	3.0	1.4	8.8	3.9
المصارف الخاصة	101	98.0	121.8	138.8	104.6	114.4	104.7
منها الودائع بالعملة الصعبة	6.5	1.6	1.1	1.4	1.9	1.8	6.3
مجموع الودائع المجمعة	5712.1	6733.0	7238.0	7787.4	9117.5	9200.7	9079.9
حصة المصارف العمومية(%)	89.6	89.1	87.1	86.6	87.7	88.3	87.1
حصة المصارف الخاصة(%)	10.4	10.9	12.9	13.4	12.3	11.7	12.9

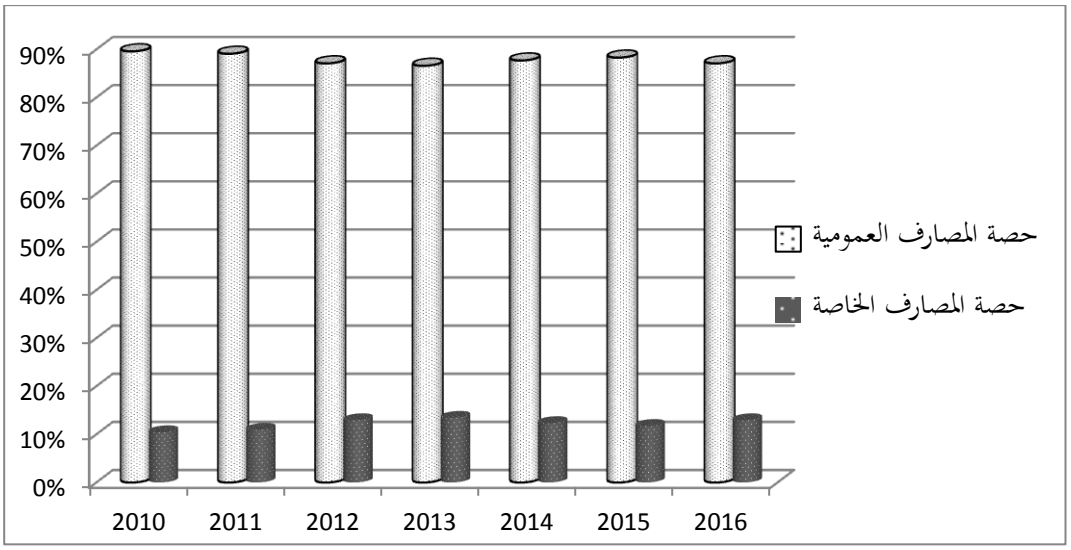
*ودائع لضمان الالتزامات بالتوقيع(القرض المستندي، كفالات وضمانات)

المصدر: -بنك الجزائر، التقرير السنوي2010، التطور الاقتصادي والنقدي للجزائر، جويلية 2011، ص97. -بنك الجزائر، التقرير السنوي 2015، مرجع سابق، ص94

-بنك الجزائر، التقرير السنوي 2016، التطور الاقتصادي والنقدي للجزائر، سبتمبر2017، ص87

تبين معطيات الجدول هيمنة المصارف العمومية على مجموع الودائع المجمعة بنسبة لا تقل عن 87 % خلال الفترة الممتدة من 2010-2016، كما لا تتعدى نسبة المصارف الخاصة 13% (إلا في سنة 2013) ، ويمكن رد ذلك إلى سببين، الأول أن قطاع المحروقات ممثلا بمجموعة من المؤسسات العمومية مازال مهيمنا على الاقتصاد الوطني وعليه فإن مداخله ستودع بالدرجة الأولى في المصارف العمومية، أما السبب الثاني فيتمثل في أزمة المصارف الخاصة أبرزها تصفية بنك الخليفة سنة 2003 مما جعل المودعين لا يثقون في المصارف الخاصة من أجل إيداع أموالهم، ومثال على ذلك انخفاض حصة المصارف الخاصة إلى 5.6% سنة 2003 بعدما كانت 12.5% سنة 2002[1] أي قبل أزمة المصارف الخاصة، ولكن ما نلاحظه ابتداء من 2011 هو تراجع حصة المصارف العمومية من مجموع الودائع المجمعة بـ0.5% عن ما هو محقق في 2010، و تراجع بـ02 % في 2012 و0.5% سنة 2013، غير أن حصة المصارف العمومية عرفت ارتفاعا بسيطا سنتي 2014 و2015 بنسبة 1.1% و 0.6 %على التوالي لتعود للانخفاض سنة 2016 بـ 1.2%، وعليه ورغم مرور حوالي خمسة عشر سنة على أزمة المصارف الخاصة ورغم توسع نشاطها وزيادة حصتها في السوق المصرفية الجزائرية بسبب الانفتاح الاقتصادي وتشجيع القوانين الصادرة لها إلا أنها لم ترقى بعد لمستوى منافسة المصارف العمومية بسبب الطبيعة الخاصة للاقتصاد الجزائري المبني على مداخيل المحروقات، ومن خلال الشكل التالي يظهر جليا هيمنة المصارف العمومية .

[1] حبار عبد الرزاق، تطور مؤشرات الأداء ومسار الإصلاحات في القطاع المصرفي الجزائري، مجلة أبحاث اقتصادية وإدارية، كلية العلوم الاقتصادية، جامعة محمد خيضر بسكرة، العدد 10، 2011، ص 29 .



شكل رقم (14) :حصة المصارف العمومية والخاصة من مجموع الودائع المجمعة (2010-2016)

المصدر: من إعداد الطالبة اعتمادا على معطيات الجدول السابق رقم (18)

ومع أن الودائع تحت الطلب كانت أكبر من الودائع لأجل خلال(2010، 2011، 2012، 2014) أي في أغلب سنوات الدراسة ، إلا أن الودائع لأجل سجلت ارتفاعا وفاقت الودائع الجارية خلال (2013 ،2015، 2016)، إلا أن الودائع تحت الطلب حققت نسبة نمو أقل مما حققته الودائع لأجل، فقد عرفت الودائع تحت الطلب خلال الفترة (2011-2015) نموا بنسبة 11.32%، أما الودائع لأجل فقد نمت بنسبة 59.4 %، كما وصل معدل نمو الودائع الموضوعة كضمان إلى 92.5% ، أما مجموع الودائع فقد نمت في نفس الفترة بنسبة 36.65 %، وهي نسبة ليست بالكبيرة إذا ما قارنا نموها خلال سنة واحدة بين 2010-2011 حيث نمت بنسبة 17.87%، كما نمت الودائع تحت الطلب بـ 26.48%، وذلك راجع إلى ارتفاع سعر النفط من 80.35 دولار/للبرميل إلى 112.9 دولار/ للبرميل، كما نلاحظ أن سنة 2016 عرفت تراجعا في

الودائع لأجل وتحت الطلب ويمكن رد ذلك إلى أزمة السيولة التي شهدتها المصارف مع تخوف المودعين على فقدان أموالهم ما جعلهم يترددون في إيداعها لدى المصارف.

2-علاقة نمو الودائع المجمعة بتغير أسعار النفط: إذا ربطنا نسبة نمو الودائع المجمعة من طرف المصارف (العمومية والخاصة) مع تذبذب أسعار النفط خلال نفس الفترة نلاحظ وجود علاقة بينهما وهذا ما تؤكده معطيات الجدول التالي:

جدول رقم (19): تأثير تغير أسعار النفط على نسبة نمو الودائع المجمعة(2010-2016)

السنوات	2010	2011	2012	2013	2014	2015	2016
المعدل السنوي لمتوسط السعر الفوري لخليط صحراء الجزائر(سعر البرميل بالدولار)*	80.4	112.9	111.5	109.4	99.6	52.8	44.2
نسبة نمو الودائع المجمعة **(٪)	-	17.87	7.5	7.59	17.08	0.91	-1.32

المصدر :

*منظمة الأقطار العربية المصدرة للبترول (أوبك)، التقارير الإحصائية السنوية من 2011-2016

**من إعداد الطالبة اعتمادا على معطيات الجدول(18)

من خلال معطيات الجدول نلاحظ وجود علاقة بين زيادة أسعار النفط الجزائري (المتمثل أساسا في خليط صحراء الجزائر (كما يسمى من طرف منظمة الأوبك) ونمو الودائع لدى المصارف ، حيث نلاحظ التأثير الكبير لارتفاع الأسعار سنة 2011 مقارنة بسنة 2010 على نسبة نمو الودائع و المقدرة بـ17.87 % ، كما أدى التراجع الكبير للأسعار سنة 2015 إلى تدني نسبة النمو التي لم تتجاوز 0.91% ،كما أن الانهيار الكبير لأسعار النفط سنة 2016 أدى إلى تراجع حجم الودائع المجمعة بنسبة 1.32%.

المطلب الثالث: علاقة تطور الودائع بالتغير في الناتج المحلي الخام

يمكن قياس مدى قدرة المصارف العاملة في الجزائر اعتمادا على مؤشرات يمكن حسابها من خلال المعطيات المتوفرة والمقدمة سابقا.

أولا: مؤشرات فعالية تطور حجم الودائع المصرفية

لدراسة مدى فعالية وإيجابية تطور حجم الودائع المصرفية يجب ربطها بالتغير الحاصل في الناتج المحلي الخام من خلال المؤشرات التالية :

1-الميل المتوسط للإيداع المصرفي: يعبر الميل المتوسط للودائع المصرفية عن قدرة المصارف على جذب الودائع وفقا لحصتها من الناتج المحلي الخام، فهو يشير إلى نسبة الناتج المحلي التي تذهب إلى الإيداع المصرفي و تقاس قوة الأسواق المالية في اقتصاد بنسبة الودائع إلى الناتج المحلي.[1]

2-الميل الحدي للإيداع المصرفي: يمثل التغير في الإيداع المصرفي الناتج عن التغير في الناتج المحلي والذي يسمح للمصارف بتحديد مدى قدرتها على تغيير اتجاهات الميل نحو الإيداع أو مدى ضعفها، مما يفرض عليها تثبيت أو تغيير استراتيجيتها المطبقة. [2]

3-معامل المرونة الدخلية للودائع المصرفية: يمثل أحد المعايير التحليلية لتقييم أداء المصارف في جذب الودائع، كما يشير إلى درجة استجابة الودائع المصرفية للتغير في الناتج المحلي وهل هذه الاستجابة منتظمة أو غير منتظمة، ويتم حساب معامل المرونة الدخلية للودائع المصرفية بقسمة التغير النسبي في قيمة الودائع المصرفية على التغير النسبي في قيمة الناتج

---

[1] حمزة محمود الزبيدي، إدارة المصارف :استراتيجية تعبئة الموارد وتقديم الائتمان، مؤسسة الوراق، عمان، 2000، ص144.

[2] حبار عبد الرزاق، مرجع سابق، ص30.

الداخلي الإجمالي، ويعبر هذا المعامل عن الطاقة الإيداعية للاقتصاد الوطني، فإذا كان معامل المرونة أكبر من الواحد الصحيح فهذا يشير إلى أن الإيداع في المصارف يستجيب بصورة نظامية للتغيرات في الدخل، أما إذا كان أقل من الواحد فهذا يعني أن تأثر الودائع بتغير الدخل تأثرا ضعيفا، وعلى المصارف العمل على جعل ودائعها أكثر مرونة واستجابة للتغيرات في الدخل من خلال تطوير وتنويع خدماتها [1] .

ثانيا: تطور مؤشرات فعالية نمو الودائع المجمعة في الجزائر

ومن خلال الجدول التالي نستعرض الميل المتوسط، الميل الحدي ومعامل مرونة الدخلية للإيداع المصرفي في المصارف الجزائرية خلال الفترة الممتدة بين 2010-2016

[1] فايدي كمال، مرجع سابق، ص234

جدول رقم (20): تطور مؤشرات فعالية الودائع المصرفية المجمعة من طرف المصارف في الجزائر خلال الفترة (2010-2016)

الوحدة (%)

	2010	2011	2012	2013	2014	2015	2016
الناتج المحلي الخام PIB ملياردج	12049.5	14526.2	16208.7	16643.8	17242.5	16591.9	17406.8
الميل المتوسط لمجموع الودائع	47.4	46.35	44.65	46.78	52.87	55.45	52.16
الميل المتوسط للودائع لأجل	20.94	19.18	20.56	22.18	23.68	26.77	25.33
الميل المتوسط للودائع الجارية	22.93	24.06	20.7	21.25	25.72	23.45	21.44
الميل الحدي لمجموع الودائع	-	0.41	0.30	1.26	2.22	0.13-	0.15-
الميل الحدي للودائع لأجل	-	0.11	0.32	0.82	0.65	0.55-	0.04-
الميل الحدي للودائع الجارية	-	0.30	0.08-	0.42	1.50	0.83	0.2-
معامل المرونة الدخلية لمجموع الودائع	-	0.89	0.67	2.70	4.20	0.23-	0.28-
معامل المرونة الدخلية للودائع لأجل	-	0.55	1.58	3.71	2.76	2.06-	0.16-
معامل المرونة الدخلية للودائع الجارية	-	1.23	0.40-	1.96	5.83	3.56	0.91-

المصدر : من إعداد الطالبة اعتمادا على معطيات الجدول رقم (18)

- بنك الجزائر، النشرة الإحصائية الثلاثية، العدد33، مارس2016، ص 26.
- بنك الجزائر، النشرة الإحصائية الثلاثية، العدد37، مارس2017، ص 27.

-الميل المتوسط=الودائع/الناتج المحلي الإجمالي

-الميل الحدي للإيداع = التغير في الودائع/التغير في الناتج المحلي (Δ الودائع/ Δ PIB)

-معامل المرونة الدخلية للإيداع = (Δ الودائع / الودائع) / (Δ PIB / PIB)

من خلال معطيات الجدول :

-**بالنسبة للميل المتوسط للإيداع:** نلاحظ أن متوسط الميل لمجموع الودائع خلال فترة الدراسة هو 49.38% حيث تمثل نسبة الناتج المحلي الخام الذي يمر عبر الجهاز المصرفي، ورغم أن هذه النسبة جيدة إلا أن الجزء الأكبر من الناتج يبقى خارج القنوات المصرفية؛ كما كان متوسط الميل للودائع لأجل هو 22.66 % و متوسط الميل للودائع الجارية هو 22.79 % وهي نسب متقاربة.

واستطاعت المصارف الجزائرية في سنة 2015 جذب 55.45 % من الناتج الخام وهي أكبر نسبة محققة بين 2010-2016، في حين كانت أدنى نسبة 46.65 % سنة 2012، ويقدر الفرق بين النسبتين 10.8% مما يدل على تذبذب مستوى الميل المتوسط للإيداع بسبب عدم فاعلية المصارف في تحفيز الطلب على الودائع والتحكم فيه.

وبما أن هدف المصارف جذب أكبر قدر من الودائع خاصة الودائع الادخارية (لأجل)، فعليها تنويع أشكال الأوعية الادخارية وتحسين معدلات الفائدة لاستقطاب المزيد من الودائع وزيادة حصتها في السوق المصرفية. [1]

-**بالنسبة للميل الحدي للإيداع:** نلاحظ أن الميل الحدي لمجموع الودائع خلال فترة الدراسة سجل في (2011-2012) معدلات أقل من الواحد تتمثل في(0.41 و0.3) على التوالي وهي معدلات منخفضة جدا، وسجل خلال (2013 -2014) معدلات تفوق الواحد الصحيح تتمثل في(1.26 و2.22) ،أما خلال(2015-2016) فسجلت معدلا سالبا وذلك بسبب تراجع قيمة الناتج الداخلي الخام (PIB) سنة 2015 وانخفاض مجموع الودائع سنة 2016.

[1] فايدي كمال، مرجع سابق، ص 232.

بالنسبة للودائع لأجل فعرفت معدلات أقل من الواحد خلال (2011-2014) مع تسجيل معدل سالب خلال 2015 بسبب تراجع قيمة الناتج الخام والذي يعود للانخفاض الكبير في أسعار النفط، وقد شهدت سنة2016 تسجيل معدل سالب بسبب تراجع الودائع لأجل مع ارتفاع في قيمة الناتج.

وتراجعت قيمة الودائع الجارية خلال فترة الدراسة ثلاث مرات، الأولى سنة 2012 رغم ارتفاع الناتج (PIB) في نفس السنة فكان الميل الحدي سالبا والمرة الثانية سنة 2015 مع انخفاض (PIB) ما يفسر تسجيل ميل موجب لكنه أقل من الواحد، والمرة الثالثة في 2016 مع ارتفاع (PIB) فكان الميل سالب بسبب انخفاض الودائع الجارية، وكان الميل الحدي للودائع الجارية يفوق الواحد في سنة 2014 فقط بمعدل 1.5، وكان أقل من الواحد في (2011-2013).

و عليه فإن نتائج الميل الحدي للإيداع المصرفي تبدو متذبذبة وغير منتظمة ودرجة استجابة الودائع للتغير في الناتج المحلي ضعيفة وأحيانا متناقضة ، ويمكن رد ذلك لعدم وجود استراتيجية ادخارية واضحة وسليمة لدى المصارف الجزائرية، فلا بد من زيادة فاعلية السياسات المتبعة حتى تستطيع المصارف تغيير اتجاهات الميل نحو الإيداع المصرفي وتحفيز الطلب على الودائع المصرفية بتوفير خدمات متنوعة تحفز الأفراد على الإيداع.[1]

-بالنسبة لمعامل المرونة الدخلية للإيداع المصرفي: سجلت 2016 معامل مرونة سالب بسبب انخفاض كل أنواع الودائع، كما أدى تراجع قيمة الناتج المحلي الخام في 2015 إلى تحقيق معامل سالب بالنسبة لمجموع الودائع والودائع لأجل، غير أن تراجع قيمة الودائع الجارية أيضا خلال2015 أدى إلى تسجيل معامل موجب بالنسبة للودائع الجارية، أما باقي السنوات وبالنسبة

[1] عبد اللطيف مصطفى، مؤشرات قياس أداء النظام المصرفي الجزائري، الملتقى الدولي حول السياسات الاقتصادية في الجزائر -الواقع والآفاق، جامعة أبو بكر بلقايد تلمسان، 29-30 ديسمبر 2004، ص 3 .

لمعامل المرونة لمجموع الودائع فكان أقل من الواحد خلال(2011 – 2012) بمعامل 0.89 و0.67 على التوالي، أما في (2013–2014) فكان المعامل أكبر من الواحد 2.7 و4.2 على التوالي، الودائع لأجل سجلت معامل أكبر من الواحد في(2012–2013–2014)،وفي 2011 سجلت معامل أقل من الواحد وهو0.55، كما عرفت الودائع الجارية معامل أكبر من الواحد في السنوات(2011–2013–2014) وصلت إلى 5.83 سنة 2014 وباستثناء سنة 2012 أين تم تسجيل معامل مرونة سالب بسبب تراجع الودائع الجارية.

ما يمكن ملاحظته أن استجابة الودائع للتغير الذي يحدث في الناتج المحلي الإجمالي هي استجابة غير منتظمة ما يؤكد ضعف مرونة الإيداع المصرفي بشكل عام والودائع الادخارية (لأجل) بشكل خاص، وعدم الاستقرار يكون بسبب عدم وجود اتجاه عام لحركة الودائع مما يضعف ارتباط الودائع المصرفية بتغيرات الناتج فمن المفروض أن يصاحب كل زيادة في الدخل زيادة أكبر في معاملات الأفراد مع المصارف.[1]

المطلب الرابع: هيكل القروض الممنوحة في الجزائر

تستخدم الموارد المجمعة من طرف المصارف في تمويل الاقتصاد الوطني وتعتبر عملية الإقراض من أهم مؤشرات قياس الحصة السوقية للمصرف، فماهي حصة كل من المصارف العمومية والخاصة من هذا النشاط؟.

أولا :تطور حجم القروض الممنوحة من طرف المصارف العمومية والخاصة

يبين الجدول الآتي تطور حجم القروض الممنوحة حسب القطاعات وحصة كل من المصارف العمومية والخاصة

[1] عبد اللطيف مصطفي، دور البنوك وفعاليتها في تمويل النشاط الاقتصادي، مجلة الباحث، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، العدد 4، 2006، ص 78.

جدول رقم (21) : تطور حجم القروض الممنوحة للاقتصاد الوطني من طرف المصارف العمومية و الخاصة خلال الفترة (2010-2016)

الوحدة (مليار دينار)

	2010	2011	2012	2013	2014	2015	2016
القروض الممنوحة للقطاع العام	1461.4	1742.3	2040.7	2434.3	3382.9	3689	3952.8
من طرف المصارف العمومية	1461.3	1742.3	2040.7	2434.3	3373.4	3679.5	3943.3
من طرف المصارف الخاصة	0.1	00	00	00	9.5	9.5	9.5
القروض الممنوحة للقطاع الخاص	1805.3	1982.4	2244.9	2720.2	3120	3586.6	3955.0
من طرف المصارف العمومية	1374.5	1451.7	1675.4	2023.2	2338.7	2687.1	2982.0
من طرف المصارف الخاصة	430.8	530.7	569.5	697	781.3	899.5	973.0
مجموع القروض الممنوحة	3266.7	3724.7	4285.6	5154.5	6502.9	7275.6	7907.8
حصة المصارف العمومية (%)	86.8	85.8	86.7	86.5	87.8	87.5	87.6
حصة المصارف الخاصة (%)	13.2	14.2	13.3	13.5	12.2	12.5	12.4

المصدر: -بنك الجزائر، التقرير السنوي 2010، مرجع سابق، ص 99.

-بنك الجزائر، التقرير السنوي 2015، مرجع سابق، ص 98.

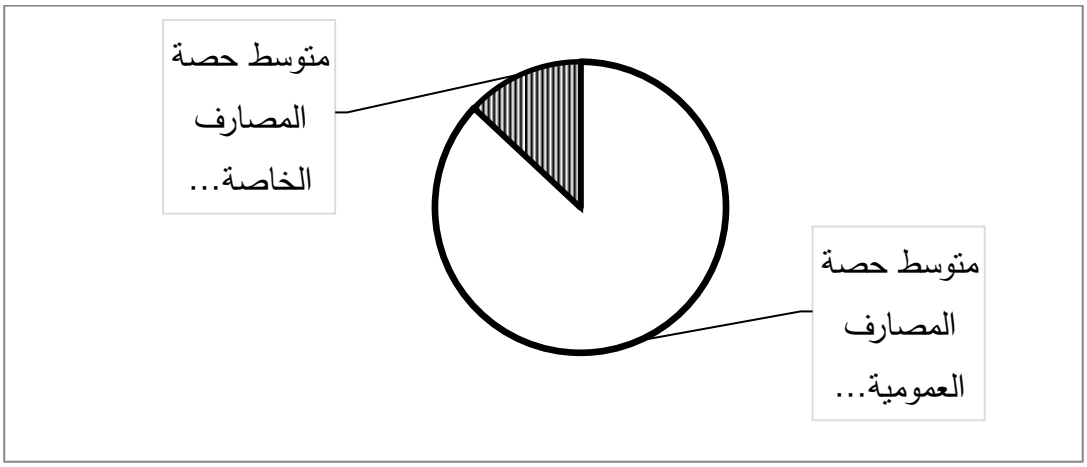
-بنك الجزائر، التقرير السنوي 2016،مرجع سابق ،ص90.

من خلال معطيات الجدول نلاحظ ارتفاع القروض الممنوحة للقطاع العام خلال فترة الدراسة بنسبة 170.48 %، مقدمة بنسبة 100 % من طرف المصارف العمومية خلال(2011-2012- 2013)، في حين قدمت المصارف الخاصة قروض للقطاع العام بقيمة 9.5 مليار دينار خلال السنوات (2014-2015-2016)، والتي تمثل نسبة 0.28% في سنة 2014 ، 025 %

في سنة 2015 و0.24% سنة 2016 من إجمالي القروض الممنوحة له وهي عبارة عن عمليات شراء للسندات ولا تمثل قروض مباشرة.

أما بالنسبة للقروض الممنوحة للقطاع الخاص فقد ارتفعت بنسبة 119% خلال فترة الدراسة وقد كان للمصارف العمومية النصيب الأكبر منها، لكن ما نلاحظه أن حصة المصارف الخاصة من القروض الممنوحة للقطاع الخاص قد ارتفع بنسبة 125.85% خلال فترة الدراسة، أما حصة المصارف العمومية فقد ارتفعت بنسبة 116.95%.

وعليه يبدو واضحا –ورغم ارتفاع حصة المصارف الخاصة من حجم القروض الممنوحة –؛ هيمنة المصارف العمومية على سوق الإقراض في الجزائر حيث أن أكثر من 85 % من القروض الممنوحة للاقتصاد الوطني تقدم من طرف المصارف العمومية ، فقد كان متوسط حصة المصارف العمومية من القروض الممنوحة خلال الفترة (2010–2016) هو 86.95%، بينما متوسط حصة المصرف الخاصة 13.04% ، والشكل التالي يوضح بشكل أفضل هيمنة المصارف العمومية.



شكل رقم (15): متوسط حصة المصارف العمومية والخاصة من القروض الممنوحة خلال (2010–2016)

المصدر: من إعداد الطالبة اعتمادا على المعطيات السابقة.

ثانيا: توزيع القروض حسب طبيعتها

تنقسم القروض الممنوحة من طرف المصارف في الجزائر إلى قصيرة متوسطة وطويلة الأجل كما هو موضح في الجدول التالي:

جدول رقم (22): تطور حجم القروض الممنوحة حسب آجالها خلال الفترة (2010-2016)

الوحدة (مليار دينار)

	2010	2011	2012	2013	2014	2015	2016
القروض قصيرة الأجل	1311	1363	1361.6	1423.4	1608.7	1710.7	1914.2
القروض متوسطة وطويلة الأجل	1955.7	2361.7	2924	3731.1	4894.2	5564.9	5993.6
مجموع القروض الممنوحة	3266.7	3724.7	4285.6	5154.5	6502.9	7275.6	7907.8
نسبة القروض قصيرة الأجل %	40.1	36.6	31.8	27.6	24.7	23.5	24.2
نسبة القروض متوسطة وطويلة الأجل%	59.9	63.4	68.2	72.4	75.3	76.5	75.8

المصدر: -بنك الجزائر، التقرير السنوي2010، مرجع سابق، ص 103

-بنك الجزائر، التقرير السنوي 2015، مرجع سابق، ص100

-بنك الجزائر، التقرير السنوي 2016، مرجع سابق، ص92

نلاحظ من خلال الجدول أعلاه أن نسبة القروض المتوسطة والطويلة الأجل أكبر من نسبة القروض القصيرة الأجل على طول فترة الدراسة وقد وصلت نسبتها إلى 76.5 % سنة 2015 ، كما لم تتعدى القروض قصيرة الأجل 40 % من مجموع القروض الممنوحة .

أما بالنسبة لهيكل الودائع خاصة قبل أزمة أسعار النفط (2010-2014) نلاحظ أن حجم الودائع الجارية يفوق الودائع لأجل، وقد سجلا معدل نمو متقارب 60.46 % للودائع الجارية و61.46 % للودائع لأجل وهذا ما يعكس عدم تناسق بين هيكل القروض وهيكل الودائع .

وحسب تقرير بنك الجزائر لسنة 2015، فإن النمو الذي عرفته القروض متوسطة وطويلة الأجل يعود إلى زيادة التمويل الموجه للاستثمارات خاصة في قطاعي الطاقة والماء، كما أن ارتفاع قروض الرهن العقاري الموجهة لتمويل السلع المعمرة لفائدة الأسر قد ساهم في الاتجاه التصاعدي للقروض المتوسطة وطويلة الأجل .

ثالثا: فعالية السياسة الائتمانية للجهاز المصرفي الجزائري

يمكن اعتماد مجموعة من المؤشرات لتقييم مدى فعالية السياسة الائتمانية للقطاع المصرفي الجزائري والتي نلخصها في الجدول التالي:

جدول رقم (23) : مؤشرات فعالية السياسة الائتمانية للقطاع المصرفي الجزائر خلال الفترة (2010-2016)

الوحدة (مليار دينار)

	2010	2011	2012	2013	2014	2015	2016
الناتج المحلي الخام	12049.5	14526.2	16208.7	16643.8	17242.5	16591.9	17406.8
الودائع لأجل	2524.3	2787.5	3333.6	3691.7	4083.7	4443.3	4409.3
حجم القروض	3266.7	3724.7	4285.6	5154.5	6502.9	7275.6	7906.8
الودائع لأجل/ حجم القروض	0.77	0.75	0.78	0.72	0.63	0.61	0.56
حجم القروض/ %(PIB)	27.11	25.64	26.44	30.97	37.71	43.85	45.42
معامل المرونة الدخلية للقروض	-	0.18	0.33	2.00	2.25	1.19-	0.77

يمثل معامل المرونة الدخلية للقروض التغير النسبي في القروض/التغير النسبي في الناتج المحلي

المصدر: من إعداد الطالبة اعتمادا على الجداول السابقة

يشير مؤشر (الودائع لأجل/حجم القروض) إلى مدى اعتماد المصارف على الودائع لأجل لتمويل نشاطها الائتماني، وما نلاحظه من خلال الجدول أن قيمة هذا المؤشر تتراوح بين (0.56 و0.78) وهي أقل من الواحد، أي أن الودائع لأجل لا تغطي كامل القروض المقدمة من طرف المصارف فقد تعتمد هذه الأخيرة على الودائع تحت الطلب (الجارية) عند قيامها بمنح القروض،

وعند مقارنة معطيات الجدول(18) والجدول (22) نلاحظ أنه وابتداء من سنة 2013 حجم القروض المتوسطة والطويلة الأجل أكبر من حجم الودائع طويلة الأجل.

ويشير مؤشر حجم القروض/الناتج المحلي الخام إلى قدرة المصارف على توفير السيولة للاقتصاد الوطني ومدى مساهمتها في الناتج المحلي، ويتراوح هذا المؤشر خلال فترة الدراسة بين 25.64% و 45.42 % ، مما يدل على عدم متانة الوساطة المالية التي تقوم بها المصارف ويبقى المتعاملون فيها يعتمدون على وسائل تمويلية أخرى ، كما أن الملكية العامة لأهم المصارف المكونة للجهاز المصرفي الجزائري والتي تعتمد في نشاطها على قرارات الدولة يصعب عملية دراسة مدى فاعلية السياسة الائتمانية بما أنها غير مستقلة.

أما بالنسبة لمعامل المرونة الداخلية للقروض فمن المفروض أن يكون مساويا إلى الواحد لتتعادل الزيادة في حجم القروض المصرفية مع الزيادة في الناتج المحلي الخام، أما إذا زاد أو نقص عن الواحد فهذا يشير إلى وجود حالات تضخمية أو انكماشية، وذلك لأن أي توسع في حجم القروض المصرفية يصاحبه زيادة في عرض النقود، وإذا لم يقابل هذا التوسع النقدي بتوسع مماثل في النشاط الاقتصادي (الاقتصاد الحقيقي مماثلا بالناتج المحلي) فإن ذلك سيؤدي إلى ضغوطات تضخمية، وقد نكون أمام ضغوطات انكماشية إذا ما حدث العكس وانكمش حجم القروض بما لا يتماشى مع الاقتصاد الحقيقي [1].

ومن خلال معطيات الجدول نلاحظ تذبذب قيمة معامل المرونة، فقد حقق قيم أصغر من الواحد خلال(2011-2012 -2016)، مما يشير إلى وجود حالات انكماش في الاقتصاد بسب عدم تماشي الزيادة في حجم القروض مع الزيادة في الناتج، أما خلال (2013-2014) فقد عرف

[1] بطاهر علي، إصلاحات النظام المصرفي الجزائري وأثرها على تعبئة المدخرات وتمويل التنمية، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية والتسيير، جامعة الجزائر، 2006، ص 283.

الاقتصاد ضغوط تضخمية أين ارتفع معامل المرونة إلى (2.0 ، 2.25) على التوالي، ليعود وينخفض سنة 2015 محققا قيمة سالبة بلغت (-1.19) بسبب ارتفاع في حجم القروض مقابل انخفاض في مستوى الناتج المحلي مما يشير إلى وجود ضغط انكماشي.

المبحث الثاني: التوجهات الجديدة للصناعة المصرفية الجزائرية

إن لجوء الجزائر إلى صندوق النقد الدولي على إثر أزمة النفط 1986 ودخولها في اتفاقيات معه دفعها لإعادة النطر في توجهاتها الاقتصادية، الأمر الذي تجسد في صدور القانون 10/90 (والذي تم إلغاؤه فيما بعد بموجب الأمر (03-11) سعيا منها لتخفيف سيطرة الخزينة العمومية على السياسة النقدية إضافة إلى التخلي عن سياسة الإقراض الموجهة، وتطبيق مجموعة من الإصلاحات التي من شأنها منح المصارف دور فعال في النشاط الاقتصادي وفتح المجال أمام المصارف الأجنبية لمزاولة نشاطها في الجزائر من خلال إنشاء فروع لها أو فتح مكاتب تمثيل.

وبهدف التحول إلى الاقتصاد السوق كان على المصارف الجزائرية أن تواكب التغيرات المالية والمصرفية العالمية من خلال مجموعة من التوجهات مثل الاندماج، الخوصصة، الصيرفة الشاملة ومحاولة الاستفادة من التطور التكنولوجي بتبني الصيرفة الإلكترونية، أما بالنسبة للانضمام الجزائر للمنظمة العالمية للتجارة وما يترتب على ذلك من آثار على الجهاز المصرفي خاصة فيما يخص اتفاقية تحرير تجارة الخدمات المالية والمصرفية وأمام المشوار الطويل الذي عرفته المفاوضات بشأن الانضمام وهيمنة المصارف العمومية على النشاط المصرفي من جهة وما تعرفه اتفاقيات المنظمة من التجاوزات من طرف أهم أعضائها كالولايات المتحدة الأمريكية، الاتحاد الأوربي والصين من جهة أخرى فإن الحديث عن هذه الآثار يبدو سابقا لأوانه.

المطلب الأول : اندماج وخوصصة المصارف في الجزائر

عرفت تسعينات القرن الماضي توجه كبير للاندماج المصرفي في الدول المتقدمة كخطوة للهيمنة على السوق المصرفية العالمية من خلال إنشاء كيانات مصرفية عملاقة، كما اعتبرت عملية خوصصة المصارف من أهم الخطوات التي انتهجتها الدول المتحولة إلى اقتصاد السوق.

أولا: إشكالية الاندماج المصرفي في الجزائر

بهدف مواجهة المنافسة الشديدة التي تواجهها المصارف في ظل الثورة التكنولوجية في مجال الاتصالات والمعلومات تسعى المصارف العالمية إلى تكوين كيانات مصرفية عملاقة عن طريق عمليات الاندماج المصرفي فيما بينها سواء في الدول المتقدمة أو النامية، ففي الدول العربية وحسب مجلة اتحاد المصارف العربية لسنة 2000 فإن لبنان تحتل المرتبة الأولى من حيث حالات الاندماج بـ23 حالة خلال الفترة (1993-1999) ،أما مصر فتحتل المرتبة الثانية بـ17 حالة دمج خلال الفترة (1991-1999)، أما تونس، المغرب والبحرين فعرفت حالة اندماج واحدة (1998-1999)، أما الجزائر فلم تعرف أي حالة اندماج مصرفي [1]، ويرجع ذلك أساسا لطبيعة التشريع المصرفي الجزائري آنذاك والذي يحدد الملكية الأجنبية بنسبة لا تتجاوز 49 % من رأس مال المصارف الجزائرية .

و لعل أهم محاولة للاندماج التي عرفتها السوق المصرفية الجزائرية هي محاولة الشراكة والخوصصة الجزئية للقرض الشعبي الجزائري (CPA)، حيث طالب بنك (سوسيتي جنيرال) تملك أكثر من 49 % من المصرف، وهو ما أفشل هذه المحاولة .

---

[1] بعلي حسني مبارك، مرجع سابق، ص132.

ثانيا: محاولات خوصصة المصارف في الجزائر

في إطار الإصلاحات المطبقة في الجزائر منذ ثمانينات القرن الماضي والهادفة إلى التحول إلى اقتصاد السوق والتخفيف من تدخل الدولة في النشاط الاقتصادي وإعطاء دور أكبر للقطاع الخاص للمساهمة في تحقيق التنمية الاقتصادية تم إصدار مجموعة من القوانين والنصوص التنظيمية التي تدعم مبدأ الخوصصة وهي:[1]

-المرسوم التشريعي 94-08 المؤرخ في 26 ماي 1994 المتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 1994 خاصة المادتين 24-25،حيث نصت على فتح المجال للمؤسسات العمومية للتنازل على أصولها للقطاع الخاص.

-المرسوم التشريعي 94-415 المؤرخ في 28 نوفمبر 1994 الذي يحدد كيفية تطبيق المادة 24 من المرسوم 94-08

-الأمر 95-22 المؤرخ في 26 أوت 1995 المتعلق بخوصصة المؤسسات العمومية.

-الأمر رقم 97-12 المؤرخ في 19 مارس 1997 المعدل والمتمم للأمر 95-22

-المرسوم التنفيذي 27-329 المؤرخ في 10 سبتمبر 1997 الذي يحدد شروط منح امتيازات خاصة و الدفع بالتقسيط لصالح مقتني المؤسسات العمومية المخوصصة

-اتخاذ إجراءات بهدف تمهيد المصارف العمومية للخوصصة ومنها ثلاث مصارف عمومية وهي(BDL) , BNA, CPA بإشراف وزارة المالية وبالتنسيق مع الاتحاد الأوربي في إطار الشراكة الأورو متوسطية، حيث كان بنك التنمية المحلية BDL أول بنك يتم فتح رأس ماله للاكتتاب وبعده القرض الشعبي الوطني CPA حيث تم فتح رأسماله نهاية 2006.

---

[1] قاسيمي آسيا، مرجع سابق، ص ص 238-239.

ولعل القرار الذي تم اتخاذه من طرف وزارة المالية في جوان 2005 والذي يسمح للمصارف الأجنبية بتملك أكثر من 51 % من رأس المال المصارف الجزائرية المقترحة للخوصصة والشراكة وهي: القرض الشعبي الجزائري CPA ،بنك التنمية المحلية BDL و بنك الفلاحة و التنمية الريفية BADR قد يساهم في انطلاق عمليات الاندماج المصرفي في الجزائر سواء تعلق الأمر في شكل خوصصة جزئية أو شراكة مع مصارف أجنبية، أو فيما بين المصارف الجزائرية، لكن العملية توقفت تماما في ديسمبر 2007، لتستبعد المصارف كلية من الخوصصة التي توقفت بعدها في 2011 و2012.

وكشف سابقا المدير العام لبورصة الجزائر، يزيد بلموهوب عن التحضير لفتح رأسمال شركة "كوسيدار" والقرض الشعبي الجزائري، وآخرين بداية من الثلاثي الأخير من سنة 2016، التي ستطرح أسهمها للبيع أمام الجزائريين بداية من سبتمبر 2016 أي خلال 90 يوما من تاريخ نشر الخبر، وهي الشركات العمومية المندرجة ضمن مجموعة الـ8 التي تقرر فتح رأسمالها على البورصة سنة 2013، في حين أوضح أنه تمت مراسلة 1000 رجل أعمال وشركة خاصة ومنظمات الباترونا لتمويل البورصة [1].

ويعود ليصرح المدير العام لبورصة الجزائر لـ"الشروق" في 23 جانفي 2018 عن تجميد مشروع فتح رأسمال(8) شركات عمومية على مستوى البورصة، وهو المشروع المعلن عنه سنة 2013 من طرف الوزير الأول آنذاك عبد المالك سلال، إلا أن عددا كبيرا من الشركات لم تدخل البورصة لحد الساعة، مؤكدا أن الوزير الأول ألغى مشروع دخول المؤسسات العمومية البورصة

[1] إيمان كيموش ، مدير بورصة الجزائر يزيد بلموهوب لـ"الشروق:"أسهم "القرض الشعبي" و"كوسيدار" للبيع للجزائريين خلال 90 يوما ، جريدة الشروق ،2016/06/24.

دون أن يكشف عن سبب إلغاء هذا المشروع، واكتفى بالقول: "لدينا شركتان عموميتان في البورصة وهما صيدال والأوراسي، أما البقية فأويحيى ألغى دخولها البورصة".[1]

رغم أن الحكومة سبق وأن سعت إلى تطبيق خوصصة جزئية للمصارف من خلال مشروع قانون المالية 2017 وذلك بتشجيع المصارف الناشطة في الجزائر على الدخول إلى بورصة الجزائر بهدف تفعيلها عن طريق مجموعة من التدابير لرفع كافة العراقيل القانونية التي تحول دون تجسيد مثل هذه الخطوة، مع الحفاظ على المهام الرقابية لبنك الجزائر كونه سيستمر في الحفاظ على أسهم من رؤوس أموال تلك المصارف .

وقد شملت المقترحات المقدمة إمكانية حيازة حصص من رأسمال المصارف تفوق العشر أو الخمس أو الثلث أو النصف أو الثلثين، مع بقاء العملية رهينة ترخيص من محافظ بنك الجزائر، وضمان حقه في معرفة هوية المساهمين المالكين لحصة تضمن لهم حق التصويت[2].

وأمام هذا الأخذ والرد نلاحظ عدم جدية عملية خوصصة المصارف الجزائرية ويمكن رد ذلك إلى التجربة الفاشلة لعملية الخوصصة المطبقة في التسعينات وما نتج عنها من خسائر، ولكن ما يمكن تأكيده أن توالي أزمات انخفاض أسعار النفط وما يصاحبه من أزمات السيولة لدى المصارف العمومية الجزائرية وانخفاض الودائع سيؤدي في نهاية المطاف إلى التفكير جديا في فتح رأس مال المصارف العمومية.

و إذا كانت الجزائر جادة في مسألة تأهيل مصارفها فعليها أن تتبنى سياسة الاندماج المصرفي وأن تولي لها أهمية كبيرة في مواجهة التحديات عن طريق إيجاد كيانات مصرفية عملاقة

---

[1] إيمان كيموش ، أويحيى يأمر بمنع المؤسسات العمومية من بيع أسهمها في البورصة! ،جريدة الشروق ،العدد 5706 ، 23 جانفي 2018 ، ص3.

[2] Ministère Des Finances, www.mfdgi.gov.dz/index.php/ar/medias-et-presse-2/articles-de-presse/29-08-2016-ar , Online:01-2018.

برأس مال ضخم، خصوصا مع سعي الجزائر للانضمام إلى اتفاقية تحرير تجارة الخدمات المالية والمصرفية وما يعنيه من دخول عدد كبير من المؤسسات المصرفية الكبيرة إلى السوق الجزائرية إضافة للمؤسسات الأجنبية الموجودة لعرض خدماتها التي تكتسي طابع الابتكار والتجديد.

المطلب الثاني: واقع الصيرفة الشاملة في الجزائر

عرفت الصناعة المصرفية العالمية تغيرات مهمة مما دفع المصارف إلى التخلي عن التخصص في عملها والدخول إلى مجالات مصرفية مالية واستثمارية مختلفة، فعلى المصارف الجزائرية الارتقاء بمستوى نشاطها لتستطيع الصمود أمام المنافسة.

أولا :ماهية المصارف الشاملة حسب قانون النقد والقرض

منح القانون الجزائري صفة المصرف الشامل للمصارف التجارية أول مرة من خلال قانون النقد والقرض(90-10) المعدل من خلال الأمر(03-11) والمتمم والمعدل بدوره بالأمر(10-04)، حيث عرف وظائف المصارف وعملياتها على النحو التالي: "البنوك مخولة دون سواها بالقيام بجميع العمليات المبينة في المواد من 66 إلى 68 أعلاه، بصفة مهنتها العادية"[1]، كما نصت المواد من (66-68) من الأمر(10-04) على ما يلي:

-تتضمن العمليات المصرفية تلقي الأموال من الجمهور وعمليات القرض وكذا وسائل الدفع تحت تصرف الزبائن وإدارة هذه الوسائل.

-تعتبر أموالا متلقاة من الجمهور ،الأموال التي يتم تلقيها من الغير لاسيما في شكل ودائع مع حق استعمالها لحساب من تلقاها بشرط إعاداتها.

[1] المادة (70) من الأمر(03-11) والأمر(10-04) المتعلقان بقانون النقد والقرض.

-يشكل عملية قرض كل عمل لقاء عوض يضع بموجبه شخص ما أو يعد بوضع أموال تحت تصرف شخص آخر، أو يأخذ بموجبه لصالح الشخص الآخر التزاما بالتوقيع كالضمان الاحتياطي أو الكفالة أو الضمان.

-تعتبر بمثابة عمليات قرض عمليات الإيجار المقرونة بحق خيار بالشراء ،لاسيما عمليات القرض الإيجاري.

كما يمكن للبنوك والمؤسسات المالية أن تقوم بجميع العمليات ذات العلاقة بنشاطها كالعمليات التالية [1]:

-عمليات الصرف،

-عمليات على الذهب والمعادن الثمينة والقطع المعدنية الثمينة،

-توظيف القيم المنقولة وكل منتوج مالي ،واكتتابها وشرائها وتسييرها وحفظها وبيعها،

-الاستشارة والمساعدة في مجال تسيير الممتلكات،

-الاستشارة والتسيير المالي والهندسة المالية وكل الخدمات الموجهة لتسهيل إنشاء المؤسسات والتجهيزات وإنمائها مع مراعاة الأحكام القانونية في هذا المجال.

ثانيا: خدمات المصارف الشاملة في الجزائر

رغم أهمية تبني الصيرفة الشاملة في مساعدة المصارف الجزائرية على الاندماج في الاقتصاد العالمي من خلال التخلي عن مبدأ التخصص وتنويع أنشطتها، إلا أن الواقع يقتصر على ظهور بعض سمات الصيرفة الشاملة مثل التأجير التمويلي، صيرفة التأمين، الصيرفة الإلكترونية وتقديم القروض المشتركة.

---

[1] المادة (72) من الأمر (10-04) المتعلق بقانون النقد والقرض.

1-التأجير التمويلي: يعتبر الاعتماد الإيجاري عملية تجارية ومالية يتم تحقيقها من قبل:[1]

-المصارف والمؤسسات المالية وشركة تأجير مؤهلة قانونا ومعتمدة صراحة بهذه الصفة مع المتعاملين الاقتصاديين الجزائريين أو الأجانب، أشخاصا طبيعيين كانوا أم معنويين تابعين للقانون الخاص أو العام.

- تكون قائمة على عقد إيجار يمكن أن يتضمن أولا حق الخيار بالشراء لصالح المستأجر.

- يتعلق فقط بأصول منقولة أو غير منقولة ذات الاستعمال المهني أو بالمحلات التجارية أو بمؤسسات حرفية.

تعتبر عمليات الاعتماد الإيجاري عمليات قرض لكونها تشكل طريقة تمويل اقتناء الأصول المنصوص عليها في المادة (01) أو استعمالها.[2]

و حسب المادة 75 من الأمر(03-11) فإنه لا يجوز للمؤسسات المالية أن تمارس بشكل اعتيادي نشاطا غير النشاط المذكور في المواد السابقة إلا إذا كان ذلك مرخصا بموجب أنظمة يتخذها المجلس، أما بالنسبة للمواد التي تسبق المادة (75) فنجدها لا تشير إلى نشاط الاعتماد الإيجاري، مما يستوجب على المصرف أو المؤسسة المالية حصولها على إذن مسبق من مجلس إدارتها لممارسة هذا النشاط ، ويتكون الإطار القانوني الذي ينظم الاعتماد الإيجاري من:

-المرسوم التنفيذي (90-06) المؤرخ في2006/02/20 المحدد لطرق إشهار عمليات الاعتماد الإيجاري للمنقول.

-المرسوم التنفيذي(91-06)المؤرخ في 2006/02/20 المحدد لطرق إشهار عمليات الاعتماد الإيجاري لغير المنقول.

---

[1] المادة (01)، الأمر رقم (96-09)،المؤرخ في 10 جانفي 1996 و المتعلق بالاعتماد الإيجاري، الجريدة الرسمية العدد3، الصادرة في 14 جانفي 1996، ص 25.

[2] المادة (02) ، الأمر 96-09، مرجع سابق.

- النظام رقم 06-96 المحدد لطرق إنشاء مؤسسات الاعتماد الإيجاري وشروط اعتمادها.

-المصارف والمؤسسات المالية التي تمارس الاعتماد الإيجاري: تعد شركة "سلام" أول شركة تأجير أنشأت بمقتضى الأمر(96 – 90) الخاص بالاعتماد الإيجاري، أما ثاني مؤسسة فهي شركة القرض الإيجاري العربي للتعاون التي اعتمدت من طرف بنك الجزائر في ديسمبر 2001 ، كما توجد سبع شركات تمارس نشاط الاعتماد الإيجاري من بينها خمسة مؤسسات مالية تتمثل في:

أ- الشركة المالية للاستثمار والمساهمة والوضع "SOFINANCE": وهي مؤسسة مالية معتمدة لدى بنك الجزائر بتاريخ 9 جانفي 2001 برأس مال يقدر بـ 5 ملايير دينار والذي تجاوز 10 مليار دينار جزائري سنة 2017، تركز المؤسسة على أنشطة أساسية هي المساهمة في رأسمال الشركة، التمويل بالإيجار، الالتزام بالتوقيع والقروض طويلة ومتوسطة الأجل والأوراق المالية ثابتة العائد وتقديم الاستشارات، كما بلغ حجم القروض المقدمة من طرف المؤسسة 5.138.000.000 دج خلال سنة2016.[1]

ب-الشركة العربية للتأجير التمويلي(ALC): هي مؤسسة خاصة للتمويل التأجيري في الجزائر أنشأت في أكتوبر 2001، برأس مال يفوق 3.5 مليار دينار، وبمساهمة المؤسسة العربية المصرفية، بنك الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط، الشركة العربية للاستثمار ومجموعة من المساهمين الخواص[2].

ج-المغرب للتمويل التأجيري –الجزائر-(MLA LEASING): شركة ذات أسهم أنشأت في 2006، برأس مال 3.5 مليار دينار.

[1] Sofinance en chiffres, www.sofinance.dz/index.php?page=chiffre ,online,10/12/2017.
[2] http://www.arableasing-dz.com/?page=presentation , Online: 10/12/2017.

د-المؤسسة الوطنية للإيجار المالي (SNL):أنشأت في 2010 برأس مال 3.5 مليار دج

هـ- مؤسسة إعادة التمويل الرهني (SRH): تأسست في 27 نوفمبر1997 وهي شركة ذات أسهم برأس مال ابتدائي 3.29مليار دينار، رفع إلى 4.165 مليار دينار سنة 2003، وفي2017 كان رأس مالها المحرر والمكتتب مكون من 833 سهم بقيمة 5.000.000 دج وهي موزعة على ملاكها التسعة منهم ثماني مصارف عمومية إضافة إلى الخزينة العمومية، هدفها الأساسي هو تنمية السوق العقارية في الجزائر.[1]

أما بالنسبة للمصارف فيوجد خمسة (05) مصارف ذات رأسمال خاص وهي:

أ- **بي أن بي باريبا(BNP Paribas)** : هو فرع تابع لمجموعة " بي أن بي باريبا" يقوم بكل وظائف المصارف الشاملة كما يتعامل مع كل أصناف العملاء من الأفراد بما فيهم المقيمين بالخارج والمؤسسات، ويقدم خدمة الاعتماد الإيجاري لكل أنواع المؤسسات الكبيرة، المتوسطة والصغيرة، وقد موافقته على تمويل يفوق 10 مليار دج مع نهاية 2016 بالنسبة للاعتماد الإيجاري و لتمويل استثمارات الزبائن .[2]

ب-سوسيتي جنيرال-الجزائر(Société Générale Algérie): هي من أهم المجموعات الأوربية المقدمة للخدمات المالية والمتخصصة في مجال الصيرفة الشاملة.

ج-**ناتيكسيس(NATIXIS ALGERIE)** : يعتبر من المصارف الشاملة العاملة في الجزائر، ومنذ تأسيسه سنة 1999 برأس مال يقدر بـ10 مليار دج ، يعمل جاهدا على تغطية أكبر شريحة من العملاء.

---

[1] http://srh-dz.org/?p=presentation&lang=fr&var=1 , Online: 10/12/2017.
[2] BNP Paribas El Djazaïr, Résultats et Perspectives, Rapport Annuel 2016, P11 .

د-**بنك الفلاحة والتنمية الريفية للقطاع العام** (BADR)

هـ- **بنك البركة الجزائري:** وبهدف الاستجابة لمتطلبات السوق الجزائرية وحاجياته الاقتصادية أجرى سنة 2006 مفاوضات مع الشركة الدولية للإجارة والاستثمار وهي شركة مساهمة كويتية استثمارية تلتزم بأنشطة الإجارة والاستثمار والخدمات الاستشارية الإدارية وفقا لمبادئ الشريعة الإسلامية وذلك لتأسيس شركة الإجارة المالية.[1]

2-التوريق: عرفه القانون رقم (06-05) الخاص بتوريق القروض الرهنية الصادر في 2006 على أنه عمليه تحويل القروض الرهنية إلى أوراق مالية[2]، حيث تتم هذه العملية على مرحلتين:[3]

-التنازل عن القروض الرهنية من قبل مؤسسة مصرفية أو مالية إلى مؤسسة أخرى

-قيام هذه الأخيرة بإصدار أوراق مالية قابلة للتداول في السوق ممثلة للقروض الرهنية.

وبالنسبة للملامح التنظيمية لنشاط توريق القروض الرهنية في الجزائر نذكر أهمها:

أ-**إنشاء مؤسسات التوريق:** هي هيئات لها صفة مالية تقوم بعملية التوريق في السوق المالية وتقوم بإصدار سندات قابلة للتداول مقابل ما تحصل عليه من حقوق مالية ومستحقات آجلة[4].

---

[1] نوال بن خالدي، محمد بن بوزيان، النظام المصرفي الجزائري:بين معوقات تطبيق نموذج الصيرفة الشاملة ومحدودية الصيرفة التقليدية، Les cahiers du MECAS، العدد12،جوان2016، ص348

[2] مرجع سابق، ص348.

[3] المادة2، الأمر(06-05)، المؤرخ 20 فيفري 2006 يتضمن توريق القروض الرهنية، الجريدة الرسمية العدد 15، الصادرة في 12 مارس 2006.

[4] عادل زقرير ، تحديث الجهاز المصرفي العربي لمواكبة تحديات الصيرفة الشاملة -دراسة حالة الجهاز المصرفي الجزائري-، سالة ماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص نقود وتمويل، جامعة محمد خيضر بسكرة، 2009/2008، ص143.

ب – إصدار السندات :يجب على مؤسسة التوريق الحصول على موافقة الهيئة العامة لسوق الأوراق المالية على إصدار السندات ووفقا للتشريع المعمول به، كما يجب عليها أن تقوم بتسجيل الأوراق المالية التي قامت بإصدارها عند المؤتمن المركزي وأن تقوم بتحديد حقوق المستثمرين إذا كانت تشمل كامل مؤسسة التوريق أم جزء منها.

ج–التنازل عن القروض الرهنية من خلال[1]:

–إثبات التنازل بين مؤسسة التوريق والمؤسسة المتنازلة تحت إشراف الهيئة العامة لسوق الأوراق المالية.

–توضيح شكل القروض المتنازل عنها إن كانت في شكل مجموعة واحدة أو أنها تخص معاملة واحدة.

–تحديد طبيعة القروض محل التوريق والتي يجب أن تكون في إطار تمويل السكن وأن لا يكون متنازع عليها أو تتضمن خطر عدم التسديد.

د–استرداد القروض: على المدين دفع الأقساط بصفة منتظمة للمؤسسة الجديدة المكلفة باسترداد القرض.

هـ–الضمانات تنتقل كل الضمانات و التأمينات المتعلقة بالقروض المورقة إلى ذمة مؤسسة التوريق.

و–الإعفاءات الضريبية :تتم عملية التنازل عن القروض مجانا.

3–صيرفة التأمين في الجزائر: في إطار التوجه إلى الصيرفة الشاملة أصبحت المصارف تقدم خدمات التأمين إما بمشاركة شركات التأمين أو منفردة الأمر الذي أوجد فرع جديد في مجال الصيرفة يسمى "التأمين المصرفي "،حيث يشمل هذا المصطلح الفرنسي الأصل" "

[1] مرجع سابق، ص143.

BANCASSURANCE، الاتفاقيات المبرمة بين المصارف وشركات التأمين والتي في جميع الحالات تضمن توفير المنتجات والخدمات المصرفية والتأمينية من نفس المصدر لنفس العميل، كما يعبر التأمين المصرفي عن قيام المصارف ببيع وتسويق منتجات تأمينية يتم تصميمها وإنجازها وتطويرها من قبل المصرف وشركة التأمين.[1]

ويمكن لشركات التأمين المعتمدة في الجزائر تقديم خدمات التأمين من خلال المصارف أو المؤسسات المالية أو الهيئات المشابهة على أساس اتفاقية أو عدة اتفاقيات توزيع، على أن تعرض هذه الاتفاقيات على لجنة مراقبة التأمينات من قبل شركات التأمين قبل دخولها حيز التنفيذ[2]، وتتمثل أهم هذه الاتفاقيات في[3]:

أ-اتفاقية الشراكة بين الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط (CNEP-banque) وشركة كارديف الجزائر (CARDIF-el Djazaïr) فرع مجمع"BNP Paribas: تم توقيعها في 25 مارس 2008 وبموجبها يقوم الصندوق ببيع منتجات التأمين الخاصة بشركة كارديف عبر شبكاته لعملائه وتمثلت هذه المنتجات في البداية في التأمين على الحياة ومنتجات الادخار والتقاعد على أن تتوسع إلى منتجات الاحتياط والتوفير والتي تشمل خدمات التأمين على الحياة، حماية الحسابات، تأمين الأضرار والتأمين ضد الكوارث الطبيعية والأخطار المتعددة للسكن، كما وضع الصندوق شبكة متكونة من 206 وكالة، وعملاءه الذين يقارب عددهم 3 ملايين عميل تحت

---

[1] شراطي نسيمة، التأمين المصرفي كنموذج للابتكار في الخدمات، المجلة الجزائرية للاقتصاد و المالية ،العدد4 ،سبتمبر 2015،ص84

[2] المادة (2) و(3) من المرسوم التنفيذي رقم 07-153 المؤرخ في 22 ماي 2007 المحدد لكيفيات وشروط توزيع منتوجات التأمين عن طريق البنوك والمؤسسات المالية وما شابهها وشبكات التوزيع الأخرى ،الجريدة الرسمية رقم 35 الصادرة في 23 ماي 2007، ص18.

[3] قبلي نبيل، نقماري سفيان، التأمين المصرفي في الجزائر بين النظرية والتطبيق، الملتقى الدولي حول الصناعة التأمينية: الواقع العملي وآفاق التطوير،-تجارب الدول- جامعة حسيبة بن بوعلي الشلف، 03-2012/12/04، ص ص17-20.

تصرف شركة كارديف الجزائر مقابل استفادته من تكوين لموظفيه وكذا من خبرات الشركة الفرنسية مع الحصول على عمولات والمشاركة في الأرباح المحققة.[1]

وكان الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط–بنك– قد أبرم اتفاقية مع الشركة الوطنية للتأمينات (SAA) سنة 1998من خلال إنشاء صندوق الضمان المرتبط بمديرية تحصيل الحقوق والذي يضمن تحصيل القروض في حالة وفاة المدين، كما تهدف الاتفاقية إلى تأمين عملاء الصندوق المقترضين في حالة الوفاة أو العجز عن التسديد.[2]

ب– اتفاقية بين الشركة الوطنية للتأمين SAA وبنك التنمية المحلية(BDL): تم توقيعها في 19 أفريل 2008، تتضمن توزيع منتجات كالتأمين على الأشخاص، تأمين السكن، وقد تم استبعاد التأمين على السيارات في البداية.

ج – اتفاقيه الشركة الوطنية للتأمين (SAA)مع بنك الفلاحة والتنمية الريفية(BADR): وقعت الاتفاقية في أفريل 2008، حيث نصت على توفير المنتجات التأمينية المقترحة من قبل الشركة الوطنية للتأمين عبر شبابيك بنك الفلاحة والتنمية الريفية والمتعلقة بالمخاطر الزراعية كاحتراق المحاصيل والبرد والزراعات الفتية، والأخطار المتعلقة بجني المحاصيل، إضافة إلى توزيع منتجات التأمين على الأشخاص و المتعلقة بالسكن من خلال عقود تأمين تباع على مستوى شبابيك (BADR) مقابل عمولات محسوبة بنسب مئوية على الأقساط المحصلة تقدمها (SAA) كتعويض عن استعمال شبكته المصرفية في توزيع منتجاتها.

---

[1] Revue de la CNEP-Banque, Numéro spécial BANCASSURANCE, www.cnepbanque.dz/fr/pdf/ nouveau_cnepnews.pdf. , juin 2008, P5.

[2] عادل زقرير، دور صيرفة التأمين في تطوير و إنعاش سوق التأمينات –حالة الجزائر–، مجلة الدراسات الاقتصادية والمالية، جامعة الشهيد حمه لخضر الوادي ، العدد 10، الجزء 1 ،2017، ص 155.

د-اتفاقية الشركة الجزائرية للتأمين وإعادة التأمين (CAAR) مع البنك الوطني الجزائري(BNA): تم التوقيع على الاتفاقية بالاشتراك مع (SAA) والشركة الجزائرية للتأمين الشامل (CAAT) بما يسمح بتوزيع منتجات التأمين التابعة لهذه الشركات عبر شبابيكه، وبعد انتظار طويل تم إطلاق أول تجربة نموذجية يوم 04 أكتوبر 2010.

هـ-اتفاقية الشركة الجزائرية للتأمين وإعادة التأمين (CAAR) مع القرض الشعبي الجزائري (CPA): تم الإمضاء على اتفاق الشراكة في ماي 2008، وتم إطلاق أربع منتجات في بدية جويلية 2009 كخطوة أولى على مستوى ثلاث وكالات نموذجية تابعة للقرض الشعبي وهي: " التأمين ضد الأخطار المتعددة للسكن، التأمين ضد الكوارث الطبيعية والتأمين ضد خطر الوفاة، وتأمين القروض"، ليتم توسيع مجموعة هذه المنتجات في مرحلة ثانية بإضافة منتج تأمين السفر إلى الخارج، تأمين الجماعات وتأمين الحوادث الفردية والجماعية"، مع الاتفاق على توسيع نطاق العمل وفق جدول زمني إلى وكالات أخرى ليصل إلى 54 وكالة.

و- اتفاقية الشركة الجزائرية للتأمين وإعادة التأمين (CAAR) والشركة الجزائرية للتأمين الشامل (CAAT) وبنك الجزائر الخارجي (BEA): وقعت هذه الاتفاقية في ماي 2008، وقد تقرر في المرحلة أولى تسويق منتجات التأمين الكلاسيكية فقط عبر شبابيك البنك مثل التأمين ضد الكوارث الطبيعية، وتأمين القروض، وفي المرحلة الثانية يتم التوسع في المنتجات مثل التأمين على السيارات وعلى الحريق وعلى الأخطار المختلفة الأخرى.

ز-اتفاقية بنك البركة مع شركة السلامة للتأمين: بتاريخ 4 أكتوبر 2011 أعلن مدير التسويق على مستوى بنك البركة عن بداية تسويق بعض المنتجات التأمينية الخاصة بشركة السلامة على مستوى شبابيك البنك على مستوى خمس وكالات نموذجية كخطوة أولى لتجسيد

الاتفاقية الموقعة بين الطرفين لتسويق منتجات تأمين إسلامية، لتم الوصول إلى 38 وكالة مع نهاية سنة 2012 حسب بنود الاتفاقية.[1]

المطلب الرابع: الصيرفة الإلكترونية في الجزائر

يسعى القائمون على النظام المصرفي الجزائري تدارك النقائص والاختلالات التي تحول دون تمكن المصارف من التحول نهائيا إلى مصارف عالمية النشاط متنوعة الخدمات بين التقليدية والإلكترونية.

أولا: خدمة الإنترنت في الجزائر

بدأت الجزائر استفادتها من خدمات شبكة الإنترنت والتقنيات المرتبطة بها في شهر مارس 1994عن طريق مركز البحث والإعلام العلمي والتقني "CERIST" الذي أنشئ في مارس 1986من قبل وزارة التعليم العالي والبحث العلمي، وبعد المرور بعدة مراحل وفي سنة 2005 تم إنجاز شبكة الإنترنت السريع"ADSL" بين مؤسسة اتصالات الجزائر وشركة صينية تبلغ سرعتها 128 ميغابايت/الثانية والتي تهدف إلى توزيع أكثر من 600000 خط إنترنت على المستوى الوطني و ابتداءا من 2008 باشر المتعاملون الثلاث للهاتف النقال (جازي، موبيليس، أوريدو) في تزويد الزبائن بخدمات الإنترنت عن طريق الهاتف النقال، ولقد ارتفع عدد مستعملي الإنترنت في الجزائر ارتفع بنسبة 301.1 % خلال الفترة الممتدة بين 2000 و2017 وهذا ما تبينه معطيات الجدول التالي.

---

[1] سفيان نقماري، الإبداع والابتكار في النظام المصرفي و دوره في تحسين الميزة التنافسية للبنوك، ملتقى الدولي الأول حول اقتصاد المعرفة و الإبداع ، مخبر البحث حول الإبداع و تغير المنظمات والمؤسسات، كلية العلوم الاقتصادية، جامعة البليدة 17-18 أفريل 2013، ص 13.

جدول رقم (24): تطور عدد مستعملي الإنترنت في الجزائر خلال الفترة (2000 –2017)

السنوات	2000	2005	2010	2013	2014	2015	2017
عدد المستعملين	50000	1920000	4700000	6404264	6669927	11000000	15105000

المصدر: زبير عياش، سمية عبابسة، الصيرفة الإلكترونية كمدخل لعصرنة و تطوير البنوك الجزائرية، مجلة العلوم الإنسانية، جامعة منتوري قسنطينة، المجلد أ، العدد46،ديسمبر2016، ص 346 .

ورغم هذا التطور في عدد مستخدمي الإنترنت في الجزائر إلا التقرير الصادر عن منتدى الاقتصاد العالمي لسنة 2014 حول تكنولوجيا المعلومات والاتصالات يشير إلى أن الجزائر احتلت المرتبة 129، كما احتلت المرتبة 118 سابقا مما يدل على أن الجزائر تعاني تخلفا في مجال تكنولوجيا المعلومات مقارنة بالدول المجاورة مثل تونس التي احتلت المرتبة 87 .

أما بالنسبة للمصارف فقد حاولت إرساء وتطوير شبكات إلكترونية للدفع موزعة على مناطق معينة من الوطن، كما قامت بعض المؤسسات بإصدار بطاقات السحب مثل:

–بطاقة السحب من الصراف الآلي(DAB) لمؤسسة البريد.

–البطاقات المصرفية للسحب والدفع للمصارف التالية : القرض الشعبي الجزائري، بنك الفلاحة والتنمية الريفية، بنك الجزائر الخارجي، الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط – بنك–، بنك التنمية المحلية، بنك البركة الجزائري.

ويعد بنك الفلاحة والتنمية الريفية "BADR" من رواد المؤسسات المصرفية في الجزائر فقد قطع شوطا كبيرا على مستوى نظام الاتصالات حيث يمتلك شبكة اتصالات تغطي معظم مناطق الوطن تختص بالتحويل المالي المباشر من وكالاتها، وتعتبر بطاقة السحب والدفع لـ "BADR "دعامة للنشاط المصرفي للمؤسسة وزيادة لمواردها.

ثانيا: المؤسسات المنظمة للصيرفة الإلكترونية في الجزائر

تم استحداث هياكل داعمة للمصارف من أجل تسيير وتنظيم المعاملات الإلكترونية أهمها:

1-شركة النقد والعلاقات التلقائية بين البنوك (Société d'Automatisation des Transactions Interbancaires et de Monétique) (**SATIM**): وهي شركة تابعة لـ 08 من المصارف العاملة في الجزائر وهي: (BADR ، BDL، BEA، BNA، CPA، CNEP ، CNMA، ALBARAKA)، تم إنشاؤها في عام 1995 وبدأت النشاط في 1997 وتعتبر منشطا إلكترونيا لسوق النقد بين المصارف وللبطاقات المحلية حاليا وللبطاقات الدولية في المستقبل عن طريق إعداد شبكة إلكترونية نقدية بين المصارف في الجزائر؛ إذا فهي أحد أهم الأدوات التقنية الداعمة لبرنامج تطوير وتحديث المصارف بصفة عامة وتطوير أدوات الدفع بالبطاقات بصفة خاصة ، وتضم شركة (SATIM) سبعة عشر (17) عضوا في شبكة الخدمات المصرفية الإلكترونية بين المصارف منها (07) مصارف عمومية و(09) مصارف خاصة إضافة إلى بريد الجزائر، ومن بين أهم وظائفها: [1]

-إنشاء وإدارة الأرضية التقنية والتنظيمية لضمان التواصل بين جميع الفاعلين في شبكة الخدمات الإلكترونية.

- المساعدة في إعداد وتطوير المنتجات المصرفية الإلكترونية.

-المشاركة في وضع الأسس والقواعد المصرفية لحسن إدارة الخدمات الإلكترونية المصرفية.

-العمل على تطوير وسائل الدفع الإلكترونية وتوسيع مجال استخدامها،

[1] معلومات من موقع الشركة: https://www.satim-dz.com/?to=detail&id_cat=23&id_article=29

-وضع مجموعة القواعد من أجل التشغيل الفعال لنظام الدفع الإلكتروني بمختلف مكوناته، كضمان التحكم في التكنولوجيا، سرعة المعاملات، زيادة التدفقات المالية وآلية الإجراءات المعتمدة.

2-مركز المعالجة النقدية بين المصارف: تشرف شركة (SATIM)على المركز كما تعمل على ربط الموزع الآلي بمقدم الخدمة بوسطة خطوط عبر الشبكة الوطنية ومركز الاعتراض على البطاقات الضائعة أو المزورة، فعملية السحب تتم بطلب ترخيص يوجه إلى مركز الترخيص بالوكالة التي تقبل أو ترفض الطلب، وفي حالة القبول يتم المركز بمراقبة كل العمليات التي تتعلق بالبطاقة.

3-نظام المقاصة الإلكترونية للمدفوعات الخاصة"ATCl": دخل نظام المقاصة الإلكترونية للمدفوعات الخاصة حيز الإنتاج في ماي 2006، حيث يسمح بتبادل كافة وسائل الدفع للمدفوعات الخاصة بالجمهور (صكوك، أوراق تجارية، تحويلات، اقتطاعات آلية، عمليات على البطاقات)، ويسير نظام أتسي من طرف مركز المقاصة بين المصارف وهو فرع تابع لبنك الجزائر، وقد عرف حجم العمليات المعالجة في هذا النظام خلال سنة 2016 ارتفاعا طفيفا يقدر بـ 1.1 % وبلغ حجم التداول في النظام 639,5 17 مليار دينار، مقابل 892 15 مليار دينار في 2015 ، أي ارتفاع بنسبة 11 % بمتوسط يومي، وعالج النظام 296 82 عملية، بقيمة قدرها 69,2 مليار دينار.

4- شركة الجزائر لخدمات الصيرفة الإلكترونية "AEBS": وتعتبر أول تجربة للجزائر في مجال تقديم خدمات مصرفية على الخط، حيث نشأت هذه الشركة سنة 2004 عن اتفاق بين المجموعة الفرنسية (EDI- DIAGRAM) الرائدة في مجال البرمجيات المتعلقة بتقديم خدمات المصرفية الإلكترونية وأمن تبادل البيانات المالية، وثلاث مؤسسات جزائرية هي" MULTIMEDIA MAGACT"، "ENGINERING SOFT" ومركز البحث في

الإعلام الآلي والتقني "CERIST"[1] مختصة في مجال الخدمات المتعلقة بالمصارف عن بعد، وتأمين تبادل البيانات المالية للعديد من المصارف والمؤسسات المالية في الجزائر مثل BADR, BNA, CPA, BEA BDL, BNP, Société Général, AL Salam Banque، وتعمل على تبسيط وتأمين المعاملات الإلكترونية متعددة الأقسام[2] .

ثالثا: وسائل الدفع الإلكترونية في الجزائر

رغم التطور الكبير الذي عرفه مجال الدفع الإلكتروني على مستوى المصارف العالمية وحتى العربية وخاصة الخليجية منها إلا أن تجربة المصارف الجزائرية في هذا المجال تبقى صغيرة ولا تكاد تتعدى استعمال بعض بطاقات السحب والدفع إضافة إلى انتشار الموزعات الآلية في بعض المناطق، ومن خلال الجدول التالي يمكننا تتبع تطور عدد البطاقات المصرفية في الجزائر إضافة إلى حجم المعاملات الإلكترونية عن طريق البطاقات والتي لم تتعدى 23.5 % من مجموع المعاملات.

جدول رقم (25): تطور عدد البطاقات المصرفية وحجم المعاملات الإلكترونية في الجزائر خلال الفترة (2012-2016)

	2012	2013	2014	2015	2016
عدد البطاقات المصرفية (CIB)	1075989	1098566	1125689	1142145	-
عدد المعاملات بالبطاقات المصرفية (مليون معاملة)	3.953	4.570	4.562	3.089	2.2
نسبتها من مجموع المعاملات	% 22.7	% 23.5	% 22	%14.9	%10.5

المصدر: تقارير بنك الجزائر خلال السنوات 2013-2015-2016

[1] زبير عياش، بوكحيل نسيم، تطوير وعصرنة الخدمات البنكية في ظل التوجه نحو اقتصاد المعرفة "حالة الجزائر"، مجلة ميلاف للبحوث والدراسات، المركز الجامعي عبد الحفيظ بوالصواف ميلة، العدد5، جوان2017، ص 588.

[2] http://www.aebs-tech.com , Online:17/10/2017

وحسب تقارير بنك الجزائر فإن حجم عمليات السحب عن طريق البطاقات والتي يقوم بها الزبائن على مستوى موزعات الأوراق النقدية التابعة للمصارف المعنية وبريد الجزائر والتي لا تمر عبر نظام "ATCI" أكبر أهمية.

وتعتبر الجزائر في المراحل الأولى من إطلاق عملية الدفع الإلكتروني كما أن المعلومات الكاملة لم تصل بعد إلى المواطنين المعنيين بالعملية، إضافة إلى عدم قدرة المؤسسات على التحكم في تقنيات التجارة الإلكترونية بحيث عجزت معظمها على إتمام مواقعها الإلكترونية لتفعيل عملية الدفع الإلكتروني.

ومبدئيا أعلنت سبع (07) مؤسسات على عرض خدمة الدفع الإلكتروني، فمن المفروض أن يتمكن المواطنين أصحاب البطاقات المصرفية (CIB) من دفع فواتير المياه لدى مؤسسة المياه والتطهير الجزائر (SEAAL) وفواتير الهاتف لدى شركات (جازي واتصالات الجزائر وأوريدو) وشراء تذاكر السفر من الخطوط الجوية الجزائرية؛

ودفع التأمينات بالنسبة لشركة أمانة للتأمينات والصندوق الوطني للتأمينات الاجتماعية، وتعتبر شركة المياه والتطهير للجزائر (SEAAL) أول من شرع في حملة ترويج للخدمة عن طريق إرسال مفتاح الدفع الإلكتروني مع فواتير المياه والتطهير كما تم وضع خدمة الدفع الإلكتروني على الصفحة الرئيسية للموقع الإلكتروني الأمر الذي لم تقم به معظم المؤسسات الأخرى المعنية بخدمة الدفع الإلكتروني.

كما قام المتعاملون الثلاث للهاتف النقال في الجزائر بعرض الخدمة على صفحاتهم الرئيسية وتتمثل في:

- (E-rselli) لـ موبيليس،
- (MY DJEZZY) التي تحول نحو (E-FLEXY) و (E-FACTURE)،

- (E-Storm) للمتعامل أوريديو.

ويشترط إنشاء حساب للمستخدم مرتبط برقم الهاتف الشخصي مع معلومات أساسية للتعريف بهوية المشترك، فعلى مستخدم البطاقة إدخال رقم الهاتف المراد تعبئته ومبلغ التعبئة قبل تأكيد العملية على موقع المتعامل، وبعدها ومهما كان المتعامل فإن عمليات التأكيد للمتعاملين الثلاث تقوم بتحويل الجميع نحو قاعدة بيانات الدفع بالبطاقة المصرفية (CIB) التابعة لشركة النقد الآلي والعلاقات التلقائية بين المصارف (SATIM) المسؤولة عن النقد الآلي في الجزائر.

المبحث الثالث: الجهاز المصرفي الجزائري في مواجهة غسيل الأموال والأزمة المالية

تتمثل أهم المخلفات السلبية لعمليات التحرير المالي في انتشار جريمة غسيل الأموال وتكرار الأزمات المالية لذا نتساءل عن الإجراءات المتبعة في الجزائر لمكافحة جريمة غسيل الأموال إضافة إلى مدى تأثر الجهاز المصرفي الجزائري بالأزمات المالية وخاصة أزمة 2008.

المطلب الأول: غسيل الأموال في القانون الجزائري

حظيت جريمة غسيل الأموال باهتمام المشرع الجزائري حيث قام بتحديد مفهومها وتوضيح عدد من الإجراءات الواجب التقيد بها للوقاية منها، إضافة إلى التزامات المصارف لمكافحتها.

أولا: مفهوم غسيل الأموال حسب القانون الجزائري

حسب القانون الجزائري يعتبر غسيلا للأموال:

– " تحويل الممتلكات أو نقلها مع علم الفاعل بأنها عائدات إجرامية بغرض إخفاء أو تمويه المصدر غير المشروع لتلك الممتلكات أو مساعدة أي شخص متورط في ارتكاب الجريمة الأصلية التي تحصلت منها على هذه الممتلكات على الإفلات من الآثار القانونية لأفعاله.

– إخفاء أو تمويه الطبيعة الحقيقية للممتلكات أو مصدرها أو مكانها أو كيفية التصرف فيها أو حركتها أو الحقوق المتعلقة بها، مع علم الفاعل أنها عائدات إجرامية.

– اكتساب الممتلكات أو استخدامها مع علم الشخص القائم بذلك وقت تلقيها أنها تشكل عائدات إجرامية.

– المشاركة في ارتكاب أي من الجرائم المقررة وفقا لهذه المادة أو التواطؤ أو التآمر على ارتكابها أو محاولة ارتكابها والمساعدة أو التحريض على ذلك وتسهيلها وإسداء المشورة بشأنها".[1]

و تتمثل أهم مصادر غسيل الأموال في الجزائر في تجارة المخدرات، الاقتصاد الخفي والتهرب الضريبي، الفساد الإداري والمالي وعمليات التهريب، ولا يمكن اتخاذ إجراءات المتابعة الجزائية من أجل غسيل الأموال إلا إذا كانت الأفعال الأصلية المرتكبة في الخارج تكتسي طابعا إجراميا في قانون البلد الذي ارتكبت فيه وفي القانون الجزائري [2].

ثانيا : إجراءات الوقاية من غسيل الأموال في القانون الجزائري

–يجب أن يتم كل دفع يفوق مبلغا يتم تحديده عن طريق التنظيم بواسطة وسائل الدفع وعن طريق القنوات المصرفية والمالية (المادة6 من قانون 05–01).

---

[1] المادة 2 من القانون (05–01) المتعلق بالوقاية من تبيض الأموال و تمويل الإرهاب ومكافحتهما، المؤرخ في 27 ذي الحجة 1425، الموافق 6 فيفري 2005 ،الجريدة الرسمية العدد11 المؤرخة في 09 فيفري2005،ص 5.

[2] المادة 5 من القانون (05–01) ، مرجع سابق ،ص 6.

-يجب على المصارف والمؤسسات المالية المشابهة الأخرى أن تتأكد من هوية وعنوان زبائنها قبل فتح حساب أو دفتر أو حفظ سندات أو قيم أو إيصالات أو تأجير صندوق أو ربط أية علاقة عمل أخرى حيث :

*-يتم التأكد من هوية الشخص الطبيعي بتقديم وثيقة رسمية أصلية سارية الصلاحية متضمنة للصورة، ومن عنوانه بتقديم وثيقة رسمية تثبت ذلك و يتعين الاحتفاظ بنسخة من كل وثيقة.

*-يتم التأكد من هوية الشخص المعنوي بتقديم قانونه الأساسي وأية وثيقة تثبت تسجيله أو اعتماده وبأن له وجودا فعليا أثناء إثبات شخصيته، كما يتعين الاحتفاظ بنسخة من كل وثيقة.

*-يجب تحيين المعلومات المذكورة سنويا وعند كل تغيير لها.

*-يتعين على الوكلاء والمستخدمين الذين يعملون لحساب الغير أن يقدموا -فضلا عن الوثائق المذكورة سابقا- التفويض بالسلطات المخولة لهم بالإضافة إلى الوثائق التي تثبت شخصية وعنوان أصحاب الأموال الحقيقيين.(المادة 7 من قانون05-01)

-في حالة عدم تأكد المصارف والمؤسسات المالية والمؤسسات المالية المشابهة الأخرى من أن الزبون يتصرف لحسابه الخاص يتعين عليها أن تستعلم بكل الطرق القانونية من هوية الآمر بالعملية الحقيقي أو الذي يتم التصرف لحسابه.(المادة 09 من قانون 05-01).

-إذا تمت عملية ما في ظروف من التعقيد غير عادية أو غير مبررة أو تبدو أنها لا تستند إلى مبرر اقتصادي أو محل مشروع يتعين على المصارف أو المؤسسات المالية أو المؤسسات المالية المشابهة الأخرى الاستعلام حول مصدر الأموال ووجهتها وكذا محل العملية وهوية المتعاملين الاقتصاديين، ويحرر تقرير سري ويحفظ دون الإخلال بتطبيق المواد من 15-22 من القانون (05-01).

وجاءت المادة(5) و(6) من قانون 15-06 لتعدل وتتمم المادة (10 من القانون 05-01) كالآتي[1]:

-تطبق التنظيمات التي يتخذها مجلس النقد والقرض والخطوط التوجيهية لبنك الجزائر في مجال الوقاية من تبييض الأموال وتمويل الإرهاب ومكافحتهما على المصارف والمؤسسات المالية وعلى المصالح المالية لبريد الجزائر ومكاتب الصرف التي تخضع لرقابة اللجنة المصرفية.

-كما تطبق الخطوط التوجيهية الصادرة عن الهيئة المتخصصة على الخاضعين غير المنصوص عليهم في(المادة 10 من قانون 05-01) لاسيما المؤسسات والمهن غير المالية والتأمينات.

-يرسل مفتشو بنك الجزائر المفوضون من قبل اللجنة المصرفية في إطار المراقبة في عين المكان لدى المصارف و المؤسسات المالية وفروعها والمساهمات أو في إطار مراقبة الوثائق وبصفة استعجالية تقريرا سريا إلى الهيئة المتخصصة بمجرد اكتشافهم لعملية تكتسي المميزات المذكورة في المادة 10 (المادة 11 من قانون 05-01)

-تباشر اللجنة المصرفية فيما يخصها إجراءا تأديبيا طبقا للقانون ضد المصرف أو المؤسسة المالية التي تثبت عجزا في إجراءاتها الداخلية الخاصة بالرقابة في مجال الإخطار بالشبهة المذكورة في المادة 20 من قانون 05-01 ، ويمكنها التحري عن وجود التقرير السري الواجب تحريره في مثل هذه الحالات من طرف المصرف وطلب الاطلاع عليه، كما تعمل اللجنة المصرفية على أن تتوفر المصارف والمؤسسات المالية على برامج مناسبة من أجل الكشف عن غسيل الأموال وتمويل الإرهاب والوقاية منهما .(المادة 12 من قانون 05-01).

---

[1] المادة (5) و(6) من القانون رقم (15-06) المؤرخ في 15 فيفري 2015 يعدل ويتمم القانون رقم (05-01) والمتعلق بالوقاية من تبيض الأموال وتمويل الإرهاب ومكافحتهما، الجريدة الرسمية العدد 08، الصادرة في 15 فيفري 2015.

-يجب إخطار الهيئة المتخصصة الإجراءات التي اتخذتها اللجنة المصرفية (المادة 13 من قانون 05-01).

-يتعين على المصارف والمؤسسات المالية والمؤسسات المالية المشابهة الأخرى الاحتفاظ بالوثائق التالية وجعلها في متناول السلطات المختصة : (المادة 14 من قانون 05-01)

-الوثائق المتعلقة بهوية الزبائن وعناوينهم خلال خمس (05) سنوات على الأقل، بعد غلق الحسابات أو وقف علاقة التعامل، والوثائق المتعلقة بالعمليات التي أجراها الزبائن خلال خمس (05) سنوات على الأقل بعد تنفيذ العملية.

ثالثا: التزامات المصارف والمؤسسات المالية لمواجهة غسيل الأموال

يمكن تلخيص أهم الإجراءات والالتزامات الوقائية التي تتيح للمصارف والمؤسسات المالية مواجهة جريمة غسيل الأموال والتي أقرها المشرع الجزائري بموجب القانون (05-01) المعدل والمتمم بقانون(15-06) في النقاط التالية : [1]

1-الالتزام بتوخي اليقظة والحذر: من أجل منع استخدام النظام المصرفي في عمليات غسيل الأموال على المصارف التحقق من هوية الزبائن، حيث تم اعتماد مبدأ "اعرف عميلك" في التشريع الوطني، وذلك حسب المادة 7 من قانون (05-01) المعدلة والمتممة بالمادة (4) من قانون (12-02)، وحفظ السجلات والمستندات المتعلقة بالعمليات المالية والزبائن لتكون متاحة للسلطات المختصة، إضافة إلى تطوير البرامج الداخلية لمكافحة غسيل الأموال.

[1] نبيلة قيشاح، آليات مكافحة جريمة تبييض الأموال في التشريع الجزائري، مجلة الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عباس لغرور خنشلة، العدد4 ،2015، ص 249.

2- الالتزام بالرقابة على حركة الأموال: تعتبر الرقابة على حركة الأموال والمؤسسات المالية من أهم آليات مكافحة غسيل الأموال وذلك من خلال فرض رقابة على النقل الدولي للنقود عبر الأشخاص وعلى التحويلات البرقية للنقود وتحديد قيمة المدفوعات النقدية.

3-الرقابة على المصارف والمؤسسات المالية: تتمثل أساسا في رقابة اللجنة المصرفية ورقابة بنك الجزائر، حيث تحرص اللجنة على أن تتوفر في المصارف والمؤسسات المالية برامج مناسبة من أجل الكشف عن عمليات غسيل الأموال وتمويل الإرهاب والوقاية منهما، كما تملك سلطة اتخاذ إجراءات تأديبية ضد المصرف أو المؤسسة المالية التي تبث تقصيرها وعجزها في القيام بالإجراءات الداخلية الخاصة بالرقابة في مجال الإخطار بالشبهة؛ أما بنك الجزائر فهو المشرف الأول على أعمال المصارف .

المطلب الثاني: هيئات مكافحة غسيل الأموال في الجزائر

تتمثل أهم هيئات مكافحة الفساد و غسيل الأموال في الجزائر في الهيئة الوطنية للوقاية من الفساد و مكافحته ، الديوان المركزي لقمع الفساد و خلية معالجة الاستعلام المالي التي أنشأت بهدف محاربة غسيل الأموال وتمويل الإرهاب

أولا: الهيئات الوطنية للوقاية من الفساد والتصنيف الدولي للجزائر

تتمثل أهم هيئات مكافحة الفساد في الجزائر في الهيئة الوطنية والديوان المركزي

1-الهيئة الوطنية للوقاية من الفساد ومكافحته : تم إنشاء الهيئة بموجب القانون (01/06) المتعلق بالوقاية من الفساد المعدل والمتمم، وهي هيئة تتمتع بالشخصية المعنوية ولها سلطة إدارية مستقلة، أوكل لها مهمة تنفيذ الاستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد والتقييم الدوري لجهاز الوقاية والمساهمة في تحسينه والعمل على تحسيس المواطنين بأهمية مكافحة الفساد

وتتشكل من مجلس اليقظة والتقييم وهياكل إدارية، يتحدد تنظيم الهيئة والمهام المنوطة بها بالمرسوم الرئاسي رقم (06-413) الصادر في 22 نوفمبر 2006، المعدل والمتمم بالمرسوم الرئاسي رقم(12-64)الصادر في 7 فيفري 2012.

يتكون مجلس اليقظة والتقييم من رئيس وستة أعضاء يتم تعيينهم بمرسوم رئاسي لمدة خمس(05) سنوات قابلة للتجديد مرة واحدة، تتكون الهيئة من أمانة عامة وثلاثة أقسام:

-قسم مكلف بالوثائق والتحاليل والتحسيس ؛

-قسم مكلف بمعالجة التصريحات بالممتلكات ؛

-قسم مكلف بالتنسيق والتعاون الدولي.

ولا تعمل ضمن فضاء مغلق بل تمارس مهامها بالتنسيق والتعاون مع الإدارات والمؤسسات والهيئات العمومية العاملة في مجال الوقاية من الفساد ومكافحته، وتقدم الهيئة كل ما تراه مناسبا من توصيات و آراء و تقارير و دراسات إلى الجهات المعنية طبقا للإجراءات التشريعية والتنظيمية المعمول بها.

2-الديوان الوطني المركزي لقمع الفساد: تطبيقا لأحكام المادة 24 مكرر من القانون رقم 06-01 المؤرخ في 21 محرم عام 1427 الموافق 20 فبراير سنة 2006، يهدف المرسوم الرئاسي رقم (11-426) [1]إلى تحديد تشكيلة الديوان المركزي لقمع الفساد وتنظيمه وكيفيات سيره، ويدعى في صلب النص " الديوان"،

[1] المرسوم الرئاسي رقم (11-426) المؤرخ في 13 محرم عام 1433 الموافق 8 ديسمبر 2011 المعدل بالمرسوم الرئاسي رقم 14-209 المؤرخ في 25 رمضان 1435 الموافق 23 جويلية 2014 يحدد تشكيلة الديوان المركزي لقمع الفساد وتنظيمه وكيفيات سيره.

يعتبر الديوان مصلحة مركزية عملياتية للشرطة القضائية تكلف بالبحث عن الجرائم ومعاينتها في إطار مكافحة الفساد، ويتمتع بالاستقلال في عمله وتسييره ويعتبر ملحقا إداريا بوزارة المالية ويكلف في إطار المهام المنوطة به بما يأتي[1] :

-جمع واستغلال كل معلومة تابعة لمجال اختصاصه والقيام بتحقيقات والبحث عن أدلة حول وقائع "قضايا الفساد الكبرى" و تقديم مرتكبيها أمام النيابة.

-تطوير التعاون مع الهيئات المماثلة وضمان عمل "منسق ومكمل" في مجال التأمين المالي من خلال تنسيق مدعم مع الهيئات الأخرى للرقابة كخلية معالجة المعلومة المالية والمفتشية العامة للمالية واللجان الوطنية للصفقات.

-اللجوء إلى الإخطار الذاتي من خلال استغلال المعلومات التي تتداولها الصحافة أو مصادر أخرى كما يمكن أن تخطره المفتشية العامة للمالية وخلية معالجة المعلومة المالية ومصالح الشرطة أو المواطنين.

-يمثل الديوان الوسيلة العملية "للهيئة الوطنية لمكافحة الفساد" التي أصبحت عملية في سنة 2011

-اقتراح كل إجراء من شأنه المحافظة على حسن سير التحريات التي يتولاها على السلطات المختصة.

3-التصنيف الدولي للجزائر في مجال الفساد

أدرجت لجنة "بازل" سنة 2015 الجزائر ضمن قائمة الحكومات الأكثر تراخيا في مكافحة جريمة غسيل الأموال حيث أنها لا تقاوم بالشكل المطلوب هذه الجريمة الاقتصادية، كما كشفت

[1] الهيئة الوطنية للوقاية من الفساد ومكافحته، الإطار القانوني والمؤسسي لمكافحة الفساد في الجزائر "الطبعة الثانية، 2014، ص217

معلومات مؤشر "بازل" لمكافحة غسل الأموال والذي غطى 149 بلدا أن الجزائر احتلت المرتبة 101 عالميا مصنفة إياها إلى جانب إيران ولبنان، وتعتبر من الدول الأكثر تعرضا لخطر غسيل الأموال في منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا بعد السودان وموريتانيا واليمن والإمارات العربية المتحدة.[1]

كما صنفت منظمة الشفافية الدولية الجزائر سنة 2010 في المرتبة 105 من أصل 178 دولة من حيت انتشار الفساد، كما احتلت المرتبة 94 دوليا من بين 177 دولة شملها تقرير منظمة الشفافية الدولية المتعلق بالدول الأقل فسادا الخاص بسنة 2013، وذلك بنقطة 34 على 100 ما سمح لها بتحسين ولو بشكل طفيف ترتيبها العام مقارنة بسنة 2012 أين صنفت في المرتبة 105 بنقطة 36 على 100، وأشار التقرير الصادر من طرف الجمعية الوطنية لمحاربة الرشوة والممثلة للمنظمة الدولية للشفافية التي تأسست في فيفري 2006 إلى أن الجزائر تراجعت بـ 11 درجة في الترتيب العام للدول الأقل فسادا في 2013 بعدما احتلت المرتبة 94 من أصل 177 دولة شملها التقرير، في حين جاءت في المرتبة 105 في 2012، وهو تحسن ملحوظ حسب المنظمة الجزائرية لمحاربة الرشوة حيث يرجع هذا التحسن الطفيف الذي حققته الجزائر في درجة سلم الترتيب الخاص بالدول الأقل فسادا في العالم إلى الجهود التي قامت بها السلطات العمومية في نطاق محاربتها لظاهرة الفساد التي أضحت خطرا حقيقيا يهدد أملاك الدولة.

غير أن ما جاء في تقرير منظمة الشفافية الدولية لسنة 2015 يشير إلى الجزائر ما زالت تحتل مراتب متقدمة في مستويات الفساد، فلم يتغير تنقيط الجزائر منذ العام 2013 عن 100/36،

---

[1] أمين لونيسي، الجزائر لا تقاوم بالشكل المطلوب جريمة غسيل الأموال: http://www.djazairess.com/alfadjr/340316، بتاريخ 2016/04/08 ، تاريخ التصفح 2016/06/30 .

واحتلت المرتبة 88 عالميا في 2015 والمركز 108 سنة 2016، ويرد ذلك إلى عدم الجدية في حل ومعالجة ملفات الفساد الكبرى مثل ملفات سوناطراك1 و2 وقضية الخليفة[1].

يبين الجدول التالي المراتب التي احتلتها الجزائر وفق مؤشر مدركات الفساد من بين أكثر من 160 دولة شملها تقرير منظمة الشفافية الدولية (يختلف عدد الدول التي شملها التقرير من سنة لأخرى) والتي تتراوح بين المرتبة 105 و 112 خلال الفترة 2010-2016 و هي مراتب متأخرة بسبب التنقيط المتدني الذي حصلت عليه والمتمثل في ما دون 40 نقطة من 100 خلال نفس الفترة[2]، وهو دليل على تفشي الفساد وفشل الخطط الموضوعة لمكافحته.

جدول رقم (26) : ترتيب وتنقيط الجزائر وفق مؤشر مدركات الفساد لمنظمة الشفافية الدولية خلال الفترة (2010-2016)

السنوات	2010	2011	2012	2013	2014	2015	2016
التنقيط /100	29	29	34	36	36	36	34
الرتبة	105	112	105	94	100	88	108

المصدر: من إعداد الباحثة اعتمادا على تقارير منظمة الشفافية الدولية للسنوات(2010-2016) المتوفرة على الرابط : https://www.transparency.org/research/cpi/overview

[1] الجزائر أسوأ البلدان مكافحة للفساد ،جريدة الفجر، 2016/02/21، https://www.djazairess.com/alfadjr/327321

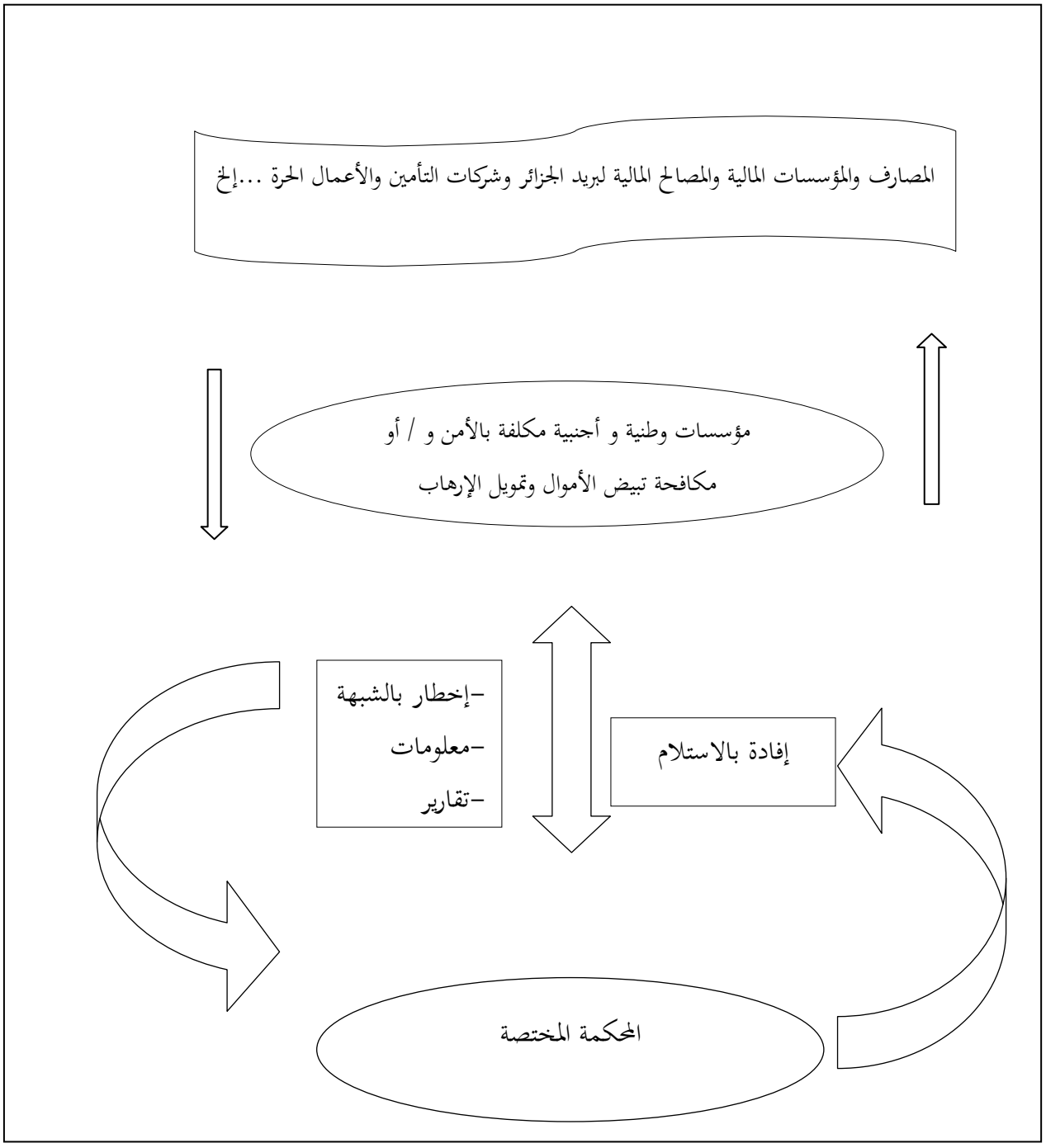
[2] تحصل الدول التي احتلت المراتب الأولى وهي دول ينخفض فيه الفساد على تنقيط يقدر بـ90 /100 مثل الدانمارك.

ثانيا: خلية معالجة الاستعلام المالي

أنشئت خلية معالجة الاستعلام المالي (CTRF) لدى وزارة المالية بموجب المرسوم التنفيذي رقم(02 -127) المؤرخ في 24 محرم 423 الموافق7 أفريل 2002، وهي هيئة مختصة ومستقلة مكلفة بجمع المعلومات المالية ومعالجتها وتحليلها وتبادلها مع خلايا أخرى للاستعلام المالي وذلك بهدف المساهمة في الكشف عن عمليات إعادة توظيف الأموال الناتجة عن الجرائم وتمويل النشاطات الإرهابية بالجزائر والوقاية منها وردعها.[1]

تتكون الخلية من سبعة (07) أعضاء من بينهم الرئيس يختارون بسبب كفاءتهم في المجالين المالي والقانوني، ويدير الخلية مجلس ويسيرها أمين عام، يعين رئيس المجلس وأعضاؤه بموجب مرسوم رئاسي لمدة أربع (04) سنوات قابلة للتجديد مرة واحدة ، ويتخذ المجلس قرارته بالإجماع، ومن خلال الشكل التالي يمكن توضيح عمل الخلية.

[1] للمزيد من المعلومات عن خلية معالجة الاستعلام المالي أنظر :-http://www.mf ctrf.gov.dz/arapropos.html



شكل رقم (16): عمل خلية معالجة الاستعلام المالي

المصدر: موقع خلية الاستعلام المالي، http://www.mf-ctrf.gov.dz/arapropos.html ، تاريخ التصفح:2017/06/11.

من خلال الشكل نلاحظ أنه من أجل قيام الخلية بالدور المنوط بها تقوم باستلام تصريحات الاشتباه (الإخطار بالشبهة) بكل عمليات تمويل الإرهاب أو غسيل الأموال من الأشخاص أو الهيئات المكلفة بذلك حسب نص المادة 19 من القانون (05-01) المعدلة بالمادة (10) من الأمر (12-02).[1]

والإخطار بالشبهة هو الواجب القانوني الملزم لكل المصارف والمؤسسات المالية والمصالح المالية لبريد الجزائر والمؤسسات المالية المشابهة وشركات التأمين ومكاتب الصرف وكل الأشخاص الطبيعية والمعنوية التي يرتبط عملها بالاستشارة أو إجراء إيداع الأموال أو المبادلات أو أية عملية لحركة رؤوس الأموال بتحرير تقرير سري عند الاشتباه بعمليات تدخل في إطار جرائم غسيل الأموال وفق نموذج محدد بموجب المرسوم التنفيذي رقم (06-05) المؤرخ في 2006/01/09، المتضمن شكل الإخطار بالشبهة ونموذجه ومحتواه ووصل استلامه[2]، والذي يرسل إلى خلية معالجة الاستعلام المالي في مقابل وصل استلام للإخطار بالشبهة يقدمه موظف الخلية الذي يختص بتصميمه، وعلى الخلية أن تتولى تحليل واستغلال المعلومات التي تصلها من السلطات المختصة بالرقابة مثل اللجنة المصرفية أو الأشخاص الخاضعين لواجب الإخطار بالشبهة قصد تحديد مصدر الأموال ووجهتها.

وعلى إثر التحليل المعلومات تستطيع الخلية إرسال الملف لوكيل الجمهورية المختص إقليميا كلما كانت الوقائع المعاينة قابلة للمتابعة الجزائية، ويتم سحب الإخطار بالشبهة من الملف كي لا

---

[1] Ordonnance N° 12-02 du 20 Rabie El Aouel 1433 correspondant au 13 février 2012 modifiant et complétant la loi n° 05-01, relative à la prévention et à la lutte contre le blanchiment d'argent et le financement du terrorisme, Journal Officiel De La République Algérienne, N° 08 ,15 février 2012 .

[2] قسوري فهيمة ،دور خلية معالجة الاستعلام المالي في مكافحة جرائم تبييض الأموال ، مجلة دراسات وأبحاث، جامعة الجلفة، الجزء6، العدد17، ص109.

تعرف الجهة التي أخطرت الخلية تبعا للسرية التامة التي تتم بها إجراءات التحقيق الإخطار إلى التحليل إلى تحويل الملف لوكيل الجمهورية (المحكمة المختصة) .

ويتخذ مجلس الخلية قرارته بأغلبية أصوات الأعضاء السبعة حسب نص المادة (05) من المرسوم(08-275) المتممة للمادة (10) من المرسوم(02-127)، وإذا ما اعترض أحد أعضاء الخلية على إرسال الملف إلى وكيل الجمهورية فهنا يحفظ الملف ولا يرسل، وهذا ما يتجلى من خلال الفرق بين عدد الإخطارات بالشبهة والتقارير السرية المقدمة للخلية وعدد القضايا المقدمة من طرف الخلية إلى المحكمة المختصة وهذا ما يظهر من خلال معطيات الجدول التالي:

جدول رقم (27): ملخص لنشاط خلية الاستعلام المالي خلال (2015-2016)

	2015	2016
عدد الإخطارات بالشبهة من طرف البنوك	1290	1240
عدد التقارير السرية من بعض الإدارات (الجمارك، بنك الجزائر)	159	168
عدد طلبات الاستعلام التي أصدرتها الخلية على المستوى المحلي *	-	2746
عدد طلبات المساعدة التي تلقتها الخلية من السلطات الأمنية و القضائية المحلية *	-	83
عدد طلبات المساعدة التي أصدرتها الخلية على المستوى الدولي*	-	129
عدد طلبات المساعدة التي تلقتها الخلية على المستوى الدولي *	-	79
عدد القضايا التي تمت إحالتها إلى المحكمة المختصة *	-	154

*منذ بدء عملها في 2005 حتى نهاية2016

المصدر: إحصائيات خلية الاستعلام المالي،جويلية2017، متوفر على الموقع الإلكتروني للخلية.

وقد بلغ عدد الملفات المحولة إلى القضاء إلى غاية 2011 ثلاثة (03) ملفات فقط تتعلق بغسيل الأموال بالرغم من أن عدد تصريحات الاشتباه بلغ 3188 تصريحا بين 2007 و2011.

ورغم ذلك فقد اعتمد بنك الجزائر عملية رقابة واسعة على مستوى المصارف والمؤسسات المالية سنة 2010 ما أدى إلى ارتفاع واضح في عدد التصريحات وصلت إلى3000 إخطار بالشبهة منها 2500 من قبل بنك الجزائر، وسرعان ما انخفض العدد بسبب إصدار تدابير الحيطة والإجراءات الرقابية الجديدة إضافة إلى حث المصارف على ضرورة انتقاء الإخطارات، حيث تلقت الخلية 1900 إخطار بالشبهة سنة 2011، 300 فقط أرسل من طرف بنك الجزائر، وفي 2015 سجلت الخلية ارتفاعا آخر في عدد الإخطارات التي قدمتها المصارف من 582 إخطارا في 2013 إلى 661 إخطارا في 2014 ثم 1290 إخطارا في 2015، و1240 إخطارا نهاية 2016.

وفي الملحق **رقم (04)** نكتشف أهم المعاهدات والاتفاقيات الدولية التي تم إمضاؤها من قبل الخلية.

المطلب الثالث: تأثير الأزمة المالية العالمية لـ2008 على الاقتصاد الجزائري

من المعروف أن آثار الأزمة المالية العالمية امتد إلى معظم دول العالم متقدمة كانت ناشئة أو نامية ، و الجزائر باعتبارها جزء من الاقتصاد العالمي و إيراداتها النفطية المقومة بالدولار و عليه ستتأثر بانهياره أو ارتفاعه .

أولا :الوضعية الاقتصادية والمالية للجزائر قبل الأزمة المالية

حسب وزير المالية كريم جودي فإن انعكاسات الأزمة المالية 2008 كانت بدرجات مختلفة من دولة إلى أخرى، وذلك حسب درجة اندماج اقتصاديات هذه الدول في الاقتصاد العالمي، فقد عرف الاقتصاد الجزائري خلال الفترة (2000–2007) أداء جيد خارج المحروقات بسبب القدرة التمويلية المرتفعة للمشاريع ، كما ساعدت الإجراءات الاحترازية التي اتخذتها الجزائر منذ 2004

على حماية الاقتصاد الجزائر بصفة عامة والجهاز المصرفي بصفة خاصة من الآثار السلبية للأزمة المالية، و تتمثل أبرز هذه الإجراءات في :[1]

-التخفيض المعتبر للمديونية، حيث انخفضت من21.4 مليار دولار في 2004 إلى 5.06 مليار دولار في 2006.

-ارتفاع الناتج المحلي الخام خارج المحروقات من 2507.2 مليار دينار سنة 2000 إلى 2578.8 مليار دينار سنة 2006، كما حقق نسبة نمو تقدر بـ6 % سنة 2007، وهذا النمو راجع إلى ارتفاع حجم الادخار بصورة كبيرة مما ساعد في توفير التمويل الذاتي للمشاريع.

-ارتفاع احتياطي الصرف بما يقارب 200 مليار دولار بسبب ارتفاع أسعار المحروقات غير أن هذا الارتفاع يبقى غير مستقر بسبب تذبذب أسعارها.

-إن ارتفاع حجم الإنفاق العام الناجم عن تمويل مشاريع التنمية سيؤدي إلى ضغوطات تضخمية وارتفاعات في الأسعار خاصة وأن ظاهرة التضخم لا ترجع بالضرورة إلى عامل السيولة ومدى حجمها فقط، وإنما إلى ارتفاع أسعار المواد الغذائية المستوردة في الأسواق العالمية، وخاصة أن الجزائر تعتمد على استيراد المواد الغذائية بشكل كبير.

وحسب محافظ بنك الجزائر فإن الاتجاهات الرئيسية التي ميزت الاقتصاد الوطني خلال سنة 2008 يشير إلى درجة متانة الوضعية المالية الخارجية الجزائرية أمام تزايد حدة الأزمة المالية العالمية، حيث :

-سجل ميزان المدفوعات الجارية فائضا خلال (2000-2008).

---

[1] كريم جودي، وزير المالية الجزائري السابق، ندوة حول الاستقرار المالي والنمو الاقتصادي في البلدان العربية، من تنظيم بنك الجزائر، ديسمبر 2012.

-وحسب دراسة قام بها بنك الجزائر خلال(2007-2008) من أجل تحديد المستوى الأمثل لاحتياطات الصرف الضرورية لمواجهة أثر الصدمة الخارجية المفاجئة المحتملة فإن المستوى الأمثل قد تم بلوغه ابتداء من سنة 2001 .

-بعد ثماني سنوات من تسيير الاقتصاد الجزائر حسب المحافظ تميزت سنة 2008 بتسجيل أداءت مالية جيدة والمتمثلة في الوصول إلى صلابة الوضعية المالية الخارجية الصافية رغم الركود الذي عرفته الاقتصاديات المتقدمة خلال الثلاثي الرابع من سنة 2008 ومع امتداد للأزمة المالية لتصل إلى الدول الناشئة والنامية.

-سمح ارتفاع السيولة المصرفية بارتفاع حصة القروض المتوسطة وطويلة الأجل بـ55.6 % في نهاية 2008 مقابل 54.3 % نهاية 2007.

ثانيا: تداعيات الأزمة العالمية على الجهاز المصرفي الجزائري

رغم أن الجزائر لم تتعرض إلى الصدمة الخارجية الفجائية إلا أن الاقتصاد الوطني تأثر بالركود الذي عرفته الدول المصنعة بسبب خطورة الأزمة المالية 2008 والذي أدى إلى انخفاض أسعار المحروقات بسبب انخفاض الطلب ما أدى إلى انخفاض إيرادات الصادرات ابتداء من سنة 2009، فقد قدرت صادرات المحروقات في السداسي الأول لـ2009 بـ 19.96 مليار دولار وهو انخفاض كبير مقارنة بالسداسي الأول لـ2008 حيث قدرت صادرات المحروقات بـ 41.7 مليار دولار، و35.49 مليار دولار سجلت في السداسي الثاني لسنة 2008، ورغم أن أسعار البترول اتجهت للارتفاع خلال (جانفي-جوان) 2009 إلا أن انخفاض الطلب هو ما أدى بدرجة كبيرة إلى انهيار الصادرات.[1]

[1] بنك الجزائر ،تطورات الوضعية المالية و النقدية في الجزائر ،مداخلة محافظ بنك الجزائر محمد لكصاسي أمام المجلس الشعبي الوطني ، 2010 ، ص ص 6-10.

إن العجز المتواصل للموازنة العامة للولايات المتحدة الأمريكية أدى إلى ارتفاع معدلات التضخم، وبما أن صادرات الجزائر مقومة بالدولار بنسبة تفوق97 % وواردتها بالأورو ما نتج عليه انخفاض في المداخيل مقارنة بالإنفاق، ومع توظيف 43 مليار دولار من الاحتياطات في سندات الخزينة الأمريكية بمعدل فائدة لا يتعدى 2%، في ظل التدهور المستمر لسعر صرف الدولار وارتفاع نسبة التضخم في الاقتصاد الأمريكي ما أدى إلى خسارة جزء كبير من الاحتياطات.

أما بالنسبة للجهاز المصرفي الجزائري فبقى بعيدا عن الأزمة المالية لأن المصارف الجزائرية لا تعمل بالمضاربة، كما أن نسبة القروض التي تقدمها للأفراد ليست كبيرة جدا، إضافة إلى أن جزء كبير من الكتلة النقدية يتم تداولها خارج الاقتصاد الرسمي ولا تدخل إلى المصارف حتى تتأثر بالأزمة.[1]

وبهدف احتواء أي عدوى للأزمة المالية قام مجلس النقد والقرض مع نهاية 2008 بتدابير إضافية تتمثل في:

-الزيادة الجوهرية في متطلبات رأس المال الأدنى للمصارف والمؤسسات المالية.

-تدعيم أدوات التقارير المالية للمصارف والمؤسسات المالية بما يرفع من جودة وظيفة الإشراف المصرفي.

-تدقيق في اختبارات المقاومة بشكل مستمر من طرف بنك الجزائر.

-تكثيف متابعة المخاطر المصرفية لتعزيز الاستقرار المالي.

ومع استحالة إبقاء المؤسسات المصرفية والمالية الجزائرية معزولة عن العالم خاصة مع دخول المصارف الأجنبية إلى الجزائر ما يستوجب ضرورة الإصلاح الجدي للمنظومة المصرفية

[1] قاسيمي آسيا، مرجع سابق، ص 156.

وتطوير سوق الأوراق المالية بما يتماشى مع قدرات الاقتصاد الوطني وتحديات المنافسة العالمية، كما أن هيمنة المصارف العمومية وإشكالية منحها لقروض ضعيفة لبعض المؤسسات العامة يضعف من قدرتها على تمويل المشايع الإنتاجية الهامة.

المبحث الرابع: الجهاز المصرفي الجزائري بين معايير بازل والحوكمة

إن فكرة تطبيق الحوكمة المصرفية جاءت نتيجة إلحاح الهيئات المالية الدولية مثل صندوق النقد الدولي والبنك الدولي بضرورة تبني مبادئ الحوكمة خاص مع تفشي الفساد وسوء التسيير وما يترتب عليها من آثار سلبية على استقرار المؤسسات، وكانت لجنة الرقابة المصرفية " بازل " من الهيئات الدولية التي نادت بتطبيق مبادئ الحوكمة من أجل تجنب الوقوع في أزمات تنتهي بإفلاس المؤسسات (منها المالية) وانهيارها.

المطلب الأول: الحوكمة المصرفية في الجزائر

من أجل إرساء وتبني حوكمة المؤسسات في الجزائر تم:[1]

1-تشكيل الهيئة الوطنية للوقاية من الفساد ومقاومته سنة 2006 مهمتها القيام برسم سياسات وتدابير للوقاية من الفساد، التوعية من مخاطره وجمع المعلومات لمكافحته.

2- انعقاد أول مؤتمر حول الحكم الراشد للمؤسسات في2007، ويمثل هذا الملتقى فرصة لتلاقي جميع الأطراف المعنية، ومن خلاله تبلورت فكرة إعداد ميثاق الحكم الراشد للمؤسسة.

---

[1] انظر في ذلك:

-بن عبد الرحمن نريمان، بن الشيخ سارة، واقع الحوكمة في بيئة الأعمال الجزائرية في ظل المستجدات الحالية، الملتقى العلمي الدولي حول : آليات حوكمة المؤسسات ومتطلبات تحقيق التنمية المستدامة، ورقلة، الجزائر،25-26 نوفمبر 2013، ص 5.

- علي عبد الصمد عمر، إطار حوكمة المؤسسات في الجزائر- دراسة مقارنة مع مصر، مجلة الباحث، العدد2، 2013، ص 41 .

3- إنشاء مجموعة عمل لحوكمة المؤسسات سنة 2007 تعمل بالتنسيق مع المنتدى العالمي لحوكمة المؤسسات ومؤسسة التمويل الدولية بهدف وضع الدليل الجزائري لحوكمة المؤسسات.

4-إصدار الدليل الجزائري لحوكمة المؤسسات(ميثاق الحكم الراشد للمؤسسة في الجزائر) سنة 2009.

5-تم إطلاق مركز حوكمة الجزائر في 2010 من طرف مجموعة عمل حوكمة المؤسسات الجزائرية، بهدف مساعدة المؤسسات على الالتزام بدليل حوكمة المؤسسات.

أولا :أزمة المصارف الخاصة في الجزائر وضرورة إرساء قواعد الحوكمة

يحتاج الجهاز المصرفي الجزائري إلى تبني قواعد الحوكمة لمساعدته على الاندماج في الاقتصاد العالمي وتدارك النقائص التي تحول دون تحقيق الأهداف المرجوة من الإصلاحات المطبقة أهمها ما تضمنه قانون النقد والقرض والذي سمح للمصارف الخاصة والأجنبية بأن تكون جزء من المنظومة المصرفية الجزائرية، ومنها بنك الخليفة والبنك الصناعي و التجاري الجزائري، وبسبب ضعف الرقابة المصرفية الناتجة أساسا عن سوء الحوكمة عرف هذين المصرفين أزمات مالية أدت إلى تصفيتهما وبالتالي زعزعت الثقة في كل المصارف الأجنبية والخاصة العاملة في الجزائر.[1]

[1] حكيم بن جروة، عبلة مخرمش، الحوكمة في المؤسسات المصرفية – محدداتها، معاييرها وتطبيقها – مع الإشارة لحالة الجزائر، الملتقى العلمي الدولي حول آليات حوكمة المؤسسات ومتطلبات تحقيق التنمية المستدامة، جامعة قاصدي مرباح ورقلة ،الجزائر، 25- 26 نوفمبر 2013 ، ص 537-538.

1-قضية بنك آل خليفة:

تم اعتماد بنك "آل خليفة" كشركة أسهم بتاريخ 27 جويلية 1998 برأسمال يقدر بـ 500 مليون دينار جزائري مقسم إلى 5000 سهم اجتماعي بقيمة 100.000 دج للسهم الواحد، وارتفع عدد فروع هذا المصرف من 5 وكالات سنة 1998 إلى 24 وكالة سنة 2000.

و بداية من سنة 2001 كشف تقرير أعده بنك الجزائر عقب عمليات رقابية دورية مجموعة من المخالفات لأنظمة الصرف المعتمدة، كما أكدت عمليات مراقبة أخرى التي أجريت في سبتمبر 2002 استمرار عمليات مخالفة أنظمة الصرف وتحويل رؤوس الأموال إلى الخارج من طرف هذا المصرف، وتعبر عملية القبض على شخصين بمطار هواري بومدين في نهاية فيفري 2003 عندما حاولا تهريب2.5 مليون أورو إلى الخارج بمثابة البداية الفعلية للأزمة وعندها تم تقديم تقرير مفصل عن التجاوزات الحاصلة إلى العدالة.[1]

وخلال الجلسة التأديبية التي عقدت برئاسة اللجنة المصرفية في ماي 2003 وبحضور ممثلين فقط عن المصرف تم تأكيد العجز في الموارد وأزمة في السيولة وضياع الودائع بسبب: [2]

-تهريب رؤوس الأموال نحو الخارج، ومخالفات تنظيم الصرف المتزامنة مع اختلال الهيكل المالي، و تراكم المستحقات للديون المعدومة على مؤسسات تابعة،

- اختلاسات ضخمة في الموارد ومخالفة القواعد المحاسبية والمهنية.

---

[1] Banque d'Algérie, Evolution Economique et Monétaire en Algérie, Rapport 2003, P33.

[2] نوفل سمايلي، فضيلة بوطورة، بنك الجزائر وإرساء قواعد الحوكمة المصرفية -دراسة تقييمية تحليلية للفترة 2003-2015 ، مجلة الاقتصاد الجديد ، العدد 15، المجلد2 ،2016 ،ص ص 294-295.

وفي نهاية ماي 2003 تم سحب الاعتماد من بنك آل خليفة وتعيين مصف قانوني، بسبب تأخر الإجراءات المتخذة ضد تجاوزات المصرف نتيجة غياب الرقابة الفعالة من طرف بنك الجزائر على المخالفات الكبيرة المرتكبة كتطبيق معدلات فائدة على الودائع مرتفعة وصلت إلى 17%، في حين لم تتجاوز 7% في باقي المصارف، إضافة إلى جريمة تحويل الأموال العمومية والإيداعات المالية للخواص إلى عمله صعبة ونقلها إلى الخارج ،الأمر الذي تسبب في نتائج سلبية كان يمكن تجنبها.

2-قضية بنك الجزائر التجاري والصناعي: تم اعتماد البنك سنة 1998 من خلال قرار محافظ بنك الجزائر رقم (98-08) المؤرخ في 24 سبتمبر 1998 ، ليتخذ شكل شركة مساهمة برأس مال اجتماعي قدر بمليار دينار.[1]

وقد كان هذا المصرف محل رقابة ميدانية خلال 1999 وتم تطبيق عليه إجراءات تأديبية في ماي 2000، وفي إطار برنامج الرقابة الشاملة الذي قام به بنك الجزائر في2001 على مستوى هذا المصرف تم اكتشاف عدة تجاوزات ومخالفات قانونية من بينها:

-عدم احترام قواعد النسب الاحترازية؛

-عدم احترام مواعيد إرسال الوثائق التنظيمية التي تستعمل كأساس للمراقبة؛

-عدم مطابقة تحرير رأس المال المكتسب نقدا مع المؤونات التنظيمية؛[2]

- عدم احترام التسيير الجيد للمهنة خاصة ما يتعلق بمعالجة الشيكات غير المدفوعة؛

- عدم كفاية الحساب الجاري للمصرف لدى بنك الجزائر؛

---

[1] شريقي عمر ،مرجع سابق ، ص 10.

[2] آيت وازو رانية ، مسؤولية البنك المركزي في مواجهة الأخطار المصرفية في ظل القانون الجزائري ،أطروحة دكتوراه علوم في القانون ، جامعة مولود معمري ، تيزي وزو 2013/2012 ، ص 339.

– غياب الاحتياطي الإجباري، وعدم احترام قوانين الصرف.[1]

وفي 21 أوت قررت اللجنة المصرفية سحب اعتماده من خلال القرار (08-2003) بسبب وضعية السيولة المالية للمصرف التي لا تسمح له بتغطية التزاماته تجاه الغير وعدم تمكن المساهمين من دعمه.

ثانيا: الجهود المبذولة لتطبيق مبادئ الحوكمة المصرفية في الجزائر

تتمثل أهم الجهود المبذولة لتطبيق مبادئ الحوكمة المصرفية في الجزائر في:

1- القوانين التشريعية: لتعزيز تبني مبادئ الحوكمة المصرفية وتدارك ثغرات التشريعية الموجودة تم سن مجموعة من القوانين أهمها:

-تعديلات قانون النقد والقرض (90-10) والمتمثلة في الأمر(01-01) والأمر(03-11) والأمر (10-04).

-بعد قضية بنك خليفة صادق مجلس النقد والقرض على النظام رقم (02-03) المتعلق بالمراقبة الداخلية للمصارف والمؤسسات المالية، والذي تم إلغاؤه بالنظام (11-08) واللذان يؤكدان على ضرورة تأسيس نظام رقابي داخلي فعال في البنوك قادر على مواجهة مختلف المخاطر (الائتمانية، التشغيلية والسوقية).[2]

– صدور الأمر رقم (03-01) المتعلق بتنظيم حركة رؤوس الأموال من وإلى خارج الوطن والذي ينص على معاقبة كل مخالفة للتنظيم الخاص بالصرف وحركة رؤوس الأموال .

---

[1] نوفل سمايلي ،فضيلة بوطورة، بنك الجزائر وإرساء قواعد الحوكمة المصرفية ، مرجع سابق، ص 295.

[2] حكيم بن جروة ، عبلة مخرمش، مرجع سابق، ص540.

-إصدار قانون مكافحة الفساد (06-01) والذي كشف العديد من المتورطين في قضايا الفساد الإداري والمالي، إضافة إلى قانون مكافحة غسيل الأموال وتمويل الإرهاب رقم (05-01) والذي تم تعديله بالنظام (12-03) الذي يبين دور المصارف في مكافحة غسيل الأموال.[1]

2-جوانب الحوكمة المصرفية في الجزائر: ونذكر أهمها: [2]

أ-الرقابة: أسندت رقابة الجهاز المصرفي للجنة المصرفية التي تعمل على مراقبة حسن تطبيق القوانين والأنظمة التي تخضع لها المصارف والمؤسسات المالية ومعاقبة المخالفات المثبتة.

ب-حماية المودعين: تعتمد المصارف على ودائع الجمهور للحصول على موارد مالية ومن أجل تعزيز الثقة بين الطرفين وحماية الودائع ألزم قانون النقد والقرض المصارف على المشاركة في تمويل صندوق ضمان الودائع المصرفية، الذي يتكفل بتغطية عجز المصارف عن سداد الودائع في آجالها.

ج-إلزام المصارف والمؤسسات المالية باحترام القواعد الاحترازية.

د-الالتزام بالشفافية في النشاط المصرفي: يلتزم بنك الجزائر بتقديم تقرير عن وضعية الحسابات كل شهر مع نشرها في الجريدة الرسمية، إضافة إلى تقديم تقرير سنوي عن التطور الاقتصادي والنقدي للدولة والذي يعرض على البرلمان لمناقشته، وإعداد تقرير عن نتائج العمليات والأنشطة التي يقوم بها في مجال الإشراف والرقابة المصرفية.

وبما أن رسم السياسة النقدية من صلاحيات السلطة التنفيذية ومع عدم تمتع بنك الجزائر بالاستقلالية الحقيقية فإن الرقابة لا تهتم بنجاح السياسة النقدية بل بمدى تطبيق تعليمات السلطة التنفيذية.

---

[1] نوفل سمايلي ،فضيلة بوطورة ، بنك الجزائر وإرساء قواعد الحوكمة المصرفية، مرجع سابق ،ص299.

[2] مرجع سابق ،ص ص 238-240.

3-نظام التأمين على الودائع المصرفية: تم وضع جهاز تنظيمي و قانوني لنظام ضمان الودائع المصرفية بهدف حماية مصالح المودعين في حالة توقف المصرف عن الدفع أول مرة بموجب قانون النقد والقرض في ماي 2003 كما أكد الأمر(10-04) على مشاركة المصارف في تمويله، ويرجع سبب إنشائه إلى :

-أزمة إفلاس المصارف الخاصة (خليفة بنك والبنك الصناعي والتجاري)

-استجابة لتوصيات البنك الدولي وصندوق النقد الدولي بشأن تطوير آليات الإشراف والرقابة على المصارف.

-في محاولة من الجزائر إلى الانضمام إلى المنظمة العالمية للتجارة و بالتالي المصادقة على اتفاقية تحرير الخدمات المالية والمصرفية.

و عليه تم إنشاء نظام ضمان الودائع، حيث يجب أن تلتزم فيه كل المصارف بتمويل صندوق ضمان الودائع المصرفية بالعملة الوطنية، وقد حددت علاوة ضمان سنوية نسبتها 1%على الأكثر من مبلغ الوديعة، كما يبلغ الحد الأقصى للتعويض لكل مودع بـ 600000 دج ، ولا يمكن استغلال هذا الضمان إلا في حالة توقف المصرف عن الدفع وفقا للتعليمة رقم (01-16).

وتم تحديد نسبة العلاوة المستحقة على المصارف وفروع المصارف الأجنبية العاملة بالجزائر لمساهمتها في نظام ضمان الودائع المصرفية بـ 0.25 % من مجموع الودائع المسجلة بتاريخ 31 ديسمبر 2014، على أن تدفع العلاوات لحساب صندوق ضمان الودائع في أجل أقصاه أول مارس2016. [1]

[1] التعليمة رقم (01-16) المتضمنة تحديد نسبة العلاوة المستحقة بموجب المساهمة في صندوق ضمان الودائع المصرفية، الصادرة 21 فيفري 2016

المطلب الثاني: النظم الاحترازية المطبقة في المصارف الجزائرية

يحدد مجلس النقد والقرض– باعتباره السلطة النقدية –؛ المقاييس والنسب التي تطبق على المصارف والمؤسسات المالية خاصة في مجال السيولة وتغطية المخاطر وتوزيعها والقدرة على الوفاء، إضافة إلى شروط اعتماد المصارف والمؤسسات المالية وفتحها وشروط إقامة شبكاتها ولاسيما تحديد الحد الأدنى من رأسمال المصارف وشروط فتح مكاتب تمثيل المصارف والمؤسسات المالية الأجنبية في الجزائر[1]، وذلك بهدف تكييفها مع الجهاز المصرفي الجزائري.

وبهدف الامتثال لمقررات بازلI لسنة 1988 اعتمد الجهاز المصرفي الجزائري مجموعة من المعايير والقواعد من خلال قانون النقد والقرض، إضافة إلى مجموعة من الأنظمة، وقد تم إقرار هذه المعايير بالتدرج وبهدف تعزيز سلامة الجهاز المصرفي وتتمثل هذه القواعد أساسا في:

أولا: الحد الأدنى لرأس المال المصارف العاملة في الجزائر

حدد النظام (90–01) الحد الأدنى لرأس المال الاجتماعي الذي ينبغي على المصارف الاكتتاب كما يلي: [2]

–500 مليون دينار جزائري بالنسبة للمصارف دون أن يقل عن 33 % من الأموال الخاصة.

–100 مليون دينار جزائري بالنسبة للمؤسسات المالية، دون أن يقل المبلغ عن50 % من الأموال الخاصة.

---

[1] المادة(62) من الأمر (03–11) المتعلق بقانون النقد القرض المؤرخ في 26 أوت 2003، الجريدة الرسمية رقم 52 الصادرة في 27 أوت 2007 المتعلق بقانون النقد و القرض، ص 4.

[2] المادة (1) و(2)، النظام رقم (90–01)، المؤرخ في 12 ذي الحجة 1410 الموافق 4 جويلية 1990 يتعلق بالحد الأدنى لرأسمال البنوك والمؤسسات المالية العاملة في الجزائر، الجريدة الرسمية، العدد 39 الصادرة في 1991/08/21، ص 159.

-ينبغي أن يدفع الحد الأدنى من رأس المال الاجتماعي بنسبة 75 % على الأقل عند إنشاء المؤسسة وكليا في أجل أقصاه نهاية السنة الثانية بعد الحصول على الاعتماد.

وقد ألغي النظام رقم(90-01) من طرف النظام رقم(04-01)، والذي ورد فيه أنه:

-يجب على البنوك و المؤسسات المالية المؤسسة في شكل شركة مساهمة خاضعة للقانون الجزائري أن تمتلك عند تأسيسها رأسمالا محررا كليا ونقدا يساوي على الأقل:[1]

أ-مليارين وخمسمائة مليون دينار النسبة للمصارف المنصوص عليها في المادة 70 من الأمر (03-11)

ب- خمسمائة مليون دينار فيما يتعلق بالمؤسسات المالية.

مع إعطاء للمؤسسات المالية العاملة مهلة سنتين للتقيد بالأحكام التنظيمية ابتداء من مارس 2004 تاريخ إصدار النظام، بعدها يتم سحب الاعتماد منها .

كما عرفت هذه القواعد تعديلات أخرى من خلال النظام رقم (08-04) حيث حدد :[2]

-رأسمال الأدنى للمصارف التي تنشط في الجزائر بـ 10 مليار دج.

-أما بالنسبة للمؤسسات المالية فقد حدد بـ 3.5 مليار دج.

مع إعطاء مهلة سنة للمصارف والمؤسسات المالية لتطبيق هذه القواعد وتوفير الحد الأدنى.

-أما فيما يخص المصارف والمؤسسات المالية الكائن مقرها الرئيسي في الخارج، فمن الضروري تخصيص لفروعها الموجودة في الجزائر مبلغا موازيا على الأقل لرأسمال الأدنى المطلوب تخصيصه من طرف المصارف والمؤسسات المالية الخاضعة للقانون الجزائري.

---

[1] المادة (1)و(2) من النظام رقم (04-01)، المؤرخ في 12 محرم 1425 الموافق 4 مارس 2004 يتعلق بالحد الدنى لرأسمال البنوك و المؤسسات المالية العاملة في الجزائر.

[2] Règlement N° 08-04 Du 23 Décembre 2008, relatif au capital minimum des Banques et établissements financiers exerçant en Algérie, (articles 2,3, 4) .

وعليه ففي جوان 2009 رفع البنك الوطني الجزائري (BNA) رأس ماله من 14.6 مليار دينار إلى 41.6 مليار و احتفظ البنك الوطني بمستوى رأسماله إلى نهاية ديسمبر 2016[1]، أي بنسبة نمو 184%. (حسب ما توفر من إحصائيات)

أما بالنسبة للبنك الخارجي الجزائري (BEA) فقد ارتفع رأس ماله من 24.5 مليار دينار سنة 2010 [2] إلى 76 مليار دينار سنة 2011، وإلى 100 مليار دينار سنة 2013 ليصل إلى 150 مليار مع نهاية سنة 2016[3]، أي تضاعف أكثر من 3 مرات.

ويقدر رأس مال (Société Générale Algérie) بـ 10مليار دج سنة 2016[4]، والذي لم يتغير منذ 2009.

ويقدر رأس مال كل من (BNP PARIBAS) و (ABC) بـ 10 مليار دينار حسب تقارير سنة 2016.

و عليه فإن رأس مال المصارف الخاصة قدر بـ 10 مليار دج تطبيقا ما جاء في النظام رقم (08-04) ،أما رأس مال المصارف العمومية فيتجاوز بكثير الحد الأدنى لرأس المال المحدد ويفوق بكثير فروع المصارف الأجنبية.

ثانيا: نسبة الاحتياطي الإجباري

يمثل الاحتياطي الإجباري في إلزام بنك الجزائر المصارف على الاحتفاظ في حساباته الجارية بنسبة معينة من ودائعهم في شكل نقود قانونية، ويستخدم الاحتياطي للتأثير على حجم الائتمان الذي تقدمه المصارف.

---

[1] BNA, Résultats Consolidés, Année 2016.
[2] les performances commerciales de la BEA en 2010, Extrait du rapport annuel 2010
[3] BEA, le Bilan de la Banque en 2016, www.bea.dz/pdf/bilan2016.pdf.
[4] Société Générale Algérie, Rapport Annuel 2016, P12.

ولقد بدأ بنك الجزائر في فرض الاحتياطي الإجباري على المصارف بـ 2% من مجموع الودائع لأول مرة بموجب التعليمة(94-73) الصادرة في 28 نوفمبر1994، ولم يتغير هذا المعدل حتى2001 أين ارتفع إلى 4% حسب التعليمة رقم (01-01) المؤرخة في 11 فيفري 2001، وبلغ المعدل 6.5 % حسب التعليمة (02- 04) الصادرة بتاريخ 13 ماي 2004[1]، وارتفع المعدل إلى 12% سنة 2013[2]،

ونظرا لأزمة السيولة التي عرفتها المصارف الجزائرية بسبب الانخفاض الذي عرفته أسعار النفط منذ سنة 2014 وانهيارها سنة 2015 قرر بنك الجزائر في ماي 2016 خفض معدل الاحتياطي الإجباري إلى 8 %[3] ، كما عرف هذا المعدل تخفيضا وصل إلى 4 % ابتداء من أوت 2017[4]، لتعود لرفع المعدل إلى 8% مع بداية سنة 2018.

المطلب الثالث: نسبة تغطية وتويع المخاطر المطبقة امتثالا لمعايير لجنة بازل

يسعى بنك الجزائر إلى مواكبة المعايير الدولية من خلال إصدار قوانين وأنظمة تحدد المعايير والنسب الواجب احترامها من طرف المصارف العاملة في الجزائر.

---

[1] آيت عكاش سمير ،مرجع سابق ،ص 231

[2] Instruction N° 02-2013 Du 23 Avril 2013 Modifiant et Complétant L'Instruction N°02-2004 Du 13 Mai 2004 Relative Au Régime Des Réserves Obligatoires.

[3] -التعليمة رقم(03-2016) ، المؤرخة في 25 أفريل 2016 المتعلقة بنظام الاحتياطات الإجبارية، متوفر على موقع بنك الجزائر: http://www.bank-of-algeria.dz/pdf/instructions2016ar.pdf.

-مداخلة محافظ بنك الجزائر أما مجلس الأمة حول التطورات المالية و النقدية لسنة 2015 و توجهات السنة المالية2016 ، أفريل 2017 ،ص24.

[4] التعليمة رقم 4-2017 الصادرة في 31 جويلية 2017 المتعلقة بنظام الاحتياطات الإجبارية ، المتوفرة على موقع بنك الجزائر: http://www.bank-of-algeria.dz/pdf/instructions2017ar.pdf.

أولا: تطور نسبة تغطية المخاطر تماشيا مع بازل I-II-III

وتمثل أيضا نسبة الملاءة أو نسبة كوك حسب بازلا، وتتمثل في العلاقة بين الأموال الخاصة الصافية للمصرف والمخاطر المرجحة المحتملة بسبب منح القروض لعملائه.[1]

وامتثالا لبازل I نصت المادة (2) من التنظيم(91-09) والمادة (3) من التعليمة(94-74) المتعلقة بتحديد قواعد الحذر لتسيير المصارف والمؤسسات المالية[2]، على أن تحترم هذه الأخيرة نسبة ملاءة تعادل على الأقل 8% .

وأقر بنك الجزائر بإمكانية تطبيق نسبة الملاءة تدريجيا مراعاة لخصوصية المصارلف الجزائرية التي كانت تمر بمرحلة انتقالية بسبب تعديلات قانون(90-10)، إضافة إلى ضعف رؤوس أموالها، ووصلت المدة المسموح بها للوصول إلى نسبة 8% إلى (5) سنوات أي من 1994 إلى 1999، بينما حددت لجنة بازل سنة 1992 كآخر أجل لتطبيقها.[3]

والجدول التالي يبين مراحل تطبيق هذه النسبة:

جدول رقم (28): مراحل تطبيق نسبة الملاءة المفروضة سنة 1994في المصارف الجزائرية

التاريخ	نهاية جوان 1995	نهاية 1996	نهاية1997	نهاية1998	نهاية 1999
النسبة %	4	5	6	7	8

Source: Instruction N° 74-94 Du 29 Novembre 1994 Relative a La Fixation Des Regles Prudentielles De Gestion Des Banques et Etablissements Financiers,(Article3)

[1] لعراف فائزة، مدى تكييف النظام المصرفي مع معايير لجنة بازل، مرجع سابق ، ص178

[2] وهيبة خروبي، دور الرقابة وإدارة المخاطر في تفعيل أداء البنوك التجارية (دراسة حالة البنوك الجزائرية)، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية تخصص نقود، مالية وبنوك، جامعة البليدة 2، 2017/2016 ، ص204

[3] مرجع سابق، ص 206

شهد الجهاز المصرفي الجزائري مع نهاية سنة 2014 اعتماد إطار احترازي جديد[1] بما يتوافق ومعايير بازل، كما تم إدخال متطلبات إضافية من الأموال الخاصة التي أوصت بها بازلIII ضمن متطلبات رأس المال إضافة إلى:[2]

-مراجعة القواعد والقيود المفروضة على تركيز المخاطر ومساهمات المصارف وتوضيح المفاهيم المتعلقة بتقسيم المخاطر بما يتماشى مع بازل II، وعلاوة على مخاطر الائتمان تم توسيع مجال المخاطر المرتبطة بالعمل المصرفي لتشمل مخاطر التشغيل ومخاطر السوق، كما تم تحديد وتوضيح قواعد إدارة المخاطر.

-تعديل شروط تصنيف وتكوين مخصصات المؤونات للمستحقات وكيفية تسجيلها محاسبيا.

-تعزيز مستوى متطلبات رأس المال سواء من حيث جودة الموارد التي تؤخذ بعين الاعتبار عند حساب معامل الملاءة أو من حيث مستوى هذا المعامل(بالنسبة للأموال الخاصة القانونية أو الأموال الخاصة القاعدية)، إذ تلزم المصارف والمؤسسات المالية باحترام بصفة مستمرة معامل أدنى للملاءة قدره 9.5% بين مجموع الأموال الخاصة القانونية من جهة ومجموع مخاطر الائتمان ومخاطر التشغيل ومخاطر السوق المرجحة من جهة أخرى، كما يجب أن تغطي الأموال الخاصة القاعدية كلا من مخاطر الائتمان، التشغيل والسوق بنسبة 7% على الأقل، وزيادة على التغطية

---

[1] انظر في ذلك :

نظام رقم(14-01) ، المؤرخ في 16 ربيع الثاني 1435 الموافق 16 فيفري 2014 ، المتضمن نسبة الملاءة المطبقة على البنوك والمؤسسات المالية.

-نظام رقم (14-02) المؤرخ في 16 ربي الثاني 1435 الموافق 16 فيفري 2014، يتعلق بالمخاطر الكبرى وبالمساهمات.

-نظام رقم (14-03) المؤرخ في 16ربيع الثاني 1435 الموافق 16 فيفري 2014، يتعلق بتصنيف المستحقات والالتزامات بالتوقيع للبنوك والمؤسسات المالية وتكوين المؤونات عليها.

-نظام رقم (14-04) المؤرخ في 5 ذي الحجة 1435 الموافق 29 سبتمبر 2014 ،يحدد شروط تحويل رؤوس الأموال إلى الخارج بعنوان الاستثمار في الخارج من طرف المتعاملين الاقتصاديين الخاضعين للقانون الجزائري.

[2] بنك الجزائر ،التقرير السنوي 2015، مرجع سابق، ص ص 115-119.

المطلوبة يجب على المصارف أن تشكل وسادة تسمى "وسادة الأمان" تتكون من أموال خاصة قاعدية تغطي 2.5 % من مخاطرها المرجحة، بينما كانت النسبة من قبل تتمحور حول 8% فقط كمعامل الملاءة بالنسبة للأموال الخاصة النظامية .

يتكون بسط معامل الملاءة من الأموال الخاصة القانونية ويشمل المقام مجموع التعرضات المرجحة لمخاطر الائتمان والمخاطر التشغيلية ومخاطر السوق، وتتضمن مخاطر القرض مخاطر الميزانية ومخاطر خارج الميزانية، كما يتم حساب مبلغ المخاطر التشغيلية المرجحة بضرب (12.5) المتطلب من الأموال الخاصة بموجب هذه المخاطر المحدد في المادتين (20) و(21) من النظام(14-01)، ولكل خطر محتمل نسبة ترجيح كما يوضحها الجدول التالي:

جدول رقم (29): معدلات ترجيح المخاطر المحتملة في المصارف الجزائرية حسب النظام (14-01)

معدل الترجيح	الأخطار المحتملة
%0	-حقوق على الدولة؛ - سندات حكومية؛ - حقوق أخرى على الدولة؛ - ودائع لدى البنك المركزي
%5	-قروض للبنوك والمؤسسات المالية المتواجدة بالجزائر، - سندات المساهمة والتوظيف في مؤسسات مالية متواجدة بالجزائر.
% 20	- قروض للبنوك والمؤسسات المالية المتواجدة بالخارج، - سندات المساهمة والتوظيف في مؤسسات مالية متواجدة بالخارج.
%100	-القروض للزبائن، الأوراق المخصومة، التمويل التأجيري، حسابات الخصم. - قروض للأشخاص، سندات المساهمة وسندات التوظيف غير الخاصة بالمصارف والمؤسسات المالية، - الأصول الثابتة (الموجودات الثابتة)

المصدر: نور الدين بربار، محمد هشام قلمين، تحديات إرساء مقررات لجنة بازل03 في المصارف الجزائرية، المجلة الجزائرية للاقتصاد والمالية، جامعة المدية،العدد1، أفريل 2014،ص 245(نقلا عن المادة 11 من التعليمة رقم (94-74).

وأضافت التعليمة رقم(07-09) المعدلة والمتممة للتعليمة (94-74) العناصر التالية:[1]

-يتم ترجيح القروض الممنوحة لشراء مساكن والمضمونة برهن من الدرجة الأولى بمعامل ترجيح 50% بشرط عدم تجاوز القرض نسبة 70% من قيمة المسكن، وفي حالة العكس يتم استخدام معامل الترجيح 100% .

-يتم ترجيح التمويل الإيجاري على العقارات بمعامل ترجيح 50 % بشرط عدم تجاوز التمويل نسبة 50% من قيمة العقار الممول، في حالة العكس يصبح معامل الترجيح 100% .

بالنسبة لمعاملات ترجيح عناصر خارج الميزانية والتي تمثل الالتزامات المختلفة للمصرف صنفها بنك الجزائر إلى أربعة مستويات يتم تحويلها إلى قيم مكافئة للقروض وفق أوزان ترجيحية كما هو موضح في الجدول التالي:

جدول رقم (30) : ترجيح المخاطر خارج الميزانية في المصارف الجزائرية

درجة الخطر	معامل التحويل	طبيعة المقابل	معامل الترجيح
خطر ضعيف	%0	الدولة -بنك لجزائر-الخزينة العمومية	%0
خطر معتدل	% 20	مصارف ومؤسسات مالية مقيمة بالجزائر	%5
خطر متوسط	%50	مصارف ومؤسسات مالية مقيمة بالخارج	%20
خط مرتفع	%100	زبائن أخرى	%100

المصدر: نور الدين بربار، محمد هشام قلمين، مرجع سابق، ص 245.

[1] أنظر في ذلك :

-صباح شنايت، كريمة منصر ،النظام المصرفي الجزائري وآليات تطبيق الإجراءات الاحترازية للجنة بازل، Revue d'économie et de statistique appliquée, revue trimestrielle édité par l'ENSSEA ((ex. I.N.P.S),N° 25,2016, P 177.

كما تحدد المادة (16) من النظام (14-01) عوامل التحويل المطبقة على مختلف العناصر خارج الميزانية.

يتم التصريح بهذه النسبة كل فصل من كل سنة، كما يحق للجنة المصرفية بكونها هيئة رقابية أن تطالب المصارف والمؤسسات المالية بتقديم هذه التصريحات في أي وقت في السنة. [1]

وابتداء من 2009 قامت المصارف الخاصة والعامة بتعزيز أموالها الخاصة في الإطار التنظيمي الجديد لسنة 2008 و الذي أوجب عليها رفع الحد ا لأدني لرأس مالها، والجدول التالي يبين تطور نسبة الملاءة في المصارف الموجودة في الجزائر خلال الفترة (2011-2015) حسب تقرير بنك الجزائر.

جدول رقم (31): تطور نسبة الملاءة في المصارف العاملة في الجزائر خلال الفترة (2011-2016)

السنة	2011	2012	2013	2014	2015	2016*
النسبة %	23.77	23.62	21.50	15.98	18.39	18.9

*مؤقتة.

المصدر : بنك الجزائر، التقرير السنوي2015 و2016.

من خلال معطيات الجدول نلاحظ في الفترة (2011-2016) أن المصارف العاملة في الجزائر عامة كانت أو خاصة تستوفي معيار كفاية رأس المال المحدد من طرف لجنة بازل حتى

-Instruction N° 09-07 Du 25 Octobre 2007 Modifiant et Complétant L'Instruction N°74-94 Du 29 Novembre 1994 Relative à La Fixation Des Règles Prudentielles De Gestion Des Banques et Etablissement Financiers.

- و المادة(31) من النظام (14-01).

[1] KPMG, Guide des banques et des établissements financiers en Algérie, KPMG Algérie SPA, Edition 2012, p72.

في أدنى مستوى محقق سنة 2014 المحدد بـ: 15.98% ، حيث أن نسبة الملاءة في المصارف الجزائرية تفوق النسبة المقررة من قبل لجنة بازل والتي من المفروض أن تصل إلى 10.5% مع حلول سنة 2019، ورغم أن النظام رقم (14-01) حدد النسبة بـ9.5%

ثانيا: نسبة توزيع المخاطر

إن حماية الوضعية المالية للمصرف توجب عليه القيام بتنويع العملاء والرقابة والمتابعة المستمرة لهم، فقد فرض بنك الجزائر من خلال المادة الثانية للتعليمة رقم (94-74) [1] على البنوك و المؤسسات المالية، عند توزيعها للقروض أن لا تتجاوز الأخطار المحتملة مع المستفيد نفسه النسب التالية من الأموال الخاصة الصافية :

- 40 % ابتداءً من أول جانفي 1992.
- 30 % ابتداءً من أول جانفي 1993
- 25 % ابتداءً من أول جانفي 1995

وكل تجاوز لهذه النسب يجب أن يتبعه مباشرة تكوين تغطية تمثل ضعف نسبة الملاءة المالية.

-8% ضعف معدل 4 % ابتداء من نهاية جوان 1995

-10 % ضعف معدل 5 % ابتداء من ديسمبر 1996

- 12 % ضعف معدل 6 % ابتداء من ديسمبر 1997

- 14 % ضعف معدل 7 % ابتداء من ديسمبر 1998

-16 % ضعف معدل 8 % ابتداء من ديسمبر 1999

[1] : INSTRUCTION N° 74-94 ,Op-Cit, Article (2).

أما بالنسبة للمبلغ الإجمالي للأخطار التي يمكن تحملها مع كل المستفيدين (في الحالة التي يكون فيها مبلغ الخطر يتجاوز نسبة 15 % لكل واحد منهم من الأموال الخاصة الصافية)، فيجب أن لا يتجاوز (10) مرات من مبلغ الأموال الخاصة الصافية للبنك[1].

ويجب ألا يتجاوز مجموع المخاطر الكبرى التي يتعرض لها مصرف أو مؤسسة مالية ثمانية (08) أضعاف مبلغ أمواله الخاصة القانونية.[2]

-نسبة توزيع الأخطار بالنسبة لمستفيد واحد = $\frac{\text{مبلغ الأخطار المرجحة}}{\text{الأموال الخاصة الصافية}} \times 100 \leq 25\%$[3]

-مبلغ الأخطار المحتملة مع كل المستفيدين = $\frac{\text{مبلغ الأخطار المرجحة}}{\text{الأموال الخاصة الصافية}} \leq 10\%$

المطلب الرابع: نسبة السيولة ووضعيات الصرف

بهدف مواكبة مقررات لجنة بازل عمل بنك الجزائر على إلزام المصارف على احترام معاييرها ومنها ضرورة الاحتفاظ بنسبة معينة من السيولة تمكنها من الوفاء بالتزاماتها عند الحاجة، كما يسعى جاهدا للتحكم في مخاطر الصرف وتنظيمه.

---

[1] آيت عكاش سمير، مرجع سابق، ص 230.

[2] المادة (05)، النظام رقم (14-01).

[3] المادة (04)، النظام(14-01).

أولا: نسبة السيولة المطبقة في المصارف الجزائرية امتثالا لمعايير بازل

تمثل مخاطر السيولة عدم القدرة على مواجهة الالتزامات في أجل محدد وبتكلفة معقولة، فعلى المصارف والمؤسسات المالية أن تملك فعليا وفي كل وقت السيولة الكافية لمواجهة التزاماتها بواسطة مخزون من الأصول السائلة، كما يجب عليها أن تقدم معامل سيولة يساوي على الأقل 100 %.[1]

وتمثل نسبة السيولة العلاقة بين عناصر الأصول السائلة وعناصر الخصوم في الأجل القصير، وتهدف إلى:[2]

-ضمان قدرة المصارف والمؤسسات المالية على الدفع لأصحاب الودائع في أية لحظة؛

-قياس ومتابعة خطر السيولة للمصارف لضمان قدرتها على تسديد ديونها في آجال استحقاقها.

-ضمان قدرة المصارف والمؤسسات المالية على تقديم القروض ؛

-تجنب اللجوء إلى البنك المركزي لتصحيح وضعية خزينة المصارف والمؤسسات المالية.

و تحسب نسبة السيولة وفق العلاقة التالية:

$$\text{نسبة السيولة} = \frac{\text{الأصول السائلة في الأجل القصير}}{\text{الخصوم المستحقة في الأجل القصير}} \geq 100\ \%$$

حيث تمثل :

---

[1] النظام رقم (11-04) المؤرخ في 21 جمادى الثانية 1432 الموافق 24 ماي 2011 المتضمن تعريف وقياس وتسيير ورقابة خطر السيولة (المواد: 1-2-3).

[2] خروبي وهيبة، مرجع سابق، ص 221

-**عناصر الأصول السائلة في الأجل القصير**: الصندوق، البنك المركزي، الحساب الجاري البريدي، الخزينة العمومية، سندات الخزينة، حسابات لدى المراسلين (المحليين أو الأجانب)، مدينون متنوعون.

-**عناصر الخصوم المستحقة في الأجل القصير**: حسابات الزبائن، الحسابات العادية بالدينار الجزائري وبالعملات الصعبة، حساب الادخار، حسابات مستحقة للقبض، دائنون متنوعون، حسابات دائنة لأجل، سندات الصندوق تعهدات بالقبول.

جدول رقم (32): نسبة الأصول السائلة إلى الخصوم السائلة في المصارف الجزائرية خلال الفترة (2011-2016)

السنة	2011	2012	2013	2014	2015	2016
نسبة السيولة %	103.73	107.51	93.54	82.06	61.64	59.84

المصدر :بنك الجزائر، التقرير السنوي 2015 و 2016.

نلاحظ انخفاض نسبة السيولة المحتفظ بها لدى المصارف الجزائرية منذ 2013، كما تواصل الانخفاض مع انهيار أسعار النفط منتصف سنة 2014 حيث وصلت النسبة إلى 59.84 % سنة 2016.

ثانيا :مراقبة وضعيات الصرف

تعتبر العمليات الخارجية بالعملة الصعبة من الأنشطة الحساسة ، ومن أجل مراقبة وتسيير مخاطر الصرف الناتجة عن احتكام المصارف أو المؤسسات المالية على حقوق وديون بعملات

أجنبية أسس بنك الجزائر سوق بين ما بين المصارف، وتتدخل المصارف في هذه السوق في إطار جهاز لا مركزي يحدد تنظيمه وقواعد عمله بنك الجزائر.[1]

يلزم الوسطاء المعتمدين بمراقبة وتسيير المخاطر المترتبة على تشكيل وضعيات الصرف بحذر كبير، مع الاحترام الصارم للقواعد الاحترازية عند حساب صافي وضعيات الصرف حسب العملة الصعبة على وجه الخصوص، كما يجب على الوسطاء المعتمدين الأخذ بعين الاعتبار ما يوافق صافي فارق محفظة خيارات الصرف لكل عملة صعبة.

وتوافق قيمة صافي فارق محفظة خيارات الصرف لعملة صعبة ما مجموع ناتج فوارق الخيارات الفردية والمبالغ المضمونة بهذه الخيارات.[2]

وإضافة إلى تحديد الوضعية الإجمالية للصرف والتي تمثل الفرق بين مجموع الحقوق ومجموع الديون بالعملات الأجنبية، يجب تحديد وضعية الصرف اتجاه كل عملة أجنبية على حدا، وعليه نميز بين وضعيتين:[3]

-يكون المصرف أو المؤسسة المالية في وضعية صرف قصيرة عندما تكون حقوقه أقل من ديونه بالعملة الأجنبية.

-يكون المصرف أو المؤسسة المالية في وضعية صرف طويلة عندما تكون حقوقه أكبر من ديونه بالعملة الأجنبية.

وفي إطار التخفيف من مخاطر الصرف يتوجب على المصارف والمؤسسات المالية احترام النسبتين:

---

[1] المادة (1)، النظام رقم (17-01)،المؤرخ 16 شوال 1438 الموافق 10 جويلية 2017 يتعلق بسوق الصرف ما بين المصارف بأدوات تغطية خطر الصرف.

[2] المادة (10)، النظام رقم (17-01).

[3] وهيبة خروبي، مرجع سابق، ص207.

–نسبة قصوى محددة بـ10 % بين وضعية الصرف الطويلة والقصيرة لكل عملة أجنبية مع مبلغ أموالها الخاصة حيث :[1]

$$\text{النسبة1} = \frac{\text{مجموع وضعيات الصرف لكل عملة}}{\text{صافي الأموال الخاصة}} \geq 10\ \%$$

–نسبة قصوى لا تتعدى 30 % بين مجموع وضعيات الصرف لجميع العملات ومبلغ الأموال الخاصة الصافية، حيث :

$$\text{النسبة2} = \frac{\text{مجموع وضعيات الصرف لجميع العملات}}{\text{صافي الأموال الخاصة}} \geq 30\ \%$$

وبهدف الامتثال لمعايير لجنة بازل للرقابة المصرفية تم رسم الإطار القانوني والتنظيمي للعمل المصرفي في الجزائر من خلال إصدار مجموعة من القوانين ،الأنظمة والتعليمات التي تشمل مجموعة من التدابير الاحترازية والإشرافية بما يتماشى والمعايير الدولية، حيث تم رفع الحد الأدني لرأس مال المصارف، تحديد كيفية حساب نسبة الملاءة المالية (نسبة تغطية المخاطر ونسبة توزيعها) ونسبة السيولة التي يجب أن تحتفظ بها المصارف لمواجهة المخاط، ولقد لاحظنا احترام المصارف العاملة في الجزائر لهذه التدابير والمعايير رغم بعض التأخر في تطبيقها في بعض الأحيان، ورغم ذلك فالامتثال لهذه المعايير لا يعتبر مقياسا على صلابة وقوة الجهاز المصرفي الجزائري لأن المصارف الجزائرية لا تعتبر عالمية النشاط فهي تعمل في سوق مالي ضيق يفتقر إلى الابتكارات المالية وإلى التقنيات العالية في المجال التكنولوجي، لذا من الصعب

[1] آيت عكاش سمير، مرجع سابق، ص 232.

ضبط و حساب المخاطر الحقيقية التي تتعرض لها هذه المصارف خاصة وأن معايير بازل هي في الأصل خاصة بالمصارف العالمية النشاط التي تتعامل بالأدوات المالية الحديثة والتي تملك من التكنولوجيا الحديثة ما يسمح لها بحصر مخاطرها وترجيحها بالطريقة الصحيحة، غير أن الامتثال لمعايير بازل من طرف المصارف الجزائرية قد يبعث الثقة في المصارف العالمية ولدى المستثمرين الأجانب من أجل التفكير في الاستثمار في الجزائر.

المبحث الخامس: الانفتاح على المصارف الأجنبية والإسلامية

فتح قانون النقد والقرض المجال لإمكانية إنشاء مصارف خاصة محلية أو أجنبية في سياق التحول إلى اقتصاد السوق وتمكين المصارف من تقديم خدماتها والقيام بأعمالها في ظل حرية المنافسة، وهذا الاتجاه الجديد في مجال النشاط المصرفي الجزائري والهادف إلى مواكبة موجة التحرير التي يشهدها الاقتصاد العالمي أحدث ملامح جديدة في الجهاز المصرفي الجزائري حيث أنشأت مصارف خاصة محلية مثل بنك آل خليفة والبنك التجاري الصناعي وقد انتهت هذه التجربة بالفشل وسحب الاعتماد من المصرفين وتصفيتهما، إضافة إلى ظهور مصارف أجنبية كليا وأخرى برأس مال مشترك (محلي وأجنبي).

ويعتبر تبني الصيرفة الإسلامية عن طريق إنشاء مصارف إسلامية أو إنشاء فروع خاصة بتقديم خدمات الصيرفة الإسلامية بالموازاة مع الخدمات المصرفية التقليدية من أهم الاتجاهات الحديثة في المجال المصرفي ،خاصة مع التأكد من قدرة المصارف الإسلامية على مواجهة التقلبات التي تعرفها الساحة المالية والمصرفية كالأزمات المالية .

المطلب الأول: المصارف الأجنبية العربية

من بين المصارف الأجنبية العاملة في الجزائر يوجد مجموعة من المصارف العربية برأس مال أردني أو خليجي أو مختلط بين جزائري وعربي.

أولا :المصارف الأردنية

وتتمثل في فروع لمصارف عربية يهيمن على رأس مالها المساهم الأردني وتتمثل في:

1-البنك العربي –الجزائر: يعتبر البنك العربي ومقره عمان عاصمة الأردن أول مؤسسة مالية تابعة للقطاع الخاص في العالم العربي، ففي 21ماي1930 تم تسجيل البنك العربي بالتعاون بين سبعة مستثمرين ورأس مال ابتدائي قدره 15 ألف ليرة فلسطينية، وبدأ عملياته في القدس في 14 جوان من نفس السنة، وبعد انسحاب السلطة الفلسطينية من فلسطين في سنة 1948 فقد المصرف فروعه فيها لكنه استطاع تلبية طلبات عملائه الذين أجبروا على مغادرة فلسطين ، و في نفس السنة تم نقل مقر المصرف إلى عمان.

في سنة1961 افتتح المصرف أول فرع دولي له ليصبح أول مؤسسة مالية عربية تنشئ فرع لها في أوروبا وهي مؤسسة شقيقة "البنك العربي سويسرا " تأسست في زيورخ في عام 1962، كما افتتح فرع آخر في جنيف سنة 1964.

يبلغ عدد فروعه 600 فرعا موزعة على30 دولة في 5 قارات، كما يحتل المصرف مكانة بارزة في الأسواق والمراكز المالية الرئيسية مثل لندن ونيويورك ودبي وسنغافورة وزيوريخ وباريس وفرانكفورت وسيدني والبحرين.

تقدم مجموعة متنوعة من المنتجات والخدمات التي تشمل أربعة مجالات رئيسية هي: الأعمال المصرفية الشخصية، وخدمة الشركات والعمليات المصرفية الاستثمارية، وإدارة الثروات،

وأعمال الخزينة والتي وجدت لخدمة احتياجات الأفراد والشركات والوكالات الحكومية وغيرها من المؤسسات المالية العالمية.

وبدأ المصرف نشاطه في الجزائر سنة 2001 ومع نهاية 2016 كان يملك 8 فروع توظف 244 موظفا. [1]

2-بنك الإسكان للتجارة والتمويل: تأسس سنة 1973 كشركة مساهمة عامة محدودة أردنية، وقد بدأ عمله كمصرف متخصص في مجال التمويل الإسكاني برأسمال قدره نصف مليون دينار أردني، وبعد مرور 24 سنة على تأسيسه بدأت مرحلة عمل جديدة عندما تحول إلى مصرف تجاري شامل سنة1997، وتم زيادة رأسماله أكثر من مرة خلال السنوات الماضية كان آخرها سنة2017 حيث أصبح 315 مليون دينار أردني(ما يعادل 444 مليون دولار)، وقد حرصت الإدارات المتعاقبة للمصرف على تعزيز قاعدة رأسماله من خلال تعزيز احتياطاته المختلفة إلى أن أصبح مجموع حقوق الملكية 1.1 مليون دينار (ما يعادل 1.6 مليار دولار) مع نهاية شهر جوان2017.

تم تأسيس بنك الإسكان للتجارة والتمويل- الجزائر في أكتوبر 2003 برأس مال بلغ 10 مليار دينار جزائري بصفته مصرفا شاملا، وكانت تبلغ حصة بنك الإسكان للتجارة والتمويل 61.2% من رأسماله، وتم رفع حصته فيما بعد إلى أن أصبحت 85% سنة 2014، و15 % للشركة العربية الليبية للاستثمارات الأجنبية القابضة الجزائر.

[1] معلومات من موقع البنك العربي –الجزائر على الرابط : http: //www.arabbank.dz/ar /، تاريخ التصفح 2017/12.

يقدم المصرف مجموعة كبيرة من الخدمات المصرفية في السوق الجزائري لعملائه سواء كانوا أفرادا أو مهنين أو الشركات، كما يقدم خدمات مصرفية إلكترونية ، إضافة إلى مجموعة من الخدمات المصرفية الإسلامية.

وحسب تقرير 2015 فإن المصرف يقدم خدماته من خلال7 فروع ويوظف 234 موظفا، حيث يحتل موقع ريادي في السوق الجزائري من خلال استراتيجية التوسع وتنويع الاستثمارات على المستوى العالمي والتي ينتهجها[1]، والجدول التالي يوضح تطور نشاط المصرف.

جدول رقم (33): تطور نشاط بنك الإسكان –الجزائر خلال الفترة (2012–2015)

الوحدة (10^3 دج)

	2012	2013	2014	2015
مجموع الودائع	17.320.067	22.251.718	25.335.391	25.753.698
إجمالي القروض	11.816.047	16.014.253	17.395.273	21.252.585
الربح بعد الضريبة	1.440.520	1.534.729	1.788.354	1.535.574

Source:- Housing Bank-Algeria, Résultats et chiffres clés 2015, P3
- Housing Bank-Algeria, Résultats et chiffres clés 2012 ,P4

من خلال معطيات الجدول نلاحظ أن ثقة العملاء في المصرف في ارتفاع مستمر، وهذا ما يفسر نمو الودائع من سنة 2012 إلى سنة 2015 بمعدل 8.69 % ، كما أن المصرف يساهم في تمويل الاقتصاد من خلال القروض المقدمة، والتي تنمو سنويا حيث ارتفعت بنسبة79.86 % خلال ثلاث سنوات فقط (2012–2015) وهذا ما يؤكد أهمية المصارف الأجنبية في تمويل الاقتصاد الوطني خاصة في فترات الأزمات التي يعرفها بسبب تذبذب أسعار النفط.

[1] معلومات من موقع بنك الإسكان على الرابط : .https: //www.housingbankdz.com / تاريخ التصفح:2017/12.

ثانيا: المصارف الخليجية

وتتمثل في مصارف يهيمن عليها الرأس المال الخليجي مثل بنك الخليج، والمؤسسة العربية المصرفية التي ينقسم رأسمالها بين جزائري، سعودي، بحريني وأمريكي.

1-بنك الخليج الجزائر: وهو مصرف تجاري يخضع للقانون الجزائري، ويعتبر فرع تابع لـ "Burgan Bank Group"، وعضو في أحد أكبر مجموعة أعمال في الشرق الأوسط وهي " KIPCO" ، " Kuwait Projects Company ".

تأسست شركة مشاريع الكويت القابضة " KIPCO" سنة 1975 وهي شركة كويتية خاصة تعتبر من أكبر المستثمرين في منطقة الشرق الأوسط وتركيا وشمال أفريقيا (MENAT) ،حيث تمتلك أصولا تزيد عن 32 مليار دولار، كما تمتلك مصالح في أكثر من 60 شركة تعمل في 24 دولة معظمها في الدول العربية وتوظف أكثر من 12 ألف موظفا حول العالم، ويتمثل نشاطها الرئيسي في قطاع الخدمات المالية(المصرفية والتأمين) والإعلام، تشارك بشكل مباشر وغير مباشر في قطاعات الصحة والسياحة والصناعة والاستشارات والعقارات.

وتم إنشاء بنك الخليج الجزائر في 15 ديسمبر 2003 من خلال مساهمة ثلاثة مصارف (بنك الخليج المتحد، البنك الأردني الكويتي وبنك تونس الدولي) والتي تنتمي إلى مجموعة مشاريع الكويت "KIPOC"، وبدأ نشاطه الفعلي في مارس2004 .

وفي سنة 2009 انتهي بنك الخليج المتحد من البيع التدريجي لأسهمه إلى شركة برقان الشقيقة (BURGAN)، حيث يقدر رأس مال بنك الخليج بـ 10 مليار دج ويملك شبكة من 63 وكالة في مختلف أنحاء الوطن، ومن أجل تلبية طلبات عملائه يقدم المصرف منتجات مصرفية تقليدية إضافة إلى المنتجات المصرفية الإسلامية.

وقد تم تحديد استراتيجية بنك الخليج الجزائر في بداية 2009، وتستند هذه الاستراتيجية على خمسة محاور:

-إدارة الجودة الشاملة: بهدف توفير خدمة مصرفية عالية الجودة، كما يقصد بها العديد من مجالات مثل جودة الخدمة والمنتجات والبنية التحتية والإدارة وإدارة المخاطر وغيرها،

-توسيع شبكة الوكالة: لتكون دائما أقرب إلى عملائها،

-توسيع المنتجات والخدمات التي تقدم لتلبية توقعات العملاء.

-إدارة الموارد البشرية : من أجل تزويد جميع الموظفين ببيئة عمل ومعيشة مواتية ومحفزة، مما يتيح التنمية البشرية والمهنية لجميع موظفيها.

-النمو وتطور سوق الأسهم بالجزائر

ومن خلال الجدول التالي نلاحظ مدى تطور نشاط بنك الخليج خلال السنوات الأخيرة.

جدول رقم(34) : تطور أهم مؤشرات بنك الخليج الجزائر خلال الفترة (2013-2016)

الوحدة(10^3دج)

	2013	2014	2015	2016
مجموع الأصول	138.962.534	176.819.451	177.377.511	189.382.415
مجموع الودائع	91.645.524	122.863.971	125.339.057	132.255.900
مجموع التمويلات	81.240.932	101.162.236	107.529.921	120.977.353
النتيجة الصافية	5.035.072	4.010.423	3.628.435	2.631.793

Source: -GBA(Gulf Bank Algeria), Rapport Annuel 2016

- GBA (Gulf Bank Algeria), Rapport Annuel 2014

نلاحظ خلال الفترة ما بين (2013-2016) ارتفاع مجموع الودائع بنك الخليج بنسبة 44.3%، أما التمويلات المقدمة من طرف البنك لعملائه فارتفعت بنسبة 48.9%، وعليه فالمصارف الأجنبية الخاصة العاملة في الجزائر تعرف تطورا مستمرا مما يستوجب تشجيع هذه المصارف على العمل في بيئة مصرفية محفزة.

2- المؤسسة العربية المصرفية -الجزائر(ABC): تم تأسيسها باعتبارها شركة مساهمة في 17جانفي 1980 بمرسوم أميري صادر في مملكة البحرين، ومنح لها ترخيص مزاولة الأعمال المصرفية لبنوك الأوفشور من قبل مؤسسة نقد البحرين (مصرف البحرين المركزي حاليا) بتاريخ 7أفريل1980، وفي نفس التاريخ شرعت المؤسسة في مزاولة أنشطته.

وتقدم المؤسسة المصرفية تشكيلة واسعة من الخدمات تشمل الأعمال المصرفية التجارية وتمويل المؤسسات التجارية، منتجات الخزينة، الأعمال المصرفية الإسلامية، منتجات التجزئة، الأعمال المصرفية الاستثمارية وخدمات التمويل التجاري و خدمات المصيرفة الإلكترونية من خلال (ABC Online) وذلك عبر شبكة الفروع والمكاتب التمثيلية في 18 بلدا هي: الجزائر، البحرين، البرازيل، فرنسا، ألمانيا، إيران، العراق، مصر، إيطاليا، الأردن، سنغافورة، السويد، تونس، تركيا، ليبيا، المملكة المتحدة، الولايات المتحدة وجزر جراند كايمان وروسيا، وتعتبر" ABC" في الجزائر مصرف دولي خاص مرخص بموجب القانون في سبتمبر 1998، والمساهمون فيه هم:

-المؤسسة العربية المصرفية بنسبة 87.62%.

-الشركة العربية للاستثمار السعودية بنسبة 4.18%.

-الشركة الوطنية للتأمين وإعادة التأمين الجزائر بنسبة 2.09%.

-المؤسسة الدولية المالية واشنطن بنسبة 1.85%.

-شركات جزائرية خاصة أخرى بنسبة 4.26%.

ثالثا: المصارف الأجنبية المختلطة (عربي-غربي) : وتتمثل في:

1- بنك الثقة الجزائر(TBA) "Trust Bank Algeria": وهو مصرف برأس مال خاص خاضع للقانون الجزائري تأسس في 14 أفريل 2002، بدأ النشاط في أفريل 2003 برأس مال أولي قدره 750 مليون دج، وارتفع أكثر من مرة ليصل إلى10 مليار دج سنة 2009 تطبيقا للقانون المحدد للحد الأدنى لرأس المال الخاص بالمصارف العاملة في الجزائر، وفي سنة 2012 وصل رأس مال المصرف إلى 13 مليار دج ليصبح أحسن مصرف خاص من حيث رأس المال.

يعتبر مصرف"Trust Algeria" عضو في مجموعة (Nest Investments Holding, Ltd) ومقرها قبرص، حيث تستثمر المجموعة القابضة في مجالات متنوعة من الصناعات بما في ذلك الخدمات المالية، التأمين، وإعادة التأمين، وتطوير العقارات والصناعة والسياحة، وحققت نجاحا كبيرا وخاصة في دول الشرق الأوسط، كما تتواجد المجموعة القابضة من خلال فروعها في 22 دولة منها: الولايات المتحدة، إسبانيا، بريطانيا، قبرص، البحرين، الأردن، لبنان، و تنشط المجموعة في الجزائر من خلال الشركات التالية:[1]

-بنك الثقة الجزائر Trust Bank Algeria;

-الثقة للاستثمار الجزائر Trust Algeria Investment;

-شركة الثقة الجزائر للتأمين وإعادة التأمين Trust Algeria Assurance & Reassurance

- صناعات الثقة Trust Industries ;

-الثقة العقارية Trust Real Estate ;

- مركز التجارة العالمي World Trade Center Algeria

[1] Trust Bank Algeria, Rapport Annuel 2016.

جدول رقم:(35) المساهمون في بنك الثقة الجزائر

الجهة المساهمة	مبلغ المساهمة (دج)	النسبة %
Trust Algeria Investment	4.888.000.000	37.6
Jordan Expatriates Investments Holding Company	1.950.000.000	15
Trust Algeria Assurances Réassurances	1.872.000.000	14.4
Qatar General Insurance and Reinsurance	1.040.000.000	8
Trust International Insurance Co(Ramallah-Palestine)	650.000.000	5
Trust International Insurance - Co (Cyprus)	260.000.000	2
Participation Privée	2.340.000.000	18
المجموع	13.000.000.000	100

Source: Trust Bank Algeria, Rapport Annuel 2016, P7

نلاحظ هيمنة كل من الثقة للاستثمار الجزائر ومساهمات الخواص إضافة إلى الثقة للتأمين وإعادة التأمين على رأس مال المصرف، كما تجدر الإشارة أن أهم المساهمين في "ترست" متابعون قضائيا في بعض الدول بسبب تجاوزات و جرائم مالية مما سيسبب فقدان الثقة في المصارف الأجنبية في حالة انهيار المصرف خاصة مع تجربة المصارف الخاصة.

يبلغ عدد وكالات المصرف 18 وكالة ويشغلها 426 موظفا وبلغ عدد حسابات الزبائن 4382 حساب منها 1240 حساب بالعملة الصعبة مع نهاية 2016، ويقوم المصرف بتقديم خدمات المصارف الشاملة في الجزائر كما شرع سنة 2016 بتقديم خدمات التمويل الإسلامي المتمثلة في صيغة التمويل بالإجارة والسلم.

2- **بنك فرانس بنك الجزائر**"FRANSABANK EL DJAZAIR ": في سنة 1921 تم إنشاء فرانس بنك في بيروت كشركة مملوكة بالكامل لأحد المصارف الفرنسية "القرض العقاري

للجزائر وتونس" (CFAT)، ويحتل المرتبة الأولى في قائمة المصارف العاملة في لبنان ويعتبر الأقدم.

وفي 1963 غيرت (CFAT) اسمها إلى "المؤسسة المركزية للمصرف" ، والتي تطورت لتضم حوالي عشر شركات تابعة متخصصة في الخدمات المصرفية للأفراد، ودراسات المشاريع، وهيكلة التمويل، والخدمات المصرفية الاستثمارية، والتأجير، التأمين المصرفي والعقارات، وتتواجد مجموعة فرانس بنك في لبنان وفرنسا وسوريا وبيلاروس والسودان وقبرص والعراق والإمارات العربية المتحدة وكوبا وساحل العاج والجزائر.

يعتبر فرانس بنك الجزائر شركة مساهمة ذات رأس مال مختلط (لبناني ، فرنسي ،جزائري) و معظمه لبناني، بدأ نشاطه في الجزائر في بداية أكتوبر 2006، يمتلك 7 وكالات متواجدة في (الجزائر العاصمة، باب الزوار، البليدة، وهران ، قسنطينة، سطيف، بجاية)، ومن خلال الجدول التالي يمكن ملاحظة تطور كل من أصول و النتائج الصافية لفرانس بنك الجزائر.

جدول رقم(36) : تطور مجموع الأصول والنتيجة الصافية لبنك فرانس بنك الجزائر خلال (2012-2015)

الوحدة (آلاف دج)

	2012	2013	2014	2015
مجموع الأصول	23.486.741	25.846.969	24.473.918	27.817.331
النتيجة الصافية	1.042.125	728.261	269.583	427.725

المصدر: معلومات من الموقع الإلكتروني للمصرف

المطلب الثاني: المصارف الأجنبية الغربية

تعتبر المصارف الفرنسية من بين أهم المصارف الأجنبية المتواجدة في الجزائر ، إضافة إلى مصرف أمريكيCitibank " ومصرف من هونغ كونغ.

أولا: المصارف الفرنسية في الجزائر

وتتمثل في :

1-سوسيتي جينرال –الجزائر" Société Générale-Algérie": هي واحدة من مجموعات الخدمات المالية الرائدة في أوروبا القائمة على نموذج العمل المصرفي الشامل، والمجموعة تجمع بين الصلابة المالية واستراتيجية النمو المستدام، متواجدة منذ 150 سنة وتوظف أكثر من 148.000 موظفا في حوالي 76 بلدا، وتغطي يوميا 30 مليون عميل حول العالم من خلال تقديم مجموعة واسعة من النصائح والحلول المالية المصممة خصيصا للأفراد والشركات والمستثمرين المؤسسيين، وتعتبر شركة سوسيتي جينرال الجزائر، المملوكة بالكامل لمجموعة سوسيتي جينرال، واحدة من المصارف الأجنبية الخاصة الأولى التي أقيمت في الجزائر منذ عام 2000، ويقدر رأسمالها بـ10 مليار دج لديها شبكة واسعة موزعة عبر الوطن تضم 87 وكالة ،11 مراكز الأعمال المخصصة للعملاء من الشركات.

تقدم مجموعة متنوعة وشاملة من الخدمات المصرفية لأكثر من 370.000 عميل من الأفراد والمهنيين والشركات، وبلغ عدد العاملين في المصرف 1.360 موظفا مع نهاية 2014 و1396 موظفا مع نهاية 2016[1]، ويبين الجدول التالي تطور أهم مؤشرات المصرف.

[1] معطيات من الموقع الإلكتروني للبنك

جدول رقم (37) :تطور أهم مؤشرات سوسيتي جينرال خلال الفترة (2013-2016)

الوحدة (10^3 دج)

	2013	2014	2015	2016
مجموع الأصول	222.605.512	243.338.316	248.731.962	297.136.807
محموع الودائع	182.176.956	198.321.106	198.321.106	242.024.415
مجموع القروض	112.917.823	117.035.421	154.750.493	194.654.500
النتيجة الصافية	4.020.080	5.137.029	4.416.399	5.596.279

Source : -Société Générale Algérie, Rapport Annuel 2013

-Société Générale Algérie, Rapport Annuel 2014

-Société Générale Algérie, Rapport Annuel 2016

ما يمكن ملاحظته هو النمو المتزايد للمصارف الأجنبية في الجزائر وسوسيتي جنرال كغيرها تعرف نموا مستمرا رغم أن معدلات النمو ليست كبيرة جدا نظرا لطبيعة الاقتصاد الجزائري لكنها تحافظ على الثبات والاستقرار وهو مؤشر مهم في مجال الخدمات المالية.

2-ناتيكسيس (Natixis) الجزائر: هو فرع تابع لمجموعة (BPCE) بدعم من (Natixis) الرائد في الخدمات المالية المتخصصة الذي يوجد مقره في الجزائر منذ 1999.

تقوم مجموعة (BPCE) بتنفيذ جميع الأعمال المصرفية والتأمين بالاعتماد على شركتيها التعاونيتين الرئيسيتين وهما البنك الشعبي (Banque Populaire) وصندوق الادخار Caisse d'Epargne)، وتمثل المجموعة ثاني مجموعة مصرفية في فرنسا ويبلغ عدد موظفيها

108.000 موظفا قائمون على خدمة 31.2 مليون عميل، كما تضم 14 مصرفا شعبيا و 16 صندوق ادخار.[1]

يقدم المصرف باعتباره مصرفا شاملا مجموعة واسعة من المنتجات والخدمات المالية للشركات الكبيرة الصغيرة والمتوسطة والمهنيين والأفراد في الجزائر من خلال أكثر من 760 موظفا و 28 وكالة منتشرة في جميع أنحاء الوطن مع نهاية 2016.

3- مجموعة كريدي أجريكول (Crédit Agricole, corporate et investment bank, CIB): هو مؤسسة مصرفية متخصصة في الأعمال المصرفية الاستثمارية والتمويل المصرفي، منح الترخيص لتطوير مصرف كامل الخدمات في الجزائر في ماي 2007، من أجل تقديم مجموعة من الخدمات المصرفية التجارية وخدمات الخزينة والتمويل التجاري، كما يخصص خدماته لدعم نشاط الشركات الكبيرة خاصة والمتعددة الجنسيات التي تعمل في الجزائر، ولاسيما في قطاعات الطاقة والنقل والأعمال الزراعية والاتصالات السلكية واللاسلكية والمستحضرات الصيدلانية والسلع المصنعة.

و قد تمكن كريدي أجريكول خلال تطوره من الحصول على مصارف أخرى والتي أتاحت له فرصة تنويع خدماته المصرفية التمويلية الاستثمارية، كما قام سنة 2003 بعملية دمج مع Crédit lyonnais مما أجد كيان جديد سنة 2006 وهو Crédit Agricole Corporate and Investment Bank (CA CIB)، حيث تخصص قرض ليونيه سابقا في خدمات التجزئة وتطوير العلامة "LCL".

[1] Groupe BPCE, Au service de ses clients et l'économie,www.groupebpce.fr/Le-Groupe/L-essentiel /Profil, Online: 16/01/2015.

ثانيا: البنوك الأجنبية الأخرى

تتمثل في:

1-البنك الأمريكي Citibank: يعتبر من أوائل المصارف الأجنبية التي أنشأت في الجزائر، ويعكس وجوده الرغبة في جذب الاستثمارات الأجنبية وتوجيه الاقتصاد الوطني أكثر فأكثر نحو الأسواق الخارجية، حيث تم إنشاء مكتب تمثيل في الجزائر العاصمة سنة 1991، وفي سنة 1997 تم تقديم طلب من أجل للحصول على ترخيص مصرفي وتم الحصول عليه وافتتح الفرع الأجنبي الخاص سنة 1998.

يهدف المصرف إلى تشجيع الاستثمار الأجنبي والتجارة حيث يقدم خدمات مصرفية متنوعة كتمويل الشركات و بالتعاون مع المصارف الرئيسية الجزائرية قام بتمويل وتنظيم مشاريع كبيرة في الجزائر مثل مصانع الإسمنت، تحلية المياه، الاتصالات والطاقة، كما يعتبر الموزع الرئيسي لأذونات الخزينة.

ومن بين شركات النفط التي يتعامل معها المصرف نذكر "بريتيش-بتروليوم" الشركة الأمريكية "HALLIBURTON" و"ANADARKO"، وغيرها من الشركات التي تستكشف وتستغل البترول بالشراكة مع سوناطراك[1]، إضافة إلى الخدمات المصرفية التجارية، بما في ذلك التمويل التجاري، المعاملات بين البنوك، خدمات الاستثمار والودائع وإدارة النقد والخدمات المصرفية الإلكترونية بهدف مساعدة العملاء على تمويل مشاريعهم و إدارة مواردهم المالية لزيادة قيمة استثماراتهم حسب ما ورد في الموقع الإلكتروني للمصرف، غير أنه لا يتوفر بيانات مالية عن نشاطه في الجزائر.

---

[1] La Citibank une banque américaine au-dessus des lois algériennes, www.algerie-focus.com, 07/2015 , Online 12/2017.

2-بنكHSBC- الجزائر: " HONGKONG AND SHANGHAI BANKING CORPORATION LIMITED": أنشأ المصرف من فكرة بسيطة وهي مصرف محلي لتلبية الاحتياجات الدولية سنة 1865 بهونغ كونغ، لينمو فيما بعد ويصبح من أهم المجموعات المالية والمصرفية في العالم، حيث تقدم خدماتها من خلال أربع شركات عالمية:

-بنك الخدمات الشخصية (للأفراد) وإدارة الثروات.

-بنك المؤسسات للأعمال المصرفية.

-بنك تمويل الاستثمارات

-بنك خاص لإدارة و تسيير الثروات

تقدم المجموعة خدماتها لحوالي38 مليون عميل في67 بلدا في أوروبا، آسيا، إفريقيا، الشرق الأوسط و الأمريكيتين، كما تمتلك 3.900 مكتب تمثيل موزعة حول العالم .

أسهم المجموعة مدرجة في البورصات العالمية مثل بورصة لندن، هونغ كونغ، نيويورك، باريس و يملك أسهمها أكثر من 203.000 مساهما موزعين على 132 بلدا.

و قد تمركزت " HSBC France" في الجزائر من خلال فتح وكالة ومكتب رئيسي في الجزائر في أوت 2008

وفي 2009 سمح مجلس النقد والقرض بانتقال وصاية "HSBC Algérie" من " HSBC France" إلى"HSBC Bank Middle Limited " وافتتح الفرع الثاني في 2010 والثالث في 2012 .

وعليه فإن " HSBC الجزائر هو أحد فروع بنك HSBC الشرق الأوسط المحدود، الذي يُصنَّف من بين أهم مجموعات الخدمات المصرفية والمالية على مستوى العالم ويعد جزءا لا يتجزأ من مجموعة "HSBC" العالمية.

المطلب الثالث: المصارف الإسلامية في الجزائر

تتمثل المصارف الإسلامية العاملة في الجزائر في بنكين فقط هما بنك البركة الجزائري وبنك السلام –الجزائر، غير أن هناك بعض المحاولات لفتح نوافذ إسلامية على مستوى المصارف التقليدية العاملة في الجزائر.

أولا: بنك البركة الجزائري

بنك البركة الجزائر هو أول مصرف برأس مال مختلط (عام وخاص أجنبي) بين بنك الفلاحة والتنمية الريفية (الجزائر) بحصة 44.1 % ومجموعة البركة المصرفية (البحرين) بحصة 55.9 %[1].

تقدم مجموعة البركة منتجاتها وخدماتها المصرفية والمالية وفقا لأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية في مجالات مصرفية التجزئة والتجارة والاستثمار بالإضافة إلى خدمات الخزينة، ويبلغ رأس المال المصرح به للمجموعة 1.5 مليار دولار أمريكي ومجموع الحقوق نحو 2.1مليار دولار أمريكي، وللمجموعة انتشارا جغرافيا واسعا في خمسة عشر دولة، حيث تدير أكثر من 700 فرع في كل من: تركيا، الأردن، مصر، الجزائر، تونس، السودان، البحرين، باكستان، جنوب إفريقيا، لبنان، سوريا، العراق والسعودية، بالإضافة إلى مكتبي تمثيل في كل من إندونيسيا وليبيا.[2]

أنشأ بنك البركة الجزائري في20 ماي 1991 وبدأ بمزاولة نشاطه بصفة فعلية خلال شهر سبتمبر1991 برأس مال يقدر بـ 500.000.000 دج، ويبلغ حاليا 10 مليار دج؛ ويبلغ عدد

---

[1] بنك البركة الجزائري ، التقرير السنوي 2015 ،ص 6.

[2] معلومات من موقع بنك البركة الجزائر بتاريخ 16 أكتوبر 2016، على الرابط : www.albarakabank.com، تاريخ التصفح :2017/10/11.

فروعه 30 فرعا موزعة على كافة أرجاء الوطن، ويصل عدد موظفيه 944 موظفا مع نهاية سنة 2015، من بينهم 356 على مستوى الهياكل المركزية و588 على مستوى شبكة الاستغلال.[1]

وفي سنة 1999 ساهم المصرف في إنشاء شركة التأمين (البركة والأمان)، وقام بإنشاء شركة عقارية (دار البركة) سنة 2003، ومعهد للبحوث والتدريب في المالية الإسلامية سنة 2015 وفي نفس السنة قام بإنشاء شركة الخبرات العقارية.

في إطار قانون رقم 03-11 المؤرخ في 26 سبتمبر 2003، للمصرف الحق في مزاولة جميع العمليات المصرفية من تمويلات واستثمارات بما يتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية، وبدءا من 2002 قام المصرف بتوسيع نشاطه من خلال استهداف قطاع المهنيين والأفراد.

ومن خلال الجدول التالي يمكننا التعرف على أهم مؤشرات المصرف

جدول رقم (38): تطور أهم مؤشرات بنك البركة الجزائري خلال الفترة(2013-2015)

الوحدة مليون دج

	2013	2014	2015
مجموع الأصول	157.073	162.772	193.573
مجموع الودائع	125.435	131.175	157.562
مجموع التمويلات	63.354	80.627	96.543
الإيراد المصرفي الصافي	7.760	7.473	7.818
الناتج الصافي	4.092	4.307	4055

المصدر: بنك البركة الجزائري، التقارير السنوية 2014-2015

[1] بنك البركة الجزائري ، التقرير السنوي 2015 ،ص 13.

نلاحظ أن مؤشرات بنك البركة الإسلامي في ارتفاع مستمر، ففي سنة 2015 ارتفعت ودائعه بـ 20.11% مقارنة بـ 2014، في حين لم ترتفع مجموع ودائع المصارف الجزائرية (حسب تقرير 2015 لبنك الجزائر) أكثر من 0.91 %.

أما بالنسبة لأصول بنك البركة الجزائري فقد عرفت نموا قدر بـ 18.92 % سنة 2015،في حين عرفت مجمل المصارف الجزائرية أزمة في الودائع والسيولة، فقد كان معدل نمو أصول المصارف الجزائرية سنة 2015 مقارنة بسنة 2014 ما يعادل 4.44 %، وما يمكن ملاحظته أن بنك البركة الجزائري لم يتأثر بانهيار أسعار النفط فهو غير مرتبط بها.

وقام بنك البركة سنة 2014 بإطلاق منتجات بصيغ جديدة موجهة للمؤسسات الصغيرة تتمثل في المرابحة المصغرة والإجارة المصغرة من خلال مرحلة تجريبية طبقت على وسط الجزائر لتعمم بعدها على باقي الوطن وقدر حجم التمويلات الخام فيها مبدئيا بـ13 مليون دج.

كما بلغت التمويلات الخام الممنوحة للأفراد سنة 2014 حوالي 20 مليار دج، 3 مليار دج منها موجهة للتمويل العقاري، ومثلت التمويلات الموجهة للاستثمار 56.27 % من مجموع التمويلات.

وفي سنة 2015 ارتفع التمويل الاستثماري الموجه للشركات الكبرى بنسبة 27.62 % وبنسبة 16.96% للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة و8.2 % للتمويل الإيجاري ، مما يدل على التزام المصرف بتمويل المشاريع الاستثمارية، ووصل جاري التمويلات العقارية الخام الموجهة للأفراد إلى 1.8 مليار دج.

ثانيا: مصرف السلام –الجزائر

يعتبر مصرف السلام مصرفا شاملا يعمل طبقا للقوانين الجزائرية ووفقا للشريعة الإسلامية، تم اعتماده من طرف بنك الجزائر في سبتمبر 2008 طبقا للنظام رقم(08-04) المؤرخ في

2008/12/23 المتعلق برأس المال الأدنى للبنوك والمؤسسات المالية الناشطة بالجزائر، يبلغ رأسمال المصرف 10 ملايير دج، يتشكل من 5 ملايين سهم تقدر القيمة الاسمية لكل سهم بـ 2000.[1]

يقوم مصرف السلام بتمويل المشاريع الاستثمارية وكافة الاحتياجات في مجال الاستغلال والاستهلاك عن طريق الصيغ التمويلية أهمها المشاركة، المرابحة، الإجارة، المضاربة، الاستصناع، السلم، البيع بالتقسيط البيع لأجل وغيرها .

وفي مجال التجارة الخارجية يقدم المصرف خدمات سريعة وفعالة من خلال وسائل الدفع على المستوى الدولي (الاعتمادات المستندية)، التعهدات وخطابات الضمان المصرفية.

أما في مجال الاستثمار والادخار فيوفر المصرف لزبائنه إمكانية فتح دفاتر التوفير (أمنيتي)، حسابات الاستثمار والاكتتاب في سندات الاستثمار، ويقدم المصرف خدمات تتوافق مع المعايير المصرفية العالمية وبتقنيات عالمية مبتكرة مثل:

- خدمة تحويل الأموال عن طريق أدوات الدفع الآلي .
- الخدمات المصرفية عن بعد " السلام مباشر".
- خدمة الإيميل سويفت " سويفتي ".
- بطاقة الدفع الإلكترونية " آمنة " .
- خدمة الدفع عبر الإنترنت "E-Amina" .
- خزانات الأمانات " أمان " .
- ماكينات الدفع الآلي، وماكينات الصراف الآلي....

ويوضح الجدول التالي تطور أهم مؤشرات بنك السلام خلال 2012-2016.

---

[1] مصرف السلام، التقرير السنوي 2016، ص 23.

جدول رقم: (39) تطور مؤشرات مصرف السلام خلال الفترة (2012-2016)

الوحدة مليون دج

	2012	2013	2014	2015	2016
مجموع الأصول	32.783	39.551	36.309	40.575	53.104
مجموع الودائع	19.402	19.084	15.409	19.407	29.084
مجموع التمويلات	20.686	28.774	23.939	23.130	30.345
النتيجة الصافية	1.119	1.267	1.383	301	1.080

المصدر: التقارير السنوية لمصرف السلام الجزائر (2012-2016)

وما يمكن ملاحظته من خلال معطيات الجدول أن مصرف السلام يعرف تطورا من سنة لأخرى و هو أيضا لم يتأثر بالأزمة التي تعرفها الجزائر مثل بنك البركة الجزائري حيث :

عرفت مجموع الودائع المجمعة نمو قدر بـ 49.86% سنة 2016 مقارنة بسنة 2015، كما سجلت الودائع نموا بنسبة 25.94% سنة 2015 مقارنة بسنة 2014 أين كانت المصارف الجزائرية تتخبط في أزمة حقيقية.

وعرف مجموع التمويلات ارتفاعا قدر بـ31.19 % سنة 2016 مقارنة بسنة 2015، وهذا دليل على أن الاقتصاد الوطني و الجهاز المصرفي الجزائري بحاجة لمثل هذه المؤسسات المصرفية الإسلامية القوية لتمويل الاقتصاد، خاصة وأنها أثبتت أكثر من مرة قدرتها على تجاوز الأزمات لأنها قائمة على الاستثمار الحقيقي وتولد دخلا دائما ومستمرا من استثماراتها على عكس المصارف الربوية التي يقوم عليها الاقتصاد الوطني والتي تعتمد بشكل كبير على ودائع الجمهور الفاقد للثقة في المؤسسات المصرفية الوطنية عامة أو خاصة ، مما يفسر أن جزء كبير من الكتلة

النقدية يتم تداوله خارج الدائرة الرسمية، إضافة إلى التمويل الحكومي مرتبط بسبة تفوق 97 % بأسعار المحروقات.

ومن خلال الجدول التالي نلاحظ حصة كل من الأفراد والمؤسسات الخاصة من مجموع التمويلات الممنوحة من طرف مصرف السلام الجزائر، أي حجم تمويله للأفراد والمؤسسات.

جدول رقم (40) : حصة الأفراد والمؤسسات من مجموع التمويلات المقدمة من بنك السلام-الجزائر خلال الفترة (2013-2016)

الوحدة آلاف دج

	2013	2014	2015	2016
المؤسسات الخاصة	28.353	23.796	23.038	30.304
الأفراد	421	143	92	41
المجموع	28.774	23.939	23.130	30.345

المصدر: التقارير السنوية لمصرف السلام 2013-2016

وعليه فإن مصرف السلام يوجه معظم قروضه لتمويل المؤسسات أي الاستثمارات، وذلك بهدف ضمان عائد من أموال التمويل عن طريق تشجيع الاستثمار، أما بالنسبة لمناصب العمل التي يوفرها المصرف فهي كالتالي:

جدول رقم (41) : تطور عدد موظفي مصرف السلام الجزائر خلال الفترة (2012-2016)

السنة	2012	2013	2014	2015	2016
عدد الموظفين	169	203	218	228	272

المصدر: التقارير السنوية لبنك السلام من (2012-2016)

لقد تطور عدد فروع المصرف من (03) ثلاثة فروع سنة 2012 إلى (07)سبعة فروع سنة 2016 موزعة على (دالي إبراهيم، باب الزوار، القبة، البليدة، وهران، سطيف، قسنطينة) وهي متمركزة في المدن الشمالية الكبرى خاصة العاصمة ونواحيها، مع وجود ثمانية فروع قيد الإنجاز في كل من (سطاوالي، سيدي يحي، أدرار، تقرت، ورقلة، بسكرة، باتنة، عنابة) بهدف الوصول إلى أكبر عدد ممكن من الزبائن، وبالمقابل نلاحظ من خلال الجدول السابق ارتفاع عدد موظفي المصرف من 169 موظفا سنة 2012 موزعين على الهياكل الرئيسية وفروع المصرف إلى 272 موظفا مع نهاية سنة 2016، أي بنسبة نمو تقدر بـ 60.94 % خلال الأربع سنوات؛

وإذا أهملنا الهياكل الرئيسية فإنه وفي سنة 2012 كان هناك ما يفوق 56 موظفا في كل فرع، أما مع نهاية 2016 انخفض العدد إلى ما يقارب 38 موظفا في كل فرع، ويرد ذلك كون القطاع الخاص والأجنبي يسعى دائما إلى تخفيض تكاليف العمالة وتوظيف أشخاص أصحاب كفاءات عالية.

ثالثا: النوافذ الإسلامية في المصارف التقليدية

يقصد بالنوافذ الإسلامية تقديم خدمات مالية إسلامية من خلال مصلحة من مصالح المصرف التقليدي أو القيام بتخصيص جزء أو فرع من فروعه لتقديم المنتجات والخدمات الإسلامية فقط لتلبية احتياجات العملاء، وكانت المصارف الغربية أول من استحدث فكرة النوافذ الإسلامية أمام تزايد عدد الجالية الإسلامية التي تبحث عن المعاملات التي تتوافق مع الشريعة وتمتنع عن المعاملات القائمة على أساس سعر الفائدة. [1]

[1] جعفر هني محمد، نوافذ التمويل الإسلامي في البنوك التقليدية كمدخل لتطوير الصيرفة الإسلامية في الجزائر، مجلة أداء المؤسسات الجزائرية،العدد12،2017،ص 95.

وفي الجزائر أحدث قانون النقد والقرض تغيرات جوهرية في الجهاز المصرفي الجزائري أبرزها السماح بإنشاء مصارف خاصة وأجنبية، ومن بين المصارف التي طلبت الاعتماد كانا هناك مصرفين إسلاميين فقط هما مصرف البركة ومصرف السلام، غير أن منح الترخيص للمصارف التقليدية العاملة في الجزائر بفتح شبابيك أو نوافذ لتقديم خدمات إسلامية من شأنه توسيع قاعدة التمويل الإسلامي في الجزائر إضافة إلى تقوية ودعم مكانة المصرف التقليدي المقدم للخدمة المصرفية، والدليل على ذلك قيام معظم المصارف الأجنبية العاملة في الجزائر بتقديم منتجات إسلامية إضافة إلى منتجاتها التقليدية ومن بين أهم هذه المصارف نذكر :

-بنك الإسكان للتجارة والتمويل.

-بنك الخليج-الجزائر.

-المؤسسة العربية المصرفية.

-بنك الثقة "Trust Bank " .

أما بالنسبة للمصارف الجزائرية العامة فنجد :

-بنك التنمية المحلية (BDL) : يعتبر أول مصرف جزائري يعرض على زبائنه خدمة حساب الادخار " البديل" أو (الادخار دون فوائد) وحساب الادخار موجه للخواص اللذين يرغبون في ادخار أموالهم دون فوائد، غير أنه يشترط فصل أموال الخدمات الإسلامية عن باقي نشاط المصرف التقليدي وهو الأمر غير واضح لدى المصارف الجزائرية.

ولقد تداولت وسائل الإعلام خلال شهر فيفري2018 عن إطلاق بنك التنمية المحلية لخدمة القرض الإسلامي لتمويل المشاريع الاستثمارية بالدرجة الأولى وكذا عملية اقتناء السيارات الجزائرية الصنع، وقد خضع موظفو القروض بالمصرف لتكوين خاص حول شروط وكيفية منح مثل هذه القروض، غير أن الوكالات التابعة للمصرف لم تتلقى أمر بإطلاق القرض الإسلامي.

-**البنك الوطني الجزائري (BNA):** يعرض أيضا خدمة دفتر التوفير بدون فوائد فقط.

-**صندوق الوطني للتوفير والاحتياط-بنك:** كان من المفروض أن يطلق في نوفمبر 2018 صيغة "الإيجار التملكي"، وهي صيغة تمويلية جديدة للسكن تمنح لكل مواطن يملك دخلا شهريا الحق في امتلاك مسكن، حيث يقوم الصندوق بشراء المسكن من صاحبه الأول ليمنحه لصاحبه الجديد بعد دفع إيجار شهري لمدة معينة.

كما كان من المرتقب أن يبدأ الصندوق بتقديم القرض الإسلامي لتمويل المشاريع الاستثمارية، وكذا شراء سيارات يتم بيعها للمواطن عن طريق ما يعرف بالمرابحة.

وما يمكن ملاحظته أن أزمة انهيار أسعار البترول منذ منتصف 2014 قد حثت أصحاب القرار على البحث عن حل للنهوض بالصناعة المصرفية الجزائرية مما جعلهم يعلنون عن مشاريع فتح نوافذ إسلامية في المصارف التقليدية وذلك دليل على إدراكهم أن اللجوء للصيرفة الإسلامية هل الحل لمشاكل مصارفنا، لكن ومع تحسن أسعار البترول مرة أخرى نلاحظ تراجع هذه المبادرة وبقاء المصارف الجزائرية على التعامل بالفوائد.

ومع نهاية مارس2018 أصدر بنك الجزائر قرار يتضمن تجميد جميع الخدمات المصرفية الإسلامية لكل المصارف العمومية مبررا عدم وجود إطار تشريعي ينظم هكذا منتجات، حيث شمل قرار التجميد خدمة الإيجار التمليكي للصندوق الوطني للتوفير والاحتياط- بنك، وعليه يبقي دفتر التوفير دون فوائد أهم الخدمات المصرفية الإسلامية المقدمة من طرف المصارف العمومية.

خلاصة الفصل الرابع:

من خلال هذا الفصل نلاحظ أن الجزائر تسعى جاهدة من خلال إصدار القوانين والأوامر والأنظمة التي من شأنها تنظيم الجهاز المصرفي الجزائري، ويعد قانون النقد والقرض وما عرفه من تعديلات قفزة نوعية حيث فتح المجال أمام المصارف الأجنبية والخاصة لتقديم خدماتها في الجزائر

وأعطى مفهوما للصيرفة الشاملة ومنح الحرية للمصارف في تقديم خدماتها المبتكرة في إطار القانون وتحت مراقبة وإشراف الأجهزة المختصة على رأسهم بنك الجزائر والأجهزة الأخرى المستحدثة وهي مجلس القرض واللجنة المصرفية، وقد عدل قانون النقد والقرض من طرف الأمر(01-01) من أجل تكريس استقلالية السلطة النقدية، وعدل مرة أخرى بقانون(03-11) لمعالجة ضعف آليات المراقبة خاصة بعد أزمة المصارف الخاصة (بنك الخليفة والبنك الصناعي والتجاري الجزائري)، كما جاء الأمر(10-04) لتعزيز الاستقرار المالي.

ومن خلال تتبع تطور مؤشرات الجهاز المصرفي الجزائر نلاحظ هيمنة المصارف العمومية على الساحة المصرفية رغم تزايد عدد المصارف الأجنبية الخاصة برأس مال أجنبي أو مختلط مع رأس المال العام مع غياب للمصارف الخاصة الجزائرية ويمكن رد ذلك إلى فقدان الثقة في هذا النوع من المصارف.

وما يمكن تأكيده أن الارتباط التام بصادرات المحروقات يتحكم في كل نواحي الاقتصاد حتى الجانب المصرفي، لذا نلاحظ أن المصارف الجزائرية في الفترة التي عرفت ارتفاعا في أسعار النفط كانت مؤشراتها جيدة من حيث السيولة وحجم الودائع المجمعة، ولكن مع انهيار أسعار النفط أصبحت المصارف الجزائرية تعاني من أزمة السيولة.

أما مؤشرات فعالية نمو الودائع المصرفية المجمعة من طرف الجهاز المصرفي الجزائري فتشير إلى أن نسبة كبيرة من الناتج المحلي لا تمر عبر القنوات المصرفية، دليل على ضعف الأوعية الادخارية المستقطبة للودائع، كما أن استجابة الودائع للتغير في الناتج المحلي ضعيفة وأحيانا متناقضة.

وتستوجب المنافسة المصرفية الدولية إيجاد كيانات مصرفية عملاقة يمكن الوصول إليها عن طريق عملية خوصصة أو اندماج المصارف، غير أن الأمر في الجزائر بقي مجرد تصريحات

ومجموعة من المراسيم التشريعية التي لم تطبق على أرض الواقع، ويتم اللجوء إليها فقط أثناء الأزمات خاصة أزمات انهيار أسعار النفط، كما أن التحكم في التكنولوجيا الحديثة و تطوير وسائل الدفع الإلكترونية من شأنه تحسين جودة الخدمات المصرفية المقدمة، غير أنه وبرغم ما تم بذله من مجهودات إلا أن الأمر اقتصر على بطاقات الدفع الإلكترونية ، والتي لم تعرف التوسع المتوقع نظرا لأن أغلبية التعاملات المالية في الجزائر تتم خارج القنوات الرسمية وتتم نقدا، إضافة إلى عدم التحكم في التكنولوجيا الحديثة من طرف المؤسسات المعنية بالتعاملات الإلكترونية.

وفي سياق مواكبة التطورات المصرفية العالمية تم أيضا إصدار مجموعة من القوانين من أجل تبني مبادئ الإدارة الرشيدة على مستوى المصارف الجزائرية(الحوكمة المصرفية)، إلا أن هذا المصطلح مازال غامضا بالنسبة للمصارف الجزائرية قبل عملائها، أما بالنسبة لمقررات لجنة بازل فقد سعت الجزائر إلى تكييف منظومتها المصرفية مع معاييرها من خلال رفع الحد الأدنى لرأس مال المصارف ورفع جودة أصولها، غير أنه يعاب عليها تأخرها في تطبيق معظم النسب المحددة.

وبما أن المصارف العمومية الجزائرية ليست عالمية النشاط ولا تتعامل بالمشتقات المالية فلم تتأثر بالأزمة المالية العالمية لـ2008 إلا بعد أن تحولت إلى أزمة اقتصادية عالمية، ما أدى إلى انخفاض الطلب العالمي ومنه انخفاض أسعار المواد الأولية ومنها النفط، أما بالنسبة لمواجهة جريمة غسيل الأموال فقد تم استحداث هيئات متخصصة كخلية معالجة الاستعلام المالي إضافة إلى إصدار قانون سنة 2005 والذي عدل سنة 2015 لمكافحة هذه الجريمة، غير أن انعدام الشفافية وعدم توفر المعلومات يحول دون التقييم الحقيقي لفعالية هذه الجهود، فقد بلغ عدد الملفات المحولة إلى القضاء إلى غاية 2011 ثلاثة (03) ملفات فقط تتعلق بغسيل الأموال بالرغم من أن عدد تصريحات الاشتباه بلغ 3188 تصريحا بين 2007 و 2011.

أما بالنسبة للمصارف الأجنبية في الجزائر فإن تشهد توسعا مستمرا ونموا لنشاطها مما يزيد في حصتها من السوق المصرفي الجزائري بشكل دائم، مما يستوجب رفع كفاءة الرقابة المصرفية لمواكبة هذا التطور والاستفادة منه.

ورغم المكانة التي تتمتع بها الخدمات المصرفية الإسلامية في مجتمعنا وما يمكن أن تقدمه للاقتصاد الوطني من تمويل للاستثمار الحقيقي، إلا أن عدد المصارف الإسلامية لا يتجاوز مصرفين (مصرف البركة ومصرف السلام)، مع عدد محدود لهذه الخدمات والمقدمة من طرف المصارف الأجنبية فقط، والتي لا تتجاوز خدمة دفتر التوفير بلا فوائد على مستوى المصارف الجزائرية، مع غياب إطار تشريعي ينظم العمل المصرفي الإسلامي في الجزائر.

الخاتمة

1-الملخص:

عرفت الساحة العالمية تغيرات كبيرة وصاحب هذه التغيرات موجات مماثلة من التطور على مستوى القطاع المالي والمصرفي، ومن خلال بحثنا حاولنا تحديد ماهية هذه التغيرات من خلال دراسة الإطار النظري للعولمة المالية والمصرفية، فالعولمة هي عملية قائمة على تعميق الاعتماد المتبادل وتحول الاقتصاد العالمي إلى سوق واحدة تزيد فيه نسبة المشاركة في التجارة العالمية على أساس إعادة النظر في مبدأ التخصص وتقسيم العمل الدولي، والفاعلون هنا ليس فقط الدول والتكتلات الاقتصادية بل بالدرجة الأولى الشركات والمصارف عابرة الحدود، وتمثل العولمة ظاهرة اقتصادية واجتماعية وسياسية، وكانت الاقتصادية ومنها المالية موضوع اهتمامنا.

وتعتبر العولمة المالية الناتج الأساسي لعمليات التحرير المالي والتحول إلى ما يسمى بالانفتاح المالي مما يؤدي إلى تكامل وارتباط الأسواق المالية المحلية بالعالم الخارجي من خلال إلغاء القيود على حركة رؤوس الأموال التي أخذت تتدفق عبر الحدود لتصب في أسواق المال العالمية والتي أصبحت أكثر تكاملا وارتباطا.

كما تحمل العولمة المالية في طياتها ما يسمى بالعولمة المصرفية التي تعتبر حالة فاعلة ومتفاعلة تخرج المصرف من إطار المحلية إلى آفاق الكونية وتدمجه في السوق العالمي بجوانبه وأبعاده المختلفة، وبما يجعله في مركز التطور والتوجه نحو المزيد من القوة والسيطرة والهيمنة المصرفية، وقد أصبح الاهتمام بالتسويق المصرفي من أساسيات الاندماج في العولمة المصرفية نظرا لضرورة وأهمية توافر المعلومات عن العملاء والأسواق كأساس لاتخاذ القرارات.

وارتبطت العولمة المالية بظواهر منها الدولرة أو إحلال النقد الأجنبي والتي تتعلق بحرية انتقال الدولار خارج الولايات المتحدة الأمريكية ويقصد بها اعتماد عملة أجنبية وأهمها الدولار في المعاملات المحلية والتي انتشرت بصفة خاصة في دول أمريكا اللاتينية والدول التي عانت

من ضغوطات تضخمية كبيرة، ونظرا لتسرب نسبة كبيرة من العملة الصعبة خارج الدائرة القانونية في الجزائر إضافة إلى نوعية الرقابة المفروضة على التعاملات بالعملة الصعبة فإنه يصعب علينا تحديد مستوى دولرة الاقتصاد الجزائري.

كما ظهر في السنوات الأخيرة اتجاه يدعو إلى تطبيق الحماية والتخلي عن العولمة عن طريق وضع قيود على حركة رؤوس الأموال وإعادة توطين الإنتاج ويسمى هذا الاتجاه باللاعولمة أو زوال العولمة .

ومع تطور الصناعة المصرفية العالمية عرف العمل المصرفي مجموعة من التحولات تتمثل أساسا في توجه المصارف نحو تبني سياسة التنويع والقيام بكل الخدمات المالية والمصرفية التقليدية والمبتكرة وهو ما يعرف بالصيرفة الشاملة، ولتحقيق ذلك وجدت وحدات مصرفية عملاقة بعد اندماج المصارف فيما بينها ومع شركات التأمين وشركات الاستثمار مما فتح المجال للمصارف للعمل في كل المجالات بحثا عن فرص للربح واغتنامها، ومع توسع النشاطات ارتفعت وتيرة المخاطر المصرفية ووصلت أحيانا إلى مستوى انهيار مؤسسات مصرفية عملاقة مثلما حدث في الأزمة المالية لـ2008، وقد بدأ التفكير في إيجاد حل للسيطرة على هيمنة المصارف العملاقة بأي طريقة ممكنة حتى ولو كان عن طريق تجزئتها والعودة إلى العمل المصرفي التقليدي، وظهرت أفكار ومقترحات في العديد من الدول تدعو لإلغاء هذا النموذج وإعادة تنظيم العمل مصرفي القائم على فصل أنشطة الإيداع عن أنشطة الاستثمار والتداول.

وقد لجأت معظم الدول إلى خوصصة مصارفها واتجهت أكبر مصارف العالم إلى التكتل والاندماج بهدف الاستفادة من مزايا الحجم الكبير واكتساب قوة تنافسية لمواجهة المنافسة المحلية والخارجية خاصة مع دخول اتفاقية تحرير تجارة الخدمات المالية والمصرفية حيز التنفيذ وتعميمها على معظم دول العالم، وبهدف الاستفادة من الثورة التكنولوجيا والتطور الكبير في مجال

الاتصالات والمعلوماتية ومن أجل التقرب أكثر فأكثر من عملائها ولتخفيض تكاليف تقديم الخدمات ظهرت المصارف الإلكترونية والخدمات الإلكترونية، أين أصبحت تقدم الخدمات اعتمادا على قنوات الاتصال الحديثة والمتطورة، وتطورت وسائل الدفع الإلكترونية وتغير الشكل التقليدي للنقود حتى أصبحت رقمية افتراضية.

أما بالنسبة للجانب السلبي للعولمة المالية فيتمثل في انتشار جريمة غسيل الأموال بسبب السرية والسرعة والحرية التي تعرفها عملية انتقال رؤوس الأموال عن طريق وسائل الاتصال الحديثة، ما أدى إلى زيادة حدة الأزمات المالية، وبهدف التصدي لذلك تم تبني قواعد وأسس الحوكمة لمحاربة الفساد وسوء التسيير الذي أدى إلى انهيار أكبر الشركات العالمية وحدوث أزمات مالية واقتصادية .

وبهدف إرساء الشفافية التي تحول دون انتشار ظاهرة غسيل الأموال، وللتقليل من الآثار السلبية للأزمات المالية وحتى الوقاية من حدوثها وضعت لجنة بازل للرقابة المصرفية مجموعة من المعايير والمؤشرات لحماية المنظومة المصرفية والمالية العالمية من الانهيارات، وفي خضم التطورات والتقلبات العالمية أثبتت المصارف الإسلامية قدرتها على تجاوز الأزمات واكتساب مكانة في السوق المصرفية العالمية بسبب اعتمادها على الاستثمار الحقيقي وعدم الخوض في متاهات المضاربة المالية مما يجعلها من أبرز وأنجح الاتجاهات المصرفية الحديثة.

كما ونلاحظ أن الجزائر تسعى جاهدة لمواكبة التطورات العالمية من خلال إصدار القوانين والأوامر والأنظمة التي من شأنها تنظيم الجهاز المصرفي الجزائري، حيث يعد قانون النقد والقرض قفزة نوعية في الجانب المالي والمصرفي بفتحه المجال أمام المصارف الأجنبية والخاصة لتقديم خدماتها في الجزائر، كما أعطى مفهوما للصيرفة الشاملة ومنح الحرية للمصارف في تقديم

خدماتها المبتكرة في إطار القانون وتحت مراقبة وإشراف الأجهزة المختصة على رأسهم بنك الجزائر والأجهزة الأخرى المستحدثة وهي مجلس النقد والقرض واللجنة المصرفية.

ومن خلال تتبع تطور مؤشرات الجهاز المصرفي الجزائر لاحظنا هيمنة المصارف العمومية على الساحة المصرفية مع غياب كلي للمصارف الخاصة الجزائرية، ويمكن رد ذلك إلى الأزمات التي عرفتها المصارف الخاصة الجزائرية على رأسها أزمة بنك الخليفة مما أفقد الثقة في هذا النوع من المصارف ودفع السلطة النقدية إلى تشديد الرقابة على عمل المصارف من أجل احترام النظم الاحترازية المقررة والتي تتماشى مع مقررات لجنة بازل إضافة إلى سعيها لتبني مبادئ الحوكمة المصرفية.

وما يمكن تأكيده أن الارتباط التام بصادرات المحروقات يخص كل قطاعات الاقتصاد الوطني حتى القطاع المصرفي، لذا لاحظنا من خلال تتبع تطور نشاط المصارف أن في المرحلة التي عرفت ارتفاع أسعار المحروقات كانت مؤشرات المصارف جيدة من حيث السيولة وحجم الودائع المجمعة ، ولكن مع انهيار صادراتنا بسبب انهيار أسعار النفط أصبحت المصارف تتخبط في مشاكل السيولة .

وفي إطار مكافحة الفساد وجريمة غسيل الأموال تم إنشاء هيئات متخصصة في هذا المجال أهمها الديوان المركزي لقمع الفساد ولجنة معالجة الاستعلام المالي المكلفة بجمع المعلومات المالية ومعالجتها وتحليلها وتبادلها مع خلايا أخرى للاستعلام المالي في دول أخرى، وذلك بهدف المساهمة في الكشف عن عمليات إعادة توظيف الأموال الناتجة عن الجرائم وتمويل النشاطات الإرهابية بالجزائر والوقاية منها وردعها، غير أن لجنة بازل قد أدرجت الجزائر سنة 2015 ضمن قائمة الحكومات الأكثر تراخيا في مكافحة جريمة غسيل الأموال أين احتلت المرتبة 101 عالميا حسب مؤشر "بازل" لمكافحة غسيل الأموال والذي غطى 149 بلدا، واعتبرت الجزائر من الدول

الأكثر تعرضا لخطر غسيل الأموال في منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا بعد السودان وموريتانيا واليمن والإمارات العربية المتحدة، فقد بلغ عدد الملفات المحولة إلى القضاء إلى غاية 2011 ثلاثة (03) ملفات فقط تتعلق بغسيل الأموال بالرغم من أن عدد تصريحات الاشتباه المقدمة للجنة الاستعلام بلغ 3188 تصريحا بين 2007 و 2011.

وأكد تقرير منظمة الشفافية الدولية لسنة 2015 على أن الجزائر ما زالت تحتل مراتب متقدمة في مستويات الفساد، فلم يتغير تنقيط الجزائر منذ العام 2013 عن 100/36، واحتلت المرتبة 88 عالميا في 2015 والمركز 108 سنة 2016، ويرد ذلك إلى عدم الجدية في حل ومعالجة ملفات الفساد الكبرى حسب التقرير.

2- اختبار الفرضيات ونتائج الدراسة:

خلال معالجة الإشكالية المطروحة والإجابة على الأسئلة الفرعية تم اختبار فرضيات البحث وتوصلنا إلى:

-أن تبني سياسة التحرير المالي من بين أهم ملامح العولمة المالية والذي نتج عنه زيادة حجم التدفقات المالية الدولية، كما أن تحقيق التطور المالي يعتبر من أهم مستلزمات العولمة المالية، ونظرا للأثار السلبية للعولمة المالية ظهر اتجاه جديد يدعو إلى تطبيق الحماية عن طريق وضع قيود على حركة رؤوس الأموال وإعادة توطين الإنتاج من أجل التخلي عن العولمة.

-مواكبة لتغيرات الاقتصاد العالمي المعولم عرفت الصناعة المصرفية العالمية مجموعة من التطورات منها الاتجاه إلى الاندماج المصرفي، خوصصة المصارف، التحول إلى الصيرفة الإلكترونية وذلك للوصول إلى مرحلة الصيرفة الشاملة، كما ساعدت اتفاقية تحرير تجارة الخدمات المالية والمصرفية المصارف العالمية على الولوج إلى الأسواق المصرفية الخارجية بكل سهولة.

– فعلا إن الأزمات المالية العالمية التي شهدها الاقتصاد العالمي تمثل أهم المخلفات السلبية للعولمة المالية، إضافة إلى انتشار جريمة غسيل الأموال بسبب تحرير حركة رؤوس الأموال الدولية، وما توفره وسائل الاتصال الحديثة والتكنولوجيا المستخدمة من سهولة وسرية في نقل الأموال والمعلومات، وتتمثل مقررات لجنة الرقابة المصرفية بازل ومبادئ الحوكمة المصرفية من بين أهم الجهود الدولية المبذولة لمواجهة هذه المخلفات، دون إغفال أهمية الصيرفة الإسلامية كخيار للوقاية من الآثار السلبية للعولمة المالية خاصة أمام ما أظهرته هذه الأخيرة من صلابة لمركزها المالي أمام الأزمات المالية خاصة أزمة2008، وصعوبة غسيل الأموال عن طريق قنواتها نظرا لما يفرضه الاقتصاد الإسلامي من شفافية ووضوح في المعاملات.

– إن قدرة الصناعة المصرفية الجزائرية على مواكبة التغيرات المصرفية العالمية تتوقف على مدى إمكانية تطبيقها للقوانين والأوامر والتعليمات الصادرة هذا من جهة، وعلى قدرة المصارف العمومية الجزائرية للوصول إلى مستوى الصيرفة الشاملة، وقدرتها على التحكم في التكنولوجيا الحديثة من أجل خوض تجربة الصيرفة الإلكترونية من جهة أخرى، كما أن الانضمام إلى اتفاقية تحرير تجارة الخدمات المالية والمصرفية وما تتضمنه من حرية المعاملات المالية من شأنه استنزاف ما بقي لها من إمكانيات.

–غير أن الصناعة المصرفية الجزائرية تعرف العديد من التحديات منها عدم قدرتها على الوصول إلى مستوى الصيرفة الشاملة وصعوبة تحكمها بالتكنولوجيا الحديثة من أجل خوض تجربة الصيرفة الإلكترونية، وعدم جدية أصحاب القرار في إيجاد كيانات مصرفية عملاقة من خلال خوصصة أو اندماج المصارف العمومية، كما أنها غير جاهزة للدخول في اتفاقية تحرير تجارة الخدمات المالية والمصرفية والتي تتطلب وجود مصارف قوية قادرة على المنافسة الدولية.

–تتميز الصناعة المصرفية الجزائرية بهيمنة المصارف العمومية خاصة من حيث الودائع المجمعة وحتى القروض الممنوحة مع أن عدد المصارف العمومية الجزائرية أقل من عدد المصارف الأجنبية العاملة في الجزائر، وتبقى تجربة الصيرفة الإسلامية في الجزائر متواضعة رغم ما تملكه هذه الأخيرة من قدرة على تطوير الصناعة المصرفية الجزائرية.

إضافة إلى اختبار الفرضيات تم التوصل إلى النتائج التالية:

–تتمثل ركائز الجهاز المصرفي الجزائري في بنك الجزائر باعتباره المسؤول الأول عن ضمان سلامة وصلابة النظام المصرفي الجزائري، مجلس النقد والقرض ويمثل السلطة النقدية، اللجنة المصرفية وتمثل الجهة الرقابية.

– تتميز الكثافة المصرفية في الجزائر بالضعف، فقد وصلت إلى ما يعادل وكالة واحدة (مصرفية ومالية) لكل 25660 نسمة في2015 ومع نهاية 2016 وصل عدد وكالات شبكة المصارف العمومية إلى 1134 وكالة و355 وكالة بالنسبة للمصارف الخاصة وبقي عدد وكالات المؤسسات المالية ثابتا عند 88 وكالة، أي ما يقابل وكالة واحدة لكل 25900 نسمة وهي نسبة ضعيفة مقارنة بالمعايير الدولية.

–مع مرور حوالي خمسة عشر سنة على أزمة المصارف الخاصة في الجزائر ورغم توسع نشاط المصارف الأجنبية وزيادة حصتها في السوق المصرفية الجزائرية بسبب الانفتاح الاقتصادي وتشجيع القوانين الصادرة لها إلا أنها لم ترقى بعد لمستوى منافسة المصارف العمومية بسبب الطبيعة الخاصة للاقتصاد الجزائري ، كما تخلو الساحة المصرفية الجزائرية من المصارف الخاصة برأس مال محلي بسبب فقدان الثقة في هذا النوع من المصارف، إضافة إلى إحجام المستثمر الجزائري عن الدخول إلى عالم الصيرفة.

-من خلال دراسة تطور مؤشرات فعالية الودائع المجمعة في الجزائر نستنتج أن درجة استجابة الودائع للتغير في الناتج المحلي ضعيفة وأحيانا متناقضة والجزء الأكبر من الناتج يبقى خارج القنوات المصرفية، ويمكن رد ذلك لعدم وجود استراتيجية ادخارية واضحة وسليمة لدى المصارف الجزائرية.

-بالنسبة لتطور الصناعة المصرفية الجزائرية بهدف مواكبة التطورات العالمية فلم تعرف المصارف الجزائرية أي حالة اندماج مصرفي، كما أن عملية خوصصة المصارف لم تتعدى مجموعة من تصريحات في وسائل الإعلام عند كل أزمة إيرادات لتعود لطي النسيان مع تحسن أسعار النفط، رغم أهمية دعم عمليات خوصصة والاندماج للتخلص من تبعية المصارف العمومية لتذبذبات أسعار النفط وللاستفادة من مزايا الحجم الكبير.

- تقتصر الصيرفة الشاملة في الجزائر على بعض الخدمات المقدمة من طرف بعض المصارف مثل التأجير التمويلي، صيرفة التأمين، وتقديم بعض القروض المشتركة.

-مازالت تجربة الصيرفة الإلكترونية في الجزائر جد متواضعة لا تتعدى استعمال بعض بطاقات السحب والدفع إضافة إلى انتشار الموزعات الآلية في بعض المناطق، دليل على ضعف في الكفاءات والإمكانيات.

وبما أن المصارف العمومية الجزائرية ليست عالمية النشاط ولا تتعامل بالمشتقات المالية فلم تتأثر بالأزمة المالية العالمية لـ2008 إلا بعد أن تحولت إلى أزمة اقتصادية عالمية، ما أدى إلى انخفاض الطلب العالمي ومنه انخفاض أسعار المواد الأولية ومنها النفط.

-إن تطبيق الحوكمة في المصارف الجزائرية مازال بعيدا عن الواقع رغم القوانين والتشريعات المواكبة لمبادئ الحوكمة الدولية.

-بهدف الامتثال لمعايير لجنة بازل للرقابة المصرفية تم رسم الإطار القانوني والتنظيمي للعمل المصرفي في الجزائر من خلال إصدار مجموعة من القوانين والأنظمة والتعليمات التي تشمل مجموعة من التدابير الاحترازية والإشرافية، والتي عموما تم احترامها رغم بعض التأخر في تطبيقها في بعض الأحيان، ورغم ذلك فالامتثال لهذه المعايير لا يعتبر مقياسا على صلابة مصارفنا لأنها لا تعتبر عالمية النشاط حيث تعمل في سوق مالي ضيق يفتقر إلى الابتكارات المالية، لذا من الصعب ضبط المخاطر الحقيقية التي تتعرض لها خاصة وأن معايير بازل هي في الأصل خاصة بالمصارف العالمية.

حسب التقارير الدولية تعتبر الجزائر من الدول الأكثر تعرضا لخطر غسيل الأموال في منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا، فهي من الدول الأكثر تراخيا في مكافحة هذه الجريمة، إضافة إلى غياب الجدية في حل الملفات الكبرى للفساد.

-تبقى تجربة المصارف الإسلامية في الجزائر صغيرة تنحصر في مصرفين فقط، مع وجود بعض المصارف الأجنبية التي تقدم بعض الخدمات الإسلامية، والتي لا تتعدد دفتر التوفير بدون فوائد على مستوى المصارف الوطنية أمام الغياب الكلي لأي تشريع خاص بالعمل المصرفي الإسلامي حتى نوفمبر 2018 ، أين أعلن مجلس النقد والقرض بالسماح للمصارف التقليدية بفتح نوافذ إسلامية، إضافة إلى صدور النظام رقم 18-02 المتعلق بقواعد ممارسة العمليات المصرفية المتعلقة بالصيرفة التشاركية من طرف المصارف والمؤسسات المالية، حيث يتوقف تقديم منتجات إسلامية من طرف المصارف التقليدية على مبادرة من هذه المصارف تتمثل في تصميم منتج إسلامي وتقديم طلب لبنك الجزائر للحصول على الترخيص إضافة إلى الحصول على شهادة مطابقة منتجها أو منتجاتها لأحكام الشريعة من الهيئة الوطنية المؤهلة قانونا لذلك، والأكيد أن هذه المبادرة متوفرة لدى المصارف الأجنبية الخاصة ولكن ما مدى توفرها لدى المصارف العمومية؟

-**الاقتراحات** : بناء على النتائج المتوصل إليها يمكننا تقديم مجموعة من الاقتراحات:

- من أجل تحسين الكثافة المصرفية بما يتماشى مع المعايير الدولية يجب على المصارف الجزائرية أن تعمل على التقرب من عملائها خاصة وأن المصارف الأجنبية تتمركز في المدن الكبرى فقط .

-ضرورة إيجاد طرق جديدة لتشجيع المصارف الخاصة والأجنبية على تقديم خدماتها في السوق المصرفية الجزائرية من أجل استثمار رؤوس الأموال الوطنية محليا، ومن الضروري أيضا تعزيز الرقابة على هذه المصارف لضمان سلامة عملها وللاستفادة من خبراتها لتطوير الصناعة المصرفية الجزائرية أمام ما يعرفه حجم نشاطها من نمو مستمر ومستقر.

- ضرورة دعم عمليات خوصصة والاندماج المصرفي للتخلص من تبعية المصارف العمومية لتذبذبات أسعار النفط وللاستفادة من مزايا الحجم الكبير.

-زيادة فاعلية السياسات المتبعة حتى تستطيع المصارف تغيير اتجاهات الميل نحو الإيداع المصرفي وتحفيز الطلب على الودائع المصرفية بتوفير خدمات متنوعة تحفز الأفراد على الإيداع، خاصة وأن جزء كبير من الناتج المحلي يبقى خارج القنوات المصرفية.

-ضرورة تحسين الكفاءات وتوفير الإمكانيات قبل التفكير في إصدار القوانين والتعليمات خاصة في مجال تبني الصيرفة الإلكترونية، أو حتى الوصول إلى مستوى الصيرفة الشاملة.

- يجب التنسيق بين الهيئات المستحدثة في الجزائر أهمها خلية معالجة الاستعلام المالي والديوان قمع الفساد وبنك الجزائر من جهة والمحكمة المختصة من جهة أخرى من أجل الكشف عن جرائم غسيل الأموال والحد منها.

– يعتمد تطبيق مبادئ الحوكمة المصرفية درجة معينة من الشفافية والإفصاح والمسألة إضافة إلى مواكبة موظفي المصارف للمستجدات الدولية، وهذا ما يجب أن تأخذه بعين الاعتبار المصارف الجزائرية إذا رغبت في تبني مبادي الحوكمة.

–ضرورة توفر إرادة اقتصادية سياسية تؤمن بالصيرفة الإسلامية كأحد أهم الحلول للنهوض بالصناعة المصرفية الجزائرية، وضرورة سعي المصارف العمومية لخوض تجربة تقديم منتجات مصرفية إسلامية من أجل توسيع قاعدة عملائها ونمو ودائعها، خاصة وأن نهاية 2018 عرفت صدور أول نص قانوني خاص بهذا النوع من المنتجات المصرفية.

3 -آفاق البحث:

في الأخير يمكننا فتح باب لبحث جديد من خلال اقتراح المواضيع التالية:

–دور المصارف الأجنبية في تطوير الصناعة المصرفية الجزائرية.

–الصيرفة الشاملة كأداة لرفع كفاءة المصارف الجزائرية (دراسة قياسية)

–التسويق المصرفي كاتجاه للعولمة المصرفية.

– سبل اعتماد الصيرفة الإسلامية كخيار لتطوير الصناعة المصرفية في الجزائر.

قائمة المراجع

1-المراجع باللغة العربية

أ-الكتب:

1. أحمد شعبان محمد علي، **انعكاسات المتغيرات المعاصرة على القطاع المصرفي ودور البنوك المركزية**، دراسة تحليلية تطبيقية لحالات مختارة من البلدان العربية، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2007 .
2. أحمد ماهر، **دليل المدير في الخصخصة**، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2003 .
3. الحسين وادي العطية، **الاقتصاديات النامية أزمات وحلول**، دار الشروق للنشر، عمان، 2001.
4. الربيعي زهير سعيد، **غسيل الأموال آفة العصر وأم الجرائم**، مكتبة الفلاح، الكويت،2005.
5. السيد عبد الوهاب عرفة، **الشامل في جريمة غسل الأموال**، المكتب الفني للموسوعات القانونية، الإسكندرية، 2010.
6. الطاهر لطرش، **تقنيات البنوك، ديوان المطبوعات الجامعية**، الطبعة الثانية، الجزائر،2003.
7. الناشف أنطوان، **المصارف بين تبيض الأموال والسرية المصرفية**، الغزال للنشر، الطبعة الأولى، بيروت، 2001.
8. جلال وفاء محمدين، **دور البنوك في مكافحة غسيل الأموال**، دار الجامعة الجديدة للنشر، الإسكندرية، 2004.
9. حازم الببلاوي، **النظام الاقتصادي الدولي المعاصر من نهاية الحرب العالمية الثانية إلى نهاية الحرب الباردة**، عالم المعرفة، المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، الكويت، 2000.

10. حافظ كامل الغندور، **محاور التحديث الفعال في المصارف العربية : فكر ما بعد الحداثة، اتحاد المصارف العربية**، بيروت، 2003

11. حسن كريم حمزة، **العولمة المالية والنمو الاقتصادي**، دار صفاء للطباعة والنشر، عمان، 2011

12. حمزة محمود الزبيدي، **إدارة المصارف :استراتيجية تعبئة الموارد وتقديم الائتمان**، مؤسسة الوراق، عمان، 2000

13. خالد بن سعود بن عبد الله الرشود، **العقود المبتكرة للتمويل والاستثمار بالصكوك الإسلامية**، دار كنوز إشبيليا للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى، 2013.

14. خالد رميح تركي المطيري، **البنوك وعمليات غسيل الأموال**، دار النهضة العربية، القاهرة،2007 .

15. خالد سليمان، **تبييض الأموال: جريمة بلا حدود**، المؤسسة الحديثة للكتاب، لبنان، 2004.

16. رفيق يونس المصري، **التمويل الإسلامي**، دار القلم، دمشق، الطبعة الأولى، 2012.

17. رياض دهال ،حسن الحاج، **حول طرق الخصخصة**، المعهد العربي للتخطيط، الكويت، 1998.

18. سامر بطرس جلدة، **النقود والبنوك**، دار البداية، الأردن، الطبعة الأولى،2009.

19. سرمد كوكب الجميل، **المؤسسة المصرفية العربية –التحديات والخيارات في عصر العولمة** – ، مركز الإمارات للدراسات والأبحاث الاستراتيجية ، أبو ظبي ،2002.

20. سمير الخطيب، **مكافحة عمليات غسيل الأموال**، دار المعارف، الإسكندرية، 2007.

21. شريف دلاور، **الاقتصاد المصري والعولمة**، دار المعارف، القاهرة، 2002.

22. شلهوب علي محمد، **شؤون النقود وأعمال البنوك**، شعاع للنشر والعلوم، سوريا، 2007.

23. صالح حميد العلي، **المؤسسات المالية الإسلامية ودورها في التنمية الاقتصادية والاجتماعية**، دار النور، سوريا–لبنان– الكويت، 2012.

24. صلاح الدين حسن السيسي، **قضايا اقتصادية معاصرة**، دار غريب، القاهرة، 2002

25. طارق عبد العال حماد، **التطورات العالمية وانعكاساتها على أعمال البنوك**، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2003.

26. طارق عبد العال حماد، **اندماج وخصخصة البنوك** ، الدار الجامعية، القاهرة،2001 .

27. طارق عبد العال حماد، **حوكمة الشركات: شركات القطاع العام والخاص**، المفاهيم المبادئ والتجارب، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2004 .

28. طارق محمد خليل الأعرج، **العولمة المالية**، منشورات الأكاديمية العربية المفتوحة في الدنمارك،كلية الاقتصاد، 2012.

29. عبد الحميد بسيوني، **أساسيات ومبادئ التجارة الإلكترونية**، دار الكتاب العلمية، القاهرة، 2003.

30. عبد الرحمن بن حمود المطيري، **فقه المعاملات المالية الميسر**، مطبعة النظائر، الكويت، الطبعة الثانية، 2016.

31. عبد الغفار حنفي، **إدارة المصارف، السياسات المصرفية، تحليل القوائم المالية، الجوانب التنظيمية**، البنوك الإسلامية والتجارية، دار الجامعة الجديدة للنشر، الإسكندرية، 2002.

32. عبد المجيد قدي، عبد المجيد قدي، **مدخل إلى السياسات الاقتصادية الكلية**، دراسة تحليلية تقييمية، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2003.

33. عبد المطلب عبد الحميد، **الاقتصاد الخفي وغسيل الأموال والفساد**، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2013.

34. عبد المطلب عبد الحميد ، **العولمة واقتصاديات البنوك**، الدار الجامعية، مصر، 2005.

35. عبد المطلب عبد الحميد، **البنوك الشاملة عملياتها وإدارتها**، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2000.

36. عدنان السيد حسين، **الأزمة العالمية**، الدار الجامعية للدراسات والتوزيع والنشر، بيروت، الطبعة الأولى، 2010.

37. عرفات تقي الحسين، **التمويل الدولي**، دار مجدلاوي للنشر، عمان، 2002.

38. عصام الدين أحمد أباضة، **العولمة المصرفية**، دار النهضة العربية، مصر، 2010 .

39. لعراف فائزة ،**مدى تكييف النظام المصرفي الجزائري مع معايير لجنة بازل وأهم انعكاسات العولمة (مع الإشارة إلى الأزمة الاقتصادية العالمية لسنة 2008)**، دار الجامعة الجديدة للنشر، الإسكندرية ، 2013

40. لعشب علي، **الإطار القانوني لمكافحة غسيل الأموال**، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2007.

41. محسن أحمد الخضيري ،**الاندماج المصرفي** ،الدار الجامعية ،الاسكندرية،2007.

42. محسن أحمد الخضيري، **البنوك الإسلامية**، إيتراك للنشر والتوزيع، 1999.

43. محسن أحمد الخضيري، **غسيل الأموال الظاهرة –الأسباب–العلاج**، مجموعة النيل العربية، القاهرة، 2003.

44. محمد صفوت قابل، **منظمة التجارة العالمية وتحرير التجارة الدولية**، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2008.

45. محمود حسن الصوان، **أساسيات العمل المصرفي الإسلامي**، دار وائل للطباعة والنشر، عمان،2001.

46. مروان عطون، **الأسواق النقدية والمالية(البورصات ومشكلاتها في عالم النقد والمال) مشكلات البورصات وانعكاساتها على البلدان النامي**ة، الجزء الثاني، الطبعة الثالثة، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2005.

47. مصطفى كمال السيد طايل ،**الصناعة المصرفية في ظل العولمة**،اتحاد المصارف العربية،2009.

48. منير محمد الجنبيهي، ممدوح محمد الجنبيهي، **البنوك الإلكترونية**، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، 2006.

49. ناظم محمد نوري الشمري، عبد الفتاح زهير العبد اللات، **الصيرفة الإلكترونية**، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان، 2008 .

50. –نزيه حماد، **في فقه المعاملات المالية والمصرفية المعاصرة**، دار القلم، سوريا، الطبعة الثانية، 2010.

51. –هانس بيتر مارتين، هارالدشومان (ترجمة عدنان علي) ، **فخ العولمة**، سلسلة عالم المعرفة ،المجلس الوطني للثقافة الكويت،1998.

ب-الأطروحات والرسائل:

52. أبوبكر التاج أحمد دياب، **محددات انتشار الصيرفة الإلكترونية دراسة لعينة من المصارف التجارية السودانية**، رسالة ماجستير في الدراسات المصرفية، جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا، 2014.

53. أحمد محمد أبو بكر مكاوي، **أثر جودة الخدمات المصرفية على زيادة القدرة التنافسية للبنوك**، رسالة دكتوراه، أكاديمية السادات، مصر، 2001.

54. آسيا قاسيمي، **أثر العولمة المالية على تطوير الخدمات المصرفية وتحسين القدرة التنافسية للبنوك الجزائرية**، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، تخصص اقتصاديات المالية والبنوك، جامعة أمحمد بوقرة بومرداس، 2014 /2015.

55. البرود أم الخير، **آليات إرساء الحوكمة المصرفية لتفعيل إدارة مخاطر القروض –حالة القرض الشعبي الجزائري–**، أطروحة دكتوراه (ل م د) في العلوم الاقتصادية، تخصص مالية وبنوك، 2017/2016.

56. الطاهر محمد أحمد محمد حماد، **أثر تطبيق مبادئ حوكمة الشركات في أداء المصارف التجارية السودانية (دراسة واقع المصارف العاملة بولاية الخرطوم)**، بحث مقدم لنيل شهادة دكتوراه في إدارة الأعمال، جامعة السودان، 2014.

57. الطيف عائشة، **ظاهرة غسيل الأموال وأثرها على اقتصاديات دول العالم العربي (دراسة حالة الجزائر)**، رسالة ماجستير في علوم التسيير، جامعة الجزائر، 2007/2006.

58. المانسبع رابح أمين، **الهندسة المالية وأثرها في الأزمة المالية العالمية لسنة 2007،** رسالة ماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص نقود وبنوك، جامعة الجزائر3، 2011/2010.

59. آيت عكاش سمير، **تطورات القواعد الاحترازية للبنوك في ظل معايير لجنة بازل ومدى تطبيقها من طرف البنوك الجزائرية،** أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر3، 2013/2012.

60. آيت وازو رانية ، **مسؤولية البنك المركزي في مواجهة الأخطار المصرفية في ظل القانون الجزائري،** أطروحة دكتوراه علوم في القانون، جامعة مولود معمري، تيزي وزو، 2013/2012.

61. إيناس فخري محمد أبو عكر، **أثر تقديم الخدمات المصرفية عبر الإنترنت على العمل المصرفي وتقييم الرقابة الأمنية على أنظمة المعلومات المحاسبية،** دراسة استطلاعية على المصارف الأردنية، رسالة ماجستير في المحاسبة، كلية الاقتصاد، جامعة اليرموك، 2005/2004.

62. باخوية إدريس، **جريمة غسل الأموال ومكافحتها في القانون الجزائري (دراسة مقارنة)،** أطروحة دكتوراه في القانون الجنائي الخاص، جامعة أبو بكر بلقايد تلمسان، 2012/2011.

63. بريش عبد القادر، **التحرير المصرفي ومتطلبات تطوير الخدمات المصرفية وزيادة القدرة التنافسية للبنوك الجزائرية،** أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، فرع نقود ومالية، جامعة الجزائر،2005 /2006.

64. بطاهر علي، **إصلاحات النظام المصرفي الجزائري وأثرها على تعبئة المدخرات وتمويل التنمية،** أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية والتسيير، جامعة الجزائر، 2006.

65. بعلي حسني مبارك، **إمكانيات رفع كفاءة أداء الجهاز المصرفي الجزائري في ظل التغيرات الاقتصادية والمصرفية المعاصرة**، رسالة ماجستير في علوم التسيير، جامعة منتوري قسنطينة 2012/2011.

66. بن دحمان آمنة، **التطور المالي والنمو الاقتصادي في الدول النامية دراسة قياسية باستخدام بيانات البانل لعينة من 25 دولة خلال الفترة 1989**–2014، أطروحة دكتوراه في الاقتصاد النقدي المالي، جامعة أبي بكر بلقايد تلمسان 2016/2015.

67. بن قلة ليلى، **وحدات المخابرات المالية ودورها في مكافحة تبييض الأموال**، أطروحة دكتوراه في القانون الخاص، كلية الحقوق، جامعة أبو بكر بلقايد تلمسان، 2016/2015.

68. بو حيضر رقية، **استراتيجية البنوك الإسلامية في مواجهة تحديات المنافسة**، أطروحة دكتوراه في علوم التسيير، جامعة منتوري قسنطينة،2011 /2012 .

69. تدريست كريمة ، **دور البنوك في مكافحة تبيض الأموال، أطروحة دكتوراه في القانون**، جامعة مولود معمري، تيزي وزو، 2014.

70. ترقو محمد، **إمكانية تحرير تدفقات رؤوس الأموال الأجنبية في ظل اختيار نظام الصرف الأمثل في الجزائر**، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة حسيبة بن بوعلي الشلف،2016/2015.

71. تهاني محمود الزعابي، **تطوير نموذج لاحتساب كفاية رأس المال للمصارف الإسلامية في إطار مقررات لجنة بازل**، رسالة ماجستير في المحاسبة والتمويل، الجامعة الإسلامية، غزة، 2008.

72. جازية حسيني، **خوصصة البنوك في الجزائر واقع وآفاق**، رسالة ماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص نقود ومالية، جامعة حسيبة بن بوعلي الشلف،2008/2007.

73. دالي سعيدة، **أثر السياسة النقدية على حركة رؤوس الأموال في ظل الانفتاح الاقتصادي دراسة حالة تونس ،الجزائر، المغرب**، رسالة ماجستير في العلوم الاقتصادية ،تخصص تحليل اقتصادي، جامعة حسيبة بن بوعلي الشلف، 2014/2013.

74. دبار حمزة، **انعكاسات الأزمة المالية العالمية على الأمن الغذائي في الوطن العربي – دراسة تحليلية وفق نموذج "SWOT"**، رسالة ماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة محمد خيضر بسكرة، 2013/2012.

75. رنا فاروق العاجز، **دور المصارف في الرقابة على عمليات غسيل الأموال، دراسة تطبيقية على المصارف الفلسطينية في غزة**، رسالة ماجستير في المحاسبة والتمويل، الجامعة الإسلامية غزة، 2008.

76. سعاد الميلودي، **متطلبات تفعيل التنمية المالية لتعزيز أداء وكفاءة سوق الأوراق المالية –دراسة حالة الجزائر**–أطروحة دكتوراه تخصص محاسبة، مالية وبنوك، جامعة حسيبة بن بوعلي الشلف، 2017/2016.

77. سيف هشام صباح الفخري، **صيغ التمويل الإسلامي**، رسالة ماجستير في العلوم المالية والمصرفية، كلية الاقتصاد، جامعة حلب، 2009.

78. طالبي صلاح الدين، **تحليل الأزمات الاقتصادية العالمية(الأزمة الحالية و تداعياتها)– حالة الجزائر**–، رسالة ماجستير في التحليل الاقتصادي، جامعة تلمسان، 2010/2009.

79. عادل زقرير، **تحديث الجهاز المصرفي العربي لمواكبة تحديات الصيرفة الشاملة –دراسة حالة الجهاز المصرفي الجزائري**–، رسالة ماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص نقود وتمويل، جامعة محمد خيضر بسكرة، 2008 /2009.

80. عبد الرزاق يخلف، **متطلبات نظام فعال لمكافحة تبييض الأموال وتمويل الإرهاب –دراسة للجهود الدولية وكيفية الاستفادة منها في الجزائر**–أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، تخصص نقود ومالية، جامعة الجزائر، 2012/2011.

81. عبد محمود هلال السميرات، **عمليات غسيل الأموال بين الاقتصاد الوضعي والاقتصاد الإسلامي**، رسالة ماجستير في الاقتصاد والمصارف الإسلامية، جامعة اليرموك، الأردن، 2003.

82. عثماني منيرة، **أهمية تطبيق الحوكمة في البنوك وأثرها على بيئة الأعمال مع الإشارة إلي حالة الجزائر**، رسالة ماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة المسيلة، 2012.

83. عيشوش عبدو، **تسويق الخدمات المصرفية في البنوك الإسلامية**، رسالة ماجستير في العلوم التجارية، جامعة الحاج لخضر باتنة، 2009/2008.

84. فاطمة بوسالم، **أثر تحرير التجارة الدولية في الخدمات على كفاءة النشاط المصرفي في الدول النامية–حالة الجزائر**–مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة منتوري قسنطينة، 2011/2010.

85. كركار مليكة، **تحديث الجهاز المصرفي الجزائري على ضوء معايير –بازل–**، رسالة ماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة البليدة، 2005.

86. كمال فايدي، **دور التسويق المصرفي في تحسين أداء البنوك العمومية في الجزائر**، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، تخصص نقود ومالية، جامعة الجزائر3، 2014/2013 .

87. محمد شريط، **ظاهرة غسيل الأموال في نظر الشريعة الإسلامية والقانون الجزائري– دراسة تحليلية مقارنة–**، رسالة ماجستير في الشريعه والقانون، كلية العلوم الإسلامية جامعة الجزائر، 2010/2009.

88. محمد مصطفى غانم، **واقع التمويل المصغر الإسلامي وآفاق تطويره في فلسطين(دراسة تطبيقية على قطاع غزة)**، رسالة ماجستير في المحاسبة والتمويل، الجامعة الإسلامية، غزة، 2010.

89. مخلص إبراهيم المبارك، **دور البنوك التجارية في الرقابة على عمليات غسل الأموال،** رسالة ماجستير في العلوم الإدارية، أكاديمية نايف للعلوم الأمنية، المملكة السعودية، 2003.

90. منذر عبد الهادي رجب زيتون، **تقييم جودة أداء وسائل الاستثمار (المرابحة، المضاربة، المشاركة، الإجارة المنتهية بالتمليك) في البنوك الإسلامية الأردنية/دراسة تطبيقية**، رسالة ماجستير في إدارة الأعمال، جامعة الشرق الأوسط للدراسات العليا، 2010.

91. مهيب محمد زايدة، **دوافع الدمج المصرفي في فلسطين ومحدداته–دراسة تطبيقية على المصارف الوطنية العاملة**، رسالة ماجستير في المحاسبة والتمويل، كلية التجارة، الجامعة الإسلامية غزة، 2006.

92. موسى عمر مبارك أبو محيميد، **مخاطر صيغ التمويل الإسلامي وعلاقتها بمعيار كفاية رأس المال للمصارف الإسلامية من خلال معيار بازل 2**، دكتوراه فلسفة، تخصص المصارف الإسلامية، الأكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية، 2008.

93. نادية عبد الرحيم ،**تطور الخدمات المصرفية ودورها في تفعيل النشاط الاقتصادي**، رسالة ماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر3 ، 2011/2010.

94. ناصر مهدي، **المراكز المالية خارج الحدود وظاهرة غسيل الأموال**، رسالة ماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص نقود مالية وبنوك، جامعة سعد دحلب البليدة، 2005.

95. نزالي سامية ، **التأهيل المصرفي للخوصصة**، رسالة ماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص مالية نقود وبنوك، جامعة سعد دحلب البليدة، جوان 2005.

96. نسيمة الحاج موسى، **الأزمات المالية الدولية وأثارها على الأسواق المالية العربية مع دراسة حالة أزمة الرهن العقاري خلال الفترة 2007-2008** ،مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص اقتصاديات المالية والبنوك، جامعة محمد بوقرة بومرداس، 2009/2008.

97. وهيبة خروبي، **دور الرقابة وإدارة المخاطر في تفعيل أداء البنوك التجارية (دراسة حالة البنوك الجزائرية)**، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية تخصص نقود، مالية وبنوك، جامعة البليدة 2، 2017/2016 .

ج-المجلات والملتقيات:

98. إبراهيم الكراسنة، **البنوك الإسلامية الإطار المفاهيمي والتحديات**، أوراق معهد الدراسات الاقتصادية، العدد24، صندوق النقد العربي ،أبو ظبي، 2013.

99. إبراهيمي عبد الله، **الحكومات في مواجهة خطر غسيل الأموال**، المؤتمر العلمي الدولي حول الأداء المتميز للمنظمات والحكومات، كلية الحقوق والعلوم الاقتصادية، جامعة ورقلة، 2005/09/08.

100. أبودراز سفيان ،**واقع الدولرة كنظام لسعر الصرف في الاقتصاديات الصاعدة والنامية – دراسة تحليلية لبعض الاقتصاديات اللاتينو أمريكية** – ، مجلة علوم الاقتصاد والتسيير والتجارة، معهد العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر3، المجلد15، العدد5، ديسمبر2011.

101. أحمد عبد العزيز، جاسم زكريا الطحان، فراس عبد الجليل، **الشركات المتعددة الجنسيات وأثرها على الدول النامية**، مجلة الإدارة والاقتصاد، العدد85، 2010 .

102. أحمد مهدي بلوافي، **البنوك الإسلامية والاستقرار المالي :تحليل تجريبي –مناقشة نتائج ورقة عمل صادرة عن صندوق النقد الدولي**، مركز أبحاث الاقتصاد الإسلامي، جامعة الملك عبد العزيز، السعودية، 2008.

103. أديب قاسم شندي، **الصيرفية الإلكترونية**، مجلة كلية بغداد للعلوم الاقتصادية، العدد27، العراق، 2011.

104. أسماء دردور، نسرين بن زاوي، **الأزمة المالية الحالية و مستقبل العولمة المالية**، الملتقى العلمي الدولي حول الأزمة المالية و الاقتصادية الدولية و الحوكمة العالمية، مخبر الشراكة و الاستثمار في المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الفضاء الأورو مغاربي، جامعة فرحات عباس، سطيف، 20-2009/10/21.

105. الأسرج حسين عبد المطلب، **سياسات تنمية الاستثمار الأجنبي المباشر في الدول العربية**، سلسلة رسائل بنك الكويت الصناعي، العدد83، 2005.

106. الطيب ياسين ،مطاي عبد القادر، **الاندماج المصرفي كأداة لرفع مستوى أداء المنظومة المصرفية الجزائرية**، المؤتمر الدولي الثاني حول إصلاح النظام المصرفي الجزائري في ظل التطورات العالمية الراهنة، كلية الحقوق والعلوم الاقتصادية، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة،11-2008/03/12.

107. الهيئة الوطنية للوقاية من الفساد ومكافحته، **الإطار القانوني والمؤسسي لمكافحة الفساد في الجزائر "الطبعة الثانية**، 2014

108. أمال عياري، أبو بكر خالد، **تطبيق مبادئ الحوكمة في المؤسسات المصرفية-دراسة حالة الجزائر**-، الملتقى الوطني حول حوكمة الشركات كآلية للحد من الفساد المالي والإداري، جامعة محمد خيضر، بسكرة، ماي2012.

109. أمحمد عبد الكريم بوغزالة، **التطور المالي في بلدان المغرب العربي في ظل الانفتاح والتحرير المالي خلال الفترة 1990-2013**، مجلة أداء المؤسسات الجزائرية، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، العدد8 ،2015 .

110. إيهان كوزي وآخرون، **العولمة المالية فيما وراء لعبة إلقاء اللوم**، مجلة التمويل والتنمية، مارس2007 .

111. بحوصي مجدوب،سفيان بن عبدالعزي، **واقع وآفاق البنوك الإلكترونية مع الإشارة الى مستقبلها في الجزائر**، المجلة العربية الدولية للمعلوماتية، المجلد الثاني، العدد الثالث، 2013.

112. بربري محمد أمين، طرشي محمد، **التحرير المالي و المصرفي كآلية لزيادة القدرة التنافسية للبنوك التجارية في الجزائر**، ورقة بحث مقدمة في المؤتمر العلمي الدولي الثاني حول إصلاح النظام المصرفي الجزائري في ظل التطورات الراهنة، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة ،11-12 مارس2008.

113. بن طلحه صليحة، معوشي بوعلام ،**دور التحرير المصرفي في إصلاح المنظومة المصرفية**، ملتقى المنظومة المصرفية الجزائرية و التحولات الاقتصادية- الواقع و التحديات، جامعة الشلف، 2004.

114. بن عبد الرحمن نريمان، بن الشيخ سارة، **واقع الحوكمة في بيئة الأعمال الجزائرية في ظل المستجدات الحالية**، الملتقى العلمي الدولي حول آليات حوكمة المؤسسات ومتطلبات تحقيق التنمية المستدامة، ورقلة، الجزائر،25-26 نوفمبر 2013.

115. بوراس أحمد، **العمليات المصرفية الإلكترونية**، مجلة العلوم الإنسانية، جامعة بسكرة، العدد11، 2007 .

116. بوزعرور عمار، دراوسي مسعود، **الاندماج المصرفي كآلية لزيادة القدرة التنافسية –حالة الجزائر**، ملتقى المنظومة المصرفية الجزائرية والتحولات الاقتصادية –واقع و تحديات –جامعة الشلف،2004.

117. بوفليح نبيل، فرج شعبان، **البنوك الإلكترونية كمدخل لزيادة تنافسية البنوك العربية**، الملتقى الدولي حول المعرف في ظل الاقتصاد الرقمي ومساهمتها في تكوين المزايا التنافسية للبلدان العربية، جامعة حسيبة بن بوعلي الشلف، 27 – 28نوفمبر2007 .

118. جاسم المناعي، **قوانين منظمة التجارة العالمية في مجال الخدمات المالية وتأثيراتها المحتملة على القطاع المصرفي الخليجي**، ورقة بحث مقدمة للمؤتمر المصرفي الرابع لدول مجلس التعاون الخليجي حول العمل المصرفي الخليجي في ظل المنافسة والأسواق المالية العالمية المتغيرة، الدوحة، قطر،24-1998/10/25.

119. جعفر هني محمد، **نوافذ التمويل الإسلامي في البنوك التقليدية كمدخل لتطوير الصيرفة الإسلامية في الجزائر**، مجلة أداء المؤسسات الجزائرية،العدد12، 2017.

120. جواد كاظم البكري، **فخ الاقتصاد الأمريكي الأزمة المالية2008**، مركز حمورابي للبحوث والدراسات الاقتصادية، بغداد، 2011.

121. جورج أسحق حنين، **الدمج المصرفي ضرورة حتمية للتكيف مع متطلبات العولمة،** منشورات الإدارة المركزية، مركز المعلومات والتوثيق، وزارة المالية، مصر،بدون سنة نشر.

122. جيفري ساكس، **نهاية العولمة ؟ ربما، وربما لا،** مجلة التمويل والتنمية، العدد 54، سبتمبر 2017.

123. حبار عبد الرزاق، **تطور مؤشرات الأداء ومسار الإصلاحات في القطاع المصرفي الجزائري،** مجلة أبحاث اقتصادية وإدارية، كلية العلوم الاقتصادية، جامعة محمد خيضر بسكرة، العدد 10، 2011.

124. حسن شحادة الحسين، **العمليات المصرفية الإلكترونية،** الجديد في الأعمال المصارف من الوجهتين القانونية والاقتصادية، أعمال المؤتمر العلمي السنوي لكلية الحقوق بجامعة بيروت، الجزء الأول "الجديد في التقنيات الحديثة"، منشورات حلبي الحقوقية ، 2002.

125. حسين عبد المطلب الأسرج، **صيغ تمويل المشروعات الصغيرة في الاقتصاد الإسلامي،** مجلة دراسات إسلامية، مركز البصيرة للبحوث، العدد08، مارس 2010 .

126. حسين عبيد، **الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات،** سلسلة أوراق اقتصادية، مركز البحوث والدراسات الاقتصادية والمالية، كلية الاقتصاد – جامعة القاهرة، 2002.

127. حكيم بن جروة، عبلة مخرمش، **الحوكمة في المؤسسات المصرفية-محدداتها، معاييرها وتطبيقها-مع الإشارة لحالة الجزائر،** الملتقى العلمي الدولي حول آليات حوكمة المؤسسات ومتطلبات تحقيق التنمية المستدامة، جامعة قاصدي مرباح ورقلة ،الجزائر، 25- 26 نوفمبر 2013 .

128. حمادو بن نعمون، **خوصصة القطاع المصرفي: أسبابها وتداعياتها على النظام المالي،** مجلة العلوم الإنسانية، العدد43، جوان 2015.

129. خبابة عبد الله، بلالطة مبارك، **تأثير ظاهرة غسيل الأموال على مصادر تمويل اقتصاديات البلدان النامية**، الملتقى الدولي حول سياسات التمويل وأثرها على الاقتصاديات والمؤسسات – دراسة حالة الجزائر والدول النامية–، جامعة –محمد خيضر بسكرة،21–22 نوفمبر2006.

130. خديجة جمعة الزويني، **حسن عبد الكريم سلوم، الأزمة المالية العالمية وخصخصة الشركات**، الملتقى الدولي العلمي السابع حول تداعيات الأزمة العالمية على منظمات الأعمال "التحديات –الفرص–الآفاق"، جامعة الزرقاء الخاصة، الأردن ،11/10 نوفمبر 2009.

131. خولة فريز النوباني، عبد الله صديقي، **حوكمة المؤسسات المالية الإسلامية، شركة أرفاق للاستشارات المالية والإسلامية والتدريب (دعم برنامج المنح البحثية في كرسي سابك لدراسات الأسواق المالية الإسلامية)**، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، 2016.

132. دليلة مباركي، **غسيل الأموال**، أطروحة دكتوراه في القانون الجنائي، جامعة الحاج لخضر باتنة، 2008.

133. رابح عرابة، **دور الصيرفة الشاملة في تطوير البنوك في الدول النامية – مع الإشارة إلى حالة مصر**، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، جامعة الشلف، العدد السادس، 2009.

134. رحال فاطمة، مفتاح صالح، **تأثير مقررات لجنة بازل 3 على النظام المصرفي الإسلامي**، المؤتمر العالمي التاسع للاقتصاد والتمويل الإسلامي: النمو والعدالة والاستقرار من منظور إسلامي، إسطنبول، تركيا، 9–10– 2013.

135. رحيم حسن، هواري معراج، **الصيرفة الإلكترونية كمدخل لعصرنة المصارف الجزائرية**، ملتقى المنظومة المصرفية الجزائرية والتحولات الاقتصادية واقع وتحديات، مخبر العولمة واقتصاديات شمال افريقيا ،جامعة الشلف،2004/12/14.

136. رشدي عبد اللطيف وادي، **أهمية ومزايا البنوك الإلكترونية في قطاع غزة بفلسطين ومعوقات انتشارها**، مجلة الجامعة الإسلامية (سلسلة الدراسات الإنسانية) المجلد 16، العدد 2، جويليه 2008.

137. ريحان خلود، **الدمج المصرفي للمصارف العاملة في فلسطين "تقييم تجربة دمج بنك القاهرة عمان فرع المعاملات الإسلامية في البنك الإسلامي الفلسطيني"**، بحث مقدم إلى مؤتمر تنمية وتطوير قطاع غزة، كلية التجارة، الجامعة الإسلامية، غزة ،2006.

138. زبير عياش، بوكحيل نسيم، **تطوير وعصرنة الخدمات البنكية في ظل التوجه نحو اقتصاد المعرفة "حالة الجزائر"**، مجلة ميلاف للبحوث والدراسات، المركز الجامعي عبد الحفيظ بوالصواف ميلة، العدد5، جوان 2017.

139. زبير عياش، سمية عبابسة، **الصيرفة الإلكترونية كمدخل لعصرنة و تطوير البنوك الجزائرية**، مجلة العلوم الإنسانية، جامعة منتوري قسنطينة، المجلد أ، العدد46، ديسمبر 2016.

140. زكريا شعباني، **البنوك الإسلامية :الحل الأمثل لمشاكل الأزمات المالية(الأزمة المالية العالمية 2008 كمثال)**، المجلة الجزائرية للتنمية الاقتصادية، العدد02، جوان 2015.

141. زهية بركان، **الاندماج المصرفي بين العولمة ومسؤولية اتخاذ القرار**، مجلة شمال إفريقيا، العدد2 .

142. زهير غراية، بريش عبد القادر، **مقررات بازل3 ودورها في تحقيق مبادئ الحوكمة وتعزيز الاستقرار المالي والمصرفي**، مجلة الاقتصاد والمالية، العدد00، 2015.

143. زياد حافظ، **الأزمة المالية العالمية**، مركز دراسات الوحدة العربية، شؤون اقتصادية(8).

144. زيدان محمد، **دور التسويق المصرفي في زيادة القدرة التنافسية للبنوك**، مجلة الباحث، جامعة ورقلة، العدد2، 2003.

145. ساعد مرابط ،أسماء بلميهوب ، **العولمة المالية و تأثيرها على أداء الأسواق المالية الناشئة**، الملتقى الدولي حول سياسات التمويل و أثرها على الاقتصاديات و المؤسسات – دراسة حالة الجزائر و الدول النامية–، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 21–2006/11/22.

146. ساعد مرابط، **الأزمة المالية العالمية 2008:الجذور والتداعيات**، الملتقى العلمي الدولي حول الأزمة المالية والاقتصادية الدولية والحوكمة العالمية، جامعة فرحات عباس، 20–21– أكتوبر 2009.

147. سامي مباركي، **التطور المالي ومحدداته في منطقة الشرق الأوسط و شمال إفريقيا**، مجلة الاقتصاد الصناعي، العدد11، ديسمبر 2015.

148. سعيد بوهراوة، حليمة بوكروشة، **حوكمة المؤسسات المالية الإسلامية: تجربة البنك المركزي الماليزي**، المجلة الجزائرية للتنمية الاقتصادية، العدد02، جوان 2015.

149. سعيدي وصاف، عتيقة وصاف،" **الصناعة المصرفية والتحولات العالمية**"، **الملتقى الوطني الأول حول المنظومة المصرفية الجزائرية و التحولات الإقتصادية – الواقع و التحديا**ت، جامعة الشلف، 2004 .

150. سفيان نقماري، **الإبداع والابتكار في النظام المصرفي ودوره في تحسين الميزة التنافسية للبنوك**، ملتقى الدولي الأول حول اقتصاد المعرفة و الإبداع، مخبر البحث حول الإبداع و تغير المنظمات والمؤسسات، كلية العلوم الاقتصادية، جامعة البليدة 17–18 أفريل 2013.

151. سميرة عبد الله مصطفى، **الاستثمار الأجنبي غير المباشر في سوق الأوراق المالية العراقي**، مجلة كلية القانون للعلوم القانونية و السياسية ، المجلد4، العدد15، 2015 .

152. شراطي نسيمة، **التأمين المصرفي كنموذج للابتكار في الخدمات**، المجلة الجزائرية للاقتصاد والمالية، العدد4، سبتمبر 2015 .

153. شعبان صدام الإمارة، مهدي صالح حنوش، الهام خزعل ناشور، **أسواق المشتقات ودورها في العولمة المالية**، مجلة الاقتصادي الخليجي، العدد2001،1.

154. شعشاعية لخضر، **الجوانب القانونية لتأسيس البنوك الإسلامية**، مجلة الباحث، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، العدد5، 2007.

155. شهاب حمد شيحان، **إشكالية الخصخصة وانعكاساتها في رفع كفاءة الأداء الاقتصادية (دراسة تحليلية تطبيقية)**، مجلة جامعة الأنبار للعلوم الاقتصادية والإدارية الرمادي، العراق، 2008 .

156. شوقي جباري، **تدويل أعمال الشركات المتعددة الجنسيات بين المكاسب والمخاطر على الدول النامية**، مجلة دراسات اقتصادية العدد1، 2014 .

157. شوقي عاشور بورقبة، عبد الحليم عمار غربي، **أثر تطبيق قواعد حوكمة الشركات في أداء المصارف الإسلامية**، المجلة الجزائرية للتنمية الاقتصادية، العدد01، ديسمبر2014.

158. صالح أحمد صالح البربري، **عولمة أسواق رأس المال في إطار اتفاقية تحرير الخدمات المالية المخاطر وأساليب مواجهتها**، مؤتمر الجوانب القانونية والاقتصادية لاتفاقيات منظمة التجارة العالمية، دبي، 2004 .

159. صالح نصولي، واندیا شایختر، **تحديات المعاملات المصرفية الإلكترونية**، مجلة التمويل والتنمية، المجلد 39 ، القاهرة، سبتمبر2002 .

160. صالحة العمري، **جريمة غسيل الأموال وطرق مكافحتها**، مجلة الاجتهاد القضائي، العدد5، جامعة بسكرة.

161. صباح شنايت، كريمة منصر، **النظام المصرفي الجزائري وآليات تطبيق الإجراءات الاحترازية للجنة بازل**، Revue d'économie et de statistique appliquée, revue trimestrielle édité par l'ENSSEA (ex. I.N.P.S), N°25, 2016.)

162. طارق كاظم عجيل، **جريمة غسيل الأموال دراسة في ماهيتها والعقوبات المقررة لها**، مجلة النزاهة والشفافية للبحوث والدراسات، العراق، العدد01، 2009.

163. طالب وسيلة، **البنوك الإسلامية وتحدي تطبيق معايير بازل3**، مجلة الأبحاث الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة البليدة2، العدد16،جوان2017

164. عادل زقرير، **دور صيرفة التأمين في تطوير و إنعاش سوق التأمينات –حالة الجزائر–**، مجلة الدراسات الاقتصادية والمالية، جامعة الشهيد حمه لخضر الوادي، العدد 10، الجزء 1، 2017.

165. عبد الرزاق الشحادة، سمير إبراهيم البرغوثي، **ركائز الحوكمة ودورها في ضبط إدارة الأرباح في البيئة المصرفية في ظل الأزمة المالية العالمية**، ورقة بحث مقدمة للملتقى العلمي الدولي حول الأزمة المالية والاقتصادية الدولية والحوكمة العالمية، جامعة فرحات عباس سطيف، أكتوبر2009.

166. عبد الرزاق حمد حسين، **علي خضير عباس ،العولمة و آثارها الاقتصادية على الجهاز المصرفي في البلدان النامية (الجزائر حالة دراسية)**، مجلة تكريت للعلوم الإدارية والاقتصادية، جامعة تكريت، المجلد 8، العدد 24 ،2012.

167. عبد الغني حريري، **دور التحرير المالي في الأزمات و التعثر المصرفي**، ورقة بحث مقدمة في الملتقى العلمي الدولي حول الأزمة المالية و الاقتصادية الدولية و الحوكمة العالمية،جامعة فرحات عباس، أكتوبر 2009.

168. عبد الغني حريري، **دور التحرير المالي في الأزمات والتعثر المصرفي**، الملتقى العلمي حول الأزمة المالية والاقتصادية والحوكمة العالمية، جامعة فرحات عباس سطيف، 20-21 أكتوبر 2009.

169. عبد الكريم جابر، **قراءة في اتجاهات القطاع المصرفي العربي نحو الاندماج والتكتل بالإشارة إلى تجارب عربية مختارة**، جامعة القادسية-كلية الإدارة والاقتصاد، العراق، مجلة جامعة كربلاء، المجلد 5، العدد4 ،2007.

170. عبد اللطيف مصطفى، **مؤشرات قياس أداء النظام المصرفي الجزائري**، الملتقى الدولي حول السياسات الاقتصادية في الجزائر-الواقع والآفاق، جامعة أبو بكر بلقايد تلمسان، 29-30 ديسمبر 2004.

171. عبد اللطيف مصطفي، **دور البنوك وفعاليتها في تمويل النشاط الاقتصادي**، مجلة الباحث، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، العدد4، 2006 .

172. عبد المجيد قدي، **الصناديق السيادية والأزمة المالية الراهنة**، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، مخبر العولمة واقتصاديات شمال إفريقيا، جامعة الشلف، العدد 6، 2009.

173. عبد المنعم محمد الطيب حمد النيل، **أثر تحرير تجارة الخدمات المصرفية على المصارف الإسلامية، المؤتمر العالمي الثالث للاقتصاد الإسلامي**، المعهد العالي للدراسات المصرفية والمالية، جامعة أم القرى الخرطوم، السودان، طبعة تمهيدية،2005/06/2-05/31 .

174. عبد المنعم محمد الطيب حمد النيل، **العولمة وأثارها الاقتصادية على المصارف-نظرة شمولية-**، مجلة شمال إفريقيا، العدد3، 2005.

175. عبيرات مقدم ،عجيلة محمد، **الاندماج المصرفي لتطوير الميزة التنافسية**، الملتقى الوطني الثاني حول المنظومة المصرفية في ظل التحولات القانونية والاقتصادية، بشار، الجزائر، 24-2006/04/25.

176. عدنان الهندي، **الدمج والتملك في القطاع المصرفي العربي**، المبررات والمكاسب والاتجاهات، مجلة اتحاد المصارف العربية، العدد 226، المجلد 19، 1999.

177. علاء الدين جبل ،**أثر العولمة المصرفية في دعم المركز المالي للبنك(دراسة ميدانية)**، مجلة بحوث جامعة حلب، سلسلة العلوم الاقتصادية والقانونية، العدد55، 2008.

178. على محمد حسن هويدي، **الاندماج المصرفي دراسة في بعض الجوانب المحاسبية للتجربة المصرية**، المؤتمر العلمي الرابع -الريادة والإبداع-استراتيجيات الأعمال في مواجهة تحديات العولمة، كلية العلوم الإدارية و المالية، جامعة فيلادلفيا، الأردن، 15-2005/16.

179. علي عبد الصمد عمر، **إطار حوكمة المؤسسات في الجزائر- دراسة مقارنة مع مصر**، مجلة الباحث، العدد2، 2013.

180. علي عبد الله شاهين، **نظم الدفع الإلكترونية ومخاطرها ووسائل الرقابة عليها دراسة تطبيقية على بنك فلسطين**، مجلة العلوم الإنسانية، المجلد 12، العدد 1، الجامعة الإسلامية بغزة، 2010.

181. علي محمد نجم، **دور البنوك في عملية التخصيصية**، مجلة المصارف العربية، اتحاد المصارف العربية، المجلد 15، العدد 177، سبتمبر 1999 .

182. عماني لمياء، **العولمة المالية :ديناميكية رأس المال المالي وتطلعاته**، مجلة العلوم الإنسانية ، بحوث اقتصادية، جامعة منتوري قسنطينة، المجلد ب، العدد 13، 2009 .

183. فائزة إبراهيم محمود، فيحاء عبد الله يعقوب، ثائر صبري محمود الغبان، **الحوكمة المؤسسية المصرفية ومدى توافر دعائمها للوقاية من الأزمات المالية في المصارف العراقية الخاصة المقيدة بسوق العراق للأوراق المالية**، مجلة دراسات محاسبية ومالية، العراق، المجلد6، العدد16، 2011.

184. فريد كورتل، كمال رزيق، **الأزمة المالية: مفهومها أسبابها وانعكاساتها على البلدان العربية**، مجلة كلية بغداد للعلوم الاقتصادية الجامعة، العدد 20، 2009.

185. فيحاء عبد الله يعقوب، **إيمان شاكر محمد** ،**دور معايير الحوكمة في الحد من الآثار السلبية للعولمة والخصخصة**، مجلة دراسات محاسبية ومالية، معهد الدراسات المحاسبية، المجلد2، العدد05، العراق،2007.

186. قبلي نبيل، نقماري سفيان، **التأمين المصرفي في الجزائر بين النظرية والتطبيق، الملتقى الدولي حول الصناعة التأمينية: الواقع العملي وآفاق التطوير**،-تجارب الدول- جامعة حسيبة بن بوعلي الشلف، 03-2012/12/04.

187. قسوري فهيمة، **دور خلية معالجة الاستعلام المالي في مكافحة جرائم تبييض الأموال**، مجلة دراسات وأبحاث، جامعة الجلفة، الجزء6، العدد17، الكويت 2013.

188. مجلة اتحاد المصارف العربية، **توجهات لجنة بازل الجديدة وآثارها على الصناعة المصرفية العربية**، بحوث في مقررات لجنة بازل الجديدة وأبعادها بالنسبة للصناعة المصرفية العربية، بيروت، 2003.

189. محسن أحمد الخضيري، **مفهوم العولمة المصرفية**، مجلة اتحاد البنوك العربية، المجلد 19، العدد 222، بيروت، جوان 1999.

190. محفوظ جبار، سامية عمر عبدة، **التدفقات الدولية لرؤوس الأموال وتأثيرها على التنمية الاقتصادية**، مجلة كلية بغداد للعلوم الاقتصادية، العدد48، 2016.

191. محمد عبد الحليم ،**محمد فرج عبد الحليم ،كيف تواجه المؤسسات المالية الإسلامية العولمة (التجربة السودانية)** ،مجلة آفاق الفصلية العدد 11 ، الأردن .

192. محمد العربي ساكر، **غالم عبد الله، موقع الدول العربية من العولمة المالية– إشارة خاصة لحالة الجزائر**، الملتقى الدولي حول سياسات التمويل و أثرها على الاقتصاديات و المؤسسات–دراسة حالة الجزائر و الدول النامية–، جامعة محمد خيضر، بسكرة ،21– 2006/11/22.

193. محمد سمير دهيرب، **مدى تطبيق واعتماد المصارف المحلية العراقية للحوكمة المصرفية دراسة ميدانية لعينة من المصارف العاملة في القطاعين الحكومي والخاص في بيئة العمل العراقية**، مجلة المثنى للعلوم الإدارية والاقتصادية، جامعة المثنى، العراق، المجلد1، العدد1، 2011.

194. محمد طارق يوسف، **إرشادات الحوكمة في البنوك طبقا لأفضل الممارسات الدولية والإقليمية والمحلية، دليل لقواعد ومعايير حوكمة الشركات في جمهورية مصر العربية**، مكتب جرانت ثورنتون، مصر ،أكتوبر 2010.

195. محمد قويدري، **انعكاسات تحرير التجارة العالمية على إقتصاديات البلدان النامية**، مجلة الباحث، العدد01، 2002.

196. مزيود إبراهيم، **قنوات تأثير الأزمات المالية على القطاع المالي والمصرفي العربي، المجلة الجزائرية للاقتصاد والمالية**، جامعة يحي بن فارس المدية، العدد1، أفريل 2014.

197. مطاي عبد القادر، **الاندماج المصرفي كتوجه حديث لتطوير وعصرنة النظام المصرفي، مجلة أبحاث اقتصادية وإدارية**، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر بسكرة، العدد 7، جوان 2010.

198. معهد الدراسات المصرفية ، **العولمة المصرفية**، نشرة إضاءات مالية ومصرفية، الكويت، العدد2 ، 2010 .

199. معهد الدراسات المصرفية، **اتفاقية بازل الثالثة**، سلسلة إضاءات مالية ومصرفية، العدد5، الكويت، ديسمبر 2012 .

200. معهد الدراسات المصرفية، **الأزمة المالية العالمية (إضاءات مالية ومصرفية)**، الكويت، العدد الأول، نوفمبر 2009.

201. معهد الدراسات المصرفية، **البنوك الشاملة** ،سلسلة إضاءات مالية ومصرفية ،السلسلة السادسة ، العدد4،.

202. معهد الدراسات المصرفية، **الحوكمة، سلسلة إضاءات مالية ومصرفية**، العدد3 ،الكويت، أكتوبر 2010.

203. معهد الدراسات المصرفية، **الخدمات المصرفية الإلكترونية**، إضاءات السلسلة الخامسة، العدد12، 2013 .

204. معهد الدراسات المصرفية، **بازل الأولى وبازل الثانية**، إضاءات مالية ومصرفية، السلسلة 5، العدد2، الكويت، نوفمبر 2012 .

205. مفتاح صالح ،بو عبد الله علي، **واقع الاستثمار الأجنبي في أسواق الأوراق المالية العربية**، مجلة أبحاث اقتصادية و إدارية ، العدد14، ديسمبر 2013.

206. ناجي التوني، **الأزمات المالية**، سلسلة جسر التنمية، المعهد العربي للتخطيط الكويت، العدد 29، ماي2004.

207. ناظم حسن عبد السيد، **أثر حوكمة المصارف على جودة المعلومات المحاسبية – دراسة ميدانية في عينة من المصارف العراقية الخاصة**، مجلة المثنى للعلوم الإدارية والاقتصادية المجلد 2، العدد 4، جامعة المثنى، العراق، 2012.

208. نبيل حشاد، **اتفاق بازل 2**، الجزء الأول، الاتحاد المصارف العربية، 2004 .

209. نبيلة قيشاح، **آليات مكافحة جريمة تبييض الأموال في التشريع الجزائري**، مجلة الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عباس لغرور خنشلة، العدد4 ،2015.

210. نجلاء فتح الرحمن أحمد القاضي، **الاندماج المصرفي والاستحواذ في البلدان العربية**، مجلة كلية العلوم الإدارية، جامعة إفريقيا العالمية، السودان، العدد1، جوان2017.

211. نصر حمود مزنان فهد، **إمكانات التحول نحو الصيرفة الإلكترونية في البلدان العربية**، مجلة كلية الإدارة والاقتصاد العدد 4 السنة 2011.

212. نصر عبد الكريم، مصطفى أبو صلاح، **المخاطر التشغيلية حسب متطلبات بازل 2، دراسة لطبيعتها وسبل إدارتها في حالة البنوك العاملة في فلسطين**، ورقة عمل مقدمة للمؤتمر العلمي السنوي الخامس، جامعة فيلادلفيا، الأردن، 4-2007/07/5.

213. نغم حسين نعمة، رغد محمد نجم، **المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية في دول مجلس التعاون الخليجي: الواقع والتحديات**، مجلة القادسية للعلوم الإدارية والاقتصادية، المجلد 12، العدد 2، بغداد، 2010.

214. نهى خالد عيسى، **بطاقة الائتمان الإلكترونية**، مجلة المحقق للعلوم القانونية والسياسية، العدد 2، السنة7، 2015 .

215. نوال بن خالدي، محمد بن بوزيان، **النظام المصرفي الجزائري: بين معوقات تطبيق نموذج الصيرفة الشاملة ومحدودية الصيرفة التقليدية**، Les cahiers du MECAS , N° 12, Juin 2016

216. نور الدين بربار، محمد هشام قلمين، **تحديات إرساء مقررات لجنة بازل03 في المصارف الجزائرية، المجلة الجزائرية للاقتصاد والمالية**، جامعة المدية، العدد1، أفريل 2014.

217. –نوفل سمايلي وآخرون، **تطور أساليب غسيل الأموال ودور إجراءات الرقابة الوقائية في البنوك لتعزيز مواجهة الظاهرة (مع الإشارة لإجراءات البنوك في الجهاز المصرفي الجزائري)**، مجلة آفاق للعلوم، العدد 01، جامعة الجلفة، 2016.

218. نوفل سمايلي، فضيلة بوطورة، **بنك الجزائر وإرساء قواعد الحوكمة المصرفية –دراسة تقييمية تحليلية للفترة 2003–2015** ، مجلة الاقتصاد الجديد ، العدد 15، المجلد2 ،2016 .

219. نويل ساكاسا، **منع الأزمات في المستقبل**، مجلة التمويل والتنمية، المجلد 45، العدد4، ديسمبر 2008.

220. هبة عبد المنعم، **انعكاسات تنامي صناعة الصيرفة الإسلامية على إدارة السياسة النقدية في الدول العربية**، دراسات اقتصادية، العدد 35، صندوق النقد العربي، أبوظبي، 2016.

221. هشام أحمد تيناوي، **المخدرات وظاهرة غسيل الأموال، الندوة العلمية المخدرات والعولمة**، مركز الدراسات والبحوث، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، سوريا، 2006.

222. هوزيه كارتاس، **بيانات تحت المجهر: تراجع الدولرة في أمريكا اللاتينية**، مجلة التمويل والتنمية، مارس 2010.

د –التقارير:

223. تقرير الاستثمار العالمي 2017، **الاستثمار والاقتصاد الرقمي**، مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة و التنمية الأونكتاد.

224. بنك الجزائر، **النشرة الإحصائية الثلاثية**، العدد37، مارس2017.

225. **مداخلة محافظ بنك الجزائر أمام مجلس الأمة حول التطورات المالية والنقدية لسنة 2015 وتوجهات السنة المالية 2016**، أفريل 2017.

226. البنك المركزي التونسي، **التقرير السنوي 2016** ، جوان 2017 .

227. بنك الجزائر، **النشرة الإحصائية الثلاثية**، العدد39، سبتمبر2017.

228. بنك الجزائر، **التقرير السنوي 2016، التطور الاقتصادي والنقدي للجزائر**، سبتمبر2017.

229. آفاق الاقتصاد العالمي، **بطء شديد لفترة بالغة الطول، دراسات استقصائية للأوضاع الاقتصادية والمالية العالمية**، صندوق النقد الدولي، أفريل 2016.

230. **التقارير السنوية لمصرف السلام الجزائر** (2012–2016).

231. بنك الجزائر، **النشرة الإحصائية الثلاثية**، العدد33، مارس2016.

232. بنك الجزائر، **النشرة الإحصائية الثلاثي**ة، العدد 34، جوان 2016.

233. بنك الجزائر، التقرير السنوي 2015، **التطور الاقتصادي والنقدي للجزائر** ،نوفمبر2016.

234. تقرير الاستثمار العالمي2016، **جنسية المستثمر: التحديات المتعلقة بالسياسات**، مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية، الأونكتاد .

235. الاتحاد العام لغرف التجارة والصناعة والزراعة للبلاد العربية، التقرير السنوي رقم8، استشراف الآفاق الاقتصادية العالمية والعربية 2015–2016 في ظل تزاعم التحولات والمتغيرات، أفريل 2015 .

236. منظمة الأقطار العربية المصدرة للبترول (أوبك)، التقارير الإحصائية السنوية من 2011–2016.

237. بنك البركة الجزائري، التقرير السنوي 2015 .

238. تقرير الاستثمار العالمي 2015، إصلاح حوكمة نظام الاستثمارات الدولي ، مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة و التنمية الأونكتاد.

239. بنك البركة الجزائري، التقرير السنوي 2014.

240. تقرير التجارة والتنمية 2013، مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية(الأونكتاد)، جنيف، 2013.

241. كريم جودي، وزير المالية الجزائري السابق، ندوة حول الاستقرار المالي والنمو الاقتصادي في البلدان العربية، من تنظيم بنك الجزائر، ديسمبر 2012.

242. بنك الجزائر، التقرير السنوي2010، التطور الاقتصادي والنقدي للجزائر، جويلية 2011 .

243. بنك الجزائر ،تطورات الوضعية المالية و النقدية في الجزائر ،مداخلة محافظ بنك الجزائر محمد لكصاسي أمام المجلس الشعبي الوطني ، 2010.

244. دخول القرن21، تقرير التنمية في العالم 2000/99 ،البنك الدولي، مركز الأهرام للترجمة والنشر، مصر، 2000.

هـ -الجرائد:

245. إيمان كيموش ، **أويحيى يأمر بمنع المؤسسات العمومية من بيع أسهمها في البورصة،** جريدة الشروق، العدد 5706 ، 23 جانفي 2018 .

246. حسن مصدق ، **الشركات متعددة الجنسيات تؤسس لنظام عالمي متعدد الأقطاب،** جريدة العرب، جريدة عربية أسست سنة 1977 في لندن، العدد10090، 2015/11/07 .

و-القوانين والرسوم التشريعية:

247. النظام رقم (90-01)، المؤرخ في 12 ذي الحجة 1410 الموافق 4 جويلية 1990 يتعلق بالحد الأدنى لرأسمال البنوك والمؤسسات المالية العاملة في الجزائر، الجريدة الرسمية، العدد 39 الصادرة في 1991/08/21.

248. الأمر رقم (96-09)،المؤرخ في 10 جانفي 1996 و المتعلق بالاعتماد الإيجاري، الجريدة الرسمية العدد3 ، الصادرة في 14 جانفي 1996.

249. الأمر رقم (03-11) المتعلق بقانون النقد القرض المؤرخ في26أوت 2003، الجريدة الرسمية رقم 52 الصادرة في 27 أوت 2007 المتعلق بقانون النقد و القرض.

250. النظام رقم (04-01)، المؤرخ في 12 محرم 1425 الموافق 4 مارس 2004 يتعلق بالحد الدنى لرأسمال البنوك و المؤسسات المالية العاملة في الجزائر.

251. القانون (05-01) المتعلق بالوقاية من تبيض الأموال و تمويل الإرهاب ومكافحتهما، المؤرخ في 27 ذي الحجة 1425، الموافق 6 فيفري 2005 ،الجريدة الرسمية العدد11 المؤرخة في 09 فيفري 2005.

252. الأمر(06-05)، المؤرخ 20 فيفري 2006 يتضمن توريق القروض الرهنية، الجريدة الرسمية العدد 15، الصادرة في 12 مارس 2006.

253. المرسوم التنفيذي رقم(07-153) المؤرخ في 22 ماي 2007 المحدد لكيفيات وشروط توزيع منتوجات التأمين عن طريق البنوك والمؤسسات المالية وما شابهها وشبكات التوزيع الأخرى، الجريدة الرسمية رقم 35 الصادرة في 23 ماي 2007.

254. الأمر رقم (10-04)، المؤرخ في16 رمضان 1431 الموافق لـ 26 أوت 2010، المعدل والمتمم للأمر رقم (03-11)، المتعلق بالنقد والقرض، الجريدة الرسمية العدد50، الصادرة في أول سبتمبر 2010.

255. النظام رقم (11-04) المؤرخ في 21 جمادى الثانية 1432 الموافق 24 ماي 2011 المتضمن تعريف وقياس وتسيير ورقابة خطر السيولة .

256. النظام رقم (14-04) المؤرخ في 5 ذي الحجة 1435 الموافق 29 سبتمبر 2014 ،يحدد شروط تحويل رؤوس الأموال إلى الخارج بعنوان الاستثمار في الخارج من طرف المتعاملين الاقتصاديين الخاضعين للقانون الجزائري.

257. النظام رقم (14-02) المؤرخ في 16 ربي الثاني 1435 الموافق 16 فيفري 2014، يتعلق بالمخاطر الكبرى وبالمساهمات.

258. النظام رقم (14-03) المؤرخ في 16ربيع الثاني 1435 الموافق 16 فيفري 2014، يتعلق بتصنيف المستحقات والالتزامات بالتوقيع للبنوك والمؤسسات المالية وتكوين المؤونات عليها.

259. النظام رقم(14-01) ، المؤرخ في 16 ربيع الثاني 1435 الموافق 16 فيفري 2014 ، المتضمن نسبة الملاءة المطبقة على البنوك والمؤسسات المالية.

260. المرسوم الرئاسي رقم (11-426) المؤرخ في 13 محرم عام 1433 الموافق 8 ديسمبر 2011 المعدل بالمرسوم الرئاسي رقم 14-209 المؤرخ في 25 رمضان 1435 الموافق 23 جويلية 2014 يحدد تشكيلة الديوان المركزي لقمع الفساد وتنظيمه وكيفيات سيره.

261. القانون رقم 15-06 المؤرخ في 15 فيفري 2015 يعدل ويتمم القانون رقم 05-01 و المتعلق بالوقاية من تبيض الأموال وتمويل الإرهاب ومكافحتهما، الجريدة الرسمية العدد 08، الصادرة في 15 فيفري 2015.

262. التعليمة رقم (01-16) المتضمنة تحديد نسبة العلاوة المستحقة بموجب المساهمة في صندوق ضمان الودائع المصرفية، الصادرة 21 فيفري 2016 .

263. المقرر رقم (17-01) مؤرخ في 4 ربيع الثاني 1438 الموافق 2 جانفي2017، يتضمن نشر قائمة البنوك والمؤسسات المالية المعتمدة في الجزائر، الجريدة الرسمية العدد 02 الصادرة 11 جانفي2017.

264. النظام رقم (17-01)، المؤرخ 16 شوال 1438 الموافق 10 جويلية 2017 يتعلق بسوق الصرف ما بين المصارف بأدوات تغطية خطر الصرف.

د-المراجع الإلكترونية:

265. ابتهال فارس جاسم الحسون ، **أهمية وأهداف التسويق المصرفي،**
http://business.uobabylon.edu.iq

266. أحمد سلامة، **بنوك الأوفشور وأزمة الدولار،**
http://egybusiness.org/defaultarticle

267. أحمد طلفاح، **التدفقات المالية العالمية وإشكالاتها**، المعهد العربي للتخطيط،
www.arab-api.org.

268. إدارة الدراسات والبحوث في الأمانة العامة لاتحاد المصارف العربية، **أول 100 مصرف عربي**، مجلة اتحاد المصارف العربية، العدد 434، جانفي2017، www.uabonline.org/ar/magazine.

269. **أكبر 10 بنوك في العالم قرابة نصفها بالصين.. تعرف عليها**، بحث متوفر على موقع العربية نت، www.alarabiya.net/ar/aswaq/banks.

270. **أكبر اندماج مصرفي في روسي**، https://www.alhayatp.net/?app=article.show.57358

271. **البنك العربي –الجزائر**، www.arabbank.dz/ar

272. **البنوك الإسلامية**، http://9alam.com/community/threads/bxhth-kaml-yn-albnuk-alaslami.3141/

273. **الجزائر أسوأ البلدان مكافحة للفساد** ،جريدة الفجر، www.djazairess.com/alfadjr/327321

274. الجوزي جميلة ، **أسباب الأزمة المالية و جذورها ، متوفر على موقع موسوعة الاقتصاد والتمويل الإسلامي**، http://iefpedia.com/arab/wp-content/uploads/2009/09.

275. العربية نت، **أمريكا تتصدر الدول المتورطة تليها إيطاليا وروسيا والصين**، http://www.alarabiya.net/articles.

276. المعهد المصرفي المصري، **البنك المركزي**، سلسلة مفاهيم مالية11، العدد6، بدون سنة نشر، www.ebi.gov.eg.

277. أمين لونيسي، **الجزائر لا تقاوم بالشكل المطلوب جريمة غسيل الأموال**، www.djazairess.com/alfadjr/340316.

278. إيمان كيموش، **مدير بورصة الجزائر يزيد بلموهوب لـ"الشروق:"أسهم "القرض الشعبي" و"كوسيدار" للبيع للجزائريين خلال 90 يوما**،

www.echoroukonline.com/newspaper/echorouk-yawm.

279. إيناس عباس محمـد ،**الاندماج المصرفي نظرة شمولية،**

www.mof.gov.iq/Lists/ResearchesAndStudies/3.pdf

280. "**بازل 3**" **يضع قواعد جديدة لتعزيز أداء المصارف** ،

http://www.swissinfo.ch/ara

281. **بازل 3** ، http://iefpedia.com/Arab.

282. برونو بانا غودي(باحث بجامعة سويسرا)، **كيف أحمي بطاقات الدفع الإلكتروني من عمليات الاحتيال**،ww.bbc.com/arabic

283. **بنك الإسكان للتجارة والتمويل**، www.housingbankdz.com

284. **بنك البركة الجزائري**، www.albarakabank.com

285. بنك الجزائر، التعليمة رقم (03-2016)، المؤرخة في 25 أفريل 2016 المتعلقة بنظام الاحتياطات الإجبارية، www.bank-of-algeria.dz/pdf/instructions2016ar.pdf

286. بنك الجزائر، التعليمة رقم 4-2017 الصادرة في 31 جويلية 2017 المتعلقة بنظام الاحتياطات الإجبارية ، www.bank-of-algeria.dz/pdf/instructions2017ar.pdf

287. تطورات التمويل والصيرفة الإسلامية حول العالم، **إدارة الدراسات والبحوث في الأمانة العامة لاتحاد المصارف العربية**،http://www.uabonline.org ،

288. تطورات التمويل والصيرفة الإسلامية حول العالم، **إدارة الدراسات والبحوث في الأمانة العامة لاتحاد المصارف العربية**، http://www.uabonline.org

289. تقرير الأونكتاد ،**الجديد متفائل بحذر حيال زيادة الاستثمار الأجنبي المباشر العالمي**، أخبار عن الأمم المتحدة من موقعها الإلكتروني ،جوان 2017 ،

https://news.un.org/ar/story/2017/06/277382

290. جاسم عجاقة، **تبييض الأموال: مخاطر اقتصادية ومالية،**
http://www.almodon.com/economy

291. حسين حسين شحاتة، **مفهوم صكوك الاستثمار الإسلامية خصائصها ودورها في التنمية،**
موقع المشورة: www.Darelmashora.com

292. خاص: **أفضل 50 بنكا استثماريا في العالم** ، http://amwal-mag.com

293. **خلية معالجة الاستعلام المالي،** http://www.mf-ctrf.gov.dz/arapropos.html

294. دريس رشيد، بحري سفيان، **مقررات لجنة بازل والنظم الاحترازية في الجزائر،**
https://elbassair.net

295. رجاء عزيز بندر، **انعكاس ظاهرة أحلال النقد الأجنبي في فاعلية السياسة النقدية،** البنك المركزي العراقي المديرية العامة للإحصاء والأبحاث قسم الاقتصاد الكلي والسياسة النقدية،
http://cbi01.hosting.runbox.com/documents/raja_pub1_f.pdf

296. ريمي محمود، **أين ومتى يحدث هروب رؤوس الأموال في الاقتصاد،**
www.dailyfx.com/arabic/tadawul_forex_news/education

297. زبير الأنصاري، **ماهي الصكوك الإسلامية وما هو دورها الاقتصادي، جريدة الحياة الكويتية،** http://www.alhayat.com/Articles/11567169

298. سامر مظهر قنطقجي، **أثر المصارف على الأزمة المالية** العالمية،www.kantakji.com

299. شوقي بورقبة، **الحوكمة في المصارف الإسلامية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير،** جامعة فرحات عباس سطيف،
http://iefpedia.com/arab/wp-content/uploads/2009/12/Shawki.pdf

300. صلاح الدين محمد أمين، **دور المصارف الشاملة في تعزيز الأداء المصرفي وتنشيط الاستثمار المؤسسي (دراسة تحليلية في عينة من المصارف العراقية)** ، http://iefpedia.com/arab/wp-content/uploads/2010/02/

301. عبد الله شحاته، **الأزمة المالية: المفهوم والأسباب،** http://iefpedia.com/arab/wp−content/uploads

302. **قائمة أقوى المصارف الإسلامية في العالم،** http://amwal-mag.com

303. ماجد الجميل، **إيران الأولى عالميا في غسل الأموال، المقال متوفر على موقع جريدة الاقتصادية،** http://www.aleqt.com

304. ماجدة أحمد شلبي، **الرقابة المصرفية في ظل التحولات الاقتصادية العالمية ومعايير لجنة بازل: الدليل الإلكتروني للقانون العربي،** www.arablawinfo.com

305. مجدوب حشيفة، **التجربة التشريعية الجزائرية في مجال أساليب الوفاء الإلكترونية،** مجلة الاقتصاد الإسلامي العالمية ، http://giem.kantakji.com/article/details/ID/592/print/yes

306. محمد بوجلال، **تقييم المجهود التنظيري للبنوك الإسلامية والحاجة إلى مقاربة جديدة على ضوء ثلاثة عقود من التجربة الميدانية وأثر العولمة المالية على الصناعة المصرفية،** https://kantakji.com/media/6389/op19.pdf

307. محمد عبد الكريم منهل العقيدي، **الخصخصة: المفهوم والأهداف والمبررات،** http://www.academia.edu

308. مدحت كاظم القريشي، **المصارف الإسلامية في مواجهة تحديات الأزمة المالية العالمية،** http://iraqieconomists.net/ar

309. مركز المشروعات الدولية الخاصة، **دليل تأسيس أساليب ممارسة سلطة الإدارة الرشيدة (الحوكمة) في الاقتصادات النامية والصاعدة والمتحولة**، 2002،
www.cipe-arabia.org/files/html/case41.htm

310. **معايير بازل1 وبازل2**،
http://baselstandards.blogspot.com/2013/08/blog-post_4520.html

311. مفتاح صالح، الطيب داودي،معارفي فايزة، **الصيرفة الشاملة كمدخل لمواكبة مستجدات الصناعة المصرفية وتأهيل المصارف الجزائرية:**
http://eco.asu.edu.jo/ecofaculty/wp-content/uploads

312. مقالات شركة الرقابة للاستشارات المالية الإسلامية، **البنوك والنظرة المستقبلية**،
http://raqaba.co.uk

313. مناف قومان، **الأموال الساخنة تهدم الاقتصاد أكثر مما تبنيه**،
www.noonpost.org/content

314. منى إبراهيم التويجري، **مفهوم البنك الإسلامي وأهدافه**،
http://fiqh.islammessage.com

315. موسوعة الجزيرة، **أبرز العملات الرقمية المتداولة بالعالم**،
www.aljazeera.net/encyclopedia

316. نبذة عن كتاب هانازاكي ماساهارو، **نحو نموذج أصحاب مصالح متعددين لحوكمة الشركات**، : https://www.nippon.com/ar/in-depth/

317. نبيل حشاد، **دمج واستحواذ البنوك في مصر :الفرص والمحاذير**، المركز المصري للدراسات الاقتصادية، ورقة عمل رقم (79) مارس، 2003
http://www.eces.org.eg/MediaFiles/Uploaded_Files،

318. هذه أبرز الملاذات الضريبية في العالم، https://www.argaam.com/ar

2-المراجع باللغة الأجنبية

A-Les Ouvrages:

319. Abdelatif Benachenhou, **du Budget au marché**, Alpha éditions, Alger, 2004.

320. Abdelkrim Naas, **Le Système Bancaire Algérien (De la décolonisation à l'économie de marché),** Maison neuve & Larose, Paris, 2003.

321. Jacques Pavoine, **Les Trois Crises du XXe Siècle**, Ed Ellipses , Paris,1994.

322. Jacques Sapir, **La démondialisation** ,Editions Du Seuil, Paris,2011

323. Jean Claude Grimal, Drogue, **L'autre mondialisation**, Gallimard, 2000.

324. Laurent Carroue, **Géographie et géopolitique de la mondialisation**, édition Hatier, Paris, 2011.

325. Marie –Christine, **Finance Criminelle (comme le crime blanchit l'argent sale)**, PUF, 1998.

326. Porter. M**,"L'avantage concurentiel,comment devancer ses concurrents et maintenir son avance"**, ed Dumond, Paris, 1997.

327. Thierry Widen, **développement durable et gouvernement d'entreprise: un dialogue prometteur**, édition d'organisation, Paris, 2003.

328. Xavier Denis judicis, Jean-Pierr petit ,**Les privatisations** ,édition Montchrestien , Paris ,1998.

B-Les Théses:

329. Nada Saliba ,**Mondialisation et Libéralisation Financière :Endettement et crises dans les pays émergents d'Asie**, Thèse de doctorat en Sciences économiques ,Université de la Sorbonne nouvelle –Paris III, 2009

330. Sylvie Taccola – Lapierre, **le dispositif prudentiel bale2 autoévaluation et contrôle interne une application au cas français**, thèse pour le doctorat en sciences de gestion, université du sud Toulon-var- France 2008.

C- Les Revues , Rapports :

331. Banque d'Algérie, **Evolution Economique et Monétaire en Algérie**, Rapport 2003.

332. Banque Des Règlements Internationaux, Comité de Bâle sur le contrôle bancaire, Fiche d'information, 2010.

333. Barthalon Eric, Crises Financières, Revue Problèmes économiques, N° 2595, 1998.

334. BNA, Résultats Consolidés, Année 2016.

335. BNP Paribas El Djazaïr, Résultats et Perspectives, Rapport Annuel 2016.

336. Capgemini and BNP PARIBAS,World Payments Report 2017.

337. Catherine Mathieu, Henri Sterdyniak , La globalisation financière en crise, Revue De L'OFCE ,Paris, N°110 , Juillet 2009.

338. Charte du Comité de Bâle sur le contrôle bancaire, Banque Des Règlements Internationaux, janvier 2013.

339. Frederic Smisrkin,"Bank Consolidation",Working paper series, N° 5849, Cambridge, Dec1996.

340. GBA (Gulf Bank Algeria), Rapport Annuel 2014.

341. GBA(Gulf Bank Algeria), Rapport Annuel 2016.

342. Gérard Naulleau et Rouach Michel, le contrôle de gestion bancaire et financier, la Revue banque éditeur, troisième édition, paris, 2002.

343. Housing Bank-Algeria, Résultats et chiffres clés 2012 .

344. Housing Bank-Algeria, Résultats et chiffres clés 2015.

345. Jan Schildbach , Bernhard Speyer, La Banque Universelle : Un Modèle Menacé Malgré Son Succès, Revue D'Economie Financière,N°112,2013.

346. José M cartas, Recul de la dollarisation en Amérique Latine, Finances et développement du FMI, N° 01 , volume 47, Mars 2010.

347. KPMG, Guide des banques et des établissements financiers en Algérie, KPMG Algérie SPA, Edition 2012.

348. les performances commerciales de la BEA en 2010, Extrait du rapport annuel 2010.

349. Luis A.V. Catão et Marco E. Terrones, Finances & Développement Du FMI, N° Septembre 2016.

350. Pierre-Etienne Vandamme, La démondialisation Un défi à la justice globale, Université De Louvain Chaire Hoover D'éthique économique et sociale, 2011/2012

351. Rachida Hernani, De Bâle I à Bâle III: les principales avancées des accords prudentiels pour un système financier plus résilient, Etudes et Synthèses, Laboratoires Montpelliérain d'Economie Théorique et Appliquée –LAMETA- UMR, Es, n°2015-01, Université de Montpellier, France.

352. Ratna Sahay and others, Rethinking Financial Deepening :Stability and Growth in emerging Markets, IMF Staff Discussion Note, SND 15/08, May2015.

353. Ross Levine, Finance and Growth : Theory and Evidence, NBER Working paper 10766,2004.

354. Société Générale Algérie, Rapport Annuel 2013.

355. Société Générale Algérie, Rapport Annuel 2014.

356. Société Générale Algérie, Rapport Annuel 2016.

357. Socorro Heysen, Dollarisation: Le tout est de maitrisé les risques, finances et Développement du FMI, N° 01, volume 42Mars 2005.

358. The financial ASP, Acts of corporate governance Burgess science press, London, December 1992.

359. Trust Bank Algeria, Rapport Annuel 2016.

360. World Investment Report 2016, Investor Nationality: Policy Challenges, UNCTAD.

D-Lois ,Instructions.

361. Instruction N° 74-94 Du 29 Novembre 1994 Relative a La Fixation Des Regles Prudentielles De Gestion Des Banques et Etablissements Financiers.

362. Instruction N° 09-07 Du 25 Octobre 2007 Modifiant et Complétant Règlement N° 08-04 Du 23 Décembre 2008, relatif au capital minimum des Banques et établissements financiers exerçant en Algérie.

363. Ordonnance N° 12-02 du 20 Rabie El Aouel 1433 correspondant au 13 février 2012 modifiant et complétant la loi n° 05-01, relative à la prévention et à la lutte contre le blanchiment d'argent et le financement

du terrorisme, Journal Officiel De La République Algérienne, N° 08 ,15 février 2012.

364. Instruction N° 02-2013 Du 23 Avril 2013 Modifiant et Complétant L'Instruction N°02-2004 Du 13 Mai 2004 Relative Au Régime Des Réserves Obligatoires.

365. Décision N° 15-01 du 13 Rabie El Aouel 1436 correspondant au 4 janvier 2015 portant publication de la liste des banques et de la liste des établissements financiers agréés en Algérie, Journal Officiel De La République Algérienne N° 06, 10 février 2015.

E-Sites d'Internet:

366. BEA, le Bilan de la Banque en 2016, www.bea.dz/pdf/bilan2016.pdf.

367. Emmanuel Charpentier, Qu'est-ce que le paiement mobile?. https://fr.mobiletransaction.org/le-paiementmobile, 16/08/2015.

368. Groupe BPCE, Au service de ses clients et l'économie,www.groupebpce.fr.

369. http://srh-dz.org/?p=presentation&lang=fr&var=1.

370. http://www.aebs-tech.com.

371. http://www.arableasing-dz.com/?page=presentation.

372. https://www.satim-dz.com/?to=detail&id_cat=23&id_article=29.

373. La Citibank une banque américaine au-dessus des lois algériennes, www.algerie-focus.com.

374. Le dico du commerce international, https://www.glossaire-international.com /pages/tous-les-termes/demondialisation.html.

375. Le monde comptera 726 milliards de paiements électroniques en 2020, www.lefigaro.fr/conjoncture/2017/10/10.

376. Les Accords de Bale, http://www.essectransac.com/wp-content /themes/arthemia/ images /2010/10/.

377. Ministère Des Finances, www.mfdgi.gov.dz/index.php/ar/medias-et-presse-2/articles-de-presse/29-08-2016-ar.

378. Revue de la CNEP-Banque, Numéro spécial Bancassurance, www.cnepbanque.dz/fr/pdf/nouveau_cnepnews.pdf. , juin 2008

379. Sofinance en chiffres, www.sofinance.dz/index.php?page=chiffre.

Sources of global portfolio outflows, Economic Commentary QNB Economics, 26November2017,https://qnb.com.tn/ar/news-room/32-2017/265-sources-of-global-portfolio-outflows-ar.html.

380. Toupictionnaire: le dictionnaire de politique, http://www.toupie.org/Dictionnaire.

الملاحق

الملحق (1)

الأوزان الترجيحية للأصول داخل الميزانية حسب مقررات لجنة بازل 1

درجة المخاطرة	ترتيب	الموجودات
% 0	أ	النقدية
	ب	المطلوبات من الحكومات و المصارف المركزية بالعملة الوطنية
	ج	المطلوبات الأخرى من الحكومات و البنوك المركزية لدول OECD
	د	المطلوبات المقررة بضمانات نقدية أو الأوراق المالية لحكومات دول OECD أو مضمونة من قبلها.
0%، 10%، 20% ،50% حسب تقدير السلطات الوطنية	أ	المطلوبات من مؤسسات القطاع العام المحلية باستثناء الحكومة المركزية.
	ب	القروض المضمونة من قبل تلك المؤسسات.
% 20	أ	المطلوبات من بنوك التنمية الدولية (البنك الدولي ، بنك التنمية المحلية الإفريقي ، بنك الاستثمار الأوربي ...) وكذلك المطلوبات المضمونة أو المغطاة بأوراق مالية صادرة عنها.
	ب	المطلوبات من المصارف المسجلة في OECD و القروض من قبل مصارف في OECD
	ج	المطلوبات من المصارف في دول خارج OECD و التي تبقى سنة واحدة، و القروض المضمونة من قبل هذه المصارف و التي تبقى من أجلها أقل من سنة.
	د	المطلوبات من مؤسسات القطاع العام غير المسجلة في OECD باستثناء الحكومة المركزية والقروض المضمونة من قبل تلك المؤسسات.
	هـ	الفقرات النقدية برسم التحصيل.
% 50	أ	القروض المضمونة بالكامل برهانات على العقارات السكنية لأغراض السكن أو التأجير

درجة المخاطرة	ترتيب	الموجودات
%100	أ	المطلوبات من القطاع الخاص
	ب	المطلوبات من المصارف المسجلة خارج OECD باستحقاقات تزيد عن السنة الواحدة.
	ج	المطلوبات على الحكومات المركزية خارج OECD مالم تكن مقومة بالعملة الوطنية و ممولة بها.
	د	المباني و الآلات والمعدات و غيرها من الموجودات الثابتة.
	هـ	العقارات والاستثمارات الأخرى.
	و	أدوات رأس المال المصدرة من قبل المصارف الأخرى ما لم تكن مطروحة من رأس المال
	ز	جميع الموجودات الأخرى.

المصدر: عصام الدين أحمد أباضة ،دار النهضة العربية للنشر، ص533

الملحق (2)

معاملات التحول للالتزامات خارج الميزانية إلى داخل الميزانية حسب مقررات لجنة بازل1

الترتيب	الأدوات	معامل تحويل الائتمان
01	البدائل للائتمان المباشر مثل الضمانات العامة للديون و يدخل في ذلك الاعتمادات المستندية لضمان القروض و الأوراق المالية.	% 00
02	الفقرات المرتبطة بمعاملات معينة مثل سندات الأداء و سندات الطلب و حقوق شراء الأسهم و الاعتمادات المستندية المرتبطة بمعاملات معينة.	%50
03	الائتمان قصير الأجل ذات التصفية الذاتية مثل الاعتمادات المستندية المضمونة بشحن البضاعة.	%20
04	اتفاقيات البيع و إعادة الشراء التي يتحمل المصرف فيها المخاطرة.	%100
05	المشتريات المستقبلية للموجودات و الودائع الأمامية و الأسهم المدفوعة جزئيا التي تمثل التزامات سحب معين.	%100
06	تسهيلات إصدار الأوراق المالية	%50
07	الالتزامات الأخرى مثل التسهيلات الرسمية و خطوط الائتمان ذات الاستحقاقات التي تزيد عن السنة.	%0
08	الالتزامات التابعة ذات الاستحقاقات حتى سنة.	% 5

المصدر: عبد المطلب عبد الحميد، العولمة واقتصاديات البنوك، دار الجامعة، الإسكندرية ، 2005، ص93

الملحق (3)

-طرق حساب كلفة الاستبدال النقدي:

-الطريقة الأولى :طريقة الخطر الأصلي (Forfaitaire) وتتمثل في العلاقة التالية :[1]

معامل خطر القرض = المبلغ الاسمي لكل العقد × معامل

والجدول التالي يبين أوزان ونسب تحويل مخاطر أسعار الصرف وأسعار الفائدة لهذه الطريقة:

مصفوفة معامل تحويلات المخاطرة لسعر الصرف و سعر الفائدة

المدة المتبقية لسعر الفائدة المدة المتبقة ل سعر الصرف	عقود أسعار الفائدة	عقود أسعار الصرف
أقل من سنة واحدة	%0.5	%2
أكثر من سنة واحدة و أقل من سنتين	%1	%5
لكل سنة إضافية	%1	%3

المصدر :طارق عبد العال حماد، التطورات العالمية وانعكاساتها على أعمال البنوك، ص141

الطريقة الثانية :الخطر الجاري، ويعبر عنه بالمعادلة التالية :

معامل خطر القرض=كلفة الاستبدال الكلي (سعر السوق) لكل العقود التي تمثل ربح + مبلغ خطر القرض إلى غاية مدة الاستحقاق × المعامل (أي القيمة الاسمية ×المعامل)

[1] كركار مليكة ، تحديث الجهاز المصرفي الجزائري على ضوء معايير -بازل-، رسالة ماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة البليدة، 2005 ،ص75

والجدول التالي يوضح ذلك :

مصفوفة معامل التحويلات لمخاطر سعر الفائدة ومخاطر سعر الصرف

المدة المتبقية لسعر الفائدة المدة المتبقة لسعر الصرف	عقود أسعار الفائدة	عقود أسعار الصرف
أقل من سنة واحدة	%0	%1
أكثر من سنة واحدة	%0.5	%5

المصدر: عبد المطلب عبد الحميد، اقتصاديات البنوك والعولمة، مرجع سابق

الملحق رقم(04):

أهم المعاهدات والاتفاقيات الدولية المبرمة من قبل خلية معالجة الاستعلام المالي

الرقم	الدولة	اسم الخلية	تاريخ الإمضاء
01	سنغال	الخلية الوطنية لمعالجة المعلومات المالية	04/12/2007
02	بلجيكا	خلية معالجة المعلومات المالية مملكة	27/04/2010
03	الإمارات العربية المتحدة	وحدة مكافحة تبييض الأموال و الحالات المشبوهة	19/05/2010
04	موريتانيا	لجنة تحليل المعلومات المالية	2010
05	المملكة الهاشمية للأردن	وحدة مكافحة تبييض الأموال و تمويل الإرهاب	05/05/2011
06	تونس	اللجنة التونسية للتحاليل المالية	28/11/2011
07	البحرين	وحدة مكافحة تبييض الأموال و تمويل الإرهاب	29/11/2011
08	السودان	وحدة التحقيق المالي السودانية	29/11/2011
09	اليمن	وحدة جمع المعلومات المالية	29/11/2011
10	المغرب	وحدة معالجة الاستعلام المالي	30/11/2011
11	بولندا	المفتشية العامة للمعلومات المالية لجمهورية بولندا	26/05/2011
12	فرنسا	خلية معالجة الاستعلام المالي ومكافحة الدورات المالية غير الشرعية	28/03/2012
13	مصر	وحدة مكافحة تبييض الأموال المصرية	29/04/2012
14	سلطنة عمان	وحدة الاستعلام المالي سلطنة عمان	30/04/2012
15	لبنان	لجنة التحريات الخاصة	12/09/2012
16	العربية السعودية	وحدة التحريات المالية للعربية السعودية	04/07/2013
17	بوركينافاسو	خلية معالجة المعلومات المالية	05/07/2013

18	اليابان	مركز المخابرات الياباني	05/02/2014
19	التشاد	الوكالة الوطنية للتحريات المالية	12/03/2015
20	الفيدرالية الروسية	المصلحة الفدرالية للرقابة المالية	25/06/2015
21	بريطانيا	الوكالة الوطنية للجريمة	2016

المصدر : خلية معالجة الاستعلام المالي

الملخص باللغة الأجنبية

Abstract:

This study aims to define the general framework of financial and banking globalization, and the main trends and related phenomena. In addition to the developments that have characterized the international banking industry, especially in the direction of comprehensive banking instead of specialization and relying on advanced and modern technology. In order to provide banking services through electronic banking. All this is under the liberalization of the trade of financial and banking services. In addition, to identifying the negative residues of financial and banking globalization and the most important international efforts to confront and prevent them.

his study also draws on the importance of financial and banking developments and the intensive competition among the giant international banking entities, It is necessary for the Algerian banks to adopt a set of reforms and changes to withstand this competition, especially that Algeria knows openness to foreign banks, including Islamic ones, without forgetting the importance of Islamic banking development and growth at the global level, making it an option that most countries seek to adopt, In the face of its ability to withstand the financial crisis of (2008).

Through this study, we seek to identify the reality of the Algerian banking system, and how it is keeping up with the global banking developments, and to know the most important efforts exerted to assist Algerian banks in keeping pace with the developments of the international banking industry.

Key Words: Financial globalization, Globalization Banking, Financial liberalization, Comprehensive Banking, The integration and privatization of banks, Electronic Banking, Money laundering, the Financial crises, Banking governance, Islamic banks, Basel Committee, The Algerian banking system.